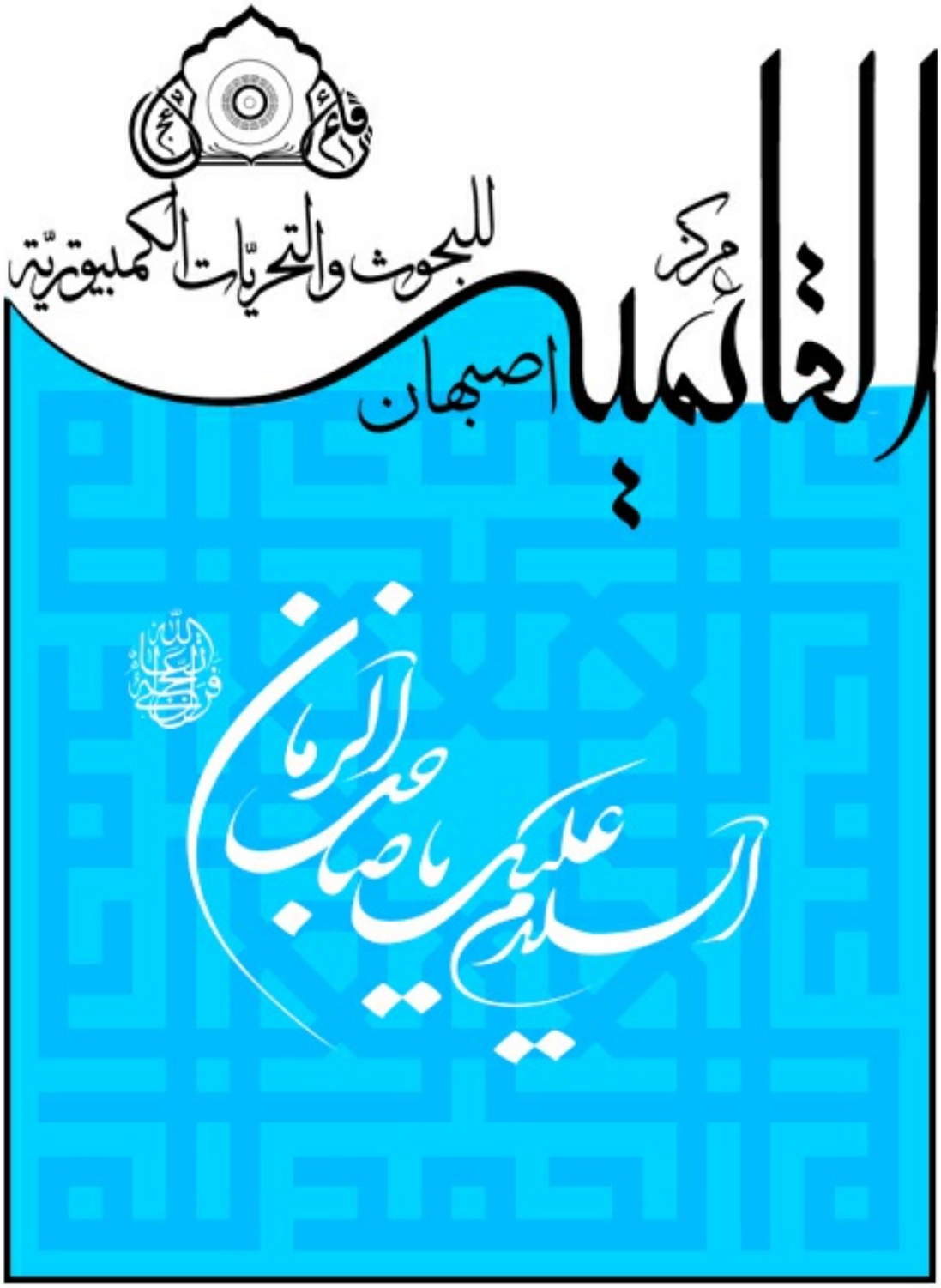

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

٧٣

بحار الأنوار

الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار

تأليف

العلامة المحقق المدقق الشيخ محمد باقر المجلسي

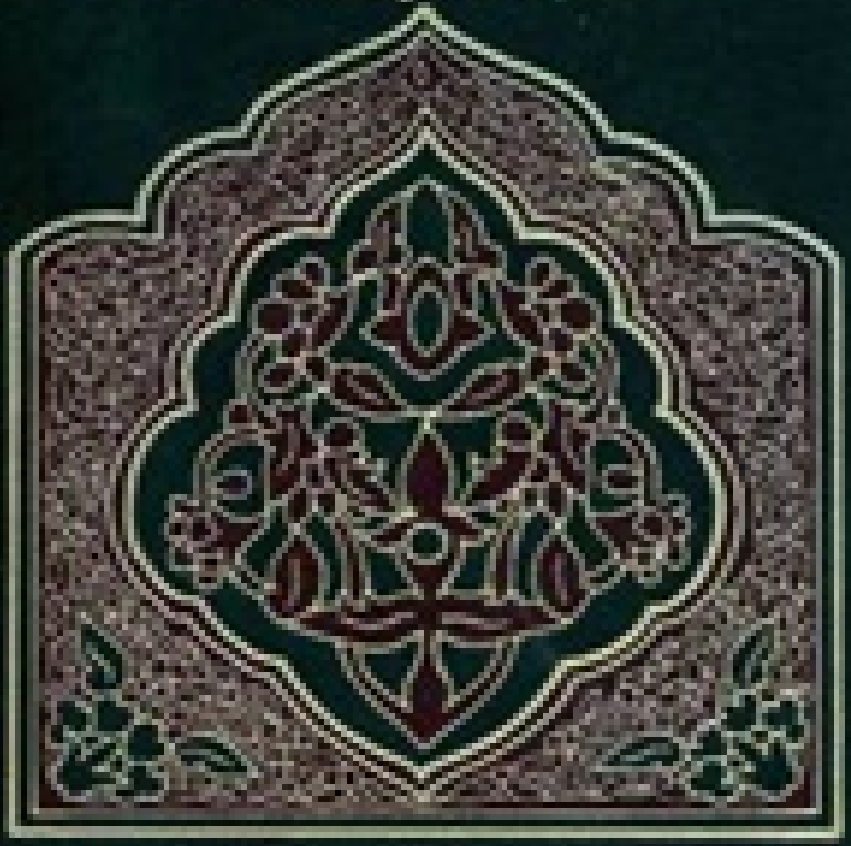

دار إحياء التراث العربي

بسم الله الرحمن الرحیم

بحارالانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار عليهم السلام

كاتب:

محمدباقر بن محمدتقی علامه مجلسی

نشرت فی الطباعة:

دار احياء التراث العربی

رقمی الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس ----- ۵
بحار الانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار المجلد ۷۲ ----- ۸
اشاره ----- ۸
تتمه کتاب العشره ----- ۸
تتمه أبواب حقوق المؤمنین بعضهم علی بعض و بعض أحوالهم ----- ۸
باب ۳۱ العشره مع الیتامی و أکل أموالهم و ثواب إیوائهم و الرحم علیهم و عقاب إیذائهم ----- ۸
باب ۳۲ آداب معاشره العمیان و الزمنی و أصحاب العاهات المسریه ----- ۲۲
باب ۳۳ نصر الضعفاء و المظلومین و إغاثتهم و تفریج کرب المؤمنین و رد العادیه عنهم و ستر عیوبهم ----- ۲۵
باب ۳۴ من ینفع الناس و فضل الإصلاح بینهم ----- ۳۱
باب ۳۵ الإنصاف و العدل ----- ۳۲
باب ۳۶ المکافاه علی الصنائع و ذم مکافاه الإحسان بالإساءه و أن المؤمن مکفر ----- ۴۹
باب ۳۷ فی أن المؤمن مکفر لا یشکر معروفه ----- ۵۲
باب ۳۸ الهدیه ----- ۵۲
باب ۳۹ الماعون ----- ۵۳
باب ۴۰ الإغضاء عن عیوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس ----- ۵۴
باب ۴۱ ثواب إماطه الأذی عن الطریق و إصلاحه و الدلاله علی الطریق ----- ۵۷
باب ۴۲ الرفق و اللین و کف الأذی و المعاونه علی البر و التقوی ----- ۵۸
باب ۴۳ النصیحه للمسلمین و بذل النصح لهم و قبول النصح ممن ینصح ----- ۷۳
باب ۴۴ الأدب و من عرف قدره و لم یتعد طوره ----- ۷۴
باب ۴۵ فضل کتمان السر و ذم الإذاعه ----- ۷۶
باب ۴۶ التحرز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها ----- ۹۹
باب ۴۷ لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما ----- ۱۰۰
باب ۴۸ المشوره و قبولها و من ینبغی استشارته و نصح المستشیر و النهی عن الاستبداد بالرأی ----- ۱۰۷
باب ۴۹ غنی النفس و الاستغناء عن الناس و الیأس عنهم ----- ۱۱۵
باب ۵۰ أداء الأمانه ----- ۱۲۴
باب ۵۱ التواضع ----- ۱۲۸
باب ۵۲ رحم الصغیر و توقیر الکبیر و إجلال ذی الشیبه المسلم ----- ۱۴۷
باب ۵۳ النهی عن تعجیل الرجل عن طعامه أو حاجته ----- ۱۴۹
باب ۵۴ ثواب إماطه القذی عن وجه المؤمن و التبسم فی وجهه و ما یقول الرجل إذا أمیط عنه القذی و معنی قول الرجل لأخیه جزاک الله خیرا و النهی عن قول الرجل لصاحبه لا و حیاتک و حیاه فلان ۱۵۰

باب ۵۵ حد الکرامه و النهی عن رد الکرامه و معناها ---- ۱۵۱
باب ۵۶ من أذل مؤمنا أو أهانه أو حقره أو استهزأ به أو طعن علیه أو رد قوله و النهی عن التنابز بالألقاب ---- ۱۵۳
باب ۵۷ من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان علیه أو سبه و ذم الروایه علی المؤمن ---- ۱۵۸
باب ۵۸ الخیانه و عقاب أکل الحرام ---- ۱۸۱
باب ۵۹ من منع مؤمنا شیئا من عنده أو من عند غیره أو استعان به أخوه فلم یعنه أو لم ینصحه فی قضائه ---- ۱۸۴
باب ۶۰ الهجران ---- ۱۹۶
باب ۶۱ من حجب مؤمنا ---- ۲۰۱
باب ۶۲ التهمه و البهتان و سوء الظن بالإخوان و ذم الاعتماد علی ما یسمع من أفواه الرجال ---- ۲۰۵
باب ۶۳ ذی اللسانین و ذی الوجهین ---- ۲۱۴
باب ۶۴ الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال ---- ۲۲۱
باب ۶۵ تتبع عیوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنین و الشماته ---- ۲۲۴
باب ۶۶ الغیبه ---- ۲۳۲
باب ۶۷ النمیمه و السعایه ---- ۲۷۵
باب ۶۸ المکافأه علی السوء و ما یتعلق بذلک ---- ۲۸۳
باب ۶۹ المعاقبه علی الذنب و مداقه المؤمنین ---- ۲۸۴
باب ۷۰ البغی و الطغیان ---- ۲۸۴
باب ۷۱ سوء المحضر و من یکرمه الناس اتقاء شره و من لا یؤمن شره و لا یرجی خیره ---- ۲۹۲
باب ۷۲ المکر و الخدیعه و الغش و السعی فی الفتنه ---- ۲۹۶
باب ۷۳ الغمز و الهمز و اللمز و السخریه و الاستهزاء ---- ۳۰۶
باب ۷۴ السفیه و السفله ---- ۳۰۷
باب ۷۵ الجبن ---- ۳۱۵
باب ۷۶ من باع دینه بدنیا غیره ---- ۳۱۵
باب ۷۷ الإسراف و التبذیر و حدهما ---- ۳۱۶
باب ۷۸ فی ذم الإسراف و التبذیر زائدا علی ما تقدم فی الباب السابق ---- ۳۱۷
باب ۷۹ الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غیر حله فجعله فی غیر حقه و الفساد فی الأرض ---- ۳۱۹
باب ۸۰ آداب الدخول علی السلاطین و الأمراء ---- ۳۴۹
باب ۸۱ أحوال الملوک و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم ---- ۳۵۰
باب ۸۲ الرکون إلی الظالمین و حبهم و طاعتهم ---- ۳۸۳
باب ۸۳ أکل أموال الظالمین و قبول جوائزهم ---- ۳۹۸
باب ۸۴ رد الظلم عن المظلومین و رفع حوائج المؤمنین إلی السلاطین ---- ۴۰۰

باب ۸۵ النهی عن مواده الکفار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم ۴۰۱
باب ۸۶ الدخول فی بلاد المخالفین و الکفار و الکون معهم ۴۰۸
باب ۸۷ التقیه و المداراه ۴۰۹
باب ۸۸ من مشی إلی طعام لم یدع إلیه و من یجوز الأکل من بیته بغیر إذنه ۴۶۱
باب ۸۹ الحث علی إجابه دعوه المؤمن و الحث علی الأکل من طعام أخیه ۴۶۳
باب ۹۰ جوده الأکل فی منزل الأخ المؤمن ۴۶۵
باب ۹۱ آداب الضیف و صاحب المنزل و من ینبغی ضیافته. ۴۶۷
باب ۹۲ العرض علی أخیک ۴۷۴
باب ۹۳ فضل إقراء الضیف و إکرامه ۴۷۵
باب ۹۴ أن الرجل إذا دخل بلده فهو ضیف علی إخوانه و حد الضیافه ۴۸۰
باب ۹۵ آداب المجالس و المواضع التی ینبغی الجلوس فیها أو لا ینبغی و حد التواضع لمن یدخله ۴۸۱
باب ۹۶ السنه فی الجلوس و أنواعه ۴۸۷
کلمه المصحّح ۴۸۸
فهرس ما فی هذا الجزء من الأبواب ۴۹۰
رموز الکتاب ۴۹۵
تعریف مرکز ۵۰۰

بحار الانوار الجامعه لدرر اخبار الائمه الاطهار المجلد ۷۲

اشاره

سرشناسه: مجلسی محمد باقربن محمدتقی ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.

عنوان و نام پدیدآور: بحارالانوار: الجامعه لدرر أخبار الائمه الأطهار تالیف محمدباقر المجلسی.

مشخصات نشر: بیروت داراحیاء التراث العربی [-۱۳].

مشخصات ظاهری: ج - نمونه.

یادداشت: عربی.

یادداشت: فهرست نویسی بر اساس جلد بیست و چهارم، ۱۴۰۳ق. [۱۳۶۰].

یادداشت: جلد۲۴،۵۲،۶۵،۶۶،۶۷،۸۷،۹۲،۹۱،۹۴،۱۰۳،۱۰۸(چاپ سوم: ۱۴۰۳ق.=۱۹۸۳م.=[۱۳۶۱]).

یادداشت: کتابنامه.

مندرجات: ج.۲۴.کتاب الامامه. ج.۵۲.تاریخ الحجه. ج۶۵،۶۶،۶۷.الایمان و الکفر. ج.۸۷.کتاب الصلاه. ج.۹۱،۹۲.الذکر و الدعا. ج.۹۴.کتاب السوم. ج.۱۰۳.فهرست المصادر. ج.۱۰۸.الفهرست.-

موضوع: احادیث شیعه — قرن ۱۱ق

رده بندی کنگره: BP۱۳۵/م۳ب ۳۱۳۰۰ ی ح

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی: ۱۶۸۰۹۴۶

ص: ۱

تتمه کتاب العشره

تتمه أبواب حقوق المؤمنین بعضهم علی بعض و بعض أحوالهم

باب ۳۱ العشره مع الیتامی و أکل أموالهم و ثواب إیوائهم و الرحم علیهم و عقاب إیذائهم

الآیات:

البقره: وَ إِذْ أَخَذْنا مِيثاقَ بَنِي إِسْرائِيلَ لا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَ بِالْوالِدَيْنِ إِحْساناً وَ ذِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ (۱)

و قال تعالى: وَ آتَى الْمالَ عَلى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبى وَ الْيَتامى (۲)

و قال تعالى: وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَ لَوْ شاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (۳)

النساء: وَ آتُوا الْيَتامى أَمْوالَهُمْ وَ لا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَ لا تَأْكُلُوا أَمْوالَهُمْ إِلى أَمْوالِكُمْ إِنَّهُ كانَ حُوباً كَبِيراً وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتامى فَانْكِحُوا ما طابَ لَكُمْ مِنَ النِّساءِ الآيه(۴).

و قال تعالى: وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ وَ لا تَأْكُلُوها إِسْرافاً وَ بِداراً أَنْ يَكْبَرُوا وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَ كَفى بِاللَّهِ حَسِيباً(۵)

۱- ۱. البقره: ۸۳.

۲- ۲. البقره: ۱۷۷.

۳- ۳. البقره: ۲۲۰.

۴- ۴. النساء: ۲ و ۳.

۵- ۵. النساء: ۶.

و قال تعالى: وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱)

الأنعام: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ (۲) الإسراء مثله (۳).

الفجر: كَلَّا بَلْ لا تُكْرِمُونَ الْيَتِيمَ- وَ لا تَحَاضُّونَ عَلى طَعامِ الْمِسْكِينِ (۴)

الماعون: فَذلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ (۵)

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَهَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ (۶).

ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الغضائرى عن الصدوق: مثله (۷).

«۲»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَكَانَ صَاحِبُهُ يُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (۸).

«۳»- فس، [تفسير القمى] أَبِي عَنْ صَفْوَانَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ:

۱- ۱. النساء: ۹ و ۱۰.

۲- ۲. الأنعام: ۱۵۲.

۳- ۳. أسرى: ۳۴.

۴- ۴. الفجر: ۱۷ و ۱۸.

۵- ۵. الماعون: ۲.

۶- ۶. أمالى الصدوق: ۲۳۴.

۷- ۷. أمالى الطوسىّ ج ۲: ۴۶.

۸- ۸. أمالى الصدوق: ۳۰۶.

لَمَّا نَزَلَ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱) أَخْرَجَ كُلَّ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ يَتِيمٌ وَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِي إِخْرَاجِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتامى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۲) وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لَا بَأْسَ أَنْ تَخْلِطَ طَعَامَكَ بِطَعَامِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ الصَّغِيرَ يُوشِكُ أَنْ يَأْكُلَ كَمَا يَأْكُلُ الْكَبِيرُ وَ أَمَّا الْكِسْوَةُ وَ غَيْرُهَا فَيُحْسَبُ عَلَى كُلِّ رَأْسٍ صَغِيرٍ وَ كَبِيرٍ كَمْ يَحْتَاجُ إِلَيْهِ (۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَفَلَ يَتِيماً وَ كَفَلَ نَفَقَتَهُ كُنْتُ أَنَا وَ هُوَ فِي الْجَنَّهِ كَهَاتَيْنِ وَ قَرَنَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ الْمُسَبِّحَهِ وَ الْوُسْطَى (۴).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا(۵)

عَنْ حَنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: سَأَلَنِي عِيسَى بْنُ مُوسَى عَنِ الْغَنَمِ لِلْأَيْتَامِ وَ عَنِ الْإِبِلِ الْمُؤَبَّلَهِ(۶)

مَا يَحِلُّ مِنْهُنَّ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَاطَ بِحَوْضِهَا وَ طَلَبَ ضَالَّتَهَا وَ دَهَنَ جَرْبَاهَا(۷)

فَلَهُ أَنْ

۱- ۱. النساء: ۱۰.

۲- ۲. البقره: ۲۲۰.

۳- ۳. تفسير القمّيّ: ۶۲.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۴۵.

۵- ۵. يعنى محمّد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمّد عن حنان بن سدير كما هو نص المصدر فى طبعه النجف ص ۶۵، و رواه فى الكافى ج ۵ ص ۱۳۰ عن محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن إسماعيل عن حنان بن سدير قال: قال أبو عبد اللّه عليه السلام: سألنى عيسى بن موسى عن القيم لليتامى فى الإبل و ما يحل له منها، قلت: اذا لاط حوضها و طلب ضالتها و هنأ جرباها فله أن يصيب من لبنها من غير نهك بضرع، و لا فساد لنسل، و قول ابن عبّاس هذا منقول عنه فى الدّر المنثور ج ۲ ص ۱۲۲ مجمع البيان ج ۳ ص ۱۰، و قوله هنأ جرباها: أى طلاها بالهناء، و هو القطران.

۶- ۶. يقال: أبل الإبل: اقتناها و اتخذها، ليكثرها و الإبل المؤبله: الكثيره المتخذه للقنيه و التسمين و الحلب.

۷- ۷. جنباها خ ل، حشاها خ ل. و قوله:« لاط بحوضها» الصحيح كما فى سائر. المصادر« لاط حوضها» أى مدره لئلا ينشف الماء، و قوله« من غير نهك لضرع» النهك استيفاء جميع ما فى الضرع من اللبن فلم يبق فيه شى ء.

يُصِيبَ مِنْ لَبَنِهَا فِی غَيْرِ نَهْكٍ لِضَرْعٍ وَ لَا فَسَادٍ لِنَسْلٍ (۱).

«۶»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِی الْجَنَّهِ مَنْ آوَى الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ (۲).

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله (۳)

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن أحمد بن محمد عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن ابن سنان عن الثمالی: مثله (۴) أقول قد مضی بعض الأخبار فی باب بر الوالدین و فی باب جوامع المكارم.

«۷»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِی عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِی أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی جَعْفَرٍ الْقُرَشِيِّ عَنْ سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: يَا بَا ذَرٍّ إِنِّی أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی إِنِّی أَرَاكَ ضَعِيفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَ لَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ (۵).

«۸»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] بِأَسَانِيدِ الْمُجَاشِعِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّى يَسْتَغْنِيَ عَنْهُ أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِذَلِكَ الْجَنَّهَ كَمَا أَوْجَبَ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ(۶).

ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَ لَا مُؤْمِنَهٍ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ تَرَحُّماً لَهُ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۴۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۸.

۴- ۴. ثواب الأعمال ۱۱۹.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۴.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳۵.

إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ يَدُهُ عَلَيْهَا حَسَنَةً(۱).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ السَّرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يَمْسَحُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِ يَتِيمٍ رَحْمَةً لَهُ إِلَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ(۲).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَنْكَرَ مِنْكُمْ قَسَاوَةَ قَلْبِهِ فَلْيَدْنُ يَتِيماً فَلْيَلَاطِفْهُ وَ لْيَمْسَحْ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ إِنَّ لِلْيَتِيمِ حَقّاً.

وَ قَالَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: يُقْعِدُهُ عَلَى خِوَانِهِ وَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ يَلِينُ قَلْبُهُ فَإِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ لَانَ قَلْبُهُ بِإِذْنِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الضَّحَّاكِ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ الْيَتِيمَ إِذَا بَكَى اهْتَزَّ لَهُ الْعَرْشُ فَيَقُولُ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَنْ هَذَا الَّذِي أَبْكَى عَبْدِيَ الَّذِي سَلَبْتُهُ أَبَوَيْهِ فِي صِغَرِهِ فَوَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي لَا يُسْكِتُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَوْجَبْتُ لَهُ الْجَنَّةَ(۴).

«۱۳»- ضا، [فقه الرضا عليه السلام] أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ دِرْهَماً وَاحِداً ظُلْماً مِنْ غَيْرِ حَقٍّ يُخَلِّدُهُ اللَّهُ فِي النَّارِ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ أَكْلَ مَالِ الْيَتِيمِ مِنَ الْكَبَائِرِ الَّتِي وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهَا النَّارَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً.

وَ رُوِيَ: مَنِ اتَّجَرَ بِمَالِ الْيَتِيمِ فَرَبِحَ كَانَ لِلْيَتِيمِ وَ الْخُسْرَانُ عَلَى التَّاجِرِ وَ مَنْ حَوَّلَ مَالَ الْيَتِيمِ أَوْ أَقْرَضَ شَيْئاً مِنْهُ كَانَ ضَامِناً بِجَمِيعِهِ وَ كَانَ عَلَيْهِ زَكَاتُهُ دُونَ الْيَتِيمِ.

وَ رُوِيَ: إِيَّاكُمْ وَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى- لَا تَعَرَّضُوا لَهَا وَ لَا تَلْبَسُوا بِهَا فَمَنْ تَعَرَّضَ لِمَالِ الْيَتِيمِ فَأَكَلَ مِنْهُ شَيْئاً كَأَنَّمَا أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ.

وَ رُوِيَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَعْرِضْ أَحَدُكُمْ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۸۱.

لِمَالِ الْيَتِيمِ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ يَلِي حِسَابَهُ بِنَفْسِهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً وَ آخِرُ حُدُودِ الْيَتِيمِ الِاحْتِلَامُ.

وَ أَرْوِي عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام: لَا يُتْمَ بَعْدَ احْتِلَامٍ فَإِذَا احْتَلَمَ امْتُحِنَ فِي أَمْرِ الصَّغِيرِ وَ الْوَسَطِ وَ الْكَبِيرِ فَإِنْ أُونِسَ مِنْهُ رُشْدٌ دُفِعَ إِلَيْهِ مَالُهُ وَ إِلَّا كَانَ عَلَى حَالَتِهِ إِلَى أَنْ يُؤْنَسَ مِنْهُ الرُّشْدُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ لِأَيْسَرِ الْقَبِيلَهِ وَ هُوَ فَقِيهُهَا وَ عَالِمُهَا أَنْ يَتَصَرَّفَ لِلْيَتِيمِ فِي مَالِهِ فِيمَا يَرَاهُ خَطَاءً وَ صَلَاحاً وَ لَيْسَ عَلَيْهِ خُسْرَانٌ وَ لَا لَهُ رِبْحٌ وَ الرِّبْحُ وَ الْخُسْرَانُ لِلْيَتِيمِ وَ عَلَيْهِ وَ بِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

«۱۴»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تُؤْتُوا السُّفَهاءَ أَمْوالَكُمُ قَالَ هُمُ الْيَتَامَى- لَا تُعْطُوهُمْ أَمْوَالَهُمْ حَتَّى تَعْرِفُوا مِنْهُمُ الرُّشْدَ قُلْتُ فَكَيْفَ يَكُونُ أَمْوَالُهُمْ أَمْوَالَنَا فَقَالَ إِذَا كُنْتَ أَنْتَ الْوَارِثَ لَهُمْ.

وَ فِي رِوَايَهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْهُ عليه السلام قَالَ: لَا تُؤْتُوا شُرَّابَ الْخَمْرِ وَ النِّسَاءَ(۱).

«۱۵»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ نَجْدَهَ اسْمُ الْحَرُورِيِّ كَتَبَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ الْيَتِيمِ مَتَى يَنْقَضِي يُتْمُهُ فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَمَّا الْيَتِيمُ فَانْقِطَاعُ يُتْمِهِ أَشُدُّهُ وَ هُوَ الِاحْتِلَامُ إِلَّا أَنْ لَا يُؤْنَسَ مِنْهُ رُشْدٌ بَعْدَ ذَلِكَ فَيَكُونَ سَفِيهاً أَوْ ضَعِيفاً فَلْيُسْنَدْ عَلَيْهِ (۲).

«۱۶»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَوْلُ اللَّهِ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ أَيُّ شَيْ ءٍ الرُّشْدُ الَّذِي يُؤْنَسُ مِنْهُمْ قَالَ حِفْظُ مَالِهِ (۳).

«۱۷»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ- فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ قَالَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ يُحِبُّونَ آلَ مُحَمَّدٍ فَارْفَعُوهُمْ دَرَجَهً(۴).

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۱ ص ۲۲۰.

۲- ۲. المصدر: ۲۲۱، و قوله فليسند عليه؛ في المصدر: فليشد عليه، و لعله مصحف« فليشهد عليه» يعني يشهد عليه أنّه بعد بلوغه و احتلامه ليس له رشد، و لذلك حجر عليه بعد« أو فليسد عليه» من الأسداء.

۳- ۳. المصدر ص ۲۲۱.

۴- ۴. المصدر نفسه و فيه عن عبد اللّه بن المغيره.

«۱۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ يَتِيمٍ فِي حَجْرِهِ مَا يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ- فَقَالَ إِنْ كَانَ يَلِيطُ حِيَاضَهَا وَ يَقُومُ عَلَى هِنَائِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا(۱)

فَلْيَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُجْهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ (۲).

«۱۹»- شی، [تفسیر العیاشی] أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ ذَاكَ رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ عَلَى أَمْوَالِ الْيَتَامَى فَيَقُومُ لَهُمْ فِيهَا وَ يَقُومُ لَهُمْ عَلَيْهَا فَقَدْ شَغَلَ نَفْسَهُ عَنْ طَلَبِ الْمَعِيشَةِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ إِذَا كَانَ يُصْلِحُ أَمْوَالَهُمْ وَ إِنْ كَانَ الْمَالُ قَلِيلًا فَلَا يَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئاً(۳).

«۲۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِي الْحَسَنِ علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ بَلَى مَنْ كَانَ يَلِي شَيْئاً لِلْيَتَامَى وَ هُوَ مُحْتَاجٌ وَ لَيْسَ لَهُ شَيْ ءٌ وَ هُوَ يَتَقَاضَى أَمْوَالَهُمْ (۴) وَ يَقُومُ فِي ضَيْعَتِهِمْ فَلْيَأْكُلْ بِقَدَرٍ وَ لَا يُسْرِفْ وَ إِنْ كَانَ ضَيْعَتُهُمْ لَا يَشْغَلُهُ مِمَّا يُعَالِجُ لِنَفْسِهِ فَلَا يَرْزَأَنَّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَيْئاً(۵).

«۲۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ يَحْبِسُ نَفْسَهُ لِلْيَتِيمِ عَلَى حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ وَ يَشْغَلُ فِيهَا نَفْسَهُ فَلْيَأْكُلْ مِنْهُ

---

۱ - ۱. النادّ من البعیر: النافر الذاهب علی وجهه شاردا و فی بعض النسخ« شاردها» کما فی المصدر المطبوع، و فی نسخه الکمبانیّ« باردها» و هو تصحیف، و قوله« غیر مجتهد للحلاب» فی المجمع ج ۳ ص ۹ و هکذا نسخه الوسائل« غیر منهک للحلبات».

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۱.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۱.

۴- ۴. أی یقبض أموالهم من الدیان و یطالبهم بذلک.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۲۲۱، و تراه فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹، و قوله« لا یرزأن» أی لا یصبن من أموالهم شیئا و لا ینقصها.

بِالْمَعْرُوفِ وَ لَيسَ ذَلِكَ لَهُ فِي الدَّنَانِيرِ وَ الدَّرَاهِمِ الَّتِي عِنْدَهُ مَوْضُوعَةٌ(۱).

«۲۲»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَا يَحْتَرِثُ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (۲).

«۲۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ رِفَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ كَانَ أَبِی يَقُولُ إِنَّهَا مَنْسُوخَةٌ(۳).

«۲۴»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ علیهما السلام: إِنَّ اللَّهَ أَوْعَدَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ اثْنَتَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَعُقُوبَهُ الْآخِرَهِ النَّارُ وَ أَمَّا الْأُخْرَى فَعُقُوبَهُ الدُّنْيَا قَوْلُهُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً قَالَ يَعْنِي بِذَلِكَ لِيَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ هُوَ بِهَؤُلَاءِ الْيَتَامَى (۴).

«۲۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ فِي كِتَابِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام أَنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ وَ يَلْحَقُهُ فَقَالَ ذَلِكَ إِمَّا فِي الدُّنْيَا فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ وَ إِمَّا فِي الْآخِرَهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۵).

«۲۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا قَالَ: قُلْتُ فِي كَمْ تَجِبُ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارُ قَالَ فِي دِرْهَمَيْنِ (۶).

«۲۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ هَلْ لَهُ تَوْبَهٌ قَالَ يَرُدُّ بِهِ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۲.

۴- ۴. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روی الأول فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۸.

۵- ۵. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روی الأول فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۸.

۶- ۶. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۳، و روی الأول فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۸.

وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً(۱).

«۲۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ فِي يَدِهِ مَالٌ لِأَيْتَامٍ فَيَحْتَاجُ فَيَمُدُّ يَدَهُ فَيُنْفِقُ مِنْهُ عَلَيْهِ وَ عَلَى عِيَالِهِ وَ هُوَ يَنْوِي أَنْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ أَ هُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى ظُلْماً الْآيَةَ قَالَ لَا وَ لَكِنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا بِقَصْدٍ(۲) وَ لَا يُسْرِفْ قُلْتُ لَهُ كَمْ أَدْنَى مَا يَكُونُ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا هُوَ أَكَلَهُ وَ هُوَ لَا يَنْوِي رَدَّهُ حَتَّى يَكُونَ يَأْكُلُ فِي بَطْنِهِ نَاراً قَالَ قَلِيلُهُ وَ كَثِيرُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نَفْسِهِ نِيَّتُهُ أَلَّا يَرُدَّهُ إِلَيْهِمْ (۳).

«۲۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَالُ الْيَتِيمِ إِنْ عَمِلَ بِهِ مَنْ وُضِعَ عَلَى يَدَيْهِ ضَمِنَهُ وَ لِلْيَتِيمِ رِبْحُهُ قَالَ قُلْنَا لَهُ قَوْلُهُ وَ مَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَ إِنَّمَا ذَلِكَ إِذَا حَبَسَ نَفْسَهُ عَلَيْهِمْ فِي أَمْوَالِهِمْ فَلَمْ يَتَّخِذْ لِنَفْسِهِ فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ مَالِهِمْ (۴).

«۳۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَجْلَانَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَنْ أَكَلَ مَالَ الْيَتِيمِ فَقَالَ هُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ إِنَّما يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً قَالَ هُوَ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَسْأَلَهُ مَنْ عَالَ يَتِيماً حَتَّى يَنْقَضِيَ يُتْمُهُ أَوْ يَسْتَغْنِيَ بِنَفْسِهِ أَوْجَبَ اللَّهُ لَهُ الْجَنَّةَ كَمَا أَوْجَبَ لِأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ النَّارَ(۵).

«۳۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ عِنْدَهُ الْمَالُ إِمَّا يَبِيعُ أَوْ يُقْرِضُ فَيَمُوتُ وَ لَمْ يَقْضِهِ إِيَّاهُ فَيَتْرُكُ أَيْتَاماً صِغَاراً فَيَبْقَى لَهُمْ عَلَيْهِ فَلَا يَقْضِيهِمْ أَ يَكُونُ مِمَّنْ يَأْكُلُ مَالَ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ إِذَا كَانَ يَنْوِي أَنْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِمْ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۲۴.

۲- ۲. فی نسخه الکمبانیّ« بعضه» و هو تصحیف، و قد روی الحدیث فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۸. و فیه أیضا: فقال: لا ینبغی له أن یأکل الا بالقصد و لا یسرف، فان کان من نیته أن لا یرده علیهم فهو بالمنزل الذی قال اللّه عزّ و جلّ:« إِنَّ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی ظُلْماً».

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخیر فی الکافی ج ۵ ص ۲۲۸.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخیر فی الکافی ج ۵ ص ۲۲۸.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۲۲۴، و روی الأخیر فی الکافی ج ۵ ص ۲۲۸.

فَلَا قَالَ الْأَحْوَلُ سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام إِنَّمَا هُوَ الَّذِی یَأْکُلُهُ وَ لَا یُرِیدُ أَدَاءَهُ مِنَ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی قَالَ نَعَمْ (۱).

«۳۲»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْکَبَائِرِ فَقَالَ مِنْهَا أَکْلُ مَالِ الْیَتِیمِ ظُلْماً وَ لَیْسَ فِی هَذَا بَیْنَ أَصْحَابِنَا اخْتِلَافٌ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ (۲).

«۳۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یُبْعَثُ نَاسٌ عَنْ قُبُورِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ تَأَجَّجُ أَفْوَاهُهُمْ نَاراً فَقِیلَ لَهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی ظُلْماً إِنَّما یَأْکُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَیَصْلَوْنَ سَعِیراً(۳).

«۳۴»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام أَصْلَحَکَ اللَّهُ مَا أَیْسَرُ مَا یَدْخُلُ بِهِ الْعَبْدُ النَّارَ قَالَ مَنْ أَکَلَ مِنْ مَالِ الْیَتِیمِ دِرْهَماً وَ نَحْنُ الْیَتِیمُ (۴).

«۳۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ قَالَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا یَکْفِیهِمْ وَ تُخْرِجَ مِنْ مَالِکَ قَدْرَ مَا یَکْفِیکَ قَالَ قُلْتُ أَ رَأَیْتَ أَیْتَامٌ صِغَارٌ وَ کِبَارٌ وَ بَعْضُهُمْ أَعْلَی فِی الْکِسْوَهِ مِنْ بَعْضٍ قَالَ أَمَّا الْکِسْوَهُ فَعَلَی کُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ کِسْوَتِهِ وَ أَمَّا الطَّعَامُ فَاجْعَلْهُ جَمِیعاً فَأَمَّا الصَّغِیرُ فَإِنَّهُ أَوْشَکَ أَنْ یَأْکُلَ کَمَا یَأْکُلُ الْکَبِیرُ(۵).

«۳۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ أَوْ أَبِی الْحَسَنِ علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ قَالَ یَعْنِی الْیَتَامَی یَقُولُ إِذَا کَانَ الرَّجُلُ یَلِی یَتَامَی وَ هُوَ فِی حَجْرِهِ فَلْیُخْرِجْ مِنْ مَالِهِ عَلَی قَدْرِ مَا یُخْرِجُ لِکُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَیُخَالِطُهُمْ فَیَأْکُلُونَ جَمِیعاً وَ لَا یَرْزَأُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ شَیْئاً فَإِنَّمَا هُوَ نَارٌ(۶).

«۳۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْکَاهِلِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ضَرِیرُ الْبَصَرِ فَقَالَ إِنَّا نَدْخُلُ عَلَی أَخٍ لَنَا فِی بَیْتِ أَیْتَامٍ مَعَهُمْ خَادِمٌ لَهُمْ فَنَقْعُدُ عَلَی بِسَاطِهِمْ وَ نَشْرَبُ مِنْ مَائِهِمْ وَ یَخْدُمُنَا خَادِمُهُمْ وَ رُبَّمَا أُطْعِمْنَا فِیهِ طعام [الطَّعَامَ] مِنْ عِنْدِ صَاحِبِنَا وَ فِیهِ مِنْ طَعَامِهِمْ فَمَا تَرَی أَصْلَحَکَ اللَّهُ فَقَالَ قَدْ قَالَ اللَّهُ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلی

۱- ۱. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۲- ۲. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۲۲۵.

۵- ۵. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۶- ۶. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ فَأَنْتُمْ لَما يَخْفَى عَلَيْكُمْ وَ قَدْ قَالَ اللَّهُ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُكُمْ إِلَى لَأَعْنَتَكُمْ ثُمَّ قَالَ وَ إِنْ كَانَ دُخُولُكُمْ عَلَيْهِمْ فِيهِ مَنْفَعَةٌ لَهُمْ فَلَا بَأْسَ وَ إِنْ كَانَ فِيهِ ضَرَرٌ فَلَا(۱).

«۳۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَخِی هَلَکَ وَ تَرَکَ أَیْتَاماً وَ لَهُمْ مَاشِیَهٌ فَمَا یَحِلُّ لِی مِنْهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنْ کُنْتَ تَلِیطُ حَوْضَهَا وَ تَرُدُّ نَادَّتَهَا وَ تَقُومُ عَلَى رَعِیَّتِهَا فَاشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَیْرَ مُجْتَهِدٍ وَ لَا ضَارٍّ بِالْوَلَدِ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۲).

«۳۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یَدِهِ الْمَاشِیَهُ لِابْنِ أَخٍ لَهُ یَتِیمٍ فِی حَجْرِهِ أَ یَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِیَتِهِ قَالَ فَإِنْ کَانَ یَلِیطُ حَوْضَهَا وَ یَقُومُ عَلَى هِنَائِهَا وَ یَرُدُّ نَادَّتَهَا فَیَشْرَبُ مِنْ أَلْبَانِهَا غَیْرَ مُجْتَهِدٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَانَ غَنِیًّا فَلْیَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ کَانَ فَقِیراً فَلْیَأْکُلْ بِالْمَعْرُوفِ- وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ (۳).

«۴۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ قَالَ تُخْرِجُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ قَدْرَ مَا یَکْفِیهِمْ وَ تُخْرِجُ مِنْ مَالِکَ قَدْرَ مَا یَکْفِیکَ ثُمَّ تُنْفِقُهُ (۴).

شی ء عن محمد بن مسلم عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (۵).

«۴۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ فِی الْیَتَامَى وَ إِنْ تُخالِطُوهُمْ فَإِخْوانُکُمْ قَالَ یَکُونُ لَهُمُ التَّمْرُ وَ اللَّبَنُ وَ یَکُونُ لَکَ مِثْلُهُ عَلَى قَدْرِ مَا یَکْفِیکَ وَ یَکْفِیهِمْ وَ لَا یَخْفَى عَلَى اللَّهِ الْمُفْسِدُ مِنَ الْمُصْلِحِ (۶).

«۴۲»- شی (۷)،[تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَى علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ یَکُونُ لِلْیَتِیمِ عِنْدِیَ الشَّیْ ءُ وَ هُوَ فِی حَجْرِی أُنْفِقُ عَلَیْهِ مِنْهُ وَ رُبَّمَا أَصَبْتُ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۰۷.

۳- ۳. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۴- ۴. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۵- ۵. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۶- ۶. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

۷- ۷. المصدر ج ۱ ص ۱۰۸، و قد روی بعضها فی الکافی ج ۵ ص ۱۲۹ فراجع.

مِمَّا يَكُونُ لَهُ مِنَ الطَّعَامِ وَ مَا يَكُونُ مِنِّي إِلَيْهِ أَكْثَرَ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ.

«۴۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بَعْضِ بَنِي عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي مَالِ الْيَتِيمِ يَعْمَلُ بِهِ الرَّجُلُ قَالَ يُنِيلُهُ مِنَ الرِّبْحِ شَيْئاً إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (۱).

«۴۴»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: حَثَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى بِرِّ الْيَتَامَى لِانْقِطَاعِهِمْ عَنْ آبَائِهِمْ فَمَنْ صَانَهُمْ صَانَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَكْرَمَهُمْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ مَسَحَ يَدَهُ بِرَأْسِ يَتِيمٍ رِفْقاً بِهِ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ بِكُلِّ شَعْرَةٍ مَرَّتْ تَحْتَ يَدِهِ قَصْراً أَوْسَعَ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا وَ فِيهَا مَا تَشْتَهِي الْأَنْفُسُ وَ تَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ (۲).

«۴۵»- غو، [غوالی اللئالی] رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا علیهما السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ رَجُلٍ بِيَدِهِ مَاشِيَةٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ فِي حَجْرِهِ أَ يَخْلِطُ أَمْرَهَا بِأَمْرِ مَاشِيَتِهِ فَقَالَ إِنْ كَانَ يَلُوطُ حِيَاضَهَا وَ يَقُومُ عَلَى مِهْنَتِهَا وَ يَرُدُّ نَادَّتَهَا فَلْيَشْرَبْ مِنْ أَلْبَانِهَا غَيْرَ مُنْهِكٍ لِلْحِلَابِ وَ لَا مُضِرٍّ بِالْوَلَدِ(۳).

وَ رُوِيَ: أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَهُ مَالٌ كَثِيرٌ لِابْنِ أَخٍ لَهُ يَتِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ الْيَتِيمُ طَلَبَ الْمَالَ فَمَنَعَهُ مِنْهُ فَتَرَافَعَا إِلَى النَّبِيِّ فَأَمَرَهُ بِدَفْعِ مَالِهِ إِلَيْهِ فَقَالَ أَطَعْنَا اللَّهَ وَ أَطَعْنَا الرَّسُولَ وَ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْحُوبِ الْكَبِيرِ وَ دَفَعَ إِلَيْهِ مَالَهُ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ وَ يُطِعْ رَبَّهُ هَكَذَا فَإِنَّهُ يُحِلُّ دِرَاءَهُ أَيْ خُبْثَهُ (۴)

فَلَمَّا أَخَذَ الْفَتَى مَالَهُ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله ثَبَتَ الْأَجْرُ وَ بَقِيَ الْوِزْرُ فَقِيلَ: كَيْفَ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۲۶، و الآیه فی البقره ۲۳۷.

۲- ۲. تفسیر الإمام: ۱۳۵.

۳- ۳. تراه فی الوسائل الباب ۷۲ من أبواب ما یکتسب به الحدیث ۶. و قوله: « مهنتها» أی خدمتها، و فی سائر الأحادیث هنائها، و هو تدهینها و طلاؤها بالقطران.

۴- ۴. کذا فی نسخه الکمبانیّ، و الظاهر کما نقله الفاضل المقداد فی کنز العرفان ج ۲ ص ۱۰۷« یحل داره أی جنته».

يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ثَبَتَ لِلْغُلَامِ الْأَجْرُ وَ يَبْقَى الْوِزْرُ عَلَى وَالِدِهِ (۱).

وَ جَاءَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: الرِّضَا لِغَيْرِهِ وَ التَّعَبُ عَلَى ظَهْرِهِ.

وَ سُئِلَ الرِّضَا عليه السلام: كَمْ أَدْنَى مَا يَدْخُلُ بِهِ النَّارَ مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ فَقَالَ كَثِيرُهُ وَ قَلِيلُهُ وَاحِدٌ إِذَا كَانَ مِنْ نِيَّتِهِ أَنْ لَا يَرُدَّهُ.

وَ عَنْهُ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ بَيِّنَتَيْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَهُ الدُّنْيَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً الْآيَهَ وَ أَمَّا الثَّانِيَهُ فَعُقُوبَهُ الْآخِرَهِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى- إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامى الْآيَهَ.

وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام إِنَّ آكِلَ مَالِ الْيَتِيمِ سَيُدْرِكُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي عَقِبِهِ وَ يَلْحَقُهُ وَبَالُ ذَلِكَ فِي الْآخِرَهِ(۲).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَحْسِنُوا فِي عَقِبِ غَيْرِكُمْ تُحْسِنُوا فِي عَقِبِكُمْ.

---

۱ - ۱. قيل: هذا الخبر يحمل على أن والده لم يكن يحترز فى تحصيل المال من الشبهات، أو لم يخرج الحقوق الماليه من أمواله، قال الفاضل المقداد: و عندى فيه نظر اذ مقتضاه أن فى المال حقوقا يجب إيصالها الى أربابها فكان يجب على النبىّ صلّى اللّه عليه و آله الامر بتسليمها الى مستحقها فلا يدع الغلام يتصرف فيها، اذ لا يجوز له أن يقرر على الباطل، فالاولى أن يقال ان الوزر قد يراد به الثقل- كما ورد التعبير عن مثل ذلك بالعب ء، كما فى حديث آخر: الهنأ لغيره و العب ء على ظهره، و حينئذ يكفى فى الثقل ندم الميت و أسفه على فوات ثوابه بصرفه فى وجوه القرب، و عدم انتفاعه به فى آخرته أقول: مع ما ورد من أن فى حلالها حساب و فى حرامها عقاب، و لو كان ارثه حلالا كان حسابه على الوالد، و ثوابه لولده.

۲- ۲. مر هذه الروايات المنقوله عن غوالى اللئالى مسندا عن سائر المجاميع.

نهج، [نهج البلاغه]: مِثْلَهُ وَ فِيهِ تَحْفَظُوا فِی عَقِبِکَمْ (۱).

وَ قَالَ علیه السلام فِی وَصِیَّتِهِ عِنْدَ وَفَاتِهِ: اللَّهَ اللَّهَ فِی الْأَیْتَامِ فَلَا تُغِبُّوا أَفْوَاهَهُمْ وَ لَا یَضِیعُوا بِحَضْرَتِکُمْ (۲).

باب ۳۲ آداب معاشره العمیان و الزمنی و أصحاب العاهات المسریه

الآیات:

النور: لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْمَرِیضِ حَرَجٌ (۳)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقُرَشِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ کَرِهَ لَکُمْ أَیُّهَا الْأُمَّهُ أَرْبَعاً وَ عِشْرِینَ خَصْلَهً وَ نَهَاکُمْ عَنْهَا وَ سَاقَ الْحَدِیثَ إِلَی أَنْ قَالَ کَرِهَ أَنْ یُکَلِّمَ الرَّجُلُ مَجْذُوماً إِلَّا أَنْ یَکُونَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ قَدْرُ ذِرَاعٍ وَ قَالَ فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَکَ مِنَ الْأَسَدِ(۴).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ: مِثْلَهُ (۵).

أقول: أوردنا الخبر بتمامه فی باب مناهی النبی صلی الله علیه و آله.

«۳»- فس، [تفسیر القمی] فِی رِوَایَهِ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام: فِی قَوْلِهِ لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْمَرِیضِ حَرَجٌ وَ ذَلِکَ أَنَّ أَهْلَ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۰۸ تحت الرقم ۶۶۴ من الحکم.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۷۸ تحت الرقم ۴۷ من الحکم.

۳- ۳. النور: ۶۱.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۸۱.

۵- ۵. الخصال ج ۲: ۱۰۲.

الْمَدِينَهِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا كَانُوا يَعْتَزِلُونَ الْأَعْمَى وَ الْأَعْرَجَ وَ الْمَرِيضَ كَانُوا لَا يَأْكُلُونَ مَعَهُمْ وَ كَانَتِ الْأَنْصَارُ فِيهِمْ تِيهٌ وَ تَكَرُّمٌ فَقَالُوا إِنَّ الْأَعْمَى لَا يُبْصِرُ الطَّعَامَ وَ الْأَعْرَجَ لَا يَسْتَطِيعُ الزِّحَامَ عَلَى الطَّعَامِ وَ الْمَرِيضَ لَا يَأْكُلُ كَمَا يَأْكُلُ الصَّحِيحُ فَعَزَلُوا لَهُمْ طَعَامَهُمْ عَلَى نَاحِيَهٍ وَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ عَلَيْهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ جُنَاحاً وَ كَانَ الْأَعْمَى وَ الْمَرِيضُ يَقُولُونَ لَعَلَّنَا نُؤْذِيهِمْ فِي مُؤَاكَلَتِهِمْ فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً(۱).

«۴»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَمْسَهٌ يُجْتَنَبُونَ عَلَى كُلِّ حَالٍ الْمَجْذُومُ وَ الْأَبْرَصُ وَ الْمَجْنُونُ وَ وَلَدُ الزِّنَا وَ الْأَعْرَابِيُّ (۲).

«۵»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبُرْسِتِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْأَرْمَنِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَجْذُومِينَ فَاسْأَلُوا رَبَّكُمُ الْعَافِيَهَ وَ لَا تَغْفُلُوا عَنْهُ.

«۶»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] طَاهِرُ بْنُ حَرْبٍ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ السَّعِيدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ الْمَجْذُومِينَ فَإِنَّهُ يَحْزُنُهُمْ.

«۷»- طب، [طب الأئمه عليهم السلام] عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَقِلُّوا مِنَ النَّظَرِ إِلَى أَهْلِ الْبَلَاءِ وَ لَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ وَ إِذَا مَرَرْتُمْ بِهِمْ فَأَسْرِعُوا الْمَشْيَ لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ.

«۸»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ قَادَ ضَرِيراً أَرْبَعِينَ خُطْوَهً عَلَى أَرْضٍ سَهْلَهٍ- لَا يَفِي بِقَدْرِ إِبْرَهٍ مِنْ جَمِيعِهِ طِلَاعُ الْأَرْضِ ذَهَباً فَإِنْ كَانَ فِيمَا قَادَهُ مَهْلَكَهٌ جَوَّزَهُ عَنْهَا وَجَدَ ذَلِكَ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ أَوْسَعَ

۱- ۱. تفسير القمّيّ فى سوره النور الآيه ۶۱.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۳۸.

مِنَ الدُّنْيَا مِائَهَ أَلْفِ مَرَّهٍ وَ رَجَحَ بِسَيِّئَاتِهِ كُلِّهَا وَ مَحَقَهَا وَ أَنْزَلَهُ فِی أَعْلَی الْجِنَانِ وَ غُرَفِهَا(۱).

«۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَقَدْ مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَيْنِ علیهما السلام بِمَجْذُومِينَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَ هُمْ يَأْكُلُونَ فَمَضَی ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَكَبِّرِينَ فَرَجَعَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ إِنِّی صَائِمٌ وَ قَالَ ائْتُونِی بِهِمْ فِی الْمَنْزِلِ قَالَ فَأَتَوْهُ فَأَطْعَمَهُمْ ثُمَّ أَعْطَاهُمْ (۲).

«۱۰»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ،: سُئِلَ زَيْنُ الْعَابِدِينَ علیه السلام عَنِ الطَّاعُونِ أَ نَبْرَأُ مِمَّنْ يَلْحَقُهُ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ قَالَ إِنْ كَانَ عَاصِياً فَابْرَأْ مِنْهُ طُعِنَ أَوْ لَمْ يُطْعَنْ وَ إِنْ كَانَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مُطِيعاً فَإِنَّ الطَّاعُونَ مِمَّا تُمَحَّصُ بِهِ ذُنُوبُهُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَذَّبَ بِهِ قَوْماً وَ يَرْحَمُ بِهِ آخَرِينَ وَاسِعَهٌ قُدْرَتُهُ لِمَا يَشَاءُ أَ لَا تَرَوْنَ أَنَّهُ جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً لِعِبَادِهِ وَ مُنْضِجاً لِثِمَارِهِمْ وَ مُبْلِغاً لِأَقْوَاتِهِمْ وَ قَدْ يُعَذِّبُ بِهَا قَوْماً يَبْتَلِيهِمْ بِحَرِّهَا يَوْمَ الْقِيَامَهِ بِذُنُوبِهِمْ وَ فِی الدُّنْيَا بِسُوءِ أَعْمَالِهِمْ.

«۱۱»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنَ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَی أَهْلِ الْبَلَاءِ فَإِنَّ ذَلِكَ يَحْزُنُهُمْ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام: أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُسْمَعَ مِنَ الْمُبْتَلَی التَّعَوُّذُ مِنَ الْبَلَاءِ(۳).

۱- ۱. تفسیر الإمام: ۲۹.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲: ۲۸۵، فی حدیث.

۳- ۳. مشکاه الأنوار ص ۲۸.

باب ۳۳ نصر الضعفاء و المظلومين و إغاثتهم و تفريج كرب المؤمنين و رد العاديه عنهم و ستر عيوبهم

أقول: قد مضى بعضها فى باب قضاء حاجه المؤمن و باب حقوقه و باب إطعامه.

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۱).

ثو، [ثواب الأعمال] أبى عن أحمد بن إدريس: مثله (۲).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظُلْماً وَ عُدْوَاناً وَ لَا مَقْتُولًا وَ لَا مَظْلُوماً إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ لِأَنَّ نُصْرَهَ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ إِذَا هُوَ حَضَرَهُ وَ الْعَافِيَهُ أَوْسَعُ مَا لَمْ يَلْزَمْكَ الْحُجَّهُ الظَّاهِرَهُ(۳).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الوليد عن محمد بن أبى القاسم عن هارون: مثله (۴).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] بِهَذَا الْإِسْنَادِ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله أَمَرَ بِسَبْعٍ عِيَادَهِ الْمَرْضَى وَ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَ إِبْرَارِ الْقَسَمِ وَ تَسْمِيتِ الْعَاطِسِ وَ نَصْرِ الْمَظْلُومِ وَ إِفْشَاءِ السَّلَامِ وَ إِجَابَهِ الدَّاعِي (۵).

أقول: قد أوردناه بأسانيد فى أبواب المناهى.

«۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ

۱- ۱. أمالى الصدوق ص ۲۹۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۱۴.

۳- ۳. قرب الإسناد: ص ۲۶.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ص ۲۳۴.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۳۴.

يَحْيَى عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَقْعَدَ رَجُلٌ مِنَ الْأَخْيَارِ فِي قَبْرِهِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّا جَالِدُوكَ مِائَةَ جَلْدَةٍ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ فَقَالَ لَا أُطِيقُهَا فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى جَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ فَقَالُوا لَيْسَ مِنْهَا بُدٌّ فَقَالَ فِيمَا تَجْلِدُونِّيهَا قَالُوا نَجْلِدُكَ لِأَنَّكَ صَلَّيْتَ يَوْماً بِغَيْرِ وُضُوءٍ وَ مَرَرْتَ عَلَى ضَعِيفٍ فَلَمْ تَنْصُرْهُ قَالَ فَجَلَدُوهُ جَلْدَةً مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَامْتَلَأَ قَبْرُهُ نَاراً(۱).

سن، [المحاسن] محمد بن على عن ابن أبى نجران عن صفوان الجمال: مثله (۲).

«۵»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ وَ الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ وَ اللَّهُ يُحِبُّ إِغَاثَةَ اللَّهْفَانِ (۳).

«۶»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ الصَّائِغِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُدْخِلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي رَحْمَتِهِ وَ يُسْكِنَهُ جَنَّتَهُ فَلْيُحْسِنْ خُلُقَهُ وَ لْيُعْطِ النَّصَفَةَ مِنْ نَفْسِهِ وَ لْيَرْحَمِ الْيَتِيمَ وَ لْيُعِنِ الضَّعِيفَ وَ لْيَتَوَاضَعْ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُ (۴).

«۷»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْغَضَائِرِيُّ عَنِ الصَّدُوقِ: مِثْلَهُ (۵).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب بر الوالدين.

«۸»- لى، [الأمالى للصدوق] فِي خَبَرِ مَنَاهِي النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الْآخِرَةِ وَ اثْنَتَيْنِ وَ سَبْعِينَ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا أَهْوَنُهَا الْمَغْصُ (۶).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۲ علل الشرائع ج ۲ ص ۳۰۹ ط النجف الباب ۲۶۲ تحت الرقم ۱ و فى بعض المجاميع كالمحاسن و الفقيه ج ۱ ص ۳۵ و هكذا علل الشرائع ط النجف« اقعد رجل من الاحبار».

۲- ۲. المحاسن: ۷۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۶.

۴- ۴. أمالى الصدوق ص ۲۳۴.

۵- ۵. أمالى الطوسىّ ج ۲ ص ۴۶.

۶- ۶. أمالى الصدوق ج ۲ ص ۲۵۹.

«۹»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ نَشَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ فِي رَحْمَتِهِ حُسْنُ خُلُقٍ يَعِيشُ بِهِ فِي النَّاسِ وَ رِفْقٌ بِالْمَكْرُوبِ وَ شَفَقَةٌ عَلَى الْوَالِدَيْنِ وَ إِحْسَانٌ إِلَى الْمَمْلُوكِ (۱).

«۱۰»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عليهم السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ أَنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِينِي بِالْحَسَنَةِ فَأُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ قَالَ يَا رَبِّ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ يُفَرِّجُ عَنِ الْمُؤْمِنِ كُرْبَتَهُ وَ لَوْ بِتَمْرَةٍ قَالَ فَقَالَ دَاوُدُ عليه السلام حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَنْقَطِعَ رَجَاؤُهُ مِنْكَ (۲).

«۱۱»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ عليه السلام أَنْ يَا دَاوُدُ إِنَّ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادِي لَيَأْتِينِي بِالْحَسَنَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأُحَكِّمُهُ فِي الْجَنَّةِ قَالَ دَاوُدُ وَ مَا تِلْكَ الْحَسَنَةُ قَالَ كُرْبَةٌ يُنَفِّسُهَا عَنْ مُؤْمِنٍ بِقَدْرِ تَمْرَةٍ أَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَقَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ حَقٌّ لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ لَا يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ (۳).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: قَرَأْتُ فِي الزَّبُورِ اسْمَعْ مِنِّي مَا أَقُولُ وَ الْحَقَّ أَقُولُ مَنْ أَتَانِي بِحَسَنَةٍ وَاحِدَةٍ أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ قَالَ دَاوُدُ يَا رَبِّ وَ مَا هَذِهِ الْحَسَنَةُ قَالَ مَنْ فَرَّجَ عَنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ فَقَالَ دَاوُدُ إِلَهِي لِذَلِكَ لَا يَنْبَغِي لِمَنْ عَرَفَكَ أَنْ يَقْطَعَ رَجَاءَهُ مِنْكَ (۴).

«۱۳»- ل، [الخصال] حَمْزَةُ الْعَلَوِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ يَنْظُرُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَوْ أَغَاثَ لَهْفَانَ أَوْ أَعْتَقَ نَسَمَةً أَوْ زَوَّجَ عَزَباً(۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۰۷.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۳۷۴، عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۱ ص ۳۱۳.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۵۶.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۶.

«۱۴»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَنْ رَدَّ عَنِ الْمُسْلِمِينَ عَادِيَهَ مَاءٍ أَوْ عَادِيَهَ نَارٍ أَوْ عَادِيَهَ عَدُوٍّ مُكَابِرٍ لِلْمُسْلِمِينَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ (۱).

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً فِي الْجَنَّهِ مَنْ آوَى الْيَتِيمَ وَ رَحِمَ الضَّعِيفَ وَ أَشْفَقَ عَلَى وَالِدَيْهِ وَ رَفَقَ بِمَمْلُوكِهِ (۲).

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ ذَرِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَهً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ سَبْعِينَ كُرْبَهً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا وَ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ- وَ قَالَ وَ مَنْ يَسَّرَ عَلَى مُؤْمِنٍ وَ هُوَ مُعْسِرٌ يَسَّرَ اللَّهُ لَهُ حَوَائِجَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ مَنْ سَتَرَ عَلَى مُؤْمِنٍ عَوْرَهً يَخَافُهَا سَتَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَبْعِينَ عَوْرَهً مِنْ عَوْرَاتِهِ الَّتِي يَخَافُهَا فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ- قَالَ وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِي عَوْنِ الْمُؤْمِنِ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فَانْتَفِعُوا بِالْعِظَهِ وَ ارْغَبُوا فِي الْخَيْرِ(۳).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فی باب قضاء حاجه المؤمن.

«۱۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُعِينُ مُؤْمِناً مَظْلُوماً إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَ اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصُرُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۴).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ خُضَيْرٍ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۶۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۱۹.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۲۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۳۳.

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى يُخْرِجَهُ مِنْ هَمٍّ وَ كُرْبَةٍ وَ وَرْطَةٍ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ وَ رَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ وَ أَعْطَاهُ ثَوَابَ عِتْقِ عَشْرِ نَسَمَاتٍ وَ دَفَعَ عَنْهُ عَشْرَ نَقِمَاتٍ وَ أَعَدَّ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَشْرَ شَفَاعَاتٍ (۱).

«۱۹»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَعَانَ ضَعِيفاً فِي بَدَنِهِ عَلَى أَمْرِهِ أَعَانَهُ اللَّهُ عَلَى أَمْرِهِ وَ نَصَبَ لَهُ فِي الْقِيَامَهِ مَلَائِكَهً يُعِينُونَهُ عَلَى قَطْعِ تِلْكَ الْأَهْوَالِ وَ عُبُورِ تِلْكَ الْخَنَادِقِ مِنَ النَّارِ حَتَّى لَا يُصِيبَهُ مِنْ دُخَانِهَا وَ عَلَى سُمُومِهَا وَ عَلَى عُبُورِ الصِّرَاطِ إِلَى الْجَنَّهِ سَالِماً آمِناً وَ مَنْ أَعَانَ ضَعِيفاً فِي فَهْمِهِ وَ مَعْرِفَتِهِ فَلَقَّنَهُ حُجَّتَهُ عَلَى خَصْمِ الدِّينِ طُلَّابِ الْبَاطِلِ أَعَانَهُ اللَّهُ عِنْدَ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ عَلَى شَهَادَهِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَ رَسُولُهُ وَ الْإِقْرَارِ بِمَا يَتَّصِلُ بِهِمَا وَ الِاعْتِقَادِ

لَهُ حَتَّى يَكُونَ خُرُوجُهُ مِنَ الدُّنْيَا وَ رُجُوعُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى أَفْضَلِ أَعْمَالِهِ وَ أَجَلِّ أَحْوَالِهِ فَيُحْيَا عِنْدَ ذَلِكَ بِرَوْحٍ وَ رَيْحَانٍ وَ يُبَشَّرُ بِأَنَّ رَبَّهُ عَنْهُ رَاضٍ وَ عَلَيْهِ غَيْرُ غَضْبَانَ وَ مَنْ أَعَانَ مَشْغُولًا بِمَصَالِحِ دُنْيَاهُ أَوْ دِينِهِ عَلَى أَمْرِهِ حَتَّى لَا يَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ أَعَانَهُ اللَّهُ تَزَاحُمِ الْأَشْغَالِ وَ انْتِشَارَ الْأَحْوَالِ يَوْمَ قِيَامِهِ بَيْنَ يَدَيِ الْمَلِكِ الْجَبَّارِ فَمَيَّزَهُ مِنَ الْأَشْرَارِ وَ جَعَلَهُ مِنَ الْأَخْيَارِ.

«۲۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنَ الْإِسْلَامِ فِي شَيْ ءٍ وَ مَنْ شَهِدَ رَجُلًا يُنَادِي يَا لَلْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَيْسَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ (۲).

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مِنْ كَفَّارَاتِ الذُّنُوبِ الْعِظَامِ إِغَاثَهُ الْمَلْهُوفِ وَ التَّنْفِيسُ عَنِ الْمَكْرُوبِ (۳).

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ كُرْبَتَهُ وَ أَعَانَهُ عَلَى نَجَاحِ حَاجَتِهِ كَانَتْ لَهُ بِذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۲۱.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۵.

اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَةً مِنَ اللَّهِ يُعَجِّلُ لَهُ مِنْهَا وَاحِدَةً يُصْلِحُ بِهَا مَعِيشَتَهُ وَ يَدَّخِرُ لَهُ إِحْدَى وَ سَبْعِينَ رَحْمَةً لِأَفْزَاعِ يَوْمِ الْقِيَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (۱).

«۲۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ نُعَیْمٍ عَنْ مِسْمَعٍ كِرْدِینٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَهً نَفَّسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرَبَ الْآخِرَهِ وَ خَرَجَ مِنْ قَبْرِهِ وَ هُوَ ثَلِجُ الْفُؤَادِ وَ مَنْ أَطْعَمَهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّهِ وَ مَنْ سَقَاهُ شَرْبَهً سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُومِ (۲).

«۲۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَكْرَمَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِكَلِمَهٍ یُلْطِفُهُ بِهَا وَ فَرَّجَ كُرْبَتَهُ لَمْ یَزَلْ فِی ظِلِّ اللَّهِ الْمَمْدُودِ بِالرَّحْمَهِ مَا كَانَ فِی ذَلِكَ (۳).

«۲۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَغَاثَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ اللَّهْفَانَ اللَّهْثَانَ عِنْدَ جَهْدِهِ فَنَفَّسَ كُرْبَتَهُ أَوْ أَعَانَهُ عَلَى نَجَاحِ حَاجَتِهِ كَانَتْ لَهُ بِذَلِكَ اثْنَتَانِ وَ سَبْعُونَ رَحْمَهً لِأَفْزَاعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ أَهْوَالِهِ (۴).

«۲۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ یَخْذُلُ أَخَاهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ(۵).

«۲۷»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ الصَّیْرَفِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِیدِ الْوَصَّافِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ إِرَاقَهَ الدِّمَاءِ وَ إِطْعَامَ الطَّعَامِ وَ إِغَاثَهَ اللَّهْفَانِ (۶).

«۲۸»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: مَا مِنْ رَجُلٍ رَأَى مَلْهُوفاً فِی طَرِیقٍ بِمَرْكُوبٍ لَهُ قَدْ سَقَطَ وَ هُوَ یَسْتَغِیثُ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۱۳۴.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۶۸.

۵- ۵. المحاسن ص ۹۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۳۸۸.

فَلَمَّا يُغَاثُ فَأَغَاثَهُ وَ حَمَلَهُ عَلَى مَرْكُوبِهِ وَ سَوَّى لَهُ إِلَّا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ كَدَدْتَ نَفْسَكَ وَ بَذَلْتَ جُهْدَكَ فِي إِغَاثَةِ أَخِيكَ هَذَا الْمُؤْمِنِ لَأُكَدِّدَنَّ مَلَائِكَةً هُمْ أَكْثَرُ عَدَداً مِنْ خَلَائِقِ الْإِنْسِ كُلِّهِمْ مِنْ أَوَّلِ الدَّهْرِ إِلَى آخِرِهِ وَ أَعْظَمُ قُوَّةً كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِمَّنْ يَسْهُلُ عَلَيْهِ حَمْلُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ لِيَبْنُوا لَكَ الْقُصُورَ وَ الْمَسَاكِنَ وَ يَرْفَعُوا لَكَ الدَّرَجَاتِ فَإِذَا أَنْتَ فِي جِنَانِي كَأَحَدِ مُلُوكِهَا الْفَاضِلِينَ وَ مَنْ دَفَعَ عَنْ مَظْلُومٍ قُصِدَ بِظُلْمٍ ضَرَراً فِي مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ حُرُوفِ أَقْوَالِهِ وَ حَرَكَاتِ أَفْعَالِهِ وَ سُكُونِهَا أَمْلَاكاً بِعَدَدِ كُلِّ حَرْفٍ مِنْهَا مِائَةَ أَلْفِ مَلَكٍ كُلُّ مَلَكٍ مِنْهُمْ يَقْصِدُونَ الشَّيَاطِينَ الَّذِينَ يَأْتُونَ لِإِغْوَائِهِ فَيُثْخِنُونَهُمْ ضَرْباً بِالْأَحْجَارِ الدَّافِعَةِ(۱)

وَ أَوْجَبَ اللَّهُ بِكُلِّ ذَرَّةٍ ضَرَرٍ دَفَعَ عَنْهُ وَ بِأَقَلِّ قَلِيلٍ جُزْءٍ أَلَمِ الضَّرَرِ الَّذِي كَفَّ عَنْهُ مِائَةَ أَلْفٍ مِنْ خُدَّامِ الْجِنَانِ وَ مِثْلَهُمْ مِنَ الْحُورِ الْحِسَانِ يَدُلُّونَهُ هُنَاكَ وَ يُشَرِّفُونَهُ وَ يَقُولُونَ هَذَا بِدَفْعِكَ عَنْ فُلَانٍ ضَرَراً فِي مَالِهِ أَوْ بَدَنِهِ (۲).

باب ۳۴ من ينفع الناس و فضل الإصلاح بينهم

الآيات:

الرعد: وَ أَمَّا ما يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ (۳)

«۱»- لي، [الأمالي للصدوق] السِّنَانِيُّ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَيْرُ النَّاسِ مَنِ انْتَفَعَ بِهِ النَّاسُ (۴).

مع، [معاني الأخبار] ابن الوليد عن الصفار عن أيوب بن نوح عن ابن أبي عمير

۱- ۱. في المصدر: فيشجونهم ضربا بالاحجار الدامغه.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۲۹، نقلا عن أمير المؤمنين عليه السلام.

۳- ۳. الرعد: ۱۸.

۴- ۴. أمالي الصدوق: ۱۴.

عن ابن عميره عن الثمالى عن الصادق عليه السلام عن النبى صلى الله عليه. مثله (۱).

«۲»- مع، [معانى الأخبار] أَبِى عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِى قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ جَعَلَنِى مُبارَكاً أَيْنَ ما كُنْتُ قَالَ نَفَّاعاً(۲).

«۳»- نهج، [نهج البلاغه] فِى وَصِيَّتِهِ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ لِلْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أُوصِيكُمَا وَ جَمِيعَ وُلْدِى وَ أَهْلِى وَ مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِى بِتَقْوَى اللَّهِ وَ نَظْمِ أَمْرِكُمْ وَ صَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِكُمْ فَإِنِّى سَمِعْتُ جَدَّكُمَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ أَفْضَلُ مِنْ عَامَّهِ الصَّلَاهِ وَ الصِّيَامِ (۳).

باب ۳۵ الإنصاف و العدل

الآيات:

النساء: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ الآيه(۴)

المائده: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَداءَ بِالْقِسْطِ وَ لا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوى (۵)

الأنعام: وَ إِذا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَ لَوْ كانَ ذا قُرْبى (۶)

الأعراف: قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِالْقِسْطِ و قال سبحانه وَ مِمَّنْ خَلَقْنا أُمَّهٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَ بِهِ يَعْدِلُونَ (۷)

حمعسق: وَ أُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ و قال تعالى اللَّهُ الَّذِى أَنْزَلَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ وَ الْمِيزانَ (۸)

۱- ۱. معانى الأخبار ص ۱۲۵.

۲- ۲. معانى الأخبار ص ۲۱۲.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۷۸.

۴- ۴. النساء: ۱۳۵.

۵- ۵. المائده: ۸.

۶- ۶. الأنعام: ۱۵۲.

۷- ۷. الأعراف: ۲۹ و ۱۸۱.

۸- ۸. الشورى: ۱۵ و ۱۷.

الحجرات: وَ أَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ (۱)

الحدید: لَقَدْ أَرْسَلْنا رُسُلَنا بِالْبَيِّناتِ وَ أَنْزَلْنا مَعَهُمُ الْكِتابَ وَ الْمِيزانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ(۲)

أقول: قد مضی کثیر من الأخبار فی باب جوامع المکارم.

«۱»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْدَلُ النَّاسِ مَنْ رَضِيَ لِلنَّاسِ مَا يَرْضَى لِنَفْسِهِ وَ كَرِهَ لَهُمْ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ (۳).

«۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] لی، [الأمالی للصدوق]: فِي خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَا شَيْخُ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ آتِ إِلَى النَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْكَ (۴).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيِّ عَنْ حَبِيبٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَحِبُّوا لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِكُمْ (۵).

«۴»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِيَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (۶).

«۵»- ل، [الخصال] عَنْهُمَا عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَاسَى الْفَقِيرَ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(۷).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ مُسْلِمٌ فِي نَفْسِهِ

۱- ۱. الحجرات: ۹.

۲- ۲. الحدید: ۲۵.

۳- ۳. معانی الأخبار ص؟؟؟، أمالی الصدوق ص ۱۴.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۴۹، أمالی الصدوق ص ۲۳۷.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۷.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۸.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۲۵.

فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخْذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أَعْطِيَ خَصْلَتَيْنِ رِزْقاً مِنَ اللَّهِ يَقْنَعُ بِهِ وَ رِضًى عَنِ اللَّهِ يُنْجِيهِ (۱).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن عیسی: مثله (۲).

«۷»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ حَتَّی یَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَتُهُ فِی حَالِ غَضَبِهِ إِلَی أَنْ یَحِیفَ عَلَی مَنْ تَحْتَ یَدَیْهِ وَ رَجُلٌ مَشَی بَیْنَ اثْنَیْنِ فَلَمْ یَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَی الْآخَرِ بِشَعِیرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ الْحَقَّ فِیمَا عَلَیْهِ وَ لَهُ (۳).

ل، [الخصال] ابن الولید عن الصفار عن البرقی: مثله (۴).

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنِ الْکُمَنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: أَوْحَی اللَّهُ تَعَالَی إِلَی آدَمَ علیه السلام یَا آدَمُ إِنِّی أَجْمَعُ لَکَ الْخَیْرَ کُلَّهُ فِی أَرْبَعَهِ کَلِمَاتٍ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ لِی وَ وَاحِدَهٌ لَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنِی وَ بَیْنَکَ وَ وَاحِدَهٌ فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَأَمَّا الَّتِی لِی فَتَعْبُدُنِی وَ لَا تُشْرِکُ بِی شَیْئاً وَ أَمَّا الَّتِی لَکَ فَأُجَازِیکَ بِعَمَلِکَ أَحْوَجَ مَا تَکُونُ إِلَیْهِ وَ أَمَّا الَّتِی بَیْنِی وَ بَیْنَکَ فَعَلَیْکَ الدُّعَاءُ وَ عَلَیَّ الْإِجَابَهُ وَ أَمَّا الَّتِی فِیمَا بَیْنَکَ وَ بَیْنَ النَّاسِ فَتَرْضَی لِلنَّاسِ مَا تَرْضَی لِنَفْسِکَ (۵).

«۹»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ عُبْدُوسٍ عَنِ ابْنِ قُتَیْبَهَ عَنِ الْفَضْلِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْعَدْلِ وَ الْإِحْسَانِ مُؤْذِنٌ بِدَوَامِ النِّعْمَهِ(۶).

«۱۰»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ شُرَحْبِیلَ عَنِ ابْنِ لَهِیعَهَ عَنْ أَبِی مَالِکٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام أَخْبِرْنِی بِجَمِیعِ شَرَائِعِ الدِّینِ قَالَ قَوْلُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۲۵.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۵۷.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۱۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۴۱.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۳۷، الخصال ج ۱ ص ۱۱۶ أمالی الصدوق ص ۳۶۲.

۶- ۶. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۲ ص ۲۳.

الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(۱).

«۱۱»- ل، [الخصال]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَلِيّاً عليه السلام يَا عَلِيُّ سَيِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثُ خِصَالٍ إِنْصَافُكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتُكَ الْأَخَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُكَ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ مِنْ حَقَائِقِ الْإِيمَانِ الْإِنْفَاقُ مِنَ الْإِقْتَارِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ بَذْلُ الْعِلْمِ لِلْمُتَعَلِّمِ.

وَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ قَالَ: يَا عَلِيُّ ثَلَاثٌ لَا تُطِيقُهَا هَذِهِ الْأُمَّةُ الْمُوَاسَاةُ لِلْأَخِ فِي مَالِهِ وَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ (۲).

«۱۲»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ أُوصِيكَ بِالْعَدْلِ فِي الرِّضَا وَ الْغَضَبِ (۳).

وَ فِيمَا كَتَبَ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ: أَحِبَّ لِعَامَّةِ رَعِيَّتِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ وَ اكْرَهْ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ وَ أَهْلَ بَيْتِكَ فَإِنَّ ذَلِكَ أَوْجَبُ لِلْحُجَّةِ وَ أَصْلَحُ لِلرَّعِيَّةِ(۴).

«۱۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْعَلَوِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْحَذَّاءِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَ مُوَاسَاةُ الْإِخْوَانِ فِي اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ فَإِنْ عَرَضَتْ لَهُ طَاعَةُ اللَّهِ عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ عَرَضَتْ لَهُ مَعْصِيَتُهُ تَرَكَهَا(۵).

«۱۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّقَّاشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَخْلَدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَ الْإِنْصَافِ مُطَالَبَةُ الْإِخْوَانِ بِالْإِنْصَافِ (۶).

«۱۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ الرَّزَّازِ عَنْ جَدِّهِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۶۲.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۶.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۳۰.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۸۶.

۶- ۶. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۶.

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى الْقَيْسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ الصَّيْرَفِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلی الله علیه و آله عَلِّمْنِي عَمَلًا لَا يُحَالُ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّهِ قَالَ لَا تَغْضَبْ وَ لَا تَسْأَلِ النَّاسَ شَيْئاً وَ ارْضَ لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ (۱).

أقول: سيأتي أخبار كثيره من هذا الباب في باب ذكر الله و باب مواساه الإخوان.

«۱۶»- مع، [معاني الأخبار] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِقَوْمٍ يَرْبَعُونَ حَجَراً فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا نَعْرِفُ بِذَلِكَ أَشَدَّنَا وَ أَقْوَانَا فَقَالَ علیه السلام أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّكُمْ وَ أَقْوَاكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَشَدُّكُمْ وَ أَقْوَاكُمُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍ (۲).

أقول: قد مضى بإسناد آخر في باب صفات المؤمن.

«۱۷»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ الْحَسَنِ عَنْ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَا نَاصَحَ اللَّهَ عَبْدٌ فِي نَفْسِهِ فَأَعْطَى الْحَقَّ مِنْهَا وَ أَخَذَ الْحَقَّ لَهَا إِلَّا أُعْطِيَ خَصْلَتَيْنِ رِزْقٌ مِنَ اللَّهِ يَسَعُهُ وَ رِضًى عَنِ اللَّهِ يُنْجِيهِ (۳).

«۱۸»- ختص، [الإختصاص] عَنْ أَبِي حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَهَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ علیه السلام تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ اسْتَكْمَلَ خِصَالَ الْإِيمَانِ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ وَ إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنَ الْحَقِّ وَ إِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ (۴).

ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جماعه عن أبي المفضل عن محمد بن محبوب ابن بنت الأشج الكندي عن محمد بن عيسى بن هشام عن الحسن بن علي بن فضال عن عاصم بن حميد عن أبي حمزه الثمالي عن أبي جعفر عن آبائه علیهم السلام قال عاصم و حدثني أبو حمزه

۱- ۱. أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۱۲۱.

۲- ۲. معاني الأخبار ص ۳۶۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۸.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۳۳.

عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمه بنت الحسين عليه السلام عن أبيها عن النبى صلى الله عليه. مثله (۱).

«۱۹»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ الْعَرْشِ طُوبَى لَهُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمْ فَقَالَ الَّذِينَ يَقْبَلُونَ الْحَقَّ إِذَا سَمِعُوهُ وَ يَبْذُلُونَهُ إِذَا سُئِلُوهُ وَ يَحْكُمُونَ لِلنَّاسِ كَحُكْمِهِمْ لِأَنْفُسِهِمْ هُمُ السَّابِقُونَ إِلَى ظِلِّ الْعَرْشِ (۲).

«۲۰»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ لِي: أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ إِنْصَافَكَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتَكَ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ فِي مَالِكَ وَ ذِكْرَ اللَّهِ كَثِيراً أَمَا إِنِّي لَا أَعْنِي سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ مِنْهُ لَكِنْ ذِكْرَ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ وَ مَا حَرَّمَ فَإِنْ كَانَ طَاعَةً عَمِلَ بِهَا وَ إِنْ كَانَ مَعْصِيَةً تَرَكَهَا(۳).

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (۴).

وَ قَالَ فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عليه السلام: يَا بُنَيَّ اجْعَلْ نَفْسَكَ مِيزَاناً فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ غَيْرِكَ فَأَحْبِبْ لِغَيْرِكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ وَ اكْرَهْ لَهُ مَا تَكْرَهُ لَهَا وَ لَا تَظْلِمْ كَمَا لَا تُحِبُّ أَنْ تُظْلَمَ وَ أَحْسِنْ كَمَا تُحِبُّ أَنْ يُحْسَنَ إِلَيْكَ وَ اسْتَقْبِحْ مِنْ نَفْسِكَ مَا تَسْتَقْبِحُ مِنْ غَيْرِكَ وَ ارْضَ مِنَ النَّاسِ بِمَا تَرْضَاهُ لَهُمْ مِنْ نَفْسِكَ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تَعْلَمُ وَ قُلْ مَا تَعْلَمُ وَ لَا تَقُلْ مَا لَا تُحِبُّ أَنْ يُقَالَ لَكَ (۵).

«۲۲»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

۱- ۱. أمالى الطوسىّ ج ۲: ۲۱۶.

۲- ۲. نوادر الراوندىّ ص ۱۵.

۳- ۳. أمالى الطوسىّ ج ۲ ص ۲۷۸.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۵.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۴۳.

أَبِی حَمْزَهَ عَنْ جَدِّهِ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی آخِرِ خُطْبَتِهِ طُوبَی لِمَنْ طَابَ خُلُقُهُ وَ طَهُرَتْ سَجِیَّتُهُ وَ صَلُحَتْ سَرِیرَتُهُ وَ حَسُنَتْ عَلَانِیَتُهُ وَ أَنْفَقَ الْفَضْلَ مِنْ مَالِهِ وَ أَمْسَکَ الْفَضْلَ مِنْ قَوْلِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ (۱).

إیضاح: طوبی أی الجنه أو شجرتها المعروفه أو أطیب الأحوال فی الدنیا و الآخره لمن طاب خلقه بضم الخاء أی تخلق بالأخلاق الحسنه و یحتمل الفتح أیضا أی یکون مخلوقا من طینه حسنه و طهرت سجیته أی طبیعته من الأخلاق الرذیله فعلی الأول یکون تأکیدا لما سبق و فی المصباح السجیه الغریزه و الجمع سجایا و صلحت سریرته أی قلبه بالمعارف الإلهیه و العقائد الإیمانیه و

بالخلو عن الحقد و النفاق و قصد إضرار المسلمین أو بواطن أحواله بأن لا تکون مخالفه لظواهرها کالمراءین و فی القاموس السر ما یکتم کالسریره و حسنت علانیته بکونها موافقه للآداب الشرعیه و أنفق الفضل من ماله بإخراج الحقوق الواجبه و المندوبه أو الأعم منهما و مما فضل من الکفاف و أمسک الفضل من قوله بحفظ لسانه عما لا یعنیه.

و أنصف الناس من نفسه أی کان حکما و حاکما علی نفسه فیما کان بینه و بین الناس و رضی لهم ما رضی لنفسه و کره لهم ما کره لنفسه و کأن کلمه من للتعلیل أی کان إنصافه الناس بسبب نفسه لا بانتصاف حاکم و غیره قال فی المصباح نصفت المال بین الرجلین أنصفه من باب قتل قسمته نصفین و أنصفت الرجل إنصافا عاملته بالعدل و القسط و الاسم النصفه بفتحتین لأنک أعطیته من الحق ما یستحقه بنفسک.

«۲۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ یَضْمَنُ لِی أَرْبَعَهً بِأَرْبَعَهِ أَبْیَاتٍ فِی الْجَنَّهِ:

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۴.

أَنْفِقْ وَ لَا تَخَفْ فَقْراً وَ أَفْشِ السَّلَامَ فِی الْعَالَمِ وَ اتْرُکِ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ أَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِکَ (۱).

بیان: من یضمن لی أربعه من للاستفهام و یقال ضمنت المال و به ضمانا فأنا ضامن و ضمین التزمته بأربعه أبیات التزمها له فی الجنه ثم بین علیه السلام الأعمال علی سبیل الاستئناف کأن السائل قال ما هی حتی أفعلها قال أنفق أی فضل مالک فی سبیل الله و ما یوجب رضاه و لا تخف فقرا فإن الإنفاق موجب للخلف و أفش السلام فی العالم أی انشر التسلیم و أکثره أی سلم علی کل من لقیته إلا ما استثنی مما سیأتی فی بابه فی القاموس فشا خبره و عرفه و فضله فشوا و فشوا و فشیا انتشر و أفشاه و اترک المراء أی الجدال و المنازعه و إن کان فی المسائل العلمیه إذا لم یکن الغرض إظهار الحق و إلا فهو مطلوب کما قال تعالی وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ (۲) و قد مر الکلام فیه.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ جَارُودٍ أَبِی الْمُنْذِرِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سَیِّدُ الْأَعْمَالِ ثَلَاثَهٌ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِکَ حَتَّی لَا تَرْضَی بِشَیْ ءٍ إِلَّا رَضِیتَ لَهُمْ مِثْلَهُ وَ مُوَاسَاتُکَ الْأَخَ فِی الْمَالِ وَ ذِکْرُ اللَّهِ عَلَی کُلِّ حَالٍ لَیْسَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَطْ وَ لَکِنْ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکَ شَیْ ءٌ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ أَخَذْتَ بِهِ وَ إِذَا وَرَدَ عَلَیْکَ شَیْ ءٌ نَهَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْهُ تَرَکْتَهُ (۳).

تبیان سید الأعمال أی أشرفها و أفضلها حتی لا ترضی بشی ء أی لنفسک أی لا یطلب منهم من المنافع إلا مثل ما یعطیهم و لا ینیلهم من المضار إلا ما یرضی أن یناله منهم و یحکم لهم علی نفسه و مواساتک الأخ فی المال أی جعله شریکک فی مالک و سیأتی الأخ فی الله فیشمل نصرته بالنفس و المال و کل ما یحتاج إلی النصره فیه.

قال فی النهایه قد تکرر ذکر الأسوه و المواساه و هی بکسر الهمزه و ضمها

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۴.

۲- ۲. النحل: ۱۲۵.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۴.

القدوه و المواساه المشاركه و المساهمه فی المعاش و الرزق و أصلها الهمزه فقلبت واوا تخفیفا و فی القاموس الأسوه بالکسر و الضم القدوه و آساه بماله مواساه أناله منه و جعله فیه أسوه أو لا یکون ذلک إلا من کفاف فإن کان من فضله فلیس بمواساه و قال واساه آساه لغه ردیئه انتهی و ذکر الله علی کل حال سواء کانت الأحوال شریفه أو خسیسه کحال الجنابه و حال الخلاء و غیرهما لیس أی ذکر الله سبحان إلخ أی منحصرا فیها کما تفهمه العوام و إن کان ذلک من حیث المجموع و کل واحد من أجزائه ذکرا أیضا و لکن العمده فی الذکر ما سیذکر و اعلم أن الذکر ثلاثه أنواع ذکر باللسان و ذکر بالقلب و الأول یحصل بتلاوه القرآن و الأدعیه و ذکر أسماء الله و صفاته سبحانه و دلائل التوحید و النبوه و الإمامه و العدل و المعاد و المواعظ و النصائح و ذکر صفات الأئمه علیهم السلام و فضائلهم و مناقبهم فإنه روی عنهم إذا ذکرنا ذکر الله و إذا ذکر أعداؤنا ذکر الشیطان، و بالجمله کل ما یصیر سببا لذکره تعالی حتی المسائل الفقهیه و الأخبار المأثوره عنهم علیهم السلام.

و الثانی نوعان أحدهما التفکر فی دلائل جمیع ما ذکر و تذکرها و تذکر نعم الله و آلائه و التفکر فی فناء الدنیا و ترجیح الآخره علیها و أمثال ذلک مما مر فی باب التفکر و الثانی تذکر عقوبات الآخره و مثوباتها عند عروض شی ء أمر الله به أو نهی عنه فیصیر سببا لارتکاب الأوامر و الارتداع عن النواهی.

و قالوا الثالث من الأقسام الثلاثه أفضل من الأولین و من العامه من فضل الأول علی الثالث مستندا بأن فی الأول زیاده عمل الجوارح و زیاده العمل تقتضی زیاده الأجر و الحق أن الأول إذا انضم إلی أحد الأخیرین کان المجموع أفضل من کل منهما بانفراده إلا إذا کان الذکر القلبی بدون الذکر اللسانی أکمل فی الإخلاص و سائر الجهات فیمکن أن یکون بهذه الجهه أفضل من المجموع و أما الذکر اللسانی بدون الذکر القلبی کما هو الشائع عند أکثر الخلق أنهم یذکرون الله باللسان علی سبیل العاده مع غفلتهم عنه و شغل قلبهم بما یلهی عن الله

فهذا الذكر لو كان له ثواب لكانت له درجه نازله من الثواب و لا ريب أن الذكر القلبى فقط أفضل منه و كذا المواعظ و النصائح التى يذكرها الوعاظ رئاء من غير تأثر قلبهم به فهذا أيضا لو لم يكن صاحبه معاقبا فليس بمثاب و أما الترجيح بين الثانى و الثالث فمشكل مع أن لكل منها أفرادا كثيره لا يمكن تفصيلها و ترجيحها ثم إن العامه اختلفوا فى أن الذكر القلبى هل تعرفه الملائكه و تكتبه أم لا فقيل بالأول لأن الله تعالى يجعل له علامه تعرفه الملائكه بها و قيل بالثانى لأنهم لا يطلعون عليها.

«٢٥»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ يَحْيَى بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ الْمِيثَمِيِّ عَنْ رُومِيِّ بْنِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِى كَلَامٍ لَهُ: أَلَا إِنَّهُ مَنْ يُنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا عِزّاً(١).

بيان: كلمه من شرطيه.

«٢٦»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الْحِسَابِ- رَجُلٌ لَمْ تَدْعُهُ قُدْرَهٌ فِى حَالِ غَضَبٍ إِلَى أَنْ يَحِيفَ عَلَى مَنْ تَحْتَ يَدِهِ وَ رَجُلٌ مَشَى بَيْنَ اثْنَيْنِ فَلَمْ يَمِلْ مَعَ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ بِشَعِيرَهٍ وَ رَجُلٌ قَالَ بِالْحَقِّ فِيمَا لَهُ وَ عَلَيْهِ (٢).

إيضاح: هم أقرب الخلق أى بالقرب المعنوى كنايه عن شمول لطفه و رحمته تعالى لهم أو المراد به القرب من عرشه تعالى أو من الأنبياء و الأوصياء الذين إليهم حساب الخلق و على الأول ليس المراد بالغايه انقطاع القرب بعده بل المراد أن فى جميع الموقف الذى الناس فيه خائفون و فازعون و مشغولون بالحساب هم فى محل الأمن و القرب و تحت ظل العرش و بعده أيضا كذلك بالطريق الأولى و قوله حتى يفرغ إما على بناء المعلوم و المستتر راجع إلى الله

١- ١. الكافى ج ٢ ص ١۴۴.

٢- ٢. الكافى ج ٢ ص ١۴۵.

أو على بناء المجهول و الظرف نائب الفاعل لم تدعه أى لم تحمله من دعا يدعو قدره بالتنوين و الإضافه إلى الضمير بعيد أى قدره على الحيف و هو الجور و الظلم و يمكن حمله هنا على ما يشمل الانتقام بالمثل المجوز أيضا فإن العفو أفضل و فى الخصال قدرته (۱).

و رجل مشى بين اثنين بالمشى الحقيقى أو كنايه عن الحكم بينهما أو الأعم منه و من أداء رساله أو مصالحه بشعيره مبالغه مشهوره فى القله و المراد ترك الميل بالكليه فيما له و عليه أى فيما ينفعه فى الدنيا أو يضره فيها.

«۲۷»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ فِى حَدِيثٍ لَهُ: أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ فَذَكَرَ ثَلَاثَهَ أَشْيَاءَ أَوَّلُهَا إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ (۲).

بيان: كأن المراد بالفرض أعم من الواجب و السنه المؤكده.

«۲۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سَيِّدُ الْأَعْمَالِ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاهُ الْأَخِ فِى اللَّهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ (۳).

بيان: فى الله أى الأخ الذى أخوته لله لا للأغراض الدنيويه أو هو متعلق بالمواساه أى تكون المواساه لله لا للشهره و الفخر و على التقديرين ما فيه المواساه يشمل غير المال أيضا(۴).

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَزَّازِ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَ لَا أُخْبِرُكَ بِأَشَدِّ مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ ثَلَاثٌ قُلْتُ بَلَى قَالَ إِنْصَافُ النَّاسِ مِنْ نَفْسِكَ وَ مُوَاسَاتُكَ أَخَاكَ وَ ذِكْرُ اللَّهِ فِى كُلِّ مَوْطِنٍ أَمَا إِنِّى لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا

۱- ۱. كما مرّ تحت الرقم ۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

۴- ۴. الكافى ج ۲ ص ۱۴۵.

اللَّهُ وَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَ إِنْ كَانَ هَذَا مِنْ ذَاكَ وَ لَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ إِذَا هَجَمْتَ عَلَى طَاعَةٍ أَوْ عَلَى مَعْصِيَةٍ(۱).

بیان: بأشد ما فرض الله علی خلقه ثلاث لیس ثلاث فی بعض النسخ و هو أظهر و علی تقدیره بدل أو عطف بیان للأشد أو خبر مبتدأ محذوف إذا هجمت علی بناء المعلوم أو المجهول فی القاموس هجم علیه هجوما انتهی إلیه بغته أو دخل بغیر إذن و فلانا أدخله کأهجمه انتهی و فی بعض النسخ إذا هممت و الأول أکثر و أظهر(۲).

«۳۰»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُ بِشَيْ ءٍ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ خِصَالٍ ثَلَاثٍ يُحْرَمُهَا قِيلَ وَ مَا هُنَّ قَالَ الْمُوَاسَاةُ فِي ذَاتِ يَدِهِ وَ الْإِنْصَافُ مِنْ نَفْسِهِ وَ ذِكْرُ اللَّهِ كَثِيراً أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَكِنْ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا أَحَلَّ لَهُ وَ ذِكْرُ اللَّهِ عِنْدَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ (۳).

بیان: أشد علیه أی فی الآخره یحرمها علی بناء المجهول و هو بدل اشتمال للخصال أی من حرمان خصال ثلاث یقال حرمه الشی ء کضربه و علمه حریما و حرمانا بالکسر منعه فهو محروم و من قرأ علی بناء المعلوم من قولهم حرمته إذا امتنعت فعله فقد أخطأ و اشتبه علیه ما فی کتب اللغه فی ذات یده أی الأموال المصاحبه لیده أی المملوکه له فإن الملک ینسب غالبا إلی الید کما یقال ملک الیمین قال الطیبی ذات الشی ء نفسه و حقیقته و یراد به ما أضیف إلیه و منه إصلاح ذات البین أی إصلاح أحوال بینکم

حتی یکون أحوال ألفه و محبه و اتفاق ک عَلِيمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ أی بمضمراتها و فی شرح جامع الأصول فی ذات یده أی فیما یملکه من ملک و أثاث.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۵.

۲- ۲. المناسب للطاعه کلمه« هممت» و المناسب للمعصیه« هجمت».

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۵.

«۳۱»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ یَحْیَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ أَبِی الْبِلَادِ رَفَعَهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِیٌّ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله وَ هُوَ یُرِیدُ بَعْضَ غَزَوَاتِهِ فَأَخَذَ بِغَرْزِ رَاحِلَتِهِ فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی عَمَلًا أَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّهَ فَقَالَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَأْتِهِ إِلَیْهِمْ وَ مَا کَرِهْتَ أَنْ یَأْتِیَهُ النَّاسُ إِلَیْکَ فَلَا تَأْتِهِ إِلَیْهِمْ خَلِّ سَبِیلَ الرَّاحِلَهِ(۱).

بیان: فأخذ بغرز راحلته قال الجوهری الغرز رکاب الرحل من جلد عن أبی الغوث قال فإذا کان من خشب أو حدید فهو رکاب و قال رحل البعیر أصغر من القتب و الراحله الناقه التی تصلح لأن ترحل و یقال الراحله المرکب من الإبل ذکرا کان أو أنثی انتهی أن یأتیه الناس إلیک کأنه علی الحذف و الإیصال أی یأتی به الناس إلیک أو هو من قولهم أتی الأمر أی فعله أی یفعله الناس منتهیا إلیک و یمکن أن یقرأ علی بناء التفعیل من قولهم أتیت الماء تأتیه أی سهلت سبیله و قال فی المصباح أتی الرجل یأتی أتیا جاء و أتیته یستعمل لازما و متعدیا.

«۳۲»- كا، [الكافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنْ عُبَیْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْکَرِیمِ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَی مِنَ الْمَاءِ یُصِیبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِیهِ وَ إِنْ قَلَ (۲).

«۳۳»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ: مِثْلَهُ (۳).

بیان: العدل ضدّ الجور و یطلق علی ملکه للنفس تقتضی الاعتدال فی جمیع الأمور و اختیار الوسط بین الإفراط و التفریط و یطلق علی إجراء القوانین الشرعیه فی الأحکام الجاریه بین الخلق قال الراغب العدل ضربان مطلق یقتضی العقل حسنه و لا یکون فی شی ء من الأزمنه منسوخا و لا یوصف بالاعتداء بوجه نحو الإحسان إلی من أحسن إلیک و کفّ الأذیّه عمّن یکفّ أذاه عنک و عدل

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

يعرف كونه عدلا بالشرع و يمكن أن يكون منسوخا فى بعض الأزمنه كالقصاص و أرش الجنايات و لذلك قال فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ و قال وَ جَزاءُ سَيِّئَهٍ سَيِّئَهٌ مِثْلُها فسمّى ذلك اعتداء و سيئه و هذا النحو هو المعنىّ بقوله إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ

وَ الْإِحْسانِ فإن العدل هو المساواه فى المكافاه إن خيرا فخيرا و إن شرّا فشرّا و الإحسان أن يقابل الخير بأكثر منه و الشر بأقل منه انتهى (۱).

و قوله عليه السلام «إذا عدل فيه» يحتمل وجوها الأول أن يكون الضمير راجعا إلى الأمر أى ما أوسع العدل إذا عدل فى أمر و إن قل ذلك الأمر الثانى أن يكون الضمير راجعا إلى العدل و المراد بالعدل الأمر الذى عدل فيه فيرجع إلى المعنى الأول و يكون تأكيدا الثالث إرجاع الضمير إلى العدل أيضا و المعنى ما أوسع العدل الذى عدل فيه أى يكون العدل واقعيا حقيقيا لا ما يسميه الناس عدلا أو يكون عدلا خالصا غير مخلوط بجور أو يكون عدلا ساريا فى جميع الجوارح لا مخصوصا ببعضها و فى جميع الناس لا يختص ببعضهم الرابع ما قيل إن عدّل على المجهول من بناء التفعيل و المراد جريانه فى جميع الوقائع لا أن يعدل إذا لم يتعلق به غرض فالتعديل رعايه التعادل و التساوى و على التقادير يحتمل أن يكون المراد بقوله و «إن قلّ» بيان قله العدل بين الناس.

«۳۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ رُضِىَ بِهِ حَكَماً لِغَيْرِهِ (۲).

بيان: رضى به على بناء المجهول حكما بالتحريك تميز أو حال عن ضمير به و المعنى أنه يجب أن يكون الحاكم بين الناس من أنصف الناس من نفسه و يمكن أن يقرأ على بناء المعلوم أى من أنصف الناس من نفسه لم يجنح إلى حاكم بل رضى أن تكون نفسه حكما بينه و بين غيره و الأول أظهر.

۱- ۱. المفردات: ۳۲۵، و الآيات فى البقره: ۱۹۴ الشورى: ۴۰، النحل: ۹۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۶.

«۳۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مِيثَمٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى آدَمَ عليه السلام أَنِّي سَأَجْمَعُ لَكَ الْكَلَامَ فِي أَرْبَعِ كَلِمَاتٍ قَالَ يَا رَبِّ وَ مَا هُنَّ قَالَ وَاحِدَةٌ لِي وَ وَاحِدَةٌ لَكَ وَ وَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَكَ وَ وَاحِدَةٌ فِيمَا بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ يَا رَبِّ بَيِّنْهُنَّ لِي حَتَّى أَعْلَمَهُنَّ قَالَ أَمَّا الَّتِي لِي فَتَعْبُدُنِي لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئاً وَ أَمَّا الَّتِي لَكَ فَأَجْزِيكَ بِعَمَلِكَ أَحْوَجَ مَا تَكُونُ إِلَيْهِ وَ أَمَّا الَّتِي بَيْنِي وَ بَيْنَكَ فَعَلَيْكَ الدُّعَاءُ وَ عَلَيَّ الْإِجَابَةُ وَ أَمَّا الَّتِي بَيْنَكَ وَ بَيْنَ النَّاسِ فَتَرْضَى لِلنَّاسِ مَا تَرْضَى لِنَفْسِكَ وَ تَكْرَهُ لَهُمْ مَا تَكْرَهُ لِنَفْسِكَ (۱).

توضیح: «سأجمع لک الکلام» أی الکلمات الحقّه الجامعه النافعه فتعبدنی هذه الکلمه جامعه لجمیع العبادات الحقه و الإخلاص الذی هو من أعظم شروطها و معرفه الله تعالی بالوحدانیه و التنزیه عن جمیع النقائص و التوکل علیه فی جمیع الأمور قوله تعالی «أحوج ما تکون إلیه» أحوج منصوب بالظرفیه الزمانیه فإن کلمه ما مصدریه و أحوج مضاف إلی المصدر و کما أن المصدر یکون نائبا لظرف الزمان نحو رأیته قدوم الحاج فکذا المضاف إلیه یکون نائبا له و نسبه الاحتیاج إلی الکون علی المجاز و تکون تامه «و إلیه» متعلق بالأحوج و ضمیره راجع إلی الجزاء الذی هو فی ضمن أجزیک.

قوله «فعلیک الدعاء» کأن الدعاء مبتدأ و علیک خبره و کذا «علیّ الإجابه» و یحتمل أن یکون بتقدیر علیک بالدعاء.

«۳۶»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ غَالِبِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَوْحِ ابْنِ أُخْتِ الْمُعَلَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ اعْدِلُوا فَإِنَّكُمْ تَعِيبُونَ عَلَى قَوْمٍ لَا يَعْدِلُونَ (۲).

بیان: «و اعدلوا» أی فی أهالیکم و معامیلکم و کل من لکم علیهم الولایه

وَ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَ كُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ. «فإنکم تعیبون

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۷.

على قوم لا يعدلون» بين الناس من أمراء الجور فلا ينبغى لكم أن تفعلوا ما تلومون غيركم عليه.

«۳۷»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ (۱).

إيضاح: «أحلى من الشهد» من قبيل تشبيه المعقول بالمحسوس لإلف أكثر الخلق بتلك المشتهيات البدنيّه الدنيّه.

«۳۸»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَهَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثُ خِصَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ أَوْ وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِى ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَعْطَى النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ مَا هُوَ سَائِلُهُمْ وَ رَجُلٌ لَمْ يُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ يُؤَخِّرْ رِجْلًا حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ رِضًى وَ رَجُلٌ لَمْ يَعِبْ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ بِعَيْبٍ حَتَّى يَنْفِيَ ذَلِكَ الْعَيْبَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفِى مِنْهَا عَيْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَيْبٌ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ شُغْلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (۲).

تبيين: «يوم لا ظلّ إلا ظلّه» الضمير راجع إلى الله أو إلى العرش فعلى الأول يحتمل أن يكون لله تعالى يوم القيامه ظلال غير ظلّ العرش و هو أعظمها و أشرفها يخص الله سبحانه به من يشاء من عباده و من جملتهم صاحب هذه الخصال و قيل على الأخير ينافى ظاهرا مَا رُوِىَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّ أَرْضَ الْقِيَامَهِ نَارٌ مَا خَلَا ظِلَّ الْمُؤْمِنِ فَإِنَّ صَدَقَتَهُ تُظِلُّهُ.

و من ثم قيل إن فى القيامه ظلالا بحسب الأعمال تقى أصحابها من حر الشمس و النار و أنفاس الخلائق و لكن ظل العرش أحسنها و أعظمها و قد يجاب بأنه يمكن أن لا يكون هناك إلا ظل العرش يظل بها من يشاء من عباده المؤمنين و لكن ظل العرش لما كان لا ينال إلا بالأعمال و كانت الأعمال تختلف فيحصل لكل عامل ظل يخصه من ظل العرش به حسب عمله و إضافه الظل إلى الأعمال باعتبار أن الأعمال سبب لاستقرار العامل فيه.

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۴۷.

و قال الطیبی فی ظل عرش الله أی فی ظل الله من الحر و الوهج فی الموقف أو أوقفه الله فی ظل عرشه حقیقه و قال النووی قیل الظل عباره عن الراحه و النعیم نحو هو فی عیش ظلیل و المراد ظل الکرامه لا ظل الشمس لأن سائر العالم تحت العرش و قیل یحتمل جعل جزء من العرش حائلا- تحت فلک الشمس و قیل أی کنه من المکاره و وهج الموقف و «یوم لا ظلّ إلا ظلّه» أی دنت منهم الشمس و اشتد الحر و أخذهم العرق و قیل أی لا یکون من له ظل کما فی الدنیا.

قوله علیه السلام «لم یقدّم رجلا» بکسر الراء فی الموضعین و هی عباره شائعه عند العرب و العجم فی التعمیم فی الأعمال و الأفعال أو التقدیم کنایه عن الفعل و التأخیر عن الترک کما یقال فی التردد فی الفعل و الترک یقدم رجلا و یؤخر أخری و أما قراءه رجلا بفتح الراء و ضم الجیم فهو تصحیف قوله علیه السلام «حتی ینفی» قیل حتی هنا مثله فی قوله تعالی حَتَّی یَلِجَ الْجَمَلُ (۱) فی التعلیق علی المحال لتتمه الخبر و «کفی بالمرء شغلا» الباء زائده و شغلا تمیز و المعنی من شغل بعیوب نفسه و إصلاحها لا یحصل له فراغ لیشتغل بعیوب الناس و تفتیشها و لومهم علیها.

«۳۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ الْکُوفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْغِفَارِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْجَعْفَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَاسَی الْفَقِیرَ مِنْ مَالِهِ وَ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ فَذَلِکَ الْمُؤْمِنُ حَقّاً(۲).

بیان: بنو غفار ککتاب رهط أبی ذر رضی الله عنه «فذلک المؤمن حقا» أی المؤمن الذی یحق و یستأهل أن یسمی مؤمنا لکماله فی الإیمان و صفاته.

«۴۰»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَافِعٍ بَیَّاعِ السَّابِرِیِّ عَنْ یُوسُفَ الْبَزَّازِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَا تَدَارَی اثْنَانِ

۱- ۱. الأعراف: ۴۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۷.

فِی أَمْرٍ قَطُّ فَأَعْطَی أَحَدُهُمَا النَّصَفَ صَاحِبَهُ فَلَمْ یَقْبَلْ مِنْهُ إِلَّا أُدِیلَ مِنْهُ (۱).

بیان: فی القاموس تداروا تدافعوا فی الخصومه «و أدیل منه» أی جعلت الغلبه و النصره له علیه یقال أدالنا الله علی عدونا أی نصرنا علیه و جعل الغلبه لنا و فی الصحیفه أدل لنا و لا تدل منا و فی الفائق أدال الله زیدا من عمرو نزع الله الدوله من عمرو و آتاها زیدا.

«۴۱»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ جَنَّهً لَا یَدْخُلُهَا إِلَّا ثَلَاثَهٌ أَحَدُهُمْ مَنْ حَکَمَ فِی نَفْسِهِ بِالْحَقِ (۲).

باب ۳۶ المکافاه علی الصنائع و ذم مکافاه الإحسان بالإساءه و أن المؤمن مکفر

الآیات:

الروم: وَ ما آتَیْتُمْ مِنْ رِباً لِیَرْبُوَا فِی أَمْوالِ النَّاسِ فَلا یَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ (۳)

الرحمن: هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (۴)

المدثر: وَ لا تَمْنُنْ تَسْتَکْثِرُ(۵)

«۱»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَدُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُکَفِّرِینَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ(۶).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۷.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

۳- ۳. الروم: ۳۹.

۴- ۴. الرحمن: ۶۰.

۵- ۵. المدّثّر: ۶.

۶- ۶. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

«۲»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ مُكَفَّرٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَلَا يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ وَ الْكَافِرَ مَشْهُورٌ وَ ذَلِكَ أَنَّ مَعْرُوفَهُ لِلنَّاسِ يَنْتَشِرُ فِي النَّاسِ وَ لَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ(۱).

«۳»- ع، [علل الشرائع] عَلِيُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مُكَفَّراً لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُ وَ لَقَدْ كَانَ مَعْرُوفُهُ عَلَى الْقُرَشِيِّ وَ الْعَرَبِيِّ وَ الْعَجَمِيِّ وَ مَنْ كَانَ أَعْظَمَ مَعْرُوفاً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَى هَذَا الْخَلْقِ وَ كَذَلِكَ نَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُنَا وَ خِيَارُ الْمُؤْمِنِينَ مُكَفَّرُونَ لَا يُشْكَرُ مَعْرُوفُهُمْ (۲).

«۴»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صُنِعَ إِلَيْهِ فَقَدْ كَافَأَ وَ مَنْ أَضْعَفَ كَانَ شَكُوراً وَ مَنْ شَكَرَ كَانَ كَرِيماً وَ مَنْ عَلِمَ أَنَّ مَا صَنَعَ إِنَّمَا صَنَعَ لِنَفْسِهِ لَمْ يَسْتَبْطِئِ النَّاسَ فِي بِرِّهِمْ وَ لَمْ يَسْتَزِدْهُمْ فِي مَوَدَّتِهِمْ فَلَا تَطْلُبَنَّ مِنْ غَيْرِكَ شُكْرَ مَا آتَيْتَهُ إِلَى نَفْسِكَ وَ وَقَيْتَ بِهِ عِرْضَكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ طَالِبَ الْحَاجَةِ إِلَيْكَ لَمْ يُكْرِمْ وَجْهَهُ عَنْ وَجْهِكَ فَأَكْرِمْ وَجْهَكَ عَنْ رَدِّهِ (۳).

«۵»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ وَ يُكَافِيكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِكَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِكَ وَ رَجُلٌ يَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ يَقْطَعُونَهُ (۴).

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۷.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۱۴۱، الخصال ج ۱ ص ۱۲۳.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹.

«۶»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ (۱).

أقول: قد مضی المکافاه علی الصنائع فی باب جوامع المکارم بأسانید(۲).

«۷»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی فِی کِتَابِهِ- هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ (۳) جَرَتْ فِی الْکَافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکَافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکَافَاهُ أَنْ یَصْنَعَ کَمَا صُنِعَ بِهِ بَلْ حَتَّی یَرَی مَعَ فِعْلِهِ لِذَلِکَ أَنَّ لَهُ الْفَضْلَ الْمُبْتَدَأَ.

«۸»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی الْبِلَادِ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَأَلَکُمْ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ وَ مَنْ آتَاکُمْ مَعْرُوفاً فَکَافُوهُ وَ إِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُکَافُونَهُ فَادْعُوا اللَّهَ لَهُ حَتَّی تَظُنُّوا أَنَّکُمْ قَدْ کَافَیْتُمُوهُ.

«۹»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ خَلْقاً مِنْ عِبَادِهِ فَانْتَجَبَهُمْ لِفُقَرَاءِ شِیعَتِنَا لِیُثِیبَهُمْ لِذَلِکَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَفَاکَ بِثَنَائِکَ عَلَی أَخِیکَ إِذَا أَسْدَی إِلَیْکَ مَعْرُوفاً أَنْ تَقُولَ لَهُ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً وَ إِذَا ذُکِرَ وَ لَیْسَ هُوَ فِی الْمَجْلِسِ أَنْ تَقُولَ جَزَاهُ اللَّهُ خَیْراً فَإِذاً أَنْتَ قَدْ کَافَیْتَهُ.

«۱۰»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَعَنَ اللَّهُ قَاطِعِی سَبِیلِ الْمَعْرُوفِ وَ هُوَ الرَّجُلُ یُصْنَعُ إِلَیْهِ الْمَعْرُوفُ فَتُکَفِّرُهُ فَیَمْنَعُ صَاحِبَهُ مِنْ أَنْ یَصْنَعَ ذَلِکَ إِلَی غَیْرِهِ (۴).

الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الْکَاظِمُ علیه السلام: الْمَعْرُوفُ غُلٌّ لَا یَفُکُّهُ إِلَّا مُکَافَاهٌ أَوْ شُکْرٌ.

«۱۱»- مَجْمَعُ الْبَیَانِ، قَالَ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: آیَهٌ فِی کِتَابِ اللَّهِ مُسَجَّلَهٌ قُلْتُ مَا هِیَ قَالَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَی هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ ص ۳۳۲.

۳- ۳. الرحمن: ۶۰.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۴۱.

الْإِحْسانِ جَرَتْ فِی الْکافِرِ وَ الْمُؤْمِنِ وَ الْبَرِّ وَ الْفاجِرِ وَ مَنْ صُنِعَ إِلَیْهِ مَعْرُوفٌ فَعَلَیْهِ أَنْ یُکافِئَ بِهِ وَ لَیْسَتِ الْمُکافَأَهُ أَنْ تَصْنَعَ کَما صَنَعَ حَتَّی تُرَبِّیَ فَإِنْ صَنَعْتَ کَما صَنَعَ کانَ لَهُ الْفَضْلُ بِالابْتِداءِ(۱).

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه] قالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: ازْجُرِ الْمُسِی ءَ بِثَوابِ الْمُحْسِنِ (۲).

باب ۳۷ فی أن المؤمن مکفر لا یشکر معروفه

أقول: قد مضی أخبار کثیره فی باب مفرد أیضا بهذا العنوان فی کتاب الإیمان و الکفر(۳).

«۱»- نَوادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبائِهِ علیهم السلام قالَ قالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُحْسِنُ الْمَذْمُومُ الْمَرْجُومُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَهً وَ أَقْرَبُهُمْ مِنَ اللَّهِ وَسِیلَهً الْمُحْسِنُ یُکَفَّرُ إِحْسَانُهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَدُ اللَّهِ فَوْقَ رُءُوسِ الْمُکَفِّرِینَ تُرَفْرِفُ بِالرَّحْمَهِ(۴).

باب ۳۸ الهدیه

الآیات:

النمل: وَ إِنِّی مُرْسِلَهٌ إِلَیْهِمْ بِهَدِیَّهٍ(۵)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قالَ: نِعْمَ الشَّیْ ءُ الْهَدِیَّهُ أَمامَ الْحاجَهِ وَ قالَ تَهادَوْا تَحابُّوا فَإِنَّ الْهَدِیَّهَ تَذْهَبُ بِالضَّغائِنِ (۶).

۱- ۱. مجمع البیان ج ۹ ص: ۲۰۸.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.

۳- ۳. راجع ج ۶۷ ص ۲۶۱- ۲۵۹.

۴- ۴. نوادر الراوندیّ ص ۹.

۵- ۵. النمل: ۳۵.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۶.

«۲»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْهَدِيَّةُ عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهٍ هَدِيَّةِ مُكَافَأَةٍ وَ هَدِيَّةِ مُصَانَعَةٍ وَ هَدِيَّةٍ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۱).

«۳»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: نِعْمَ الشَّيْ ءُ الْهَدِيَّةُ مِفْتَاحُ الْحَوَائِجِ (۲).

«۴»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نِعْمَ الشَّيْ ءُ الْهَدِيَّةُ تُذْهِبُ الضَّغَائِنَ مِنَ الصُّدُورِ(۳).

«۵»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَ تَتَهَادَوْنَ قَالَ نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ فَاسْتَدِيمُوا الْهَدَايَا بِرَدِّ الظُّرُوفِ إِلَى أَهْلِهَا(۴).

«۶»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مِنْ تَكْرِمَةِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ يُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا يَتَكَلَّفَ شَيْئاً(۵).

«۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: عِنْدَ ذِكْرِ أَهْلِ الْفِتْنَةِ فَيَسْتَحِلُّونَ الْخَمْرَ بِالنَّبِيذِ وَ السُّحْتَ بِالْهَدِيَّةِ وَ الرِّبَا بِالْبَيْعِ (۶).

باب ۳۹ الماعون

الآيات:

الماعون: وَ يَمْنَعُونَ الْماعُونَ

«۱»- فس، [تفسير القمی]: وَ يَمْنَعُونَ الْماعُونَ مِثْلَ السِّرَاجِ وَ النَّارِ وَ الْخَمِيرِ وَ أَشْبَاهَ ذَلِكَ مِنَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَيْهِ النَّاسُ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: الْخَمِيرِ وَ الرَّكْوَةِ.

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۴.

۲- ۲. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۴.

۳- ۳. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۴.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۱.

۵- ۵. نوادر الراونديّ ص ۱۱.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۱ ص ۳۰۱ تحت الرقم ۱۵۴ من الخطب.

«۲»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ: لَا يَحِلُّ مَنْعُ الْمِلْحِ وَ النَّارِ(۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَمْنَعَ أَحَدٌ الْمَاعُونَ وَ قَالَ مَنْ مَنَعَ الْمَاعُونَ جَارَهُ مَنَعَهُ اللَّهُ خَيْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ مَنْ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ فَمَا أَسْوَأَ حَالَهُ (۲).

باب ۴۰ الإغضاء عن عيوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس

«۱»- فس، [تفسير القمی] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ.

«۲»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْخَضِرِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ فِي ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ أَنْصَفَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِهِ وَ رَجُلٌ لَمْ يُقَدِّمْ رِجْلًا وَ لَمْ يُؤَخِّرْ رِجْلًا أُخْرَى حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِلَّهِ عَزَّ [وَ] جَلَّ رِضًى أَوْ سَخَطٌ وَ رَجُلٌ لَمْ يَعِبْ أَخَاهُ بِعَيْبٍ حَتَّى يَنْفِيَ ذَلِكَ الْعَيْبَ مِنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ لَا يَنْفِي مِنْهَا عَيْباً إِلَّا بَدَا لَهُ عَيْبٌ آخَرُ وَ كَفَى بِالْمَرْءِ شُغُلًا بِنَفْسِهِ عَنِ النَّاسِ (۳).

سن، [المحاسن] أبی عن محمد بن سنان عن خضر عمن سمع أبا عبد الله علیه السلام: مثله بتغيير ما و قد أوردناه فی باب جوامع المكارم (۴).

۱- ۱. قرب الإسناد: ص ۸۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۷.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۴۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۵.

«۳»- ف، [تحف العقول] فِی وَصِیَّهِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ لِابْنِهِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: أَیْ بُنَیَّ مَنْ أَبْصَرَ عَیْبَ نَفْسِهِ شُغِلَ عَنْ عَیْبِ غَیْرِهِ (۱).

«۴»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَکْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَنْظُرَ مِنَ النَّاسِ إِلَی مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یُعَیِّرُ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۲).

«۵»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ أَبِی ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لِیَحْجُزْکَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنْ نَفْسِکَ وَ لَا تَجِدُ(۳) عَلَیْهِمْ فِیمَا تَأْتِی وَ قَالَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا یَجْهَلُ مِنْ نَفْسِهِ وَ یَسْتَحْیِی لَهُمْ مِمَّا هُوَ فِیهِ وَ یُؤْذِی جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۴).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنْ أَبِی غَالِبٍ الزُّرَارِیِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ ابْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَیْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ یُعَیِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ (۵).

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی بن موسی عن أحمد بن محمد عن بکر بن صالح عن ابن فضال عن عبد الله بن إبراهیم عن الحسین بن زید عن الصادق عن أبیه علیهما السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله (۶).

«۷»- جا، [المجالس للمفید] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِ

۱- ۱. تحف العقول ص ۸۳.

۲- ۲. الخصال ج ص ۵۴.

۳- ۳. من الوجد: أی الغضب و المقت.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۶- ۶. ثواب الأعمال: ص ۲۴۵.

عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَیْدٍ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْهُ علیه السلام: مِثْلَهُ.

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن ابن حمید: مثله.

«۷»- ع، [علل الشرائع] الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمِیمٍ قَالَ: قِیلَ لَهُ لَا تَذُمَّ النَّاسَ قَالَ مَا أَنَا بِرَاضٍ عَنْ نَفْسِی فَأَتَفَرَّغَ مِنْ ذَمِّهَا إِلَی ذَمِّ غَیْرِهَا فَإِنَّ النَّاسَ خَافُوا اللَّهَ فِی ذُنُوبِ النَّاسِ وَ ائْتَمَنُوهُ عَلَی ذُنُوبِ أَنْفُسِهِمْ.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِیرَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدْنَی مَا یَخْرُجُ بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْإِیمَانِ أَنْ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی دِینِهِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(۱).

«۹»- ع، [علل الشرائع] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ حُمْرَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا کَانَ الرَّجُلُ عَلَی یَمِینِکَ عَلَی رَأْیٍ ثُمَّ تَحَوَّلَ إِلَی یَسَارِکَ فَلَا تَقُلْ إِلَّا خَیْراً وَ لَا تَبَرَّأْ مِنْهُ حَتَّی تَسْمَعَ مِنْهُ مَا سَمِعْتَ وَ هُوَ عَلَی یَمِینِکَ فَإِنَّ الْقُلُوبَ بَیْنَ إِصْبَعَیْنِ مِنْ أَصَابِعِ اللَّهِ یُقَلِّبُهَا کَیْفَ یَشَاءُ سَاعَةً کَذَا وَ سَاعَةً کَذَا وَ إِنَّ الْعَبْدَ رُبَّمَا وُفِّقَ لِلْخَیْرِ.

قال الصدوق رحمه الله قوله بین إصبعین من أصابع الله تعالی یعنی بین طریقین من طرق الله یعنی بالطریقین طریق الخیر و طریق الشر إن الله عز و جل لا یوصف بالأصابع و لا یشبه بخلقه تعالی عن ذلک علوا کبیرا(۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ یَعْلَی رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَقَتَ نَفْسَهُ دُونَ مَقْتِ النَّاسِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَةِ(۳).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الولید عن أحمد بن إدریس عن الأشعری عن حمزه بن یعلی عن عبید الله بن الحسن رفعه عن النبی صلی الله علیه. مثله (۴).

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۳۹۴.

۲- ۲. علل الشرائع باب نوادر العلل الرقم ۷۵.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۱.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۶۵.

«۱۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: أَشْرَفُ خِصَالِ الْكَرَمِ غَفْلَتُكَ عَمَّا تَعْلَمُ.

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ أَشْرَفِ أَفْعَالِ الْكَرِيمِ غَفْلَتُهُ عَمَّا يَعْلَمُ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ نَظَرَ فِي عَيْبِ نَفْسِهِ اشْتَغَلَ عَنْ عَيْبِ غَيْرِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ نَظَرَ فِي عُيُوبِ النَّاسِ فَأَنْكَرَهَا ثُمَّ رَضِيَهَا لِنَفْسِهِ فَذَلِكَ الْأَحْمَقُ بِعَيْنِهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: أَكْبَرُ الْعَيْبِ أَنْ تَعِيبَ مَا فِيكَ مِثْلُهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: يَا أَيُّهَا النَّاسُ طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ طُوبَى لِمَنْ لَزِمَ بَيْتَهُ وَ أَكَلَ قُوتَهُ وَ اشْتَغَلَ بِطَاعَةِ رَبِّهِ وَ بَكَى عَلَى خَطِيئَتِهِ فَكَانَ نَفْسُهُ مِنْهُ فِي شُغُلٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِي رَاحَةٍ(۱).

باب ۴۱ ثواب إماطه الأذى عن الطريق و إصلاحه و الدلاله على الطريق

«۱»- ل، [الخصال] الْخَلِيلُ عَنِ ابْنِ مُعَاذٍ عَنِ الْحُسَيْنِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: دَخَلَ عَبْدٌ الْجَنَّةَ بِغُصْنٍ مِنْ شَوْكٍ كَانَ عَلَى طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ فَأَمَاطَهُ عَنْهُ (۲).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنِ التَّفْلِيسِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ بِقَبْرٍ يُعَذَّبُ صَاحِبُهُ ثُمَّ مَرَّ بِهِ مِنْ قَابِلٍ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَقَالَ يَا رَبِّ مَرَرْتُ بِهَذَا الْقَبْرِ عَامَ أَوَّلَ فَكَانَ صَاحِبُهُ يُعَذَّبُ ثُمَّ مَرَرْتُ بِهِ الْعَامَ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ يُعَذَّبُ فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُ أَدْرَكَ لَهُ وَلَدٌ صَالِحٌ فَأَصْلَحَ طَرِيقاً وَ آوَى يَتِيماً فَغَفَرْتُ لَهُ بِمَا عَمِلَ ابْنُهُ (۳).

۱- ۱. نهج البلاغه تحت الرقم ۲۲۲ و ۳۴۹ و ۳۵۳ و ۱۷۴ من الحكم على الترتيب.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۳۰۶.

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَمَاطَ عَنْ طَرِیقِ الْمُسْلِمِینَ مَا یُؤْذِیهِمْ کَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَ قِرَاءَهِ أَرْبَعِمِائَهِ آیَهٍ کُلُّ حَرْفٍ مِنْهَا بِعَشْرِ حَسَنَاتٍ (۱).

أقول: قد مضی بإسناده فی باب جوامع المکارم (۲).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَحْمَدُ بْنُ عُبْدُونٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَیْرِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ الْغُمْشَانِیِّ عَنْ أَبِی أُسَامَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَقَدْ کَانَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام یَمُرُّ عَلَی الْمَدَرَهِ فِی وَسَطِ الطَّرِیقِ فَیَنْزِلُ عَنْ دَابَّتِهِ حَتَّی یُنَحِّیَهَا بِیَدِهِ عَنِ الطَّرِیقِ تَمَامَ الْخَبَرِ(۳).

دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ عَلَی کُلِّ مُسْلِمٍ فِی کُلِّ یَوْمٍ صَدَقَهً قِیلَ مَنْ یُطِیقُ ذَلِکَ قَالَ صلی الله علیه و آله إِمَاطَتُکَ الْأَذَی عَنِ الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ إِرْشَادُکَ الرَّجُلَ إِلَی الطَّرِیقِ صَدَقَهٌ وَ عِیَادَتُکَ الْمَرِیضَ صَدَقَهٌ وَ أَمْرُکَ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَهٌ وَ نَهْیُکَ عَنِ الْمُنْکَرِ صَدَقَهٌ وَ رَدُّکَ السَّلَامَ صَدَقَهٌ.

باب ۴۲ الرفق و اللین و کف الأذی و المعاونه علی البر و التقوی

الآیات:

آل عمران: فَبِما رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَ لَوْ کُنْتَ فَظًّا غَلِیظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِکَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ (۴)

المائده: وَ تَعاوَنُوا عَلَی الْبِرِّ وَ التَّقْوی وَ لا تَعاوَنُوا عَلَی الْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ (۵)

الحجر: وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (۶)

الإسراء: وَ قُلْ لِعِبادِی یَقُولُوا الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّیْطانَ یَنْزَغُ بَیْنَهُمْ إِنَّ الشَّیْطانَ کانَ لِلْإِنْسانِ عَدُوًّا مُبِیناً(۷)

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۸۵.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ ص ۳۸۲.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۸۵.

۴- ۴. آل عمران: ۱۵۹.

۵- ۵. المائده: ۲.

۶- ۶. الحجر: ۸۸.

۷- ۷. أسری: ۵۳.

الفرقان: وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۱)

الشعراء: وَ اخْفِضْ جَناحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (۲)

«۱»- نهج، [نهج البلاغه]: إِذَا كَانَ الرِّفْقُ خُرْقاً كَانَ الْخُرْقُ رِفْقاً رُبَّمَا كَانَ الدَّوَاءُ دَاءً وَ الدَّاءُ دَوَاءً(۳).

«۲»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَه، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

وَ مِنْهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الرِّفْقُ لَمْ يُوضَعْ عَلَى شَيْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ.

«۳»- مع، [معانى الأخبار] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ يَدِهِ وَ لِسَانِهِ وَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ النَّاسُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ.

وَ رُوِيَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَنْ آمَنَ جَارَهُ بَوَائِقَهُ (۴).

«۴»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ النَّارُ غَداً قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْهَيِّنُ الْقَرِيبُ اللَّيِّنُ السَّهْلُ (۵).

ل، [الخصال] ابن الوليد عن الصفار عن ابن معروف عن سعدان بن مسلم عن عبد الله بن سنان عن أبى عبد الله عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله: و ذكر مثله (۶)

۱- ۱. الفرقان: ۶۳.

۲- ۲. الشعراء: ۲۱۵.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

۴- ۴. معانى الأخبار ص ۲۳۹.

۵- ۵. أمالى الصدوق ص ۱۹۲.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۱۳.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن سعد عن ابن أبی الخطاب عن ابن معروف عن سعدان: مثله (۱).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاةً لِلنَّاسِ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (۲).

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] عَلِیُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام قَالَ: کَانَ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ أَنْ قَالَ إِلَهِی مَا جَزَاءُ مَنْ کَفَّ أَذَاهُ عَنِ النَّاسِ وَ بَذَلَ مَعْرُوفَهُ لَهُمْ قَالَ یَا مُوسَی تُنَادِیهِ النَّارُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لَا سَبِیلَ لِی عَلَیْکَ (۳).

«۷»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ عَنِ الرُّوَیَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ رَضِیَ بِالْعَافِیَهِ مِمَّنْ دُونَهُ رُزِقَ السَّلَامَهَ مِمَّنْ فَوْقَهُ الْخَبَرَ(۴).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْکُمَنْدَانِیِّ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ صَلَاتُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزُّهُ کَفُّ الْأَذَی عَنِ النَّاسِ (۵).

ل، [الخصال] أبی عن الکمندانی عن أحمد بن محمد عن أبیه عن ابن جبله عن ابن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال: قال جبرئیل للنبی صلی الله علیه و آله و ذکر مثله مع زیاده(۶)

ل، [الخصال] محمد بن أحمد بن علی الأسدی عن محمد بن جریر و الحسن بن عروه و عبد الله بن محمد الوهبی جمیعا عن محمد بن حمید عن زافر بن سلیمان عن محمد بن عیینه عن أبی حازم عن سهل بن سعد عن النبی صلی الله علیه. مثله (۷).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۵۶.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۲۵.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۲۶۸.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۷.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۷.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۷.

«۹»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(۱).

أقول: قد مضی بعض الأخبار فی باب جوامع المکارم.

«۱۰»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ نَفْسُهُ مِنْهُ فِی تَعَبٍ وَ النَّاسُ مِنْهُ فِی رَاحَهٍ(۲).

«۱۱»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: نِعْمَ وَزِیرُ الْإِیمَانِ الْعِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْعِلْمِ الْحِلْمُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الْحِلْمِ الرِّفْقُ وَ نِعْمَ وَزِیرُ الرِّفْقِ اللِّینُ (۳).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ یَحْیَی بْنِ زَکَرِیَّا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ الْجُعْفِیِّ عَنْ زَائِدَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَیُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ (۴).

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] بِإِسْنَادِ الْمُجَاشِعِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّا أُمِرْنَا مَعَاشِرَ الْأَنْبِیَاءِ بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أُمِرْنَا بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (۵).

«۱۴»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَعْقَلُ النَّاسِ أَشَدُّهُمْ مُدَارَاهً لِلنَّاسِ (۶).

«۱۵»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۲.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۵ فی حدیث.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۳۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۷۷.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳۵.

۶- ۶. معانی الأخبار ص ۱۹۵.

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الَّذِی لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ الْخَبَرَ(۱).

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ عَنْ أَخِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(۲).

«۱۷»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَلِيُّ بْنُ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُعْطِی الثَّوَابَ وَ يُحِبُّ كُلَّ رَفِيقٍ وَ يُعْطِی عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِی عَلَى الْعُنْفِ.

«۱۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمِيرٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ.

«۱۹»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لِأَبِی ذَرٍّ الْغِفَارِيِّ كُفَّ أَذَاكَ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّهُ صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ (۳).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ عَمَلٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَى رَسُولِهِ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِعِبَادِهِ وَ مَا مِنْ عَمَلٍ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِشْرَاكِ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ الْعُنْفِ عَلَى عِبَادِهِ (۴).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۹۶.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۱۲۰.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۳.

۴- ۴. لا یوجد فی المصدر المطبوع.

أَجْراً عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى وَ أَحَبُّهُمَا عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَرْفَقُهُمَا بِصَاحِبِهِ (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا وُضِعَ الرِّفْقُ عَلَى شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا وُضِعَ الْخُرْقُ عَلَى شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ فَمَنْ أُعْطِيَ الرِّفْقَ أُعْطِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ حُرِمَهُ حُرِمَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۲) وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله مَنْ مَاتَ مُدَارِياً مَاتَ شَهِيداً(۳).

«۲۰»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِكُلِّ شَیْ ءٍ قُفْلًا وَ قُفْلُ الْإِيمَانِ الرِّفْقُ (۴).

بيان: قال في النهايه الرفق لين الجانب و هو خلاف العنف تقول منه رفق يرفق و يرفق و منه الحديث ما كان الرفق في شي ء إلا زانه أي اللطف و الحديث الآخر أنت رفيق و الله الطبيب أي أنت ترفق بالمريض و تتلطفه و هو الذي يبرأه و يعافيه و منه الحديث في إرفاق ضعيفهم و سد خلتهم أي إيصال الرفق إليهم انتهى.

إن لكل شي ء قفلا أي حافظا له من ورود أمر فاسد عليه و خروج أمر صالح منه على الاستعاره و تشبيه المعقول بالمحسوس و قفل الإيمان الرفق و هو لين الجانب و الرأفه و ترك العنف و الغلظه في الأفعال و الأقوال على الخلق في جميع الأحوال سواء صدر عنهم بالنسبه إليه خلاف الآداب أو لم يصدر ففيه تشبيه الإيمان بالجوهر النفيس الذي يعتني بحفظه و القلب بخزانته و الرفق بالقفل لأنه يحفظه عن خروجه و طريان المفاسد عليه فإن الشيطان، سارق الإيمان و مع فتح القفل و ترك الرفق يبعث الإنسان على أمور من الخشونه و الفحش و القهر و الضرب و أنواع الفساد و غيرها من الأمور التي توجب نقص الإيمان أو زواله و قال بعض الأفاضل و ذلك لأن من لم يرفق يعنف فيعنف عليه فيغضب فيحمله

۱- ۱. المصدر ص ۴.

۲- ۲. المصدر ص ۴.

۳- ۳. لا يوجد في المصدر المطبوع.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۱۱۸.

الغضب على قول أو فعل به يخرج الإيمان من قلبه فالرفق قفل الإيمان يحفظه.

«۲۱»- كا، [الكافي] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنْ قُسِمَ لَهُ الرِّفْقُ قُسِمَ لَهُ الْإِيمَانُ (۱).

بيان: من قسم له الرفق أي قدر له قسط منه في علم الله قسم له الإيمان أي الكامل منه.

«۲۲»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ يَحْيَى الْأَزْرَقِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فَمِنْ رِفْقِهِ بِعِبَادِهِ تَسْلِيلُهُ أَضْغَانَهُمْ وَ مُضَادَّتُهُمْ (۲) لِهَوَاهُمْ وَ قُلُوبِهِمْ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِهِمْ أَنَّهُ يَدَعُهُمْ عَلَى الْأَمْرِ

يُرِيدُ إِزَالَتَهُمْ عَنْهُ رِفْقاً بِهِمْ لِكَيْلَا تَلْقَى عَلَيْهِمْ عُرَى الْإِيمَانِ وَ مُثَاقَلَتُهُ جُمْلَةً وَاحِدَةً فَيَضْعُفُوا فَإِذَا أَرَادَ ذَلِكَ نَسَخَ الْأَمْرَ بِالْآخَرِ فَصَارَ مَنْسُوخاً(۳).

تبيان إن الله تعالى رفيق أقول رَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ يُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ.

قال القرطبي الرفيق هو كثير الرفق و الرفق يجيء بمعنى التسهيل و هو ضد العنف و التشديد و التعصيب و بمعنى الإرفاق و هو إعطاء ما يرتفق به و بمعنى التأني و ضد العجله و صحت نسبه هذه المعاني إلى الله تعالى لأنه المسهل و المعطي و غير المعجل في عقوبه العصاه و قال الطيبي الرفق اللطف و أخذ الأمر بأحسن الوجوه و أيسرها الله رفيق أي لطيف بعباده يريد بهم اليسر لا العسر و لا يجوز إطلاقه على الله لأنه لم يتواتر و لم يستعمل هنا على التسميه بل تمهيدا لأمر أي الرفق أنجح الأسباب و أنفعها فلا ينبغي الحرص في الرزق بل يكل إلى الله و قال النووي يجوز تسميه الله بالرفيق و غيره من ما ورد في خبر الواحد على الصحيح و اختلف أهل الأصول في التسميه بخبر الواحد انتهى.

و قال في المصباح رفقت العمل من باب قتل أحكمته انتهى فيجوز أن يكون إطلاقه الرفيق عليه سبحانه بهذا المعنى و معنى يحب الرفق أنه يأمر به و يحث

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۱۱۸.

۲- ۲. مضادته خ ل.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۱۱۸.

علیه و یثیب به و السل انتزاعک الشی ء و إخراجه فی رفق کالاستلال کذا فی القاموس و کان بناء التفعیل للمبالغه و الضغن بالکسر و الضغینه الحقد و الأضغان جمع الضغن کالأحمال و الحمل و المعنی أنه من رفقه بعباده و لطفه لهم أنه یخرج أضغانهم قلیلا قلیلا و تدریجا من قلوبهم و إلا لأفنوا بعضهم بعضا و قیل لم یکلفهم برفعها دفعه لصعوبتها علیهم بل کلفهم بأن یسعوا فی ذلک و یخرجوها تدریجا و هو بعید: و یحتمل أن یکون المعنی أنه أمر أنبیاءه و أوصیاءهم بالرفق بعباده الکافرین و المنافقین و الإحسان إلیهم و تألیف قلوبهم ببذل الأموال و حسن العشره فیسل بذلک أضغانهم لله و للرسول و للمؤمنین برفق و یمکن أن یکون المراد بالتسلیل إظهار کفرهم و نفاقهم علی المؤمنین لئلا ینخدعوا منهم کما قال سبحانه أَمْ حَسِبَ الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ یُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغانَهُمْ (۱) أی أحقادهم علی المؤمنین ثم قال وَ لَوْ نَشاءُ لَأَرَیْناکَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِیماهُمْ وَ لَتَعْرِفَنَّهُمْ فِی لَحْنِ الْقَوْلِ وَ اللَّهُ یَعْلَمُ أَعْمالَکُمْ- إِنَّما الْحَیاهُ الدُّنْیا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ إِنْ تُؤْمِنُوا وَ تَتَّقُوا یُؤْتِکُمْ أُجُورَکُمْ وَ لا یَسْئَلْکُمْ أَمْوالَکُمْ- إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ تَبْخَلُوا وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ قالوا إِنْ یَسْئَلْکُمُوها فَیُحْفِکُمْ أی یجهدکم بمسأله جمیعها أو أجرا علی الرساله فیبالغ فیه تَبْخَلُوا بها فلا تعطوها وَ یُخْرِجْ أَضْغانَکُمْ أی بغضکم و عداوتکم لله و الرسول و لکنه فرض علیکم ربع العشر أو لم یسألکم أجرا علی الرساله و هذا یؤید المعنی السابق أیضا.

قوله و مضادتهم لهواهم و قلوبهم هذا أیضا یحتمل وجوها الأول أن یکون معطوفا علی الأضغان أی من لطفه بعباده رفع مضاده أهویه بعضهم لبعض و قلوب بعضهم لبعض فیکون قریبا من الفقره السابقه علی بعض الوجوه.

الثانی أن یکون عطفا علی تسلیله أی من لطفه بعباده المؤمنین أن جعل أهویه المخالفین و الکافرین متضاده مختلفه فلو کانوا مجتمعین متفقین فی الأهواء لأفنوا

۱- ۱. القتال: ۲۹.

المؤمنين و استأصلوهم كما قال تعالى لا يُقاتِلُونَكُمْ جَمِيعاً إِلَّا فِي قُرىً مُحَصَّنَهٍ أَوْ مِنْ وَراءِ جُدُرٍ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّى ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَعْقِلُونَ (۱).

الثالث أن يكون عطفا على تسليله أيضا و المعنى أنه من لطفه جعل المضاده بين هوى كل امرئ و قلبه أى روحه و عقله فلو لم يكن القلب معارضا للهوى لم يختر أحد الآخره على الدنيا و فى بعض النسخ و مضادته و هو أنسب بهذا المعنى و المضاده بمعنى جعل الشى ء ضد الشى ء شائع كَمَا قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: ضَادَّ النُّورَ بِالظُّلْمَهِ وَ الْيُبْسَ بِالْبَلَلِ.

الرابع أن يكون الواو بمعنى مع و يكون تتمه للفقره السابقه أى أخرج أحقادهم مع وجود سببها و هو مضاده أهوائهم و قلوبهم.

الخامس أن يكون المعنى من رفقه أنه أوجب عليهم التكاليف المضاده لهواهم و قلوبهم لكن برفق و لين بحيث لم يشق عليهم بل إنما كلف عباده بالأوامر و النواهى متدرجا كيلا ينفروا كما أنهم لما كانوا اعتادوا بشرب الخمر نزلت أولا آيه تدل على مفاسدها ثم نهوا عن شربها قريبا من وقت الصلاه ثم عمم و شدد و لم ينزل عليهم الأحكام دفعه ليشد عليهم بل أنزلها تدريجا و كل ذلك ظاهر لمن تتبع موارد نزول الآيات و تقرير الأحكام و فى لفظ المضاده إيماء إلى ذلك قال الفيروزآبادى ضده فى الخصومه غلبه و عنه صرفه و منعه برفق و ضاده خالفه.

و من رفقه بهم أنه يدعهم على الأمر حاصله أنه يريد إزالتهم عن أمر من الأمور لكن يعلم أنه لو بادر إلى ذلك يثقل عليهم فيؤخر ذلك إلى أن يسهل عليهم ثم يحولهم عنه إلى غيره فيصير الأول منسوخا كأمر القبله فإن الله تعالى كان يحب لنبيه صلى الله عليه و آله التوجه إلى الكعبه و كان فى أول وروده المدينه هذا الحكم شاقا عليهم لإلفهم بالصلاه إلى بيت المقدس فتركهم عليها فلما كملوا و آنسوا

۱- ۱. الحشر: ۱۴.

بأحكام الإسلام و صار سهلا يسيرا عليهم حولهم إلى الكعبه.

و عرى الإسلام أحكامه و شرائعه كأنها للإسلام بمنزله العروه من جهه أن من أراد الشرب من الكوز يتمسك بعروته فكذا من أراد التمتع بالإسلام يستمسك بشرائعه و أحكامه و التعبير عن الثقل بالمثاقله للمبالغه اللازمه للمفاعله و لا يبعد أن يكون فى الأصل مثاقيله يقال ألقى عليه مثاقيله أى مئونته و قيل المراد أنه تعالى يعلم أن صلاح العباد فى أمرين و أنه لو كلفهم بهما دفعه و فى زمان واحد ثقل ذلك عليهم و ضعفوا عن تحملهما فمن رفقه بهم أن يأمرهم بأحدهما و يدعهم عليه حينا ثم إذا أراد إزالتهم عنه نسخ الأمر الأول بالأمر الآخر ليفوزوا بالمصلحتين و هذا وجه آخر للنسخ غير ما هو المعروف من اختصاص كل أمر بوقت دون آخر انتهى و لا يخفى ما فيه.

و قوله عليه السلام نسخ الأمر بالآخر إما من مؤيدات اليسر لأن ترك الناس أمرا رأسا أشق عليهم من تبديله بأمر آخر أو لبيان أن النسخ يكون كذلك كما قال تعالى ما نَنْسَخْ مِنْ آيَهٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها(۱) و سيأتى ما يؤيد الأول.

«۲۳»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ صلى الله عليه و آله: الرِّفْقُ يُمْنٌ وَ الْخُرْقُ شُؤْمٌ (۲).

بيان: اليمن بالضم البركه كالميمنه يمن كعلم و عنى و جعل و كرم فهو ميمون كذا فى القاموس أى الرفق مبارك ميمون فإذا استعمل فى أمر كان ذلك الأمر مقرونا بخير الدنيا و الآخره و الخرق بعكسه قال فى القاموس الخرق بالضم و بالتحريك ضد الرفق و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور و الحمق.

۱- ۱. البقره: ۱۰۶.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۱۹.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِیقٌ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ یُعْطِی عَلَی الرِّفْقِ مَا لَا یُعْطِی عَلَی الْعُنْفِ (۱).

بیان: یعطی علی الرفق أی من أجر الدنیا و ثواب الآخره.

«۲۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ الرِّفْقَ لَمْ یُوضَعْ عَلَی شَیْ ءٍ إِلَّا زَانَهُ وَ لَا نُزِعَ مِنْ شَیْ ءٍ إِلَّا شَانَهُ (۲).

بیان: فی المصباح زان الشی ء صاحبه زینا من باب سار و أزانه مثله و الاسم الزینه و زینه تزیینا مثله و الزین ضد الشین و قال شانه شینا من باب باع عابه و الشین خلاف الزین.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِنَّ فِی الرِّفْقِ الزِّیَادَهَ وَ الْبَرَکَهَ وَ مَنْ یُحْرَمِ الرِّفْقَ یُحْرَمِ الْخَیْرَ(۳).

بیان: إن فی الرفق الزیاده أی فی الرزق أو فی جمیع الخیرات و البرکه و الثبات فیها و من یحرم الرفق علی بناء المجهول أی منع منه و لم یوفق له حرم خیرات الدنیا و الآخره فی القاموس حرمه الشی ء کضربه و علمه حریما و حرمانا بالکسر منعه و أحرمه لغیه و المحروم الممنوع من الخیر و من لا ینمی له مال و المحارف الذی لا یکاد یکتسب.

«۲۷»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا زُوِیَ الرِّفْقُ عَنْ أَهْلِ بَیْتٍ إِلَّا زُوِیَ عَنْهُمُ الْخَیْرُ(۴).

بیان: ما زوی علی بناء المفعول أی نحی و أبعد فی القاموس زواه زیا و زویا نحاه فانزوی و سره عنه طواه و الشی ء جمعه و قبضه.

«۲۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَلِی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

بْنِ الْمُعَلَّى عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ أَرْقَمَ الْكُوفِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا أَهْلِ بَيْتٍ أُعْطُوا حَظَّهُمْ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فِي الرِّزْقِ وَ الرِّفْقُ فِي تَقْدِيرِ الْمَعِيشَهِ خَيْرٌ مِنَ السَّعَهِ فِي الْمَالِ وَ الرِّفْقُ لَا يَعْجِزُ عَنْهُ شَيْ ءٌ وَ التَّبْذِيرُ لَا يَبْقَى مَعَهُ شَيْ ءٌ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ (۱).

بيان: أعطوا حظهم أى أعطاهم الله نصيبا وافرا من الرفق أى رفق بعضهم ببعض أو رفقهم بخلق الله أو رفقهم فى المعيشه بالتوسط من غير إسراف و تقتير أو الأعم من الجميع فقد وسع الله عليهم فى الرزق لأن أعظم أسباب الرزق المداراه مع الخلق و حسن المعامله معهم فإنه يوجب إقبالهم إليه مع أن الله تعالى يوفقه لإطاعه أمره لا سيما مع التقدير فى المعيشه كما قال عليه السلام و الرفق فى تقدير المعيشه أى فى خصوص هذا الأمر أو معه بأن يكون فى بمعنى مع و تقدير المعيشه يكون بمعنى التقتير كقوله تعالى يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ وَ يَقْدِرُ(۲) و بمعنى التوسط بين الإسراف و التقتير و هو المراد هنا خير من السعه فى المال أى بلا تقدير.

و قوله عليه السلام الرفق لا يعجز عنه شى ء كأنه تعليل للمقدمتين السابقتين أى الرفق فى تقدير المعيشه لا يضعف و لا يقصر عنه شى ء من المال أو الكسب لأن القليل منهما يكفى مع التقدير و القدر الضرورى قد ضمنه العدل الحكيم و التبذير أى الإسراف لا يبقى معه شى ء من المال و إن كثر و قيل أراد بقوله الرفق لا يعجزه عنه شى ء إن الرفيق يقدر على كل ما يريد بخلاف الأخرق و لا يخفى ما فيه ثم قال و السر فى جميع ذلك أن الناس إذا رأوا من أحد الرفق أحبوه و أعانوه و ألقى الله تعالى له فى قلوبهم العطف و الود فلم يدعوه يتعب أو يتعسر عليه أمره.

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الرعد: ۲۶ و غيرها.

عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی وَ جَرَی بَیْنِی وَ بَیْنَ رَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ کَلَامٌ فَقَالَ لِی ارْفُقْ بِهِمْ فَإِنَّ کُفْرَ أَحَدِهِمْ فِی غَضَبِهِ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ کَانَ کُفْرُهُ فِی غَضَبِهِ (۱).

إیضاح: فإن کفر أحدهم فی غضبه لأن أکثر الناس عند الغضب یتکلمون بکلمه الکفر و ینسبون إلی الله سبحانه و إلی الأنبیاء و الأوصیاء ما لا یلیق بهم و أی خیر یتوقع ممن لا یبالی عند الغضب بالخروج عن الإسلام و استحقاق القتل فی الدنیا و العقاب الدائم فی الآخره فإذا لم یبال بذلک لم یبال بشتمک و ضربک و قتلک و الافتراء علیک بما یوجب استیصالک و یحتمل أن یکون الکفر هنا شاملا لارتکاب الکبائر کما مر أنه أحد معانیه.

«۳۰»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام قَالَ: الرِّفْقُ نِصْفُ الْعَیْشِ (۲).

بیان: نصف العیش أی نصف أسباب العیش الطیب لأن رفاهیه العیش إما بکثره المال و الجاه و حصول أسباب الغلبه أو بالرفق فی المعیشه و المعاشره بل هذا أحسن کما مر و إذا تأملت ذلک علمت أنه شامل لجمیع الأمور حتی التعیش فی الدار و المعامله مع أهلها فإن تحصیل رضاهم إما بالتوسعه علیهم فی المال أو بالرفق معهم فی کل حال و بکل منهما یحصل رضاهم و الغالب أنهم بالثانی أرضی.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الرِّفْقَ وَ یُعِینُ عَلَیْهِ فَإِذَا رَکِبْتُمُ الدَّابَّهَ الْعَجِفَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا فَإِنْ کَانَتِ الْأَرْضُ مُجْدِبَهً فَانْجُوا عَلَیْهَا وَ إِنْ کَانَتْ مُخْصِبَهً فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا(۳).

بیان: و یعین علیه أی یهیئ أسباب الرفق أو یعین بسبب الرفق أو معه أو کائنا علیه علی سائر الأمور کما مر و التفریع بقوله علیه السلام فإذا رکبتم للتنبیه علی أن الرفق مطلوب حتی مع الحیوانات و قال فی المغرب العجف بالتحریک

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۰.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۲۰.

الهزال و الأعجف المهزول و الأنثى العجفاء و العجفاء يجمع على عجف كصماء على صم انتهى و قوله فأنزلوها منازلها أولا يحتمل وجهين الأول أن يكون المراد الإنزال المعنوى أى راعوا حالها فى إنزالها المنازل و المراد فى الثانى المعنى الحقيقى و الثانى أن يكون الأول مجملا و الثانى تفصيلا و تعيينا لمحل ذلك الحكم و على التقديرين الفاء فى قوله فإن كانت للتفصيل و فى المصباح الجدب هو المحل لفظا و معنى و هو انقطاع المطر و يبس الأرض يقال جدب البلد جدوبه فهو جدب و جديب و أرض جدبه و جدوب و أجدبت إجدابا فهى مجدبه و قال الجوهرى نجوت نجاء ممدود أى أسرعت و سبقت و الناجيه و النجاه الناقه السريعه تنجو بمن ركبتها و البعير ناج و الخصب بالكسر نقيض الجدب و قد أخصبت الأرض و مكان مخصب و خصيب و أخصب القوم أى صاروا إلى الخصب قوله فأنزلوها منازلها أى منازلها اللائقه بحالها من حيث الماء و الكلاء أو لا تجعلوا منزلا لضعف الدابه و إنما يجوز ذلك مع جدب الأرض فإن مصلحتها أيضا فى ذلك.

«٣٢»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَوْ كَانَ الرِّفْقُ خَلْقاً يُرَى مَا كَانَ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْ ءٌ أَحْسَنَ مِنْهُ (١).

«٣٣»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِى عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَيْمُونٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَ مِنْ رِفْقِهِ بِكُمْ تَسْلِيلُ أَضْغَانِكُمْ وَ مُضَادَّهِ قُلُوبِكُمْ وَ إِنَّهُ لَيُرِيدُ تَحْوِيلَ الْعَبْدِ عَنِ الْأَمْرِ فَيَتْرُكُهُ عَلَيْهِ حَتَّى يُحَوِّلَهُ بِالنَّاسِخِ كَرَاهِيَهَ تَثَاقُلِ الْحَقِّ عَلَيْهِ (٢).

بيان: قد عرفت الوجوه فى حله و كان الأنسب هنا عطف مضاده على أضغانكم إشاره إلى قوله تعالى لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً ما أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَ لكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ (٣) و يحتمل أيضا العطف على التسليل بالإضافه إلى المفعول كما مر.

١- ١. الكافى ج ٢ ص ١٢٠.

٢- ٢. الكافى ج ٢ ص ١٢٠.

٣- ٣. الأنفال: ٦٣.

قوله كراهيه تثاقل الحق عليه قيل الكراهيه عله لتحويله بالناسخ و الحق الأمر المنسوخ و وجه التثاقل أن النفس يثقل عليها الأمر المكروه و ينشط بالأمر الجديد أو عله لتحويله بالناسخ دون جمعه معه مع أن فى كلا الأمرين صلاح العبد إلا أن الرفق يقتضى النسخ لئلا يتثاقل الحق عليه انتهى.

أقول: لا يخفى ما فى الوجهين أما الأول فلأن ترك المعتاد أشق على النفس و لذا كانت الأمم يثقل عليهم قبول الشرائع المتجدده و إن كانت أسهل و كانوا يرغبون إلى ما ألفوا به و مضوا عليه من طريقه آبائهم نعم قد كان بعض الشرائع الناسخه أسهل من المنسوخه كعده الوفاه نقلهم فيها من السنه إلى أربعه أشهر و عشره أيام و كثبات القدم فى الجهاد من العشر إلى النصف لكن أكثرها كان أشق و أما الثانى ففى غالب الأمر لا يمكن الجمع بين الناسخ و المنسوخ لتضادهما كالقبلتين و العدتين و الحكمين فى الجهاد و تحليل الخمر و تحريمه و إباحه الجماع فى ليالى شهر رمضان و عدمها و الأكل و الشرب فيها بعد النوم و عدمهما نعم قد يتصور نادرا كصوم عاشوراء و صوم شهر رمضان إن ثبت ذلك فالأوجه ما ذكرنا سابقا.

«۳۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا اصْطَحَبَ اثْنَانِ إِلَّا كَانَ أَعْظَمُهُمَا أَجْراً وَ أَحَبُّهُمَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَرْفَقَهُمَا بِصَاحِبِهِ (۱).

بيان: يقال اصطحب القوم أى صحب بعضهم بعضا و يدل على فضل الرفق لا سيما فى المصطحبين المترافقين.

«۳۵»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ كَانَ رَفِيقاً فِي أَمْرِهِ نَالَ مَا يُرِيدُ مِنَ النَّاسِ (۲).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۲۰.

باب ۴۳ النصیحه للمسلمین و بذل النصح لهم و قبول النصح ممن ینصح

«۱»- ل، [الخصال] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْبَلْخِيُّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ طَاهِرِ بْنِ ظُهَيْرٍ وَ كَانَ مِنَ الْأَفَاضِلِ عَنْ نَصْرِ بْنِ الْأَصْبَغِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ مُوسَى بْنِ هِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ تَمِيمٍ الرَّازِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ يَضْمَنْ لِي خَمْساً أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ قِيلَ وَ مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّصِيحَةُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ النَّصِيحَةُ لِرَسُولِهِ وَ النَّصِيحَةُ لِكِتَابِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِدِينِ اللَّهِ وَ النَّصِيحَةُ لِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ (۱).

أقول: قد مضى خبر قبول النصيحه فى باب كظم الغيظ(۲) فيما أوحى إلى نبى من الأنبياء.

«۲»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ مَتِّيلٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ رَأَى أَخَاهُ عَلَى أَمْرٍ يَكْرَهُهُ فَلَمْ يَرُدَّهُ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ خَانَهُ وَ مَنْ لَمْ يَجْتَنِبْ مُصَادَقَةَ الْأَحْمَقِ أَوْشَكَ أَنْ يَتَخَلَّقَ بِأَخْلَاقِهِ (۳).

«۳»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ يَحْتَاجُ إِلَى خِصَالٍ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ (۴).

«۴»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ مَوَالِيهِ عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۱.

۲- ۲. من أبواب مكارم الأخلاق راجع الخصال ج ۱ ص ۱۲۸.

۳- ۳. أمالى الصدوق ص ۱۶۲.

۴- ۴. تحف العقول ص ۴۸۰ ط الإسلاميه.

۵- ۵. تحف العقول ص ۵۰۹.

«۵»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام فِی کَلَامٍ طَوِیلٍ: ثَلَاثٌ لَا یُغِلُّ عَلَیْهَا قَلْبُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِخْلَاصُ الْعَمَلِ لِلَّهِ وَ النَّصِیحَهُ لِأَئِمَّهِ الْمُسْلِمِینَ وَ اللُّزُومُ لِجَمَاعَتِهِمْ وَ قَالَ حَقُّ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ أَنْ یَمْحَضَهُ النَّصِیحَهَ فِی الْمَشْهَدِ وَ الْمَغِیبِ کَنَصِیحَتِهِ لِنَفْسِهِ وَ نَرْوِی مَنْ مَشَی فِی حَاجَهِ أَخِیهِ فَلَمْ یُنَاصِحْهُ کَانَ کَمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ أَرْوِی مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهْتَمُّ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِینَ فَلَیْسَ مِنْهُمْ وَ أَرْوِی لَا یَقْبَلُ اللَّهُ عَمَلَ عَبْدٍ وَ هُوَ یُضْمِرُ فِی قَلْبِهِ عَلَی مُؤْمِنٍ سُوءاً وَ نَرْوِی لَیْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُؤْمِناً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاکَرَهُ وَ نَرْوِی الْخَلْقُ عِیَالُ اللَّهِ فَأَحَبُّ الْخَلْقِ عَلَی اللَّهِ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ بَیْتِ مُؤْمِنٍ سُرُوراً وَ مَشَی مَعَ أَخِیهِ فِی حَاجَتِهِ (۱).

«۶»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ الْمَسَائِلِ مِنْ مَسَائِلِ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ وَ کَتَبَ إِلَی بَعْضِ أَصْحَابِنَا: عَاتِبْ فُلَاناً وَ قُلْ لَهُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَیْراً إِذَا عُوتِبَ قَبِلَ.

«۷»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام: کَثْرَهُ النُّصْحِ تَدْعُو إِلَی التُّهَمَهِ.

«۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیهما السلام: رُبَّمَا نَصَحَ غَیْرُ النَّاصِحِ وَ غَشَّ الْمُسْتَنْصَحُ (۲).

باب ۴۴ الأدب و من عرف قدره و لم یتعد طوره

«۱»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّوَیَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا هَلَکَ امْرُؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ (۳).

۱- ۱. الکتاب المعروف بفقه الرضا ص ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۲ ص ۴۵، أمالی الصدوق ص ۲۶۷.

ل، [الخصال] الحسن بن حمزه العلوی عن یوسف بن محمد الطبری عن سهل بن نجده عن وکیع عن زکریا بن أبی زائده عن عامر الشعبی عن أمیر المؤمنین علیه السلام: مثله (۱).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: خَمْسٌ مَنْ لَمْ تَکُنْ فِیهِ لَمْ یَکُنْ فِیهِ کَثِیرُ مُسْتَمْتَعٍ قِیلَ وَ مَا هُنَّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ الدِّینُ وَ الْعَقْلُ وَ الْحَیَاءُ وَ حُسْنُ الْخُلُقِ وَ حُسْنُ الْأَدَبِ (۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ أَبْلَغُ مِنَ الْأَدَبِ.

أقول: قد مضی أخبار من باب جوامع المکارم (۳).

«۴»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَطْمَعَنَّ ذُو الْکِبْرِ فِی الثَّنَاءِ الْحَسَنِ- وَ لَا الْخِبُّ فِی کَثْرَهِ الصَّدِیقِ وَ لَا السَّیِّئُ الْأَدَبِ فِی الشَّرَفِ وَ لَا البخل [الْبَخِیلُ] فِی صِلَهِ الرَّحِمِ وَ لَا الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِی صِدْقِ الْمَوَدَّهِ وَ لَا الْقَلِیلُ الْفِقْهِ فِی الْقَضَاءِ وَ لَا الْمُغْتَابُ فِی السَّلَامَهِ وَ لَا الْحَسُودُ فِی رَاحَهِ الْقَلْبِ وَ لَا الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّودَدِ وَ لَا الْقَلِیلُ التَّجْرِبَهِ الْمُعْجَبُ بِرَأْیِهِ فِی رِئَاسَهٍ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: الْأَدَبُ رِئَاسَهٌ(۵).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْعِلْمُ وِرَاثَهٌ کَرِیمَهٌ وَ الْآدَابُ حُلَلٌ حِسَانٌ وَ الْفِکْرَهُ مِرْآهٌ صَافِیَهٌ وَ الِاعْتِذَارُ مُنْذِرٌ نَاصِحٌ وَ کَفَی بِکَ أَدَباً لِنَفْسِکَ تَرْکُکَ مَا کَرِهْتَهُ لِغَیْرِکَ (۶).

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۴۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۷۵.

۳- ۳. راجع ج ۶۹ ص ۳۸۹.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۵- ۵. الخصال ج ۲ ص ۹۴.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۱۳.

«۷»- نهج، [نهج البلاغه]: الْآدَابُ حُلَلٌ مُجَدَّدَهٌ. وَ قَالَ علیه السلام: هَلَکَ امْرُؤٌ لَمْ یَعْرِفْ قَدْرَهُ.

وَ قَالَ علیه السلام لِبَعْضِ مُخَاطِبِیهِ وَ قَدْ تَکَلَّمَ بِکَلِمَهٍ یُسْتَصْغَرُ مِثْلُهُ عَنْ قَبُولِ مِثْلِهَا لَقَدْ طِرْتَ شَکِیراً وَ هَدَرْتَ سَقْباً.

وَ الشَّکِیرُ هَاهُنَا أَوَّلُ مَا یَنْبُتُ مِنْ رِیشِ الطَّائِرِ قَبْلَ أَنْ یَقْوَی وَ یَسْتَحْصِفَ وَ السَّقْبُ الصَّغِیرُ مِنَ الْإِبِلِ وَ لَا یُهْدَرُ إِلَّا إِذَا اسْتُفْحِلَ (۱).

«۸»- کَنْزُ الْکَرَاجُکِیِّ، قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: الْأَدَبُ یُغْنِی عَنِ الْحَسَبِ. وَ قَالَ علیه السلام: الْآدَابُ تَلْقِیحُ الْأَفْهَامِ وَ نَتَائِجُ الْأَذْهَانِ. وَ قَالَ علیه السلام: حُسْنُ الْأَدَبِ یَنُوبُ عَنِ الْحَسَبِ.

باب ۴۵ فضل کتمان السر و ذم الإذاعه

«۱»- أَقُولُ قَدْ مَضَی فِی بَابِ مَنْ یَنْبَغِی مُصَادَقَتُهُ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ کَتَمَ سِرَّهُ کَانَتِ الْخِیَرَهُ بِیَدِهِ وَ کُلُّ حَدِیثٍ جَاوَزَ اثْنَیْنِ فَشَا(۲).

«۲»- ل، [الخصال] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: لَا یَکُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّی یَکُونَ فِیهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّهٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ نَبِیِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ وَلِیِّهِ فَالسُّنَّهُ مِنْ رَبِّهِ کِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَیْبِ فَلا یُظْهِرُ عَلی غَیْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضی مِنْ رَسُولٍ (۳) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ نَبِیِّهِ فَمُدَارَاهُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِیَّهُ بِمُدَارَاهِ النَّاسِ وَ قَالَ- خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِینَ (۴) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ وَلِیِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَی الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ:

۱- ۱. نهج البلاغه تحت الرقم ۴ من الحکم ثمّ الرقم ۱۴۹ ثمّ الرقم ۴۰۲.

۲- ۲. راجع ج ۷۴ ص ۱۸۷.

۳- ۳. الجن: ۲۷.

۴- ۴. الأعراف: ۱۹۹.

وَ الصَّابِرِينَ فِی الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ(۱).

مع، [معانی الأخبار] علی بن أحمد بن محمد عن الأسدی عن سهل عن مبارک مولی الرضا عنه علیه السلام: مثله (۲).

«۳»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ وَ ابْنُ عِصَامٍ وَ الْمُکَتِّبُ وَ الْوَرَّاقُ وَ الدَّقَّاقُ جَمِیعاً عَنِ الْکُلَیْنِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ الْعَلَوِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ رَجُلٍ قَالَ: قَالَ الْمَأْمُونُ لِلرِّضَا علیه السلام أَنْشِدْنِی أَحْسَنَ مَا رَوَیْتَهُ فِی کِتْمَانِ السِّرِّ فَقَالَ علیه السلام:

وَ إِنِّی لَأَنْسَی السِّرَّ کَیْلَا أُذِیعَهُ***فَیَا مَنْ رَأَی سِرّاً یُصَانُ بِأَنْ یُنْسَی

مَخَافَهَ أَنْ یَجْرِیَ بِبَالِی ذِکْرُهُ***فَیَنْبِذَهُ قَلْبِی إِلَی مُلْتَوَی الْحَشَا

فَیُوشِکُ مَنْ لَمْ یُفْشِ سِرّاً وَ جَالَ فِی***خَوَاطِرِهِ أَنْ لَا یُطِیقَ لَهُ حَبْساً(۳)

«۴»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَهٌ یَذْهَبْنَ ضَیَاعاً مَوَدَّهٌ تَمْنَحُهَا مَنْ لَا وَفَاءَ لَهُ وَ مَعْرُوفٌ عِنْدَ مَنْ لَا یَشْکُرُ لَهُ وَ عِلْمٌ عِنْدَ مَنْ لَا اسْتِمَاعَ لَهُ وَ سِرٌّ تُودِعُهُ عِنْدَ مَنْ لَا حَصَافَهَ لَهُ (۴).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفَهُمْ فِی الظَّاهِرِ وَ لَمْ یَعْرِفُوهُ فِی الْبَاطِنِ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِیَّهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّی افْتَدَیْتُ خَصْلَتَیْنِ فِی الشِّیعَهِ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِی النَّزَقَ وَ قِلَّهَ الْکِتْمَانِ (۶).

أقول: قد مر فی الأبواب السابقه وصیه أمیر المؤمنین علیه السلام إلی ابنه و قد

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۱، عیون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۶. و الآیه فی البقره: ۱۷۷.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۸۴.

۳- ۳. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۱۷۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۲۶.

۵- ۵. الخصال ج ۲ ص ۱۶.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۲۴.

أوردنا بعضها فی باب التقیه و بعضها فی کتاب العلم.

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کِتْمَانُ سِرِّنَا جِهَادٌ فِی سَبِیلِ اللَّهِ.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: طُوبَی لِعَبْدٍ نُوَمَهٍ عَرَفَ النَّاسَ فَصَاحَبَهُمْ بِبَدَنِهِ وَ لَمْ یُصَاحِبْهُمْ فِی أَعْمَالِهِمْ بِقَلْبِهِ فَعَرَفُوهُ فِی الظَّاهِرِ وَ عَرَفَهُمْ فِی الْبَاطِنِ (۱).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَهَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَهً عَمْیَاءَ مُتَشَکِّکَهً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَهُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ النَّهِیکِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام: ثَلَاثَهٌ یَسْتَظِلُّونَ بِظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ رَجُلٌ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ أَوْ أَخْدَمَهُ أَوْ کَتَمَ لَهُ سِرّاً(۳).

«۱۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: سَبْعَهٌ یُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ الرَّجُلُ الْحَلِیمُ ذُو الْعِلْمِ الْکَثِیرِ لَا یُعْرَفُ بِذَلِکَ وَ لَا یُذْکَرُ بِهِ وَ الْحَکِیمُ الَّذِی یُدَبِّرُ(۴)

مَالَهُ کُلَّ کَاذِبٍ مُنْکِرٍ لِمَا یُؤْتَی إِلَیْهِ وَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْمَنُ ذَا الْمَکْرِ وَ الْخِیَانَهِ وَ السَّیِّدُ الْفَظُّ الَّذِی لَا رَحْمَهَ لَهُ وَ الْأُمُّ الَّتِی لَا تَکْتُمُ عَنِ الْوَلَدِ السِّرَّ وَ تُفْشِی عَلَیْهِ (۵) وَ السَّرِیعُ إِلَی لَائِمَهِ إِخْوَانِهِ وَ الَّذِی

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۳۸۰.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۶۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۹.

۴- ۴. یعنی یکل تدبیر ماله الی کل کاذب منکر، و یحتمل أن یکون الصحیح« یدین» أی یقرض ماله لمن هو کذلک.

۵- ۵. السر: النکاح.

يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ (۱).

«۱۲»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: لَا تُطْلِعْ صَدِيقَكَ مِنْ سِرِّكَ إِلَّا عَلَى مَا لَوِ اطَّلَعَ عَلَيْهِ عَدُوُّكَ لَمْ يَضُرَّكَ فَإِنَّ الصَّدِيقَ قَدْ يَكُونُ عَدُوَّكَ يَوْماً مَا(۲).

«۱۳»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي علیه السلام قَالَ: إِظْهَارُ الشَّيْ ءِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَحْكَمَ مَفْسَدَةٌ لَهُ (۳).

سن، [المحاسن] أبو يوسف النجاشي عن يحيى بن ملك عن الأحول و غيره عن أبي عبد الله عليه السلام. مثله (۴).

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: جُمِعَ خَيْرُ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ فِي كِتْمَانِ السِّرِّ وَ مُصَادَقَهِ الْأَخْيَارِ وَ جُمِعَ الشَّرُّ فِي الْإِذَاعَهِ وَ مُوَاخَاهِ الْأَشْرَارِ(۵).

«۱۵»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: سِرُّكَ مِنْ دَمِكَ فَلَا يَجْرِيَنَّ مِنْ غَيْرِ أَوْدَاجِكَ.

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الظَّفَرُ بِالْحَزْمِ وَ الْحَزْمُ بِإِجَابَهِ الرَّأْيِ وَ الرَّأْيُ بِتَحْصِينِ الْأَسْرَارِ(۶).

وَ قَالَ علیه السلام: صَدْرُ الْعَاقِلِ صُنْدُوقُ سِرِّهِ (۷).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ كَتَمَ سِرَّهُ كَانَتِ الْخِيَرَهُ بِيَدِهِ (۸).

وَ قَالَ علیه السلام: الْمَرْءُ أَحْفَظُ لِسِرِّهِ (۹).

«۱۷»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: صَدْرُكَ أَوْسَعُ لِسِرِّكَ.

«۱۸»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّهَ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیهما السلام قَالَ: وَدِدْتُ وَ اللَّهِ أَنِّي

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۵.

۲- ۲. أمالی الصدوق ۳۹۷.

۳- ۳. تحف العقول ص ۴۸۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۶۰۳.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۱۸.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۵۵.

۷- ۷. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۴.

۸- ۸. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.

۹- ۹. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۱.

افْتَدَيْتُ خَصْلَتَيْنِ فِي شِيعَةٍ لَنَا بِبَعْضِ لَحْمِ سَاعِدِي النَّزَقَ وَ قِلَّةَ الْكِتْمَانِ (۱).

بيان: لوددت بكسر الدال و فتحها أي أحببت و يقال فداه يفديه فداء و افتدى به و فاداه أعطى شيئا فأنقذه و كأن المعنى وددت أن أهلك و أذهب تينك الخصلتين من الشيعه و لو انجر الأمر إلى أن يلزمني أن أعطى فداء عنهما بعض لحم ساعدي أو يقال لما كان افتداء الأسير إعطاء شي ء لأخذ الأسير ممن أسره استعير هنا لإعطاء الشيعه لحم الساعد لأخذ الخصلتين منهم أو يكون على القلب و المعنى إنقاذ الشيعه من تينك الخصلتين و النزق بالفتح الطيش و الخفه عند الغضب و المراد بالكتمان إخفاء أحاديث الأئمه و أسرارهم عن المخالفين عند خوف الضرر عليهم و على شيعتهم أو الأعم منه و من كتمان أسرارهم و غوامض أخبارهم عمن لا يحتمله عقله.

«۱۹»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أُمِرَ النَّاسُ بِخَصْلَتَيْنِ فَضَيَّعُوهُمَا فَصَارُوا مِنْهُمَا عَلَى غَيْرِ شَيْ ءٍ الصَّبْرِ وَ الْكِتْمَانِ (۲).

بيان: فصاروا منهما أي بسببهما أي بسبب تضييعهما على غير شي ء من الدين أو ضيعوهما بحيث لم يبق في أيديهم شي ء منهما الصبر على البلايا و أذى الأعادي و كتمان الأسرار عنهم كما مر في قوله تعالى بِما صَبَرُوا وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ(۳).

«۲۰»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا سُلَيْمَانُ إِنَّكُمْ عَلَى دِينِ مَنْ كَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (۴).

بيان: أعزه الله خبر و احتمال الدعاء بعيد.

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۲۲۱.

۲- ۲. الكافي ج ۲ ص ۲۲۲.

۳- ۳. القصص: ۵۴.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۲۲۲.

«۲۱»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: دَخَلْنَا عَلَيْهِ جَمَاعَةً فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ الْعِرَاقَ فَأَوْصِنَا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام لِيُقَوِّ شَدِيدُكُمْ ضَعِيفَكُمْ وَ لْيُعُدْ غَنِيُّكُمْ عَلَى فَقِيرِكُمْ وَ لَا تَبُثُّوا سِرَّنَا وَ لَا تُذِيعُوا أَمْرَنَا وَ إِذَا جَاءَكُمْ عَنَّا حَدِيثٌ فَوَجَدْتُمْ عَلَيْهِ شَاهِداً أَوْ شَاهِدَيْنِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَخُذُوا بِهِ وَ إِلَّا فَقِفُوا عِنْدَهُ ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَيْنَا حَتَّى يَسْتَبِينَ لَكُمْ وَ اعْلَمُوا أَنَّ الْمُنْتَظِرَ لِهَذَا الْأَمْرِ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ وَ مَنْ أَدْرَكَ قَائِمَنَا فَخَرَجَ مَعَهُ فَقَتَلَ عَدُوَّنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ عِشْرِينَ شَهِيداً وَ مَنْ قُتِلَ مَعَ قَائِمِنَا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ خَمْسَةٍ وَ عِشْرِينَ شَهِيداً(۱).

بيان: جماعه منصوب على الحاليه أى مجتمعين معا ليقوّ شديدكم أى بالإغاثه و الإعانه و رفع الظلم أو بالتقويه فى الدين و دفع الشبه عنه و ليعد يقال عاد بمعروفه من باب قال أى أفضل و الاسم العائده و هى المعروف و الصله و لا تبثوا سرنا أى الأحكام

المخالفه لمذهب العامه عندهم و لا تذيعوا أمرنا أى أمر إمامتهم و خلافتهم و غرائب أحوالهم و معجزاتهم عند المخالفين بل الضعفه من المؤمنين إذ كانوا فى زمان شديد و كان الناس يفتشون أحوالهم و يقتلون أشياعهم و أتباعهم.

و أما إظهارها عند عقلاء الشيعه و أمنائهم و أهل التسليم منهم فأمر مطلوب كما مر فوجدتم عليه شاهدا أو شاهدين من كتاب الله كأنه محمول على ما إذا كان مخالفا لما فى أيديهم أو على ما إذا لم يكن الراوى ثقه أو يكون الغرض موافقته لعمومات الكتاب كما ذهب إليه الشيخ من عدم العمل بخبر الواحد إلا إذا كان موافقا لفحوى الكتاب و السنه المتواتره على التفصيل الذى ذكره فى صدر كتابى الحديث (۲) و إلا فقفوا عنده أى لا تعملوا به و لا تردوه بل توقفوا عنده حتى تسألوا عنه الإمام و قيل المراد أنه إذا وصل إليكم منا حديث يلزمكم العمل به فإن وجدتم عليه شاهدا من كتاب الله يكون لكم مفرا عند المخالفين إذا سألوكم عن دليله فخذوا المخالفين به و ألزموهم و أسكتوهم و لا تتقوا منهم و إن لم تجدوا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۲۲.

۲- ۲. يعنى كتابه التهذيب و الاستبصار.

شاهدا فقفوا عنده أی فاعملوا به سرا و لا تظهروه عند المخالفین ثم ردوه إلی العلم بالشاهد إلیها أی سلونا عن الشاهد له من القرآن حتی نخبرکم بشاهده من القرآن فعند ذلک أظهروه لهم و لا یخفی ما فیه.

لهذا الأمر أی لظهور دوله القائم علیه السلام.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّهُ لَیْسَ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا التَّصْدِیقُ لَهُ وَ الْقَبُولُ فَقَطْ مِنِ احْتِمَالِ أَمْرِنَا سَتْرُهُ وَ صِیَانَتُهُ مِنْ غَیْرِ أَهْلِهِ فَأَقْرِئْهُمُ السَّلَامَ وَ قُلْ لَهُمْ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً اجْتَرَّ مَوَدَّهَ النَّاسِ إِلَی نَفْسِهِ حَدِّثُوهُمْ بِمَا یَعْرِفُونَ وَ اسْتُرُوا عَنْهُمْ مَا یُنْکِرُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَشَدَّ عَلَیْنَا مَئُونَهً مِنَ النَّاطِقِ عَلَیْنَا بِمَا نَکْرَهُ فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدٍ إِذَاعَهً فَامْشُوا إِلَیْهِ وَ رُدُّوهُ عَنْهَا فَإِنْ قَبِلَ مِنْکُمْ وَ إِلَّا فَتَحَمَّلُوا عَلَیْهِ بِمَنْ یَثْقُلُ عَلَیْهِ وَ یَسْمَعُ مِنْهُ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْکُمْ یَطْلُبُ الْحَاجَهَ فَیَلْطُفُ فِیهَا حَتَّی تُقْضَی لَهُ فَالْطُفُوا فِی حَاجَتِی کَمَا تَلْطُفُونَ فِی حَوَائِجِکُمْ فَإِنْ هُوَ قَبِلَ مِنْکُمْ وَ إِلَّا فَادْفِنُوا کَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِکُمْ وَ لَا تَقُولُوا إِنَّهُ یَقُولُ وَ یَقُولُ فَإِنَّ ذَلِکَ یُحْمَلُ عَلَیَّ وَ عَلَیْکُمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ کُنْتُمْ تَقُولُونَ مَا أَقُولُ لَأَقْرَرْتُ أَنَّکُمْ أَصْحَابِی هَذَا أَبُو حَنِیفَهَ لَهُ أَصْحَابٌ وَ هَذَا الْحَسَنُ الْبَصْرِیُّ لَهُ أَصْحَابٌ وَ أَنَا امْرُؤٌ مِنْ قُرَیْشٍ قَدْ وَلَدَنِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ عَلِمْتُ کِتَابَ اللَّهِ وَ فِیهِ تِبْیَانُ کُلِّ شَیْ ءٍ بَدْءِ الْخَلْقِ وَ أَمْرِ السَّمَاءِ وَ أَمْرِ الْأَرْضِ وَ أَمْرِ الْأَوَّلِینَ وَ أَمْرِ الْآخِرِینَ وَ أَمْرِ مَا کَانَ وَ مَا یَکُونُ کَأَنِّی أَنْظُرُ إِلَی ذَلِکَ نُصْبَ عَیْنِی (۱).

تبیان کأن المراد بالتصدیق الإذعان القلبی و بالقبول الإقرار الظاهری فقط أو مع العمل و من فی الموضعین للتبعیض أی لیست أجزاء احتمال أمرنا أی قبول التکلیف الإلهی فی التشیع منحصره فی الإذعان القلبی و الإقرار الظاهری بل من أجزائه ستره و صیانته أی حفظه و ضبطه من غیر أهله و هم المخالفون

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۲.

و المستضعفون من الشيعه و الضمير فى فأقرئهم راجع إلى المحتملين أو مطلق الشيعه بقرينه المقام و فى القاموس قرأ عليه أبلغه كأقرأه أو لا يقال أقرأه إلا إذا كان السلام مكتوبا و قال الجر الجذب كالاجترار و قوله حدثوهم بيان لكيفيه اجترار موده الناس بما يعرفون أى من الأمور المشتركه بين الفريقين و المئونه المشقه فتحملوا عليه أى احملوا أو تحاملوا عليه أو تكلفوا أن تحملوا عليه بمن يثقل عليه أى يعظم عنده أو يثقل عليه مخالفته و قيل من يكون ثقيلا عليه لا مفر له إلا أن يسمع منه فى القاموس حمله على الأمر فانحمل أغراه به و حمله الأمر تحميلا فتحمله تحملا و تحامل فى الأمر و به تكلفه على مشقه و عليه كلفه ما لا يطيق و قال لطف كنصر لطفا بالضم رفق و دنا و الله لك أوصل إليك مرادك بلطف انتهى.

و دفن الكلام تحت الأقدام كنايه عن إخفائه و كتمه إنه يقول و يقول أى لا تكرروا قوله فى المجالس و لو على سبيل الذم فإن ذلك يحمل أى الضرر على و عليكم أو يغرى الناس على و عليكم لو كنتم تقولون ما أقول أى من التقيه و غيرها أو تعلنون ما أعلن له أصحاب أى ترونهم يسمعون قوله و يطيعون أمره مع جهالته و ضلالته و أنا امرؤ من قريش و هذا شرف و اللذان تقدم ذكرهما ليسا منهم قد ولدنى رسول الله صلى الله عليه و آله أى أنا من ولده فيدل على أن ولد البنت ولد حقيقه كما ذهب إليه جماعه من أصحابنا و من قرأ ولدنى على بناء التفعيل أى أخبر بولادتى و إمامتى فى خبر اللوح فقد تكلف كأنى أنظر إلى ذلك نصب عينى أى أعلم جميع ذلك من القرآن بعلم يقينى كأنى أنظر إلى جميع ذلك و هى نصب عينى و فى القاموس هذا نصب عينى بالضم و الفتح أو الفتح لحن.

«٢٣»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ

لِی مَا زَالَ سِرُّنَا مَکْتُوماً حَتَّی صَارَ فِی یَدَیْ وُلْدِ کَیْسَانَ فَتَحَدَّثُوا بِهِ فِی الطَّرِیقِ وَ قُرَی السَّوَادِ(۱).

بیان: المراد بولد کیسان أولاد المختار الطالب بثأر الحسین علیه السلام و قیل المراد بولد کیسان أصحاب الغدر و المکر الذین ینسبون أنفسهم من الشیعه و لیسوا منهم فی القاموس کیسان اسم للغدر و لقب المختار بن أبی عبید المنسوب إلیه الکیسانیه و فی الصحاح سواد البصره و الکوفه قراهما و قیل السواد ناحیه متصله بالعراق أطول منها بخمسه و ثلاثین فرسخا و حده فی الطول من الموصل إلی عبادان و فی العرض من العذیب إلی حلوان و تسمیتها بالسواد لکثره الخضره فیها.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عُبَیْدَهَ الْحَذَّاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام یَقُولُ: وَ اللَّهِ إِنَّ أَحَبَّ أَصْحَابِی إِلَیَّ أَوْرَعُهُمْ وَ أَفْقَهُهُمْ وَ أَکْتَمُهُمْ لِحَدِیثِنَا وَ إِنَّ أَسْوَأَهُمْ عِنْدِی حَالًا وَ أَمْقَتَهُمُ الَّذِی إِذَا سَمِعَ الْحَدِیثَ یُنْسَبُ إِلَیْنَا وَ یُرْوَی عَنَّا فَلَمْ یَقْبَلْهُ اشْمَأَزَّ مِنْهُ وَ جَحَدَهُ وَ کَفَّرَ مَنْ دَانَ بِهِ وَ هُوَ لَا یَدْرِی لَعَلَّ الْحَدِیثَ مِنْ عِنْدِنَا خَرَجَ وَ إِلَیْنَا أُسْنِدَ فَیَکُونُ بِذَلِکَ خَارِجاً مِنْ وَلَایَتِنَا(۲).

بیان: الشمز نفور النفس مما تکره و تشمز وجهه تمعر و تقبض و اشمأز و انقبض و اقشعر أو ذعر و الشی ء کرهه و المشمئز النافر الکاره و المذعور انتهی (۳) و هو لا یدری إشاره إلی قوله تعالی بَلْ کَذَّبُوا بِما لَمْ یُحِیطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا یَأْتِهِمْ تَأْوِیلُهُ (۴) و یدل علی عدم جواز إنکار ما وصل إلینا من أخبارهم و إن لم تصل إلیه عقولنا بل لا بد من رده إلیهم حتی یبینوا.

«۲۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَرِیزٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا مُعَلَّی اکْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّهُ مَنْ کَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ یُذِعْهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ بِهِ فِی الدُّنْیَا وَ جَعَلَهُ نُوراً بَیْنَ عَیْنَیْهِ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۳.

۳- ۳. القاموس ج ۲ ص ۱۷۹.

۴- ۴. یونس: ۳۹.

فِی الْآخِرَهِ یَقُودُهُ إِلَی الْجَنَّهِ یَا مُعَلَّی مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ یَکْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ بِهِ فِی الدُّنْیَا وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَیْنِ عَیْنَیْهِ فِی الْآخِرَهِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَهً تَقُودُهُ إِلَی النَّارِ یَا مُعَلَّی إِنَّ التَّقِیَّهَ مِنْ دِینِی وَ دِینِ آبَائِی وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ یَا مُعَلَّی إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَمَا یُحِبُّ أَنْ یُعْبَدَ فِی الْعَلَانِیَهِ یَا مُعَلَّی إِنَّ الْمُذِیعَ لِأَمْرِنَا کَالْجَاحِدِ لَهُ (۱).

بیان: قد مر مضمونه فی آخر الباب السابق و کأنه علیه السلام کان یخاف علی المعلی القتل لما یری من حرصه علی الإذاعه و لذلک أکثر من نصیحته بذلک و مع ذلک لم تنجع نصیحته فیه و إنه قد قتل بسبب ذلک و تأتی أخبار نکال الإذاعه فی بابها إن شاء الله.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبَرْتَ بِمَا أَخْبَرْتُکَ بِهِ أَحَداً قُلْتُ لَا إِلَّا سُلَیْمَانَ بْنَ خَالِدٍ قَالَ أَحْسَنْتَ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ الشَّاعِرِ:

فَلَا یَعْدُوَنْ سِرِّی وَ سِرُّکَ ثَالِثاً***أَلَا کُلُّ سِرٍّ جَاوَزَ اثْنَیْنِ شَائِعٌ (۲).

بیان: قوله أخبرت إما علی بناء الإفعال بحذف حرف الاستفهام أو علی بناء التفعیل بإثباته و فیه مدح عظیم لسلیمان إن حمل قوله أحسنت علی ظاهره و إن حمل علی التهکم فلا و هو أوفق بقوله أ و ما سمعت فإن سلیمان کان ثالثا و لا یعدون نهی غائب

من باب نصر مؤکد بالنون الخفیفه و المراد بالاثنین الشخصین و کون المراد بهما الشفتین فیه لطف لکن لا یناسب هذا الخبر فتدبر و قیل کأن الاستشهاد للإشعار بأن هذا مما یحکم العقل الصریح بقبحه و لا یحتاج إلی السماع عن صاحب الشرع.

«۲۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی نَصْرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام عَنْ مَسْأَلَهٍ فَأَبَی وَ أَمْسَکَ ثُمَّ قَالَ لَوْ أَعْطَیْنَاکُمْ کُلَّمَا تُرِیدُونَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۴.

كَانَ شَرّاً لَكُمْ وَ أَخِذَ بِرَقَبَهِ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام وَلَايَهَ اللَّهِ أَسَرَّهَا إِلَى جَبْرَئِيلَ وَ أَسَرَّهَا جَبْرَئِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ أَسَرَّهَا مُحَمَّدٌ صلی الله علیه و آله إِلَى عَلِيٍّ علیه السلام وَ أَسَرَّهَا عَلِيٌّ علیه السلام إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تُذِيعُونَ ذَلِكَ مَنِ الَّذِي أَمْسَكَ حَرْفاً سَمِعَهُ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام فِي حِكْمَهِ آلِ دَاوُدَ يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَكُونَ مَالِكاً لِنَفْسِهِ- مُقْبِلًا عَلَى شَأْنِهِ عَارِفاً بِأَهْلِ زَمَانِهِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تُذِيعُوا حَدِيثَنَا فَلَوْ لَا أَنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يَنْتَقِمُ لِأَوْلِيَائِهِ مِنْ أَعْدَائِهِ أَ مَا رَأَيْتَ مَا صَنَعَ اللَّهُ بِآلِ بَرْمَكَ وَ مَا انْتَقَمَ اللَّهُ لِأَبِي الْحَسَنِ علیه السلام وَ قَدْ كَانَ بَنُو الْأَشْعَثِ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ فَدَفَعَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِوَلَايَتِهِمْ لِأَبِي الْحَسَنِ أَنْتُمْ بِالْعِرَاقِ تَرَوْنَ أَعْمَالَ هَؤُلَاءِ الْفَرَاعِنَهِ وَ مَا أَمْهَلَ اللَّهُ لَهُمْ فَعَلَيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَ لَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاهُ الدُّنْيَا وَ لَا تَغْتَرُّوا بِمَنْ قَدْ أُمْهِلَ لَهُ فَكَأَنَّ الْأَمْرَ قَدْ وَصَلَ إِلَيْكُمْ (۱).

تبیان قوله عن مسأله کأنها کانت مما یلزم التقیه فیها أو من الأخبار الآتیه التی لا مصلحه فی إفشائها أو من الأمور الغامضه التی لا تصل إلیها عقول أکثر الخلق کغرائب شئونهم و أحوالهم علیهم السلام و أمثالها من المعارف الدقیقه و أخذ بصیغه المجهول عطفا علی کان أو علی صیغه التفضیل عطفا علی شر أو نسبه الأخذ إلی الإعطاء إسناد إلی السبب و صاحب هذا الأمر الإمام علیه السلام ولایه الله أی الإمامه و شئونها و أسرارها و علومها ولایه الله و إمارته و حکومته و قیل المراد تعیین أوقات الحوادث و لا یخفی ما فیه إلی من شاء الله أی الأئمه.

ثم أنتم ثم للتعجب و قیل استفهام إنکاری من الذی أمسک الاستفهام للإنکار أی لا یمسک أحد من أهل هذا الزمان حرفا لا یذیعه فلذا لا نعتمد علیهم أو لا تعتمدوا علیهم فی حکمه آل داود أی الزبور أو الأعم منه أی داود و آله مالکا لنفسه أی مسلطا علیها یبعثها إلی ما ینبغی و یمنعها عما لا ینبغی أو مالکا لأسرار نفسه لا یذیعها مقبلا علی شأنه أی مشتغلا بإصلاح نفسه متفکرا فیما ینفعه فیجلبه و فیما

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۴.

یضره فیجتنبه عارفا بأهل زمانه فیعرف من یحفظ سره و من یذیعه و من تجب مودته أو عداوته و من ینفعه مجالسته و من تضره حدیثنا أی الحدیث المختص بنا عند المخالفین و من لا یکتم السر فلو لا الفاء للبیان و جزاء الشرط محذوف أی لانقطعت سلسله أهل البیت و شیعتهم بترککم التقیه أو نحو ذلک.

أ ما رأیت ما صنع الله بآل برمک أقول دوله البرامکه و شوکتهم و زوالها عنهم معروفه فی التواریخ و ما انتقم الله لأبی الحسن أی الکاظم علیه السلام أی من البرامکه ترون أعمال هؤلاء الفراعنه أی بنی عباس و أتباعهم و الحاصل أنه تعالی قد ینتقم لأولیائه من أعدائه و قد یمهلهم إتماما للحجه علیهم فاتقوا الله فی الحالتین و لا تذیعوا سرنا و لا تغتروا بالدنیا و حبها فیصیر سببا للإذاعه للأغراض الباطله أو للتوسل بالمخالفین لتحصیل الدنیا أو بالیأس عن الفرج استبطاء فکان الأمر قد وصل إلیکم بشاره بقرب ظهور أمر القائم علیه السلام و بیان لتیقن وقوعه.

«۲۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: طُوبَی لِعَبْدٍ نُومَهٍ عَرَفَهُ اللَّهُ وَ لَمْ یَعْرِفْهُ النَّاسُ أُولَئِکَ مَصَابِیحُ الْهُدَی وَ یَنَابِیعُ الْعِلْمِ یَنْجَلِی عَنْهُمْ کُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ لَیْسُوا بِالْمَذَایِیعِ الْبُذُرِ وَ لَا بِالْجُفَاهِ الْمُرَاءِینَ (۱).

بیان: قال فی النهایه فی حدیث علی أنه ذکر آخر الزمان و الفتن ثم قال خیر أهل ذلک الزمان کل مؤمن نومه النومه بوزن الهمزه الخامل الذکر الذی لا یؤبه له و قیل الغامض فی الناس الذی لا یعرف الشر و أهله و قیل النومه بالتحریک الکثیر النوم و أما الخامل الذی لا یؤبه له فهو بالتسکین و من الأول

حَدِیثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّهُ قَالَ لِعَلِیٍّ مَا النُّوَمَهُ قَالَ الَّذِی یَسْکُتُ فِی الْفِتْنَهِ وَ لَا یَبْدُو مِنْهُ شَیْ ءٌ.

انتهی.

و قوله علیه السلام عرفه الله علی بناء المجرد کأنه تفسیر للنومه أی عرفه الله

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۵.

فقط دون الناس أو عرفه الله بالخير و الإيمان و الصلاح أى اتصف بها واقعا و لم يعرفه الناس بها و يمكن أن يقرأ على بناء التفعيل أى عرفه الله نفسه و أولياءه و دينه بتوسط حججه عليهم السلام و لم تكن معرفته من الناس أى من سائر الناس ممن لا يجوز أخذ العلم عنه لكنه بعيد أولئك مصابيح الهدى أولئك إشاره إلى جنس عبد النومه و فيه إشاره إلى أن المراد بالناس الظلمه و المخالفون لا أهل الحق من المؤمنين المسترشدين و هذا وجه جمع حسن بين أخبار مدح العزله كهذا الخبر و ذمها و هو أيضا كثير أو باختلاف الأزمنه و الأحوال فإنه يومئ إليه أيضا هذا الخبر كذا قوله و ينابيع العلم فإنه يدل على انتفاع الناس بعلمهم.

ينجلى أى ينكشف و يذهب عنهم كل فتنه مظلمه أى الفتنه التى توجب اشتباه الحق و الدين على الناس و انجلاؤها عنهم كنايه عن عدم صيرورتها سببا لضلالتهم بل هم مع تلك الفتن المضله على نور الحق و اليقين ليسوا بالبذر المذاييع

قَالَ فِى النِّهَايَهِ فِى حَدِيثِ فَاطِمَهَ عليها السلام عِنْدَ وَفَاهِ النَّبِىِّ صلى الله عليه و آله: قَالَتْ لِعَائِشَهَ إِنِّى إِذاً لَبَذِرَهُ الْبَذْرِ الَّذِى يُفْشِى السِّرَّ وَ يُظْهِرُ مَا يَسْمَعُهُ.

و منه حديث على عليه السلام فى صفه الصحابه ليسوا بالمذاييع البذر جمع بذور يقال بذرت الكلام بين الناس كما تبذر الحبوب أى أفشيته و فرقته و قال المذاييع جمع مذياع من أذاع الشى ء إذا أفشاه و قيل أراد الذين يشيعون الفواحش و هو بناء مبالغه.

و قال الجفاء غلظ الطبع و منه فى صفه النبى صلى الله عليه و آله ليس بالجافى و لا بالمهين أى ليس بالغليظ الخلقه و الطبع أو ليس بالذى يجفو أصحابه و فى القاموس البذور و البذير النمام و من لا يستطيع كتم سره و رجل بذر ككتف كثير الكلام انتهى و قيل الجافى هو الكز الغليظ السيئ الخلق كأنه جعله لانقباضه مقابلا لمنبسط اللسان الكثير الكلام و المراد النهى عن طرفى الإفراط و التفريط و الأمر بلزوم الوسط.

«٢٩»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِىِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ

أَبِی الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: طُوبَی لِکَلِّ عَبْدٍ نُوَمَهٍ لَا یُؤْبَهُ لَهُ یَعْرِفُ النَّاسَ وَ لَا یَعْرِفُهُ النَّاسُ یُعَرِّفُهُ اللَّهُ مِنْهُ بِرِضْوَانٍ أُولَئِکَ مَصَابِیحُ الْهُدَی یَنْجَلِی عَنْهُمْ کُلُّ فِتْنَهٍ مُظْلِمَهٍ وَ یُفْتَحُ لَهُمْ بَابُ کُلِّ رَحْمَهٍ لَیْسُوا بِالْبُذُرِ الْمَذَایِیعِ وَ لَا الْجُفَاهِ الْمُرَاءِینَ وَ قَالَ قُولُوا الْخَیْرَ تُعْرَفُوا بِهِ وَ اعْمَلُوا الْخَیْرَ تَکُونُوا مِنْ أَهْلِهِ وَ لَا تَکُونُوا عُجُلًا مَذَایِیعَ فَإِنَّ خِیَارَکُمُ الَّذِینَ إِذَا نُظِرَ إِلَیْهِمْ ذُکِرَ اللَّهُ وَ شِرَارَکُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبُرَاءِ الْمَعَایِبَ (۱).

تبیان قال فی النهایه فیه رب أشعث أغبر ذی طمرین لا یؤبه له لو أقسم علی الله لأبر قسمه لا یبالی به و لا یلتفت إلیه یقال ما وبهت له بفتح الباء و کسرها وبها و وبها بالسکون و الفتح و أصل الواو الهمزه انتهی یعرف الناس أی محقهم و مبطلهم فلا ینخدع منهم یعرفه الله کأن بناء التفعیل هنا أظهر و قوله منه متعلق بیعرفه أی من عنده و من لدنه کما أراد بسبب رضاه عنه أو متلبسا برضاه و ربما یقرأ منه بفتح المیم و تشدید النون أی نعمته التی هی الإمام أو معرفته و یفتح له باب کل رحمه أی من رحمات الدنیا و الآخره کالفوائد الدنیویه و التوفیقات الأخرویه و الإفاضات الإلهیه و الهدایات الربانیه.

و قولوا الخیر تعرفوا به أی لتعرفوا به أو قولوه کثیرا حتی تصیروا معروفین بقول الخیر و علی الأول مبنی علی أن الخیر مما یستحسنه العقل و کفی بالمعروفیه به ثمره لذلک و کذا الوجهان جاریان فی الفقره الأخیره و العجل بضمتین جمع العجول و هو المستعجل فی الأمور الذی لا یتفکر فی عواقبها الذین إذا نظر إلیهم ذکر الله علی بناء المجهول فیهما أی یکون النظر فی أعمالهم

و أطوارهم لموافقتها للکتاب و السنه و إشعار بفناء الدنیا و إیذانها بإیثار رضی الله و حبه مذکرا لله سبحانه و ثوابه و عقابه و فی القاموس النم التوریش و الإغراء و رفع الحدیث إشاعه له و إفسادا و تزیین الکلام بالکذب و النمیمه الاسم المفرقون بین

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۵.

الأحبه بنقل حديث بعضهم إلى بعض صدقا أو كذبا ليصير سبب العداوه بينهم و أمثال ذلك المبتغون للبراء المعايب أى الطالبون لمن برئ من العيب مطلقا أو ظاهرا العيوب الخفيه ليظهروه للناس أو يفتروا عليهم حسدا و بغيا و فى القاموس برأ المريض فهو بارئ و برى ء و الجمع ككرام و برئ من الأمر يبرأ و يبرؤ نادر براء و براءه و بروءا تَبَرَّأَ و أَبْرَأَكَ منه و بَرَّأَكَ و أنت برى ء و الجمع بريئون و كفقهاء و كرام و أشراف و أنصباء و رُخال (۱).

«۳۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَمَّنْ أَخْبَرَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: كُفُّوا أَلْسِنَتَكُمْ وَ الْزَمُوا بُيُوتَكُمْ فَإِنَّهُ لَا يُصِيبُكُمْ أَمْرٌ تَخُصُّونَ بِهِ أَبَداً وَ لَا تَزَالُ الزَّيْدِيَّهُ لَكُمْ وِقَاءً أَبَداً(۲).

بيان: كفوا ألسنتكم أى عن إفشاء السر عند المخالفين و إظهار دينكم و الطعن عليهم و الزموا بيوتكم أى لا تخالطوا الناس كثيرا فتشتهروا فإنه لا يصيبكم أى إذا استعملتم التقيه كما ذكر لا يصيبكم أمر أى ضرر من المخالفين تخصون به أى يكون مخصوصا بالشيعه الإماميه فإنهم حينئذ لا يعرفونكم بذلك و هم إنما يطلبون من ينكر مذهبهم مطلقا من الشيعه و أنتم محفوظون فى حصن التقيه و الزيديه لعدم تجويزهم التقيه و طعنهم على أئمتنا بها يجاهرون بمخالفتهم فالمخالفون يتعرضون لهم و يغفلون عنكم و لا يطلبونكم فهم وقاء لكم و فى المصباح الوقاء مثل كتاب كل ما وقيت به شيئا و روى أبو عبيده عن الكسائى الفتح فى الوقايه و الوقاء أيضا انتهى و قيل المراد أنهم يظهرون ما تريدون إظهاره فلا حاجه لكم إلى إظهاره حتى تلقوا بأيديكم إلى التهلكه.

«۳۱»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِى الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ فِى يَدِكَ هَذِهِ شَيْ ءٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَعْلَمَ هَذِهِ فَافْعَلْ

۱- ۱. القاموس ج ۱ ص ۸.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۲۲۵.

قَالَ وَ كَانَ عِنْدَهُ إِنْسَانٌ فَتَذَاكَرُوا الْإِذَاعَهَ فَقَالَ احْفَظْ لِسَانَكَ تَعِزَّ وَ لَا تُمَكِّنِ النَّاسَ مِنْ قِيَادِ رَقَبَتِكَ فَتَذِلَ (۱).

إيضاح: إن كان فی يدك هذه شی ء هذه غايه المبالغه فی كتمان سرك من أقرب الناس إليك فإنه و إن كان من خواصك فهو ليس بأحفظ لسرك منك من قياد رقبتك القياد بالكسر حبل تقاد به الدابه و تمكين الناس من القياد كنايه عن تسليط المخالفين على الإنسان بسبب ترك التقيه و إفشاء الأسرار عندهم.

«۳۲»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ أَمْرَنَا مَسْتُورٌ مُقَنَّعٌ بِالْمِيثَاقِ فَمَنْ هَتَكَ عَلَيْنَا أَذَلَّهُ اللَّهُ (۲).

بيان: المقنع اسم مفعول على بناء التفعيل أی مستور و أصله من القناع بالميثاق أی بالعهد الذی أخذ الله و رسوله و الأئمه عليهم السلام أن يكتموه عن غير أهله و قوله أذله الله خبر و يحتمل الدعاء.

«۳۳»- كا، [الكافی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ عِيسَى بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: نَفَسُ الْمَهْمُومِ لَنَا الْمُغْتَمِّ لِظُلْمِنَا تَسْبِيحٌ وَ هَمُّهُ لِأَمْرِنَا عِبَادَهٌ وَ كِتْمَانُهُ لِسِرِّنَا جِهَادٌ فِی سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ لِی مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ اكْتُبْ هَذَا بِالذَّهَبِ فَمَا كَتَبْتَ شَيْئاً أَحْسَنَ مِنْهُ (۳).

بيان: نفس المهموم لنا أی المتفكر فی أمرنا الطالب لفرجنا أو المغتم لعدم وصوله إلينا المغتم لظلمنا أی لمظلوميتنا تسبيح أی يكتب لكل نفس ثواب تسبيح و همه لأمرنا أی اهتمامه بخروج قائمنا و سعيه فی أسبابه و دعاؤه لذلك عباده أی ثوابه ثواب المشتغل بالعباده و كتمانه لسرنا جهاد لأنه لا يحصل إلا بمجاهده النفس قال لی هو كلام محمد بن مسلم اكتب هذا بالذهب

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۲۵.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۲۲۶.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۲۲۶.

أی بمائه و لعله کنایه عن شده الاهتمام بحفظه و الاعتناء به و نفاسته و یحتمل الحقیقه و لا منع منه إلا فی القرآن کما سیأتی فی کتابه فما کتبت بالخطاب و یحتمل التکلم.

«۳۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ عَیَّرَ أَقْوَاماً بِالْإِذَاعَهِ فِی قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَهَ(۱).

بیان: یقال ذاع الخبر یذیع ذیعا أی انتشر و أذاعه غیره أی أفشاه وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ قال البیضاوی أی مما یوجب الأمن أو الخوف أَذاعُوا أی أفشوه کان یفعله قوم من ضعفه المسلمین إذا بلغهم خبر عن سرایا رسول الله أو أخبرهم الرسول بما أوحی إلیه من وعد بالظفر أو تخویف من الکفره أذاعوا لعدم حزمهم و کانت إذاعتهم مفسده و الباء مزیده أو لتضمن

الإذاعه معنی التحدث وَ لَوْ رَدُّوهُ أی ردوا ذلک الخبر إِلَی الرَّسُولِ وَ إِلی أُولِی الْأَمْرِ مِنْهُمْ أی إلی رأیه و رأی کبار الصحابه البصراء بالأمور أو الأمراء لَعَلِمَهُ أی لعلمه علی أی وجه یذکر الَّذِینَ یَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ أی یستخرجون تدبیره بتجاربهم و أنظارهم و قیل کانوا یسمعون أراجیف المنافقین فیذیعونها فیعود وبالا علی المسلمین و لو ردوه إلی الرسول و إلی أولی الأمر منهم حتی سمعوه منهم و یعرفوا أنه هل یذاع لعلم ذلک من هؤلاء الذین یستنبطونه من الرسول و أولی الأمر أی یستخرجون علمه من جهتهم (۲) انتهی.

و فی الأخبار أن أولی الأمر الأئمه علیهم السلام و علی أی حال تدل الآیه علی ذم إذاعه ما فی إفشائه مفسده و الغرض التحذیر عن إفشاء أسرار الأئمه علیهم السلام عند المخالفین فیصیر مفسده و ضررا علی الأئمه علیهم السلام و علی المؤمنین و یمکن شموله لإفشاء بعض غوامض العلوم التی لا تدرکها عقول عامه الخلق.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۰، و الآیه فی النساء: ۸۳.

۲- ۲. تفسیر البیضاوی ص ۱۰۲.

«۳۵»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْخَزَّازِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا حَدِيثَنَا فَهُوَ بِمَنْزِلَهِ مَنْ جَحَدَنَا حَقَّنَا قَالَ وَ قَالَ لِلْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ الْمُذِيعُ حَدِيثَنَا كَالْجَاحِدِ لَهُ (۱).

بيان: يدل على أن المذيع و الجاحد متشاركون فی عدم الإيمان و براءه الإمام منهم و فعل ما يوجب لحوق الضرر بل ضرر الإذاعه أقوى لأن ضرر الجحد يعود إلى الجاحد و ضرر الإذاعه يعود إلى المذيع و إلى المعصوم و إلى المؤمنين و لعل مخاطبه المعلى بذلك لأنه كان قليل التحمل لأسرارهم و صار ذلك سببا لقتله

وَ رَوَى الْكَشِّيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ الْمُعَلَّى- فَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ لَا تَرَى إِلَى هَذَا الْخَطْبِ الْجَلِيلِ الَّذِی نَزَلَ بِالشِّيعَهِ فِی هَذَا الْيَوْمِ قَالَ وَ مَا هُوَ قُلْتُ قَتْلُ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الْمُعَلَّى قَدْ كُنْتُ أَتَوَقَّعُ ذَلِكَ إِنَّهُ أَذَاعَ سِرَّنَا وَ لَيْسَ النَّاصِبُ لَنَا حَرْباً بِأَعْظَمَ مَئُونَهً عَلَيْنَا مِنَ الْمُذِيعِ عَلَيْنَا سِرَّنَا فَمَنْ أَذَاعَ سِرَّنَا إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ لَمْ يُفَارِقِ الدُّنْيَا حَتَّى يَعَضَّهُ السِّلَاحُ أَوْ يَمُوتَ بِحَبْلٍ.

«۳۶»- كا، [الكافی] عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا حَدِيثاً سَلَبَهُ اللَّهُ الْإِيمَانَ (۲).

بيان: سلبه الله الإيمان أی يمنع منه لطفه فلا يبقى على الإيمان.

«۳۷»- كا، [الكافی] عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا قَتَلَنَا مَنْ أَذَاعَ حَدِيثَنَا قَتْلَ خَطَإٍ وَ لَكِنْ قَتَلَنَا قَتْلَ عَمْدٍ(۳).

بيان: كان المعنى أنه مثل قتل العمد فی الوزر كما سيأتی فی خبر آخر كمن قتلنا لا أن حكمه حكم العمد فی القصاص و غيره.

«۳۸»- كا، [الكافی] عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَقُولُ: يُحْشَرُ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَا نَدِیَ دَماً فَيُدْفَعُ إِلَيْهِ شِبْهُ الْمِحْجَمَهِ أَوْ فَوْقَ ذَلِكَ فَيُقَالُ لَهُ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِ فُلَانٍ فَيَقُولُ يَا رَبِّ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّكَ قَبَضْتَنِی وَ مَا

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۷۰.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۷۰.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۳۷۰.

سَفَكْتُ دَماً فَيَقُولُ بَلَى سَمِعْتَ مِنْ فُلَانٍ رِوَايَهَ كَذَا وَ كَذَا فَرَوَيْتَهَا عَلَيْهِ فَنُقِلَتْ حَتَّى صَارَتْ إِلَى فُلَانٍ الْجَبَّارِ فَقَتَلَهُ عَلَيْهَا وَ هَذَا سَهْمُكَ مِنْ دَمِهِ (۱).

بيان: و ما ندى دما في بعض النسخ مكتوب بالياء و في بعضها بالألف و كأن الثاني تصحيف و لعله ندى بكسر الدال مخففا و دما إما تميز أو منصوب بنزع الخافض أي ما ابتل بدم و هو مجاز شائع بين العرب و العجم قال في النهايه فيه من لقي الله و لم يتند من الدم الحرام بشي ء دخل الجنه أي لم يصب منه شيئا و لم ينله منه شي ء كأنه نالته نداوه الدم و بلله يقال ما نديني من فلان شي ء أكرهه و لا نديت كفي له بشي ء و قال الجوهري المنديات المخزيات يقال ما نديت بشي ء تكرهه و قال الراغب ما نديت بشي ء من فلان أي ما نلت منه ندى و منديات الكلم المخزيات التي تعرق و أقول يمكن أن يقرأ على بناء التفعيل فيكون دما منصوبا بنزع الخافض أي ما بل أحدا بدم أخرجه منه و يحتمل إسناد التنديه إلى الدم على المجاز و ما ذكرنا أولا أظهر و قرأ بعض الفضلاء بدا بالباء الموحده أي ما أظهر دما و أخرجه و هو تصحيف.

«۳۹»- كا، [الكافي] عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ تَلَا هَذِهِ الْآيَهَ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذلِكَ بِما عَصَوْا وَ كانُوا يَعْتَدُونَ (۲) قَالَ وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَيْدِيهِمْ وَ لَا ضَرَبُوهُمْ بِأَسْيَافِهِمْ وَ لَكِنَّهُمْ سَمِعُوا أَحَادِيثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا فَأُخِذُوا عَلَيْهَا فَقُتِلُوا فَصَارَ قَتْلًا وَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِيَهً(۳).

بيان: قوله و تلا الواو للاستئناف أو حال عن فاعل قال المذكور بعدها أو عن فاعل روى المقدر أو للعطف على جمله أخرى تركها الراوي ذلِكَ إشاره إلى ما سبق من ضرب الذله و المسكنه و البوء بالغضب بِأَنَّهُمْ كانُوا يَكْفُرُونَ بِآياتِ اللَّهِ أي بالمعجزات أو بآيات الكتب المنزله وَ يَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ كشعيا و يحيى

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۷۰.

۲- ۲. البقره: ۶۱.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۳۷۱.

و زکریا و غیرهم ذلِکَ بِما عَصَوْا قیل أی جرهم العصیان و التمادی و الاعتداء فیه إلی الکفر بالآیات و قتل النبیین فإن صغار المعاصی سبب یؤدی إلی ارتکاب کبارها.

قال و الله ما قتلوهم هذا یحتمل وجوها الأول أن قتل الأنبیاء لم یصدر من الیهود بل من غیرهم من الفراعنه و لکن الیهود لما تسببوا إلی ذلک بإفشاء أسرارهم نسب ذلک إلیهم الثانی أنه تعالی نسب إلی جمیع الیهود أو آباء المخاطبین القتل و لم یصدر ذلک من جمیعهم و إنما صدر من بعضهم و إنما نسب إلی الجمیع لذلک فقوله ما قتلوهم أی جمیعا الثالث أن یکون المراد فی هذه الآیه غیر القاتلین و علی التقادیر یمکن أن یکون المراد بغیر الحق أی بسبب أمر غیر حق و هو ذکرهم الأحادیث فی غیر موضعها فالباء للآله و قوله تعالی ذلِکَ بِما عَصَوْا یمکن أن یراد به أن ذلک القتل أو نسبته إلیهم بسبب أنهم عصوا و اعتدوا فی ترک التقیه کما قال علیه السلام فصار أی الإذاعه قتلا و اعتداء و معصیه و هذا التفسیر أشد انطباقا علی الآیه من تفسیر سائر المفسرین.

«۴۰»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍ (۱) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَیْهِمْ فَقُتِلُوا(۲).

بیان: مضمونه موافق للخبر السابق و هذه الآیه فی آل عمران و السابقه فی البقره.

«۴۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا شَیْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ کَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ یَقْتُلْنَا خَطَأً(۳).

۱- ۱. آل عمران: ۱۱۲.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۷۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۷۱.

بیان: قوله و لم یقتلنا خطأ إما تأکید أو لإخراج شبه العمد فإنه عمد من جهه و خطأ من أخری.

«۴۲»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَصْرِ بْنِ صَاعِدٍ مَوْلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مُذِیعُ السِّرِّ شَاکٌّ وَ قَائِلُهُ عِنْدَ غَیْرِ أَهْلِهِ کَافِرٌ وَ مَنْ تَمَسَّکَ بِالْعُرْوَهِ الْوُثْقَی فَهُوَ نَاجٍ قُلْتُ مَا هُوَ قَالَ التَّسْلِیمُ (۱).

بیان: مذیع السر شاک کأن المعنی مذیع السر عند من لا یعتمد علیه من الشیعه شاک أی غیر موقن فإن صاحب الیقین لا یخالف الإمام فی شی ء و یحتاط فی عدم إیصال الضرر إلیه أو أنه إنما یذکره له غالبا لتزلزله فیه و عدم التسلیم التام و یمکن حمله علی الأسرار التی لا تقبلها عقول عامه الخلق و ما سیأتی علی ما یخالف أقوال المخالفین و قیل الأول مذیع السر عند مجهول الحال و الثانی عند من یعلم أنه مخالف قلت ما هو أی ما المراد بالتمسک بالعروه الوثقی قال التسلیم للإمام فی کل ما یصدر عنه مما تقبله ظواهر العقول أو لا تقبله و مما کان موافقا للعامه أو مخالفا لهم و إطاعتهم فی التقیه و حفظ الأسرار و غیرهما.

«۴۳»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْکُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی خَالِدٍ الْکَابُلِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ الدِّینَ دَوْلَتَیْنِ دَوْلَهَ آدَمَ وَ هِیَ دَوْلَهُ اللَّهِ وَ دَوْلَهَ إِبْلِیسَ فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ عَلَانِیَهً کَانَتْ دَوْلَهُ آدَمَ وَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَنْ یُعْبَدَ فِی السِّرِّ کَانَتْ دَوْلَهُ إِبْلِیسَ وَ الْمُذِیعُ لِمَا أَرَادَ اللَّهُ سَتْرَهُ مَارِقٌ مِنَ الدِّینِ (۲).

بیان: جعل الدین دولتین قیل المراد بالدین العباده و دولتین منصوب بنیابه ظرف الزمان و الظرف مفعول ثان لجعل و الدوله نوبه ظهور حکومه حاکم عادلا کان أو جائرا و المراد بدوله آدم دوله الحق الظاهر الغالب کما کان لآدم علیه السلام فی زمانه فإنه غلب علی الشیطان، و أظهر الحق علانیه فکل

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۷۲.

دوله حق غالب ظاهر فهو دوله آدم و هی دوله الحکومه التی رضی الله لعباده و کانت فی الموضعین تامه فإذا علم الله صلاح العباد فی أن یعبدوه ظاهرا سبب أسباب ظهور دوله الحق فکانت کدوله آدم و إذا علم صلاحهم فی أن یعبدوه سرا و تقیه وکلهم إلی أنفسهم فاختاروا الدنیا و غلب الباطل علی الحق فمن أظهر الحق و ترک التقیه فی دوله الباطل لم یرض بقضاء الله و خالف أمر الله و ضیع مصلحه الله التی اختارها لعباده فهو مارق أی خارج عن الدین غیر عامل بمقتضاه أو خارج عن العباده غیر عامل بها قال فی القاموس مرق السهم من الرمیه مروقا خرج من الجانب الآخر و الخوارج مارقه لخروجهم عن الدین.

«۴۴»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَفْتَحَ نَهَارَهُ بِإِذَاعَهِ سِرِّنَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ حَرَّ الْحَدِیدِ وَ ضِیقَ الْمَحَابِسِ (۱).

بیان: کأن استفتاح النهار علی المثال أو لکونه أشد أو کنایه عن کون هذا منه علی العمد و القصد لا علی الغفله و السهو و یحتمل أن یکون الاستفتاح بمعنی الاستنصار و طلب النصره کما قال تعالی وَ کانُوا مِنْ قَبْلُ یَسْتَفْتِحُونَ عَلَی الَّذِینَ کَفَرُوا(۲) و قال إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جاءَکُمُ الْفَتْحُ (۳) أی یظهر الفتح و یهدد المخالفین بذکر الأسرار التی ذکرها الأئمه علیهم السلام تسلیه للشیعه کانقراض دوله بنی أمیه أو بنی العباس فی وقت کذا فقوله نهاره أی فی جمیع نهاره لبیان المداومه علیه حر الحدید أی ألمه و شدته من سیف أو شبهه و العرب تعبر عن الراحه بالبرد و عن الشده و الألم بالحر

قَالَ فِی النِّهَایَهِ فِی حَدِیثِ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِفَاطِمَهَ علیها السلام لَوْ أَتَیْتِ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله فَسَأَلْتِهِ خَادِماً یَقِیکِ حَرَّ مَا أَنْتِ فِیهِ مِنَ الْعَمَلِ.

و فی روایه حار ما أنت فیه یعنی التعب و المشقه من خدمه البیت لأن الحراره مقرونه بهما کما أن البرد مقرون بالراحه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۷۲.

۲- ۲. البقره: ۸۹.

۳- ۳. الأنفال: ۱۹.

و السكون و الحار الشاق المتعب و منه حديث عيينه بن حصن حتى أذيق نساءه من الحر مثل ما أذاق نسائى يريد حرقه القلب من الوجع و الغيظ و المشقه و ضيق المحابس أى السجون و فى بعض النسخ المجالس و المعنى واحد.

باب ۴۶ التحرز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها

«۱»- ل، [الخصال] الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَّاجُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضَّبِّيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لِي أَبِي يَا بُنَيَّ مَنْ يَصْحَبْ صَاحِبَ السَّوْءِ لَا يَسْلَمْ وَ مَنْ يَدْخُلْ مَدَاخِلَ السَّوْءِ يُتَّهَمْ وَ مَنْ لَا يَمْلِكْ لِسَانَهُ يَنْدَمْ (۱).

«۲»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِيَّاكَ وَ مَوَاطِنَ التُّهَمَهِ وَ الْمَجْلِسَ الْمَظْنُونَ بِهِ السُّوءُ فَإِنَّ قَرِينَ السَّوْءِ يَغُرُّ جَلِيسَهُ (۲).

«۳»- مع، [معانى الأخبار] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: أَوْلَى النَّاسِ بِالتُّهَمَهِ مَنْ جَالَسَ أَهْلَ التُّهَمَهِ(۳).

لى، [الأمالى للصدوق] السنانى عن الأسدى عن النخعى عن النوفلى عن محمد بن سنان عن المفضل عن ابن ظبيان عن الصادق عليه السلام: مثله (۴).

«۴»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ وَقَفَ نَفْسَهُ مَوْقِفَ التُّهَمَهِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۲- ۲. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۶.

۳- ۳. معانى الأخبار ص ۱۹۵.

۴- ۴. أمالى الصدوق ص ۱۴.

۵- ۵. أمالى الصدوق ص ۱۸۲.

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَخَلَ مَوْضِعاً مِنْ مَوَاضِعِ التُّهَمَةِ فَاتُّهِمَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ (۱).

«۶»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ عَرَّضَ نَفْسَهُ لِلتُّهَمَةِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ الظَّنَّ بِهِ (۲).

«۷»- سر، [السرائر] فِي جَوَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: اتَّقُوا مَوَاضِعَ الرِّيَبِ وَ لَا يَقِفَنَّ أَحَدُكُمْ مَعَ أُمِّهِ فِي الطَّرِيقِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يَعْرِفُهَا.

«۸»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ وَضَعَ نَفْسَهُ مَوَاضِعَ التُّهَمَةِ فَلَا يَلُومَنَّ مَنْ أَسَاءَ بِهِ الظَّنَ (۳).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ دَخَلَ مَدَاخِلَ السُّوءِ اتُّهِمَ (۴).

باب ۴۷ لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما

الآيات:

البقره: أَ وَ كُلَّما عاهَدُوا عَهْداً نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لا يُؤْمِنُونَ (۵)

و قال: الْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذا عاهَدُوا(۶)

الإسراء: وَ أَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كانَ مَسْؤُلًا(۷)

مريم: وَ اذْكُرْ فِي الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ(۸)

المؤمنون: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (۹)

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۹۷.

۲- ۲. صحيفه الرضا ص ۱۵.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۷.

۵- ۵. البقره: ۱۰۰.

۶- ۶. البقره: ۱۷۷.

۷- ۷. أسری: ۳۴.

۸- ۸. مریم: ۵۴.

٩- ٩. المؤمنون: ٨.

الصف: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (۱)

المعارج: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (۲)

«۱»- ل، [الخصال] جَعْفَرُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرَحْبِيلَ عَنِ ابْنِ لَهِيعَهَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام أَخْبِرْنِي بِجَمِيعِ شَرَائِعِ الدِّينِ قَالَ قَوْلُ الْحَقِّ وَ الْحُكْمُ بِالْعَدْلِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ(۳).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْكُمَنْدَانِيِّ- عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَهٌ لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِيهَا أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ الْوَفَاءُ بِالْعَهْدِ لِلْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ (۴).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّهَ عَنْ عَنْبَسَهَ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ فِيهِنَّ رُخْصَهً بِرُّ الْوَالِدَيْنِ بَرَّيْنِ كَانَا أَوْ فَاجِرَيْنِ وَ وَفَاءٌ بِالْعَهْدِ بِالْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ(۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوءَتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (۶).

ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بالأسانيد الثلاثه: مثله (۷)

۱- ۱. الصف: ۲- ۳.

۲- ۲. المعارج: ۳۲.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۶۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۶۳.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۹۷.

۷- ۷. عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ۲ ص ۳۰.

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (۱).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنِ الْکُمَنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً عَلَی النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ یَکْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ یَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ یُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ تَظْهَرَ فِی النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ تَظْهَرَ فِیهِمْ مُرُوءَتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَیْهِمْ غِیبَتُهُ وَ أَنْ تُحِبَّ عَلَیْهِمْ أُخُوَّتُهُ (۲).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ کَمَلَ إِسْلَامُهُ وَ مُحِّصَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَ لَقِیَ رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُوَ عَنْهُ رَاضٍ مَنْ وَفَی لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِمَا یَجْعَلُ عَلَی نَفْسِهِ لِلنَّاسِ وَ صَدَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ وَ اسْتَحْیَا مِنْ کُلِّ قَبِیحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ وَ حَسُنَ خُلُقُهُ مَعَ أَهْلِهِ (۳).

سن، [المحاسن] أبی عن ابن محبوب: مثله (۴).

«۷»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ سَعِیدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُصَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ یَحْیَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَیْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَیْهِ وَ یُکَافِیکَ بِالْإِحْسَانِ إِلَیْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِی عَلَیْهِ وَ هُوَ یَبْغِی عَلَیْکَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَی أَمْرٍ فَمِنْ أَمْرِکَ الْوَفَاءُ لَهُ وَ مِنْ أَمْرِهِ الْغَدْرُ بِکَ وَ رَجُلٌ یَصِلُ قَرَابَتَهُ وَ یَقْطَعُونَهُ (۵).

«۸»- ل، [الخصال]: فِی وَصِیَّةِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام مِثْلَهُ وَ زَادَ فِی آخِرِهِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله یَا عَلِیُّ مَنِ اسْتَوْلَی عَلَیْهِ الضَّجَرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَهُ(۶).

۱- ۱. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۹۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.

۴- ۴. المحاسن ص ۸.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

«۹»- ل، [الخصال] الْعَسْكَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَاتِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَ إِنْ كَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَ إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ(۱).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب الوفاء و بعضها فى باب جوامع المكارم

وَ قَدْ مَضَى فِي بَابِ جَوَامِعِ الْمَكَارِمِ (۲) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: تَقْبَلُوا لِي بِسِتٍّ أَتَقَبَّلُ لَكُمْ بِالْجَنَّةِ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَكْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَكُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَكُمْ وَ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَ أَلْسِنَتَكُمْ.

وَ مَضَى فِيهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْوَفَاءُ كَيْلٌ.

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَشْيَمَ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: تَدْرِي لِمَ سُمِّيَ إِسْمَاعِيلُ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ قُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ وَعَدَ رَجُلًا فَجَلَسَ لَهُ حَوْلًا يَنْتَظِرُهُ (۳).

«۱۱»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: أَوْفُوا بِعَهْدِ مَنْ عَاهَدْتُمُ الْخَبَرَ(۴).

«۱۲»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَقْرَبُكُمْ غَداً مِنِّي فِي الْمَوْقِفِ أَصْدَقُكُمْ لِلْحَدِيثِ وَ آدَاكُمْ لِلْأَمَانَةِ وَ أَوْفَاكُمْ بِالْعَهْدِ وَ أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً وَ أَقْرَبُكُمْ مِنَ النَّاسِ (۵).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۲۱.

۲- ۲. راجع ج ۶۹ الباب ۳۸، تحت الرقم ۱۴.

۳- ۳. علل الشرائع ج ۱ ص ۷۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۹.

۴- ۴. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۲۱۱.

۵- ۵. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۲۳۳.

«۱۳»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا إِلَی صَخْرَهٍ فَقَالَ أَنَا لَکَ هَاهُنَا حَتَّی تَأْتِیَ قَالَ فَاشْتَدَّتِ الشَّمْسُ عَلَیْهِ فَقَالَ أَصْحَابُهُ یَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَنَّکَ تَحَوَّلْتَ إِلَی الظِّلِّ قَالَ قَدْ وَعَدْتُهُ إِلَی هَاهُنَا وَ إِنْ لَمْ یَجِئْ کَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ(۱).

مکا، [مکارم الأخلاق] عن أبی عبد الله علیه السلام. مثله بتغییر یسیر فی اللفظ.

«۱۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ ابْنِ أُورَمَهَ عَنْ مُوسَی بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ شُعَیْبٍ الْعَقَرْقُوفِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ إِسْمَاعِیلَ نَبِیَّ اللَّهِ وَعَدَ رَجُلًا بِالصِّفَاحِ فَمَکَثَ بِهِ سَنَهً مُقِیماً وَ أَهْلُ مَکَّهَ یَطْلُبُونَهُ لَا یَدْرُونَ أَیْنَ هُوَ حَتَّی وَقَعَ عَلَیْهِ رَجُلٌ فَقَالَ یَا نَبِیَّ اللَّهِ ضَعُفْنَا بَعْدَکَ وَ هَلَکْنَا فَقَالَ إِنَّ فُلَانَ الظَّاهِرِ وَعَدَنِی أَنْ أکن [أَکُونَ] هَاهُنَا وَ لَمْ أَبْرَحْ حَتَّی یَجِیءَ فَقَالَ فَخَرَجُوا إِلَیْهِ حَتَّی قَالُوا لَهُ یَا عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدْتَ النَّبِیَّ فَأَخْلَفْتَهُ فَجَاءَ وَ هُوَ یَقُولُ لِإِسْمَاعِیلَ علیه السلام یَا نَبِیَّ اللَّهِ مَا ذَکَرْتُ وَ لَقَدْ نَسِیتُ مِیعَادَکَ فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَمْ تَجِئْنِی لَکَانَ مِنْهُ الْمَحْشَرُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَ اذْکُرْ فِی الْکِتابِ إِسْماعِیلَ إِنَّهُ کانَ صادِقَ الْوَعْدِ(۲).

أقول: قد مضی بإسناد آخر فی کتاب النبوه.

«۱۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ قَالَ الْعُهُودِ(۳).

«۱۶»- جا، [المجالس للمفید] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَصْمَعِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَمْرِو بْنَ الْعَلَاءِ حَاجَهً فَوَعَدَهُ ثُمَّ إِنَّ الْحَاجَهَ تَعَذَّرَتْ عَلَی أَبِی عَمْرٍو فَلَقِیَهُ الرَّجُلُ بَعْدَ ذَلِکَ فَقَالَ لَهُ یَا بَا عَمْرٍو وَعَدْتَنِی وَعْداً فَلَمْ تُنْجِزْهُ قَالَ أَبُو عَمْرٍو فَمَنْ أَوْلَی بِالْغَمِّ أَنَا أَوْ أَنْتَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا فَقَالَ أَبُو عَمْرٍو لَا وَ اللَّهِ بَلْ أَنَا فَقَالَ لَهُ

۱- ۱. علل الشرائع ج ۱ ص ۷۴.

۲- ۲. مریم: ۵۵.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۸۹.

الرَّجُلُ وَ كَيْفَ ذَاكَ فَقَالَ لِتَأَنِّي وَعَدْتُكَ وَعْداً فَأَبْتَ بِفَرَحِ الْوَعْدِ وَ أَبْتُ بِهَمِّ الْإِنْجَازِ وَ بِتَّ فَرِحاً مَسْرُوراً وَ بِتُّ لَيْلَتِي مُفَكِّراً مَغْمُوماً ثُمَّ عَاقَ الْقَدَرُ عَنْ بُلُوغِ الْإِرَادَهِ فَلَقِيتَنِي مُذِلًّا وَ لَقِيتُكَ مُحْتَشِماً.

«۱۷»- كشف، [كشف الغمه] قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْعَزِيزِ رَوَى دَاوُدُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ نَذْرٌ لَا كَفَّارَهَ لَهُ (۱).

«۱۸»- مِنْ كِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: عِدَهُ الْمُؤْمِنِ أَخْذٌ بِالْيَدِ يَحُثُّ عَلَى الْوَفَاءِ بِالْمَوَاعِيدِ وَ الصِّدْقِ فِيهَا يُرِيدُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا وَعَدَ كَانَ الثِّقَهُ بِمَوْعِدِهِ كَالثِّقَهِ بِالشَّيْ ءِ إِذَا صَارَ بِالْيَدِ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله الْمُؤْمِنُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ.

«۱۹»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَيْفِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ عَمَّارٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو لُؤْلُؤَهَ عَنْ آبَائِهِ قَالَ قَالَ عَمَّارٌ: كُنْتُ أَرْعَى غُنَيْمَهَ أَهْلِي وَ كَانَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله يَرْعَى أَيْضاً فَقُلْتُ يَا مُحَمَّدُ هَلْ لَكَ فِي فَجٍ (۲) فَإِنِّي تَرَكْتُهَا رَوْضَهَ بَرْقٍ قَالَ نَعَمْ فَجِئْتُهَا مِنَ الْغَدِ وَ قَدْ سَبَقَنِي مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ قَائِمٌ يَذُودُ غَنَمَهُ عَنِ الرَّوْضَهِ قَالَ إِنِّي كُنْتُ وَاعَدْتُكَ فَكَرِهْتُ أَنْ أَرْعَى قَبْلَكَ.

«۲۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا دِينَ لِمَنْ لَا عَهْدَ لَهُ (۳).

«۲۱»- ف، [تحف العقول] نهج، [نهج البلاغه] فِي وَصِيَّتِهِ عليه السلام لِلْأَشْتَرِ: وَ إِيَّاكَ وَ الْمَنَّ عَلَى رَعِيَّتِكَ بِإِحْسَانِكَ أَوِ التَّزَيُّدَ فِيمَا كَانَ مِنْ فِعْلِكَ أَوْ أَنْ تَعِدَهُمْ فَتُتْبِعَ مَوْعِدَكَ بِخُلْفِكَ فَإِنَّ الْمَنَّ يُبْطِلُ الْإِحْسَانَ وَ التَّزَيُّدَ يَذْهَبُ بِنُورِ الْحَقِّ وَ الْخُلْفَ يُوجِبُ الْمَقْتَ عِنْدَ اللَّهِ وَ عِنْدَ النَّاسِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ- كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ (۴).

۱- ۱. كشف الغمّه ج ۳ ص ۹۲ ط الإسلاميه.

۲- ۲. الفج الوادى الواسع بين الجبلين.

۳- ۳. نوادر الراوندىّ ص ۵.

۴- ۴. تحف العقول ص ۱۴۲، نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۰۹ تحت الرقم ۵۳ من الكتب و الرسائل.

وَ قَالَ علیه السلام: الْوَفَاءُ لِأَهْلِ الْغَدْرِ غَدْرٌ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْغَدْرُ بِأَهْلِ الْغَدْرِ وَفَاءٌ عِنْدَ اللَّهِ (۱).

وَ مِنْ خُطْبَهٍ لَهُ علیه السلام: إِنَّ الْوَفَاءَ تَوْأَمُ الصِّدْقِ وَ لَا أَعْلَمُ جُنَّهً أَوْقَی مِنْهُ وَ مَا یَغْدِرُ مَنْ عَلِمَ کَیْفَ الْمَرْجِعُ وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِی زَمَانٍ قَدِ اتَّخَذَ أَکْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ کَیْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِیهِ إِلَی حُسْنِ الْحِیلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ یَرَی الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِیلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ فَیَدَعُهَا رَأْیَ عَیْنٍ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهَا وَ یَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِیجَهَ لَهُ فِی الدِّینِ (۲).

«۲۲»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّا أَهْلُ بَیْتٍ نَرَی مَا وَعَدْنَا عَلَیْنَا دَیْناً کَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله (۳).

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: تَقَبَّلُوا لِی سِتَّ خِصَالٍ أَتَقَبَّلُ لَکُمُ الْجَنَّهَ إِذَا حَدَّثْتُمْ فَلَا تَکْذِبُوا وَ إِذَا وَعَدْتُمْ فَلَا تُخْلِفُوا وَ إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ فَلَا تَخُونُوا وَ غُضُّوا أَبْصَارَکُمْ وَ احْفَظُوا فُرُوجَکُمْ وَ کُفُّوا أَیْدِیَکُمْ وَ أَلْسِنَتَکُمْ (۴).

باب ۴۸ المشوره و قبولها و من ینبغی استشارته و نصح المستشیر و النهی عن الاستبداد بالرأی

الآیات:

آل عمران: وَ شاوِرْهُمْ فِی الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَکَّلْ عَلَی اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُتَوَکِّلِینَ (۵)

حمعسق: وَ ما عِنْدَ اللَّهِ خَیْرٌ وَ أَبْقی لِلَّذِینَ آمَنُوا وَ عَلی رَبِّهِمْ یَتَوَکَّلُونَ إلی قوله وَ أَمْرُهُمْ شُوری بَیْنَهُمْ (۶)

۱- ۱. نهج البلاغه الرقم ۲۵۹ من الحکم.

۲- ۲. نهج البلاغه الرقم ۴۱ من الخطب.

۳- ۳. مشکاه الأنوار.

۴- ۴. المصدر ۸۸.

۵- ۵. آل عمران: ۱۵۹.

۶- ۶. الشوری ۳۶- ۳۸.

«۱»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّوَیَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: خَاطِرْ بِنَفْسِهِ مَنِ اسْتَغْنَی بِرَأْیِهِ (۱).

«۲»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْقَلِیلُ التَّجْرِبَهِ الْمُعْجَبُ بِرَأْیِهِ فِی رِئَاسَهٍ(۲).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رِیَاحٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْوَلِیدِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْکَافِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ هُنَّ قَاصِمَاتُ الظَّهْرِ رَجُلٌ اسْتَکْثَرَ عَمَلَهُ وَ نَسِیَ ذُنُوبَهُ وَ أُعْجِبَ بِرَأْیِهِ (۳).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: شَاوِرْ فِی حَدِیثِکَ الَّذِینَ یَخَافُونَ اللَّهَ وَ أَحْبِبِ الْإِخْوَانَ عَلَی قَدْرِ التَّقْوَی وَ اتَّقُوا شِرَارَ النِّسَاءِ وَ کُونُوا مِنْ خِیَارِهِنَّ عَلَی حَذَرٍ وَ إِنْ أَمَرْنَکُمْ بِالْمَعْرُوفِ فَخَالِفُوهُنَّ کَیْلَا یَطْمَعْنَ مِنْکُمْ فِی الْمُنْکَرِ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ الصَّادِقُ علیه السلام سُفْیَانَ الثَّوْرِیَّ: وَ شَاوِرْ فِی أَمْرِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: لَیْسَ عَلَی النِّسَاءِ جُمُعَهٌ وَ لَا جَمَاعَهٌ إِلَی قَوْلِهِ وَ لَا تُسْتَشَارُ(۶)

وَ سَیَأْتِی فِی بَابِ خَوَاصِّ النِّسَاءِ بِسَنَدٍ آخَرَ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام.

«۷»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِیدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا مِنْ قَوْمٍ کَانَتْ لَهُمْ مَشُورَهٌ فَحَضَرَ مَعَهُمْ مَنِ اسْمُهُ مُحَمَّدٌ أَوْ حَامِدٌ أَوْ مَحْمُودٌ أَوْ أَحْمَدُ فَأَدْخَلُوهُ

۱- ۱. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۴، أمالی الصدوق ص ۲۶۸.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۳، فی حدیث.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۴۳.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۶- ۶. الخصال ج ۲ ص ۹۷.

فِی مَشُورَتِهِمْ إِلَّا خِیرَ لَهُمْ (۱).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (۲).

«۸»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِیمِیِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ غَشَّ الْمُسْلِمِینَ فِی مَشُورَهٍ فَقَدْ بَرِئْتُ مِنْهُ (۳).

«۹»- ع، [علل الشرائع] أَبِی، عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا عَمَّارُ إِنْ کُنْتَ تُحِبُّ أَنْ تَسْتَتِبَّ لَکَ النِّعْمَهُ وَ تَکْمُلَ لَکَ الْمُرُوَّهُ وَ تَصْلُحَ لَکَ الْمَعِیشَهُ فَلَا تَسْتَشِرِ الْعَبْدَ وَ السَّفِلَهَ فِی أَمْرِکَ فَإِنَّکَ إِنِ ائْتَمَنْتَهُمْ خَانُوکَ وَ إِنْ حَدَّثُوکَ کَذَبُوکَ وَ إِنْ نُکِبْتَ خَذَلُوکَ وَ إِنْ وَعَدُوکَ مَوْعِداً لَمْ یَصْدُقُوکَ (۴).

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: قُمْ بِالْحَقِّ وَ لَا تَعَرَّضْ لِمَا فَاتَکَ وَ اعْتَزِلْ مَا لَا یَعْنِیکَ وَ تَجَنَّبْ عَدُوَّکَ وَ احْذَرْ صَدِیقَکَ مِنَ الْأَقْوَامِ إِلَّا الْأَمِینَ (۵) وَ الْأَمِینُ مَنْ خَشِیَ اللَّهَ وَ لَا تَصْحَبِ الْفَاجِرَ وَ لَا تُطْلِعْهُ عَلَی سِرِّکَ وَ لَا تَأْمَنْهُ عَلَی أَمَانَتِکَ وَ اسْتَشِرْ فِی أُمُورِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (۶).

«۱۱»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَا عَلِیُّ لَا تُشَاوِرْ جَبَاناً فَإِنَّهُ یُضَیِّقُ عَلَیْکَ الْمَخْرَجَ وَ لَا تُشَاوِرِ الْبَخِیلَ فَإِنَّهُ یَقْصُرُ بِکَ عَنْ غَایَتِکَ وَ لَا تُشَاوِرْ حَرِیصاً فَإِنَّهُ یُزَیِّنُ لَکَ شرهما [شَرَهاً] وَ اعْلَمْ یَا عَلِیُّ أَنَّ الْجُبْنَ وَ الْبُخْلَ وَ الْحِرْصَ غَرِیزَهٌ وَاحِدَهٌ یَجْمَعُهَا سُوءُ الظَّنِ (۷).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی]: فِیمَا کَتَبَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِی بَکْرٍ وَ انْصَحِ الْمَرْءَ إِذَا اسْتَشَارَکَ (۸).

۱- ۱. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۲۹.

۲- ۲. صحیفه الرضا: ص ۴.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۲ ص ۶۶.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۵.

۵- ۵. الآمنین خ ل.

۶- ۶. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۵.

۷- ۷. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۶.

۸- ۸. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰.

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَیْضِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ الْحَسَنِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام قَالَ: بَعَثَنِی رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَی الْیَمَنِ فَقَالَ وَ هُوَ یُوصِینِی یَا عَلِیُّ مَا حَارَ مَنِ اسْتَخَارَ وَ لَا نَدِمَ مَنِ اسْتَشَارَ یَا عَلِیُّ عَلَیْکَ بِالدُّلْجَهِ(۱) فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَی بِاللَّیْلِ مَا لَا تُطْوَی بِالنَّهَارِ یَا عَلِیُّ اغْدُ عَلَی اسْمِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی بَارَکَ لِأُمَّتِی فِی بُکُورِهَا(۲).

«۱۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ التَّمَّارِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مَاهَانَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ دَاهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُخْبِرِ عَنْ عَبَّادِ بْنِ کَثِیرٍ عَنْ سُهَیْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اسْتَرْشِدُوا الْعَاقِلَ وَ لَا تَعْصُوهُ فَتَنْدَمُوا(۳).

«۱۵»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَا عَطِبَ امْرُؤٌ اسْتَشَارَ(۴).

«۱۶»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: قِیلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَزْمُ قَالَ مُشَاوَرَهُ ذَوِی الرَّأْیِ وَ اتِّبَاعُهُمْ (۵).

«۱۷»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِکِ بْنِ سَلَمَهَ عَنِ السَّرِیِّ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ فِیمَا أَوْصَی بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلِیّاً علیه السلام أَنْ قَالَ: لَا مُظَاهَرَهَ أَوْثَقُ مِنَ الْمُشَاوَرَهِ وَ لَا عَقْلَ کَالتَّدْبِیرِ(۶).

«۱۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ أَرْبَعَهُ أَسْطُرٍ مَنْ لَا یَسْتَشِیرُ یَنْدَمُ وَ الْفَقْرُ الْمَوْتُ الْأَکْبَرُ وَ کَمَا تَدِینُ تُدَانُ وَ مَنْ مَلَکَ اسْتَأْثَرَ(۷).

«۱۹»- سن، [المحاسن] مُوسَی بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ جَدِّهِ مُعَاوِیَهَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام

۱- ۱. یقال: ادلج القوم- من باب افتعل- ادلاجا: ساروا من آخر اللیل، و الاسم: الدلجه و الدلجه بالفتح و الضم.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۳۵.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۵۲.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱ السطر الثالث.

۵- ۵. المحاسن ص ۶۰۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۶۰۱.

۷- ۷. المحاسن ص ۶۰۱.

قَالَ: اسْتَشِرْ فِی أَمْرِکَ الَّذِینَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ (۱).

«۲۰»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: لَنْ یَهْلِکَ امْرُؤٌ عَنْ مَشُورَهٍ(۲).

«۲۱»- سن، [المحاسن] أَبِی عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام فِی کَلَامٍ لَهُ: شَاوِرْ فِی حَدِیثِکَ الَّذِینَ یَخَافُونَ اللَّهَ (۳).

«۲۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَتَی رَجُلٌ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَقَالَ لَهُ جِئْتُکَ مُسْتَشِیراً إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَیْنَ وَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ خَطَبُوا إِلَیَّ فَقَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام الْمُسْتَشَارُ مُؤْتَمَنٌ أَمَّا الْحَسَنُ فَإِنَّهُ مِطْلَاقٌ لِلنِّسَاءِ وَ لَکِنْ زَوِّجْهَا الْحُسَیْنَ فَإِنَّهُ خَیْرٌ لِابْنَتِکَ (۴).

«۲۳»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: هَلَکَ مَوْلًی لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام یُقَالُ لَهُ سَعْدٌ فَقَالَ أَشِرْ عَلَیَّ بِرَجُلٍ لَهُ فَضْلٌ وَ أَمَانَهٌ فَقُلْتُ أَنَا أُشِیرُ عَلَیْکَ فَقَالَ شِبْهَ الْمُغْضَبِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَسْتَشِیرُ أَصْحَابَهُ ثُمَّ یَعْزِمُ عَلَی مَا یُرِیدُ اللَّهُ (۵).

«۲۴»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ: اسْتَشَارَنِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَرَّهً فِی أَمْرٍ فَقُلْتُ أَصْلَحَکَ اللَّهُ مِثْلِی یُشِیرُ عَلَی مِثْلِکَ قَالَ نَعَمْ إِذَا اسْتُشِیرَ بِکَ (۶).

«۲۵»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: کُنَّا عِنْدَ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام فَذَکَرْنَا أَبَاهُ قَالَ کَانَ عَقْلُهُ لَا یُوَازِنُ بِهِ الْعُقُولُ وَ رُبَّمَا شَاوَرَ الْأَسْوَدَ مِنْ سُودَانِهِ فَقِیلَ لَهُ تُشَاوِرُ مِثْلَ هَذَا فَقَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی رُبَّمَا فَتَحَ عَلَی لِسَانِهِ قَالَ فَکَانُوا رُبَّمَا أَشَارُوا عَلَیْهِ بِالشَّیْ ءِ فَیَعْمَلُ بِهِ مِنَ الضَّیْعَهِ وَ الْبُسْتَانِ (۷).

«۲۶»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ صَنْدَلٍ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: اسْتَشِرِ الْعَاقِلَ مِنَ الرِّجَالِ الْوَرِعَ فَإِنَّهُ لَا یَأْمُرُ إِلَّا بِخَیْرٍ وَ إِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ خِلَافَ الْوَرِعِ

۱- ۱. المحاسن: ۶۰۱.

۲- ۲. المحاسن: ۶۰۱.

۳- ۳. المحاسن: ۶۰۱.

۴- ۴. المحاسن: ۶۰۱.

۵- ۵. المحاسن: ۶۰۱.

۶- ۶. المحاسن: ۶۰۱.

۷- ۷. المحاسن: ۶۰۲.

الْعَاقِلِ مَفْسَدَةٌ فِی الدِّینِ وَ الدُّنْیَا(۱).

«۲۷»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مُشَاوَرَهُ الْعَاقِلِ النَّاصِحِ رُشْدٌ وَ یُمْنٌ وَ تَوْفِیقٌ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا أَشَارَ عَلَیْکَ النَّاصِحُ الْعَاقِلُ فَإِیَّاکَ وَ الْخِلَافَ فَإِنَّ فِی ذَلِکَ الْعَطَبَ (۲).

«۲۸»- سن، [المحاسن] الْجَامُورَانِیُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا یَمْنَعُ أَحَدَکُمْ إِذَا وَرَدَ عَلَیْهِ مَا لَا قِبَلَ لَهُ بِهِ أَنْ یَسْتَشِیرَ رَجُلًا عَاقِلًا لَهُ دِینٌ وَ وَرَعٌ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَمَا إِنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِکَ لَمْ یَخْذُلْهُ اللَّهُ بَلْ یَرْفَعُهُ اللَّهُ وَ رَمَاهُ بِخَیْرِ الْأُمُورِ وَ أَقْرَبِهَا إِلَی اللَّهِ (۳).

«۲۹»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ حُسَیْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ یَنْصَحْهُ مَحْضَ الرَّأْیِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْیَهُ (۴).

«۳۰»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ نُوحٍ عَنْ شُعَیْبٍ النَّیْسَابُورِیِّ عَنِ الدِّهْقَانِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ الْمَشُورَهَ لَا تَکُونُ إِلَّا بِحُدُودِهَا فَمَنْ عَرَفَهَا بِحُدُودِهَا وَ إِلَّا کَانَتْ مَضَرَّتُهَا عَلَی الْمُسْتَشِیرِ أَکْثَرَ مِنْ مَنْفَعَتِهَا لَهُ فَأَوَّلُهَا أَنْ یَکُونَ الَّذِی یُشَاوِرُهُ عَاقِلًا وَ الثَّانِیَهُ أَنْ یَکُونَ حُرّاً مُتَدَیِّناً وَ الثَّالِثَهُ أَنْ یَکُونَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً وَ الرَّابِعَهُ أَنْ تُطْلِعَهُ عَلَی سِرِّکَ فَیَکُونَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ بِنَفْسِکَ ثُمَّ یُسِرَّ ذَلِکَ وَ یَکْتُمَهُ فَإِنَّهُ إِذَا کَانَ عَاقِلًا انْتَفَعْتَ بِمَشُورَتِهِ وَ إِذَا کَانَ حُرّاً مُتَدَیِّناً جَهِدَ نَفْسَهُ فِی النَّصِیحَهِ لَکَ وَ إِذَا کَانَ صَدِیقاً مُوَاخِیاً کَتَمَ سِرَّکَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَیْهِ وَ إِذَا أَطْلَعْتَهُ عَلَی سِرِّکَ فَکَانَ عِلْمُهُ بِهِ کَعِلْمِکَ تَمَّتِ الْمَشُورَهُ وَ کَمَلَتِ النَّصِیحَهُ(۵).

«۳۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ أَبِی الْعُدَیْسِ عَنْ صَالِحٍ

۱- ۱. المحاسن ص ۶۰۲.

۲- ۲. المحاسن ص ۶۰۲.

۳- ۳. المحاسن ص ۶۰۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۶۰۲.

۵- ۵. المحاسن: ۶۰۳.

قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: اتَّبِعْ مَنْ يُبْكِيكَ وَ هُوَ لَكَ نَاصِحٌ وَ لَا تَتَّبِعْ مَنْ يُضْحِكَكَ وَ هُوَ لَكَ غَاشٌّ وَ سَتَرِدُونَ عَلَى اللَّهِ جَمِيعاً فَتَعْلَمُونَ (۱).

«۳۲»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا يَسْتَغْنِي الْمُؤْمِنُ عَنْ خَصْلَةٍ وَ بِهِ الْحَاجَةُ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ تَوْفِيقٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ وَاعِظٍ مِنْ نَفْسِهِ وَ قَبُولٍ مِمَّنْ يَنْصَحُهُ (۲).

«۳۳»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: شَاوِرْ فِي أُمُورِكَ مِمَّا يَقْتَضِي الدِّينُ مَنْ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ عَقْلٌ وَ حِلْمٌ وَ تَجْرِبَةٌ وَ نُصْحٌ وَ تَقْوَى فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَاسْتَعْمِلِ الْخَمْسَةَ وَ اعْزِمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَدِّيكَ إِلَى الصَّوَابِ وَ مَا كَانَ لَكَ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا الَّتِي هِيَ غَيْرُ عَائِدَةٍ إِلَى الدِّينِ فَاقْضِهَا وَ لَا تَتَفَكَّرْ فِيهَا فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ أَصَبْتَ بَرَكَةَ الْعَيْشِ وَ حَلَاوَةَ الطَّاعَةِ وَ فِي الْمَشُورَةِ تَعَبَّأَ اكْتِسَابُ الْعِلْمِ وَ الْعَاقِلُ مَنْ يَسْتَفِيدُ مِنْهَا عِلْماً جَدِيداً وَ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى الْمَحْصُولِ مِنَ الْمُرَادِ وَ مَثَلُ الْمَشُورَةِ مَعَ أَهْلِهَا مَثَلُ التَّفَكُّرِ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ وَ فَنَائِهِمَا وَ هُمَا غَيْبَانِ عَنِ الْعَبْدِ لِأَنَّهُ كُلَّمَا قَوِيَ تَفَكُّرُهُ فِيهِمَا غَاصَ فِي بَحْرِ نُورِ الْمَعْرِفَةِ وَ ازْدَادَ بِهِمَا اعْتِبَاراً وَ يَقِيناً وَ لَا تُشَاوِرْ مَنْ لَا يُصَدِّقُهُ عَقْلُكَ وَ إِنْ كَانَ مَشْهُوراً بِالْعَقْلِ وَ الْوَرَعِ وَ إِذَا شَاوَرْتَ مَنْ يُصَدِّقُهُ قَلْبُكَ فَلَا تُخَالِفْهُ فِيمَا يُشِيرُ بِهِ عَلَيْكَ وَ إِنْ كَانَ بِخِلَافِ مُرَادِكَ فَإِنَّ النَّفْسَ تَجْمَحُ عَنْ قَبُولِ الْحَقِّ وَ خِلَافُهَا عِنْدَ الْخَائِرِينَ (۳).

«۳۴»- شی، [تفسير العياشي] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام أَنْ سَلْ فُلَاناً يُشِيرُ عَلَيَّ وَ يَتَخَيَّرُ لِنَفْسِهِ فَهُوَ يَعْلَمُ مَا يَجُوزُ فِي بَلَدِهِ وَ كَيْفَ يُعَامِلُ السَّلَاطِينَ فَإِنَّ الْمَشُورَةَ مُبَارَكَةٌ قَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ فِي مُحْكَمِ كِتَابِهِ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَ شَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ فَإِنْ كَانَ مَا يَقُولُ مِمَّا يَجُوزُ كُنْتُ أُصَوِّبُ رَأْيَهُ وَ إِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ رَجَوْتُ أَنْ أَضَعَهُ

۱- ۱. المحاسن: ۶۰۳.

۲- ۲. المصدر: ۶۰۴.

۳- ۳. مصباح الشريعه ص ۳۶، و الخائر: الذی يختار لک الخيره و يعرفها و يقربها لک و فی المصدر« و خلافها عند قبول الحقائق أبين».

عَلَى الطَّرِيقِ الْوَاضِحِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ- وَ شاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ قَالَ يَعْنِي الِاسْتِخَارَةَ(۱).

«۳۵»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ يَسْتَشِرْ يَنْدَمْ (۲).

«۳۶»- وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْجُبَاعِيِّ ره قَالَ رَوَى الْمُفِيدُ فِي كِتَابِ الرَّوْضَةِ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ النَّجَاشِيِّ أَنَّ الصَّادِقَ عليه السلام قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ النَّصِيحَةَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ.

«۳۷»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا تَكُونَنَّ أَوَّلَ مُشِيرٍ وَ إِيَّاكَ وَ الرَّأْيَ الْفَطِيرَ(۳) وَ تَجَنَّبِ ارْتِجَالَ الْكَلَامِ وَ لَا تُشِرْ عَلَى مُسْتَبِدٍّ بِرَأْيِهِ وَ لَا عَلَى وَغْدٍ وَ لَا عَلَى مُتَلَوِّنٍ وَ لَا عَلَى لَجُوجٍ وَ خَفِ اللَّهَ فِي مُوَافَقَةِ هَوَى الْمُسْتَشِيرِ فَإِنَّ الْتِمَاسَ مُوَافَقَتِهِ لُؤْمٌ وَ سُوءَ الِاسْتِمَاعِ مِنْهُ خِيَانَةٌ.

وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنِ اسْتَشَارَ لَمْ يَعْدَمْ عِنْدَ الصَّوَابِ مَادِحاً وَ عِنْدَ الْخَطَاءِ عَاذِراً.

«۳۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا ظَهِيرَ كَالْمُشَاوَرَهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا مُظَاهَرَةَ أَوْثَقُ مِنْ مُشَاوَرَهٍ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنِ اسْتَبَدَّ بِرَأْيِهِ هَلَكَ وَ مَنْ شَاوَرَ الرِّجَالَ شَارَكَهَا فِي عُقُولِهَا.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنِ اسْتَقْبَلَ وُجُوهَ الْآرَاءِ عَرَفَ مَوَاقِعَ الْخَطَاءِ.

وَ قَالَ عليه السلام: اللَّجَاجَهُ تَسُلُّ الرَّأْيَ.

وَ قَالَ عليه السلام: الِاسْتِشَارَهُ عَيْنُ الْهِدَايَهِ

۱- ۱. تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۲۰۵، و فی لفظ الحديث اضطراب، و قال بعض المحشين لعل المراد من قوله عليه السلام: يشير علی- الخ- أی سله يظهر لی ما عنده من مصلحتی فی أمر كذا« و يتخير لنفسه» أی يتخير لی تخيرا كتخيره لنفسه كما هو شأن الأخ المحب المحبوب الذی يخشی اللّه تعالی.

۲- ۲. تفسير العيّاشیّ ج ۱ ص ۱۲۰ فی حديث.

۳- ۳. الفطير: كل ما اعجل عن ادراكه، و قولهم« اياك و الرأی الفطير» أی الذی لم يترو فيه و لم يتعمق. و قوله« و لا علی وغد» الوغد: الدنی الرذل الضعيف رأيا و عقلا.

وَ قَدْ خَاطَرَ مَنِ اسْتَغْنَى بِرَأْيِهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: الْخِلَافُ يَهْدِمُ الرَّأْيَ.

وَ قَالَ عليه السلام: إِذَا ازْدَحَمَ الْجَوَابُ خَفِيَ الصَّوَابُ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ أَوْمَأَ إِلَى مُتَفَاوِتٍ خَذَلَتْهُ الْحِيَلُ (۱).

«۳۹»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَا رَأْيَ لِمَنِ انْفَرَدَ بِرَأْيِهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَا عَطِبَ مَنِ اسْتَشَارَ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ شَاوَرَ ذَوِي الْأَلْبَابِ دُلَّ عَلَى الرَّشَادِ وَ نَالَ النُّصْحَ مِمَّنْ قَبِلَهُ.

وَ قَالَ عليه السلام: رَأْيُ الشَّيْخِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حِيلَةِ الشَّبَابِ (۲).

وَ قَالَ عليه السلام: رُبَّ وَاثِقٍ خَجِلَ.

وَ قَالَ عليه السلام: اللَّجَاجَةُ تَسْلُبُ الرَّأْيَ.

«۴۰»- عُدَّةُ الدَّاعِي، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: تَصَدَّقُوا عَلَى أَخِيكُمْ بِعِلْمٍ يُرْشِدُهُ وَ رَأْيٍ يُسَدِّدُهُ.

«۴۱»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: الْحَزْمُ أَنْ تَسْتَشِيرَ ذَا الرَّأْيِ وَ تُطِيعَ أَمْرَهُ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَشَارَ عَلَيْكَ الْعَاقِلُ النَّاصِحُ فَاقْبَلْ وَ إِيَّاكَ وَ الْخِلَافَ عَلَيْهِمْ فَإِنَّ فِيهِ الْهَلَاكَ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: الْمُسْتَبِدُّ بِرَأْيِهِ مَوْقُوفٌ عَلَى مَدَاحِضِ الزَّلَلِ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تُشِرْ عَلَى الْمُسْتَبِدِّ بِرَأْيِهِ.

باب ۴۹ غنى النفس و الاستغناء عن الناس و اليأس عنهم

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] ل، [الخصال] مع، [معانى الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: نَاقِلًا عَنْ حَكِيمٍ غِنَى النَّفْسِ أَغْنَى مِنَ الْبَحْرِ(۳).

«۲»- لى، [الأمالى للصدوق] مع، [معانى الأخبار]: جَاءَ جَبْرَئِيلُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عِشْ مَا شِئْتَ

۱- ۱. راجع نهج البلاغه ط عبده ج ۲ ص ۱۵۵، ۱۶۸، ۱۸۴، ۱۸۵، ۱۸۶ ۱۹۱، ۱۹۳، ۱۹۸، ۲۴۰.

۲- ۲. فی النهج تحت الرقم ۸۶ من الحکم: رأی الشیخ أحبّ الی من جلد الغلام و الجلد: البصاله و الصلابه و الشده و القوّه.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۴۶، الخصال ج ۲ ص ۵، معانی الأخبار ص ۱۷۷.

فَإِنَّکَ مَیِّتٌ وَ أَحْبِبْ مَنْ شِئْتَ فَإِنَّکَ مُفَارِقُهُ وَ اعْمَلْ مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مَجْزِیٌّ بِهِ وَ اعْلَمْ أَنَّ شَرَفَ الرَّجُلِ قِیَامُهُ بِاللَّیْلِ وَ عِزَّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (۱).

أقول: قد أثبتناه مسندا فی أبواب المواعظ.

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: لِیَجْتَمِعْ فِی قَلْبِکَ الِافْتِقَارُ إِلَی النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ یَکُونُ افْتِقَارُکَ إِلَیْهِمْ فِی لِینِ کَلَامِکَ وَ حُسْنِ بِشْرِکَ وَ یَکُونُ اسْتِغْنَاؤُکَ عَنْهُمْ فِی نَزَاهَهِ عِرْضِکَ وَ بَقَاءِ عِزِّکَ (۲).

«۴»- فس، [تفسیر القمی] مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَیَّارٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآیَهُ- لا تَمُدَّنَّ عَیْنَیْکَ إِلی ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ وَ لا تَحْزَنْ عَلَیْهِمْ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِلْمُؤْمِنِینَ (۳) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَنْ لَمْ یَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ عَلَی الدُّنْیَا حَسَرَاتٍ وَ مَنْ رَمَی بِبَصَرِهِ إِلَی مَا فِی یَدَیْ غَیْرِهِ کَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ وَ مَنْ لَمْ یَعْلَمْ أَنَّ لِلَّهِ عَلَیْهِ نِعْمَهً إِلَّا فِی مَطْعَمٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصَرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ عَلَی الدُّنْیَا حَزِیناً أَصْبَحَ عَلَی اللَّهِ سَاخِطاً وَ مَنْ شَکَا مُصِیبَهً نَزَلَتْ بِهِ فَإِنَّمَا یَشْکُو رَبَّهُ وَ مَنْ دَخَلَ النَّارَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّهِ مِمَّنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ فَهُوَ مِمَّنْ یَتَّخِذُ آیاتِ اللَّهِ هُزُواً وَ مَنْ أَتَی ذَا مَیْسَرَهٍ فَتَخْشَعُ لَهُ طَلَبَ مَا فِی یَدَیْهِ ذَهَبَ ثُلُثَا دِینِهِ ثُمَّ قَالَ وَ لَا تَعْجَلْ وَ لَیْسَ یَکُونُ الرَّجُلُ یَنَالُ مِنَ الرَّجُلِ الرِّفْقَ فَیُجِلَّهُ وَ یُوَقِّرَهُ فَقَدْ یَجِبُ ذَلِکَ لَهُ عَلَیْهِ وَ لَکِنْ تَرَاهُ أَنَّهُ یُرِیدُ بِتَخَشُّعِهِ مَا عِنْدَ اللَّهِ أَوْ یُرِیدُ أَنْ یَخْتِلَهُ عَمَّا فِی یَدَیْهِ (۴).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنِ الْکِنَانِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: خَیْرُ الْغِنَی غِنَی النَّفْسِ الْخَبَرَ.

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۱۴۱، معانی الأخبار ص ۱۷۸.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۶۷.

۳- ۳. الحجر: ۸۸.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ۳۵۶.

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ عليه السلام يَقُولُ: ثَلَاثَةٌ هُنَّ فَخْرُ الْمُؤْمِنِ وَ زَيْنُهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ الصَّلَاةُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ وَ يَأْسُهُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ وَ وَلَايَةُ الْإِمَامِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله (۱).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فی باب جوامع المكارم.

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْقَاشَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيَيْأَسْ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَ لَا يَكُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ أَلَا فَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا فَإِنَّ فِي الْقِيَامَةِ خَمْسِينَ مَوْقِفاً كُلُّ مَوْقِفٍ مِثْلُ أَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ فِي يَوْمٍ كانَ مِقْدارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ(۲).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَهْلٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ خَالِدُ بْنُ زَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصِنِي وَ أَقْلِلْ لَعَلِّي أَنْ أَحْفَظَ قَالَ أُوصِيكَ بِخَمْسٍ بِالْيَأْسِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ الْغِنَى وَ إِيَّاكَ وَ الطَّمَعَ فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ وَ صَلِّ صَلَاةَ مُوَدِّعٍ وَ إِيَّاكَ وَ مَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ وَ أَحِبَّ لِأَخِيكَ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ (۳).

«۹»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: امْنُنْ عَلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَمِيرَهُ وَ احْتَجْ إِلَى مَنْ شِئْتَ تَكُنْ أَسِيرَهُ وَ اسْتَغْنِ عَمَّنْ شِئْتَ تَكُنْ نَظِيرَهُ (۴).

«۱۰»- ل، [الخصال] ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دَاوُدَ الْيَعْقُوبِيِّ عَنْ أَخِيهِ سُلَيْمَانَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه و آله

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۳۲۵.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۴، و الآیه فی المعارج: ۴.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۲.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۴۵.

عَلِّمْنِی شَیْئاً إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَحَبَّنِیَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ وَ أَحَبَّنِیَ النَّاسُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ ارْغَبْ فِیمَا عِنْدَ اللَّهِ یُحِبَّکَ اللَّهُ وَ ازْهَدْ فِیمَا عِنْدَ النَّاسِ یُحِبَّکَ النَّاسُ (۱).

«۱۱»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] نَرْوِی: أَنَّ رَجُلًا أَتَی النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لِیَسْأَلَهُ فَسَمِعَهُ وَ هُوَ یَقُولُ مَنْ سَأَلَنَا أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ فَانْصَرَفَ وَ لَمْ یَسْأَلْهُ ثُمَّ عَادَ إِلَیْهِ فَسَمِعَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَلَمْ یَسْأَلْهُ حَتَّی فَعَلَ ذَلِکَ ثَلَاثاً فَلَمَّا کَانَ فِی الْیَوْمِ الثَّالِثِ مَضَی وَ اسْتَعَارَ فَأْساً وَ صَعِدَ الْجَبَلَ فَاحْتَطَبَ وَ حَمَلَهُ إِلَی السُّوقِ فَبَاعَهُ بِنِصْفِ صَاعٍ مِنْ شَعِیرٍ فَأَکَلَهُ هُوَ وَ عِیَالُهُ ثُمَّ أَدَامَ عَلَی ذَلِکَ حَتَّی جَمَعَ مَا اشْتَرَی بِهِ فَأْساً ثُمَّ اشْتَرَی بَکْرَیْنِ وَ غُلَاماً وَ أَیْسَرَ فَصَارَ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَ لَیْسَ قَدْ قُلْنَا مَنْ سَأَلَ أَعْطَیْنَاهُ وَ مَنِ اسْتَغْنَی أَغْنَاهُ اللَّهُ (۲).

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ وَ مُرُوَّتُهُ فِی نَفْسِهِ وَ شَرَفُهُ فِی دُنْیَاهُ وَ عَظَمَتُهُ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ جَلَالَتُهُ فِی عَشِیرَتِهِ وَ مَهَابَتُهُ عِنْدَ عِیَالِهِ وَ هُوَ أَغْنَی النَّاسِ عِنْدَ نَفْسِهِ وَ عِنْدَ جَمِیعِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِیَامُ اللَّیْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ أَرْوِی: أَنَّ أَصْلَ الْإِنْسَانِ لُبُّهُ وَ عِزَّهُ دِینُهُ وَ مُرُوَّتَهُ حَیْثُ یَجْعَلُ وَ النَّاسُ إِلَی آدَمَ شرعا [شَرَعٌ] سَوَاءٌ وَ آدَمُ مِنْ تُرَابٍ.

وَ أَرْوِی: الْیَأْسُ غِنًی وَ الطَّمَعُ فَقْرٌ حَاضِرٌ.

وَ رُوِیَ: مَنْ أَبْدَی ضَرَّهُ إِلَی النَّاسِ فَضَحَ نَفْسَهُ عِنْدَهُمْ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: قَوُّوا دِینَکُمْ بِالاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَوْ لِمُخَالِفٍ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ وَ مَقَّتَهُ عَلَیْهِ وَ وَکَلَهُ إِلَیْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَی شَیْ ءٍ مِنْ دُنْیَاهُ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ الْبَرَکَهَ وَ لَمْ یَنْفَعْهُ بِشَیْ ءٍ فِی حَجِّهِ وَ لَا عُمْرَهِ مِنْ أَفْعَالِ الْبِرِّ.

وَ أَرْوِی: إِذَا أَرَادَ أَحَدُکُمْ أَنْ لَا یَسْأَلَ رَبَّهُ شَیْئاً إِلَّا وَ أَعْطَاهُ فَلْیَیْأَسْ مِنَ النَّاسِ کُلِّهِمْ فَلَا یَکُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ.

وَ رُوِیَ: سَخَاءُ النَّفْسِ عَمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ أَکْثَرُ مِنْ سَخَاءِ الْبَذْلِ.

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۳۲، ثواب الأعمال ص ۱۶۶.

۲- ۲. فقه الرضا ص ۴۹.

وَ اعْلَمْ أَنَّ بَعْضَ الْعُلَمَاءِ سَمِعَ رَجُلًا يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهُ عَنِ النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ لَا يَسْتَغْنُونَ عَنِ النَّاسِ وَ لَكِنْ أَغْنَاكَ اللَّهُ عَنْ دُنَآءِ النَّاسِ (۱).

«۱۲»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ، قَالَ الْجَوَادُ علیه السلام: عِزُّ الْمُؤْمِنِ غِنَاهُ عَنِ النَّاسِ.

وَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثِ علیه السلام: الْغِنَاءُ قِلَّهُ تَمَنِّيكَ وَ الرِّضَا بِمَا يَكْفِيكَ وَ الْفَقْرُ شَرَهُ النَّفْسِ وَ شِدَّهُ الْقُنُوطِ.

«۱۳»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: عِظَمُ الْخَالِقِ عِنْدَكَ يُصَغِّرُ الْمَخْلُوقَ فِي عَيْنَيْكَ (۲).

«۱۴»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: شَرَفُ الْمُؤْمِنِ قِيَامُ اللَّيْلِ وَ عِزُّهُ اسْتِغْنَاؤُهُ عَنِ النَّاسِ (۳).

بيان: الشرف علو القدر و المنزله و العزه الغلبه و رفع المذله و الحمل فيهما على المبالغه و المجاز و المراد بالاستغناء قطع الطمع عنهم و القناعه بالكفاف و التوكل على الله و عدم التوسل بهم و السؤال عنهم من غير ضروره و إلا فالدنيا دار الحاجه و الإنسان مدنى بالطبع و بعضهم محتاجون فى تعيشهم إلى بعض لكن كلما سعى فى قله الاحتياج و السؤال يكون أعز عند الناس و كلما خلا قلبه عن الطمع من الناس كان عون الله له فى تيسر حوائجه أكثر.

«۱۵»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَسْأَلَ رَبَّهُ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيَيْأَسْ مِنَ النَّاسِ كُلِّهِمْ وَ لَا يَكُونُ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا عِنْدَ اللَّهِ فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئاً إِلَّا أَعْطَاهُ (۴).

إيضاح: قوله فلييأس و فى بعض النسخ فليأيس بتوسط الهمزه بين الياءين و كلاهما جائز و هو من المقلوب قال الجوهرى نقلا عن ابن السكيت أيست منه آيس

۱- ۱. فقه الرضا: ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲: ۱۷۳.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۱۷۳.

۴- ۴. الكافى ج ۲ ص ۱۴۸.

یأسا لغه فی یئست منه أیأس یأسا و مصدرهما واحد و آیسنی منه فلان مثل أیئسنی و کذلک التأییس و قال الیأس القنوط و قد یئس من الشی ء ییأس و فیه لغه أخری یئس ییأس بالکسر فیهما و هو شاذ انتهی (۱).

و قوله و لا یکون جمله حالیه أو هو من عطف الخبر علی الإنشاء و یدل علی أن الیأس من الخلق و ترک الرجاء منهم یوجب إجابه الدعاء لأن الانقطاع عن الخلق کلما ازداد زاد القرب منه تعالی بل عمده الفائده فی الدعاء ذلک کما سیأتی تحقیقه إن شاء الله تعالی فی کتاب الدعاء.

«۱۶»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام قَالَ: رَأَیْتُ الْخَیْرَ کُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِی قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ وَ مَنْ لَمْ یَرْجُ النَّاسَ فِی شَیْ ءٍ وَ رَدَّ أَمْرَهُ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِی جَمِیعِ أُمُورِهِ اسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فِی کُلِّ شَیْ ءٍ(۲).

توضیح: اجتماع الخیرات فی قطع الطمع ظاهر إذ کل خیر غیره إما موقوف علیه أو شرط له أو لازم له لأنه لا یحصل ذلک إلا بمعرفه کامله لجناب الحق تعالی و الیقین بأنه الضار النافع و بقضائه و قدره و أن أسباب الأمور بید الله و بلطفه و رحمته و فناء الدنیا و عجز أهلها و الیقین بالآخره و مثوباتها و عقوباتها و ما من خیر إلا و هو داخل فی تلک الأمور.

«۱۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی بْنِ أَعْیَنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: طَلَبُ الْحَوَائِجِ إِلَی النَّاسِ اسْتِلَابٌ لِلْعِزِّ وَ مَذْهَبَهٌ لِلْحَیَاءِ وَ الْیَأْسُ مِمَّا فِی أَیْدِی النَّاسِ عِزٌّ لِلْمُؤْمِنِ فِی دِینِهِ وَ الطَّمَعُ هُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ(۳).

بیان: الاستلاب الاختلاس أی یصیر سببا لسلب العز سریعا مذهبه للحیاء المذهبه إما بالفتح مصدرا میمیا و الحمل علی المبالغه أو هو بمعنی اسم الفاعل أو اسم

۱- ۱. الصحاح ۹۰۳ و ۹۸۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۴۸.

مکان أی مظنه لذهاب الحیاء أو بالکسر أی آله لذهابه عز للمؤمن فی دینه لأنه مع الیأس عن الناس لا یترک حقا و لا عباده و لا أمرا بمعروف و لا نهیا عن منکر خوفا من عدم وصول منفعه منهم إلیه فهو عزیز غالب فی دینه أو یکمل دینه بذلک لأنه من أعظم مکملات الإیمان و الطمع هو الفقر الحاضر لأنه یطمع لئلا یصیر فقیرا و مفسده الفقر الحاجه إلی الناس فهو یتعجل مفسده الفقر لئلا یصیر فقیرا فیترتب علیه مفسدته و قیل یصیر سببا لفقر معجل حاضر و الأول أظهر.

«۱۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام جُعِلْتُ فِدَاکَ اکْتُبْ لِی إِلَی إِسْمَاعِیلَ بْنِ دَاوُدَ الْکَاتِبِ لَعَلِّی أُصِیبُ مِنْهُ قَالَ أَنَا أَضَنُّ بِکَ أَنْ تَطْلُبَ مِثْلَ هَذَا وَ شِبْهِهِ وَ لَکِنْ عَوِّلْ عَلَی مَالِی (۱).

بیان: لعلی أصیب منه أی نفعا و خیرا أنا أضن بک فی المصباح ضن بالشی ء یضن من باب تعب ضنا و ضنه بالکسر بخل فهو ضنین و من باب ضرب لغه انتهی أی أنا أبخل بک أن تضیع و تطلب هذه المطالب الخسیسه و أشباهها من الأمور الدنیویه بل أرید أن تکون همتک أرفع من ذلک و تطلب منی المطالب العظیمه الأخرویه أو أن تطلب حاجه من مثل هذا المخالف الموافق له فی جمیع الصفات أو أکثرها و شبهه الموافق له فی کونه مخالفا فإن التذلل عند المخالفین موجب لضیاع الدین و أنت عزیز علی لا أرضی بهلاکک و أضن بک و لکن إذا کانت لک حاجه عول و اعتمد علی مالی و خذ منه ما شئت.

و یدل علی رفعه شأن البزنطی و کونه من خواصه علیه السلام کما یظهر من سائر الأخبار مِثْلُ مَا رَوَاهُ الْکَشِّیُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا علیه السلام فَأَمْسَیْتُ عِنْدَهُ قَالَ فَقُلْتُ أَنْصَرِفُ قَالَ لَا تَنْصَرِفْ فَقَدْ أَمْسَیْتَ قَالَ فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ لِجَارِیَتِهِ هَاتِی مُضَرَّبَتِی وَ وِسَادَتِی فَافْرُشِی لِأَحْمَدَ فِی ذَلِکَ الْبَیْتِ قَالَ فَلَمَّا صِرْتُ فِی الْبَیْتِ دَخَلَنِی شَیْ ءٌ فَجَعَلَ یَخْطُرُ بِبَالِی مَنْ مِثْلِی فِی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۴۹.

بَيْتِ وَلِيِّ اللَّهِ وَ عَلَى مِهَادِهِ فَنَادَانِي يَا أَحْمَدُ إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَادَ صَعْصَعَةَ بْنَ صُوحَانَ فَقَالَ يَا صَعْصَعَةُ لَا تَجْعَلْ عِيَادَتِي إِيَّاكَ فَخْراً عَلَى قَوْمِكَ وَ تَوَاضَعْ لِلَّهِ يَرْفَعْكَ (۱).

«۱۹»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّةِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ نَجْمِ بْنِ حُطَيْمٍ الْغَنَوِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: الْيَأْسُ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ عِزُّ الْمُؤْمِنِ فِي دِينِهِ أَ وَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ حَاتِمٍ:

إِذَا مَا عَزَمْتُ الْيَأْسَ أَلْفَيْتُهُ الْغِنَى***إِذَا عَرَفَتْهُ النَّفْسُ وَ الطَّمَعُ الْفَقْرُ(۲).

إيضاح: ذكر شعر حاتم ليس للاستشهاد بل للشهره و الدلاله على أن هذا مما يحكم به عقل جميع الناس حتى الكفار إذا ما عزمت اليأس كلمه ما زائده أى إذا عزمت على اليأس عن الناس ألفيته أى وجدته الغنى إذا عرفته بصيغه الخطاب من باب التفعيل و نصب النفس أو بصيغه الغيبه و رفع النفس و الطمع مرفوع بالابتدائيه و الفقر بالخبريه.

«۲۰»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَمَّارٍ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: لِيَجْتَمِعْ فِي قَلْبِكَ الِافْتِقَارُ إِلَى النَّاسِ وَ الِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُمْ فَيَكُونَ افْتِقَارُكَ إِلَيْهِمْ فِي لِينِ كَلَامِكَ وَ حُسْنِ بِشْرِكَ وَ يَكُونَ اسْتِغْنَاؤُكَ عَنْهُمْ فِي نَزَاهَةِ عِرْضِكَ وَ بَقَاءِ عِزِّكَ (۳).

بيان: ليجتمع فى قلبك الافتقار إلى الناس و الاستغناء عنهم أى العزم عليهما بأن تعاملهم ظاهرا معامله من يفتقر إليهم فى لين الكلام و حسن البشر و أن تعاملهم من جهه أخرى معامله من يستغنى عنهم بأن تنزه عرضك من التدنس بالسؤال عنهم و تبقى عزك بعدم التذلل عندهم للأطماع الباطله أو يجتمع فى قلبك اعتقادان اعتقادك بأنك مفتقر إليهم للمعاشره لأن الإنسان مدنى بالطبع يحتاج بعضهم إلى بعض فى التعيش و البقاء و اعتقادك بأنك مستغن عنهم غير محتاج إلى سؤالهم

۱- ۱. رجال الكشّيّ ص ۴۹۱.

۲- ۲. الكافي ج ۲ ص ۱۴۹.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۱۴۹.

لأن الله تعالى ضمن أرزاق العباد و هو مسبب الأسباب و فائده الأول حسن المعاشره و المخالطه معهم بلين الكلام و حسن الوجه و البشاشه و فائده الثانى حفظ العرض و صونه عن النقص و حفظ العز بترك السؤال و الطمع.

و الحاصل أن ترك المعاشره و المعامله بالكليه مذموم و الاعتماد عليهم و السؤال منهم و التذلل عندهم أيضا مذموم و الممدوح من ذلك التوسط بين الإفراط و التفريط كما عرفت مرارا و فى القاموس التنزه التباعد و الاسم النزهه بالضم و نزه الرجل تباعد عن كل مكروه فهو نزيه و نزه نفسه عن القبيح تنزيها نحاها و قال العرض بالكسر النفس و جانب الرجل الذى يصونه من نفسه و حسبه أن يتنقص و يثلب أو سواء كان فى نفسه أو سلفه أو من يلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه أو ما يفتخر به من حسب و شرف و قد يراد به الآباء و الأجداد و الخليقه المحموده- كا، [الكافى] عن على عن أبيه عن على بن معبد عن على بن عمر عن يحيى بن عمران عن أبى عبد الله عليه السلام. مثله (۱).

باب ۵۰ أداء الأمانه

الآيات:

المؤمنون: وَ الَّذِينَ هُمْ لِأَماناتِهِمْ وَ عَهْدِهِمْ راعُونَ (۲)

الأحزاب: إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ عَلَى السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ وَ الْجِبالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَها وَ أَشْفَقْنَ مِنْها وَ حَمَلَهَا الْإِنْسانُ إِنَّهُ كانَ ظَلُوماً جَهُولًا(۳)

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] أَبِى عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الْكُمُنْدَانِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ عليه السلام يَقُولُ: أَدِّ الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَاتِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام (۴).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۴۹.

۲- ۲. المؤمنون: ۸.

۳- ۳. الأحزاب: ۷۲.

۴- ۴. أمالى الصدوق ص ۱۴۸.

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ یُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ قَالَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ علیه السلام یَقُولُ: اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَکُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی أَمَانَهٍ لَأَدَّیْتُهَا إِلَیْهِ (۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ حُمْرَانَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِشِیعَتِهِ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَوَ الَّذِی بَعَثَ مُحَمَّداً بِالْحَقِّ نَبِیّاً لَوْ أَنَّ قَاتِلَ أَبِی الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی السَّیْفِ الَّذِی قَتَلَهُ بِهِ لَأَدَّیْتُهُ إِلَیْهِ (۲).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ آدَمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْخَزَّارِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِی حَدِیثِهِ مُحَافِظٌ عَلَی صَلَوَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَیْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَهٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ فَإِنَّ مَنِ اؤْتُمِنَ عَلَی أَمَانَهٍ وَکَّلَ بِهِ إِبْلِیسُ مِائَهَ شَیْطَانٍ مِنْ مَرَدَهِ أَعْوَانِهِ لِیُضِلُّوهُ وَ یُوَسْوِسُوا إِلَیْهِ حَتَّی یُهْلِکُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۵»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ التَّفْلِیسِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الثَّانِی عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَنْظُرُوا إِلَی کَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صَوْمِهِمْ وَ کَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّیْلِ وَ لَکِنِ انْظُرُوا إِلَی صِدْقِ الْحَدِیثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(۴).

«۶»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَهُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِیَانَهُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(۵).

أقول: قد مضی کثیر من الأخبار فی باب جوامع المکارم.

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۷۷.

۴- ۴. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۲ ص ۵۱، أمالی الصدوق ص ۱۸۲.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۵۵.

«۷»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ تَهَادَوْا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ قَرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (۱).

«۸»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَتَلَهِ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ عليهم السلام (۲).

«۹»- سن، [المحاسن] أَبِي رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ كَيْفَ شَاءَ كَظْمُ الْغَيْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَى السُّيُوفِ لِلَّهِ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَى مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَكَهُ لِلَّهِ (۳).

«۱۰»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا تَنْظُرُوا إِلَى كَثْرَهِ صَلَاتِهِمْ وَ صِيَامِهِمْ وَ كَثْرَهِ الْحَجِّ وَ الزَّكَاهِ وَ كَثْرَهِ الْمَعْرُوفِ وَ طَنْطَنَتِهِمْ بِاللَّيْلِ انْظُرُوا إِلَى صِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَهِ(۴).

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِيٍّ عليه السلام ائْتَمَنَنِي عَلَى أَمَانَهٍ لَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ.

وَ قَالَ عليه السلام: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَى قَاتِلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام (۵).

«۱۲»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ حُبَّنَا وَ مُوَالاتَنَا وَ فَرَضَ عَلَيْكُمْ طَاعَتَنَا أَلَا فَمَنْ كَانَ مِنَّا فَلْيَقْتَدِ بِنَا فَإِنَّ مِنْ شَأْنِنَا الْوَرَعَ وَ الِاجْتِهَادَ وَ أَدَاءَ الْأَمَانَهِ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ وَ صِلَهَ الرَّحِمِ وَ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ الْعَفْوَ عَنِ الْمُسِي ءِ وَ مَنْ لَمْ يَقْتَدِ بِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ(۶).

۱- ۱. عيون الأخبار ج ۲ ص ۲۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۶.

۴- ۴. الاختصاص ص ۲۲۹.

۵- ۵. الاختصاص ص ۲۴۱.

۶- ۶. الاختصاص ص ۲۴۱.

«۱۳»- ختص، [الإختصاص] الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: أَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ رَجُلٌ صَدُوقٌ فِي حَدِيثِهِ مُحَافِظٌ عَلَى صَلَاتِهِ وَ مَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَعَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ ثُمَّ قَالَ مَنِ ائْتُمِنَ عَلَى أَمَانَةٍ فَأَدَّاهَا فَقَدْ حَلَّ أَلْفَ عُقْدَةٍ مِنْ عُنُقِهِ مِنْ عُقَدِ النَّارِ فَبَادِرُوا بِأَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَإِنَّهُ مَنِ ائْتُمِنَ عَلَى أَمَانَةٍ وَكَّلَ إِبْلِيسُ بِهِ مِائَةَ شَيْطَانٍ مِنْ مَرَدَةِ أَعْوَانِهِ لِيُضِلُّوهُ وَ يُوَسْوِسُوا إِلَيْهِ وَ يُهْلِكُوهُ إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ (۱).

«۱۴»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَقُولُ: عَلَى حَافَتَيِ الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّحِمُ وَ الْأَمَانَةُ فَإِذَا مَرَّ عَلَيْهِ الْوَصُولُ لِلرَّحِمِ الْمُؤَدِّي لِلْأَمَانَةِ لَمْ يَتَكَفَّأْ بِهِ فِي النَّارِ.

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا أَمَانَةَ لَهُ (۲).

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: فِي خُطْبَةٍ بَعْدَ فَرْضِ الصَّلَاةِ وَ الزَّكَاةِ ثُمَّ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَقَدْ خَابَ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِهَا إِنَّهَا عُرِضَتْ عَلَى السَّمَاوَاتِ الْمَبْنِيَّةِ وَ الْأَرَضِينَ الْمَدْحُوَّةِ وَ الْجِبَالِ ذَاتِ الطُّولِ الْمَنْصُوبَةِ فَلَا أَطْوَلَ وَ لَا أَعْرَضَ وَ لَا أَعْظَمَ مِنْهَا وَ لَوِ امْتَنَعَ شَيْءٌ بِطُولٍ أَوْ عَرْضٍ أَوْ قُوَّةٍ أَوْ عِزٍّ لَامْتَنَعْنَ وَ لَكِنْ أَشْفَقْنَ مِنَ الْعُقُوبَةِ وَ عَقَلْنَ مَا جَهِلَ مَنْ هُوَ أَضْعَفُ مِنْهُنَّ وَ هُوَ الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُوماً جَهُولًا(۳).

«۱۷»- مِشْكَاةُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيعَةِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيّاً قَطُّ إِلَّا بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ فَإِنَّ الْأَمَانَةَ مُؤَدَّاةٌ إِلَى الْبَرِّ وَ الْفَاجِرِ. وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ فَقَالَ عَلَيْكَ وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا رَأَيْتَ ابْنَ أَبِي يَعْفُورٍ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ فَقُلْ إِنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ انْظُرْ مَا بَلَغَ بِهِ عَلِيٌّ علیه السلام عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَالْزَمْهُ فَإِنَّمَا بَلَغَ علیه السلام بِصِدْقِ الْحَدِيثِ وَ أَدَاءِ الْأَمَانَةِ(۴).

۱- ۱. الاختصاص ص ۲۴۲.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۱۹۷.

۴- ۴. مشکاه الأنوار ۴۶، و ما بین العلامتین ساقط من نسخه الکمبانیّ.

«۱۸»- وَ مِنْهُ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدُّوا الْأَمَانَهَ وَ لَوْ إِلَی قَاتِلِ الْحُسَیْنِ بْنِ عَلِیٍّ علیهما السلام وَ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ عَلَیْکُمْ بِأَدَاءِ الْأَمَانَهِ إِلَی مَنِ ائْتَمَنَکُمْ فَلَوْ أَنَّ قَاتِلَ عَلِیٍّ علیه السلام ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّیْتُ إِلَیْهِ.

وَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ قَدْ صَلَّی الْعَصْرَ وَ هُوَ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَهِ فِی الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّ بَعْضَ السَّلَاطِینِ یَأْمُنُنَا عَلَی الْأَمْوَالِ یَسْتَوْدِعُنَاهَا وَ لَیْسَ یَدْفَعُ إِلَیْکُمْ خُمُسَکُمْ أَ فَنُؤَدِّیهَا إِلَیْهِمْ قَالَ وَ رَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ قَاتِلَ أَبِی فَإِنِّی أَطْلُبُهُ وَ هُوَ مُتَسَتِّرٌ لِأَنَّهُ قَتَلَ أَبِی ائْتَمَنَنِی عَلَی الْأَمَانَهِ لَأَدَّیْتُهَا إِلَیْهِ.

وَ عَنِ الْکَاظِمِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ لَمَرْحُومُونَ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ عَمِلُوا بِالْحَقِّ.

وَ سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمانَهَ الْآیَهَ مَا الَّذِی عَرَضَ عَلَیْهِنَّ وَ مَا الَّذِی حَمَلَ الْإِنْسَانُ وَ مَا کَانَ هَذَا قَالَ فَقَالَ عَرَضَ عَلَیْهِنَّ الْأَمَانَهَ بَیْنَ النَّاسِ وَ ذَلِکَ حِینَ خَلَقَ الْخَلْقَ.

وَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ لِابْنِهِ: یَا بُنَیَّ أَدِّ الْأَمَانَهَ یَسْلَمْ لَکَ دُنْیَاکَ وَ آخِرَتُکَ وَ کُنْ أَمِیناً تَکُنْ غَنِیّاً(۱).

باب ۵۱ التواضع

الآیات:

المائده: أَذِلَّهٍ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ أَعِزَّهٍ عَلَی الْکافِرِینَ (۲)

أقول: قد مضی کثیر من أخبار هذا الباب فی باب جوامع المکارم.

«۱»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَی أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: أَعْرَفُ النَّاسِ بِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ وَ أَشَدُّهُمْ قَضَاءً لَهَا أَعْظَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ شَأْناً وَ مَنْ تَوَاضَعَ فِی الدُّنْیَا لِإِخْوَانِهِ فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الصِّدِّیقِینَ وَ مِنْ شِیعَهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام حَقّاً وَ لَقَدْ وَرَدَ عَلَی

۱- ۱. مشکاه الأنوار ص ۵۲ و ۵۳.

۲- ۲. المائده: ۵۴.

أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَخَوَانِ لَهُ مُؤْمِنَانِ أَبٌ وَ ابْنٌ فَقَامَ إِلَيْهِمَا وَ أَكْرَمَهُمَا وَ أَجْلَسَهُمَا فِي صَدْرِ مَجْلِسِهِ وَ جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِمَا ثُمَّ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَأُحْضِرَ فَأَكَلَا مِنْهُ ثُمَّ جَاءَ قَنْبَرٌ بِطَسْتٍ وَ إِبْرِيقِ خَشَبٍ وَ مِنْدِيلٍ لِيَبْبَسَ وَ جَاءَ لِيَصُبَّ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ فَوَثَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ أَخَذَ الْإِبْرِيقَ لِيَصُبَّ عَلَى يَدِ الرَّجُلِ فَتَمَرَّغَ الرَّجُلُ فِي التُّرَابِ وَ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ يَرَانِي وَ أَنْتَ تَصُبُّ عَلَى يَدِي قَالَ اقْعُدْ وَ اغْسِلْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَرَاكَ وَ أَخُوكَ الَّذِي لَا يَتَمَيَّزُ مِنْكَ وَ لَا يَتَفَضَّلُ عَلَيْكَ يَخْدُمُكَ يُرِيدُ بِذَلِكَ فِي خِدْمَتِهِ فِي الْجَنَّهِ مِثْلَ عَشَرَهِ أَضْعَافِ عَدَدِ أَهْلِ الدُّنْيَا وَ عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ فِي مَمَالِيكِهِ فِيهَا فَقَعَدَ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ عليه السلام أَقْسَمْتُ عَلَيْكَ بِعِظَمِ حَقِّي الَّذِي عَرَفْتَهُ وَ بَجَّلْتَهُ وَ تَوَاضُعِكَ لِلَّهِ حَتَّى جَازَاكَ عَنْهُ بِأَنْ نَدَبَنِي لِمَا شَرَّفَكَ بِهِ مِنْ خِدْمَتِي لَكَ لَمَّا غَسَلْتَ مُطْمَئِنّاً كَمَا كُنْتَ تَغْسِلُ لَوْ كَانَ الصَّابُّ عَلَيْكَ قَنْبَرَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ فَلَمَّا فَرَغَ نَاوَلَ الْإِبْرِيقَ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنَفِيَّهِ وَ قَالَ يَا بُنَيَّ لَوْ كَانَ هَذَا الِابْنُ حَضَرَنِي دُونَ أَبِيهِ لَصَبَبْتُ عَلَى يَدِهِ وَ لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَأْبَى أَنْ يُسَوِّيَ بَيْنَ ابْنٍ وَ أَبِيهِ إِذَا جَمَعَهُمَا مَكَانٌ لَكِنْ قَدْ صَبَّ الْأَبُ عَلَى الْأَبِ فَلْيَصُبَّ الِابْنُ عَلَى الِابْنِ فَصَبَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَنَفِيَّهِ عَلَى الِابْنِ ثُمَّ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ عليه السلام فَمَنِ اتَّبَعَ عَلِيّاً عليه السلام عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ الشِّيعِيُّ حَقّاً(۱).

«۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] لي، [الأمالي للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلْتُ الرِّضَا عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا حَدُّ التَّوَكُّلِ فَقَالَ لِي أَنْ لَا تَخَافَ مَعَ اللَّهِ أَحَداً قَالَ قُلْتُ فَمَا حَدُّ التَّوَاضُعِ قَالَ أَنْ تُعْطِيَ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ مَا تُحِبُّ أَنْ يُعْطُوكَ مِثْلَهُ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَشْتَهِي أَنْ أَعْلَمَ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ فَقَالَ انْظُرْ كَيْفَ أَنَا عِنْدَكَ (۲).

«۳»- مع، [معاني الأخبار] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ

۱- ۱. تفسير الإمام ص ۱۳۱، الاحتجاج ص ۲۵۷.

۲- ۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۵۰، أمالي الصدوق ص ۱۴۵.

الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۱).

«۴»- فس، [تفسير القمى] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: طُوبَى لِمَنْ شَغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ تَوَاضَعَ مِنْ غَيْرِ مَنْقَصَةٍ وَ جَالَسَ أَهْلَ الْفِقْهِ وَ الرَّحْمَةِ وَ خَالَطَ أَهْلَ الذُّلِّ وَ الْمَسْكَنَةِ وَ أَنْفَقَ مَالًا جَمَعَهُ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ.

«۵»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى]: فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ مَوْتِهِ عَلَيْكَ بِالتَّوَاضُعِ فَإِنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْعِبَادَةِ(۲).

«۶»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ مَلِكُ الْحَبَشَةِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنِي بِهِ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِكُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَنِي السَّاعَةَ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِي هُنَاكَ وَ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله وَ أَهْلَكَ عَدُوَّهُ وَ أَسَرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ قُتِلَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِي هُنَاكَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِكُ الصَّالِحُ مَا لِي أَرَاكَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أُنْزِلَ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لِلَّهِ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِي نِعْمَةَ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ قَالَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله ذَلِكَ قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَةَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَةً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَرْفَعْكُمُ

۱- ۱. معانى الأخبار ص ۳۸۱.

۲- ۲. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۶.

اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (۱).

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَزَوْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ دَاوُدَ عَنْ آدَمَ العقلانی [الْعَسْقَلَانِي] عَنْ أَبِي عُمَرَ الصَّنْعَانِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ (۲).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَلَّالِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زُفَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَشْرَسَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ أَيُّوبَ السِّجِسْتَانِيِّ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ (۳).

«۹»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ لَقِيتَ (۴).

«۱۰»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ علیه السلام قَالَ: لَا حَسَبَ لِقُرَشِيٍّ وَ لَا عَرَبِيٍّ إِلَّا بِتَوَاضُعٍ الْخَبَرَ(۵).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام أَنَّ عَلِيّاً علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ وُلْدِ آدَمَ إِلَّا وَ نَاصِيَتُهُ بِيَدِ مَلَكٍ فَإِنْ تَكَبَّرَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ وَ قَالَ لَهُ تَوَاضَعْ وَضَعَكَ اللَّهُ وَ إِنْ تَوَاضَعَ جَذَبَهُ بِنَاصِيَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ ارْفَعْ رَأْسَكَ رَفَعَكَ اللَّهُ وَ لَا وَضَعَكَ بِتَوَاضُعِكَ (۶).

كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: التَّوَاضُعُ يَكْسِبُكَ السَّلَامَةَ وَ قَالَ علیه السلام زِينَةُ الشَّرِيفِ التَّوَاضُعُ.

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۳، و سیأتی شرحه تحت الرقم ۲۳.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۵۶.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۸۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۹.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۲.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۱۶۰.

ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ: الْکِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ مَنْ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاهُ قَصَمَهُ.

وَ رُوِیَ: أَنَّ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

وَ أَرْوِی عَنِ الْعَالِمِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: عَجَباً لِلْمُتَکَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِی کَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَهً وَ هُوَ غَداً جِیفَهٌ وَ الْعَجَبُ کُلُّ الْعَجَبِ لِمَنْ شَکَّ فِی اللَّهِ وَ هُوَ یَرَی الْخَلْقَ وَ الْعَجَبُ لِمَنْ أَنْکَرَ الْمَوْتَ وَ هُوَ یَرَی مَنْ یَمُوتُ کُلَّ یَوْمٍ وَ لَیْلَهٍ وَ لَمْ یَذْکُرِ الْآخِرَهَ وَ هُوَ یَرَی النَّشْأَهَ الْأُولَی وَ لِمَنْ عَمِلَ لِدَارِ الْفَنَاءِ وَ هُوَ یَرَی دَارَ الْبَقَاءِ.

«۱۲»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَصْلُ کُلِّ خَیْرٍ نَفِیسٍ وَ مَرْتَبَهٍ رَفِیعَهٍ وَ لَوْ کَانَ لِلتَّوَاضُعِ لُغَهٌ یَفْهَمُهَا الْخَلْقُ لَنَطَقَ عَنْ حَقَائِقِ مَا فِی مَخْفِیَّاتِ الْعَوَاقِبِ وَ التَّوَاضُعُ مَا یَکُونُ فِی اللَّهِ وَ لِلَّهِ وَ مَا سِوَاهُ مَکْرٌ وَ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ شَرَّفَهُ اللَّهُ عَلَی کَثِیرٍ مِنْ عِبَادِهِ وَ لِأَهْلِ التَّوَاضُعِ سِیمَاءُ یَعْرِفُهَا أَهْلُ السَّمَاءِ مِنَ الْمَلَائِکَهِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ مِنَ الْعَارِفِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عَلَی الْأَعْرافِ رِجالٌ یَعْرِفُونَ کُلًّا بِسِیماهُمْ (۱) وَ أَصْلُ التَّوَاضُعِ مِنْ جَلَالِ اللَّهِ وَ هَیْبَتِهِ وَ عَظَمَتِهِ وَ لَیْسَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عِبَادَهٌ یَقْبَلُهَا وَ یَرْضَاهَا إِلَّا وَ

بَابُهَا التَّوَاضُعُ وَ لَا یَعْرِفُ مَا فِی مَعْنَی حَقِیقَهِ التَّوَاضُعِ إِلَّا الْمُقَرَّبُونَ [مِنْ عِبَادِهِ] الْمُسْتَقِلِّینَ (۲) بِوَحْدَانِیَّتِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ عِبادُ الرَّحْمنِ الَّذِینَ یَمْشُونَ عَلَی الْأَرْضِ هَوْناً وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۳) وَ قَدْ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَعَزَّ خَلْقِهِ وَ سَیِّدَ بَرِیَّتِهِ مُحَمَّداً صلی الله علیه و آله بِالتَّوَاضُعِ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَ وَ اخْفِضْ جَناحَکَ لِمَنِ اتَّبَعَکَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ (۴) وَ التَّوَاضُعُ مَزْرَعَهُ الْخُشُوعِ وَ الْخُضُوعِ وَ الْخَشْیَهِ وَ الْحَیَاءِ وَ إِنَّهُنَّ لَا یَأْتِینَ إِلَّا مِنْهَا وَ فِیهَا وَ لَا یَسْلَمُ الشَّرَفُ التَّامُّ الْحَقِیقِیُّ إِلَّا لِلْمُتَوَاضِعِ فِی ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَی (۵).

«۱۳»- کش، [رجال الکشی] قَالَ أَبُو النَّضْرِ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ فَقَالَ کَانَ رَجُلًا شَرِیفاً مُوسِراً فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَوَاضَعْ یَا مُحَمَّدُ فَلَمَّا انْصَرَفَ

۱- ۱. الأعراف: ۴۶.

۲- ۲. فی المصدر: المتصلین.

۳- ۳. لقمان: ۶۳.

۴- ۴. الشعراء: ۲۱۵.

۵- ۵. مصباح الشریعه ص ۳۸.

إِلَى الْكُوفَهِ أَخَذَ قَوْصَرَهً مِنْ تَمْرٍ مَعَ الْمِيزَانِ وَ جَلَسَ عَلَى بَابِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ وَ صَارَ يُنَادِي عَلَيْهِ فَأَتَاهُ قَوْمُهُ فَقَالُوا لَهُ فَضَحْتَنَا فَقَالَ إِنَّ مَوْلَايَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ فَلَنْ أُخَالِفَهُ وَ لَنْ أَبْرَحَ حَتَّى أَفْرُغَ مِنْ بَيْعِ مَا فِي هَذِهِ الْقَوْصَرَهِ فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ إِذَا أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَشْتَغِلَ بِبَيْعٍ وَ شِرَاءٍ فَاقْعُدْ فِي الطَّحَّانِينَ فَهَيَّأَ رَحًى وَ جَمَلًا وَ جَعَلَ يَطْحَنُ (۱).

«۱۴»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَشِيَّهَ الْخَمِيسِ فِي مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوْلَهَ الْأَنْصَارِيُّ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِيضٍ بِعَسَلٍ (۲) فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَى فِيهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ يُكْتَفَى بِأَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَكِنِّي أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَكَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِي مَعِيشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَكْثَرَ ذِكْرَ اللَّهِ أَحَبَّهُ اللَّهُ.

«۱۵»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ بِسْطَامَ الزَّيَّاتِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام مِنَ الْحَبَشَهِ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ عليه السلام أُحَدِّثُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلْتُ عَلَى النَّجَاشِيِّ يَوْماً مِنَ الْأَيَّامِ وَ هُوَ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْمُلْكِ وَ فِي غَيْرِ رِيَاشِهِ وَ فِي غَيْرِ زِيِّهِ قَالَ فَحَيَّيْتُهُ بِتَحِيَّهِ الْمَلِكِ وَ قُلْتُ لَهُ يَا أَيُّهَا الْمَلِكُ مَا لِي أَرَاكَ فِي غَيْرِ مَجْلِسِ الْمُلْكِ وَ فِي غَيْرِ رِيَاشِهِ وَ فِي غَيْرِ زِيِّهِ فَقَالَ إِنَّا نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِنِعْمَهٍ فَلْيَشْكُرِ اللَّهَ وَ نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ أَنْ لَيْسَ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ شَيْ ءٌ يَعْدِلُهُ مِثْلُ التَّوَاضُعِ وَ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيَّ فِي لَيْلَتِي هَذِهِ أَنَّ ابْنَ عَمِّكَ مُحَمَّداً قَدْ أَظْفَرَهُ اللَّهُ بِمُشْرِكِي أَهْلِ بَدْرٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْكُرَ اللَّهَ بِمَا تَرَى.

«۱۶»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ حُبِسَ عَنْهُ الْوَحْيُ ثَلَاثِينَ صَبَاحاً فَصَعِدَ عَلَى جَبَلٍ بِالشَّامِ يُقَالُ لَهُ أَرِيحَا فَقَالَ يَا رَبِّ لِمَ حَبَسْتَ عَنِّي وَحْيَكَ وَ كَلَامَكَ أَ لِذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ فَهَا أَنَا بَيْنَ يَدَيْكَ فَاقْتَصَّ لِنَفْسِكَ رِضَاهَا وَ إِنْ كُنْتَ إِنَّمَا حَبَسْتَ عَنِّي وَحْيَكَ وَ كَلَامَكَ

۱- ۱. رجال الكشّيّ ص ۱۴۷.

۲- ۲. راجع بيانه تحت الرقم ۲۵ في هذا الباب.

لِذُنُوبِ بَنِی إِسْرَائِیلَ فَعَفْوَکَ الْقَدِیمَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ أَنْ یَا مُوسَی تَدْرِی لِمَ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی فَقَالَ لَا أَعْلَمُهُ یَا رَبِّ قَالَ یَا مُوسَی إِنِّی اطَّلَعْتُ عَلَی خَلْقِی اطِّلَاعَهً فَلَمْ أَرَ فِی خَلْقِی شَیْئاً أَشَدَّ تَوَاضُعاً مِنْکَ فَمِنْ ثَمَّ خَصَصْتُکَ بِوَحْیِی وَ کَلَامِی مِنْ بَیْنِ خَلْقِی قَالَ وَ کَانَ مُوسَی علیه السلام إِذَا صَلَّی لَمْ یَنْفَتِلْ حَتَّی یُلْصِقَ خَدَّهُ الْأَیْمَنَ بِالْأَرْضِ وَ خَدَّهُ الْأَیْسَرَ بِالْأَرْضِ.

«۱۷»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام] رُوِیَ أَنَّ الْوَحْیَ احْتَبَسَ عَلَی مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ ثَلَاثِینَ صَبَاحاً وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ (۱).

«۱۸»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِیِّ بْنِ شَجَرَهَ عَنْ عَمِّهِ بَشِیرٍ النَّبَّالِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَدِمَ أَعْرَابِیٌّ عَلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَابِقُنِی بِنَاقَتِکَ هَذِهِ قَالَ فَسَابَقَهُ فَسَبَقَهُ الْأَعْرَابِیُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله إِنَّکُمْ رَفَعْتُمُوهَا فَأَحَبَّ اللَّهُ أَنْ یَضَعَهَا إِنَّ الْجِبَالَ تَطَاوَلَتْ لِسَفِینَهِ نُوحٍ وَ کَانَ الْجُودِیُّ أَشَدَّ تَوَاضُعاً فَحَطَّ اللَّهُ بِهَا عَلَی الْجُودِیِّ.

«۱۹»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ.

«۲۰»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: التَّوَاضُعُ أَنْ تَرْضَی مِنَ الْمَجْلِسِ بِدُونِ شَرَفِکَ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَی مَنْ لَاقَیْتَ وَ أَنْ تَتْرُکَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ کُنْتَ مُحِقّاً وَ رَأْسُ الْخَیْرِ التَّوَاضُعُ.

«۲۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: بِالتَّوَاضُعِ تَتِمُّ النِّعْمَهُ(۲). وَ قَالَ علیه السلام: مَا أَحْسَنَ تَوَاضُعَ الْأَغْنِیَاءِ لِلْفُقَرَاءِ طَلَباً لِمَا عِنْدَ اللَّهِ وَ أَحْسَنُ مِنْهُ تِیهُ الْفُقَرَاءِ عَلَی الْأَغْنِیَاءِ اتِّکَالًا عَلَی اللَّهِ (۳).

«۲۲»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَهٌ لَا یَزِیدُ اللَّهُ بِهِنَّ إِلَّا خَیْراً

۱- ۱. فقه الرضا ص ۵۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۴.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۴۱.

التَّوَاضُعُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا ارْتِفَاعاً وَ ذُلَّ النَّفْسِ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا عِزّاً وَ التَّعَفُّفُ لَا يَزِيدُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا غِنًى.

«۲۳»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْسَلَ النَّجَاشِيُّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَ أَصْحَابِهِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ وَ هُوَ فِي بَيْتٍ لَهُ جَالِسٌ عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ خُلْقَانُ الثِّيَابِ قَالَ فَقَالَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَأَشْفَقْنَا مِنْهُ حِينَ رَأَيْنَاهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَلَمَّا رَأَى مَا بِنَا وَ تَغَيُّرَ وُجُوهِنَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ مُحَمَّداً وَ أَقَرَّ عَيْنَهُ أَ لَا أُبَشِّرُكُمْ فَقُلْتُ بَلَى أَيُّهَا الْمَلِكُ فَقَالَ إِنَّهُ جَاءَ فِي السَّاعَةِ مِنْ نَحْوِ أَرْضِكُمْ عَيْنٌ مِنْ عُيُونِي هُنَاكَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَصَرَ نَبِيَّهُ مُحَمَّداً وَ أَهْلَكَ عَدُوَّهُ وَ أَسِرَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ وَ فُلَانٌ الْتَقَوْا بِوَادٍ يُقَالُ لَهُ بَدْرٌ كَثِيرُ الْأَرَاكِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيْثُ كُنْتُ أَرْعَى لِسَيِّدِي هُنَاكَ وَ هُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ فَقَالَ لَهُ جَعْفَرٌ أَيُّهَا الْمَلِكُ فَمَا لِي أَرَاكَ جَالِساً عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْخُلْقَانُ فَقَالَ يَا جَعْفَرُ إِنَّا نَجِدُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى عِيسَى أَنَّ مِنْ حَقِّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يُحْدِثُوا لَهُ تَوَاضُعاً عِنْدَ مَا يُحْدِثُ لَهُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَلَمَّا أَحْدَثَ اللَّهُ تَعَالَى لِي نِعْمَةً بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله أَحْدَثْتُ لِلَّهِ هَذَا التَّوَاضُعَ فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ الصَّدَقَةَ تَزِيدُ صَاحِبَهَا كَثْرَةً فَتَصَدَّقُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ التَّوَاضُعَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ رِفْعَةً فَتَوَاضَعُوا يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ الْعَفْوَ يَزِيدُ صَاحِبَهُ عِزّاً فَاعْفُوا يُعِزَّكُمُ اللَّهُ (۱).

تبيين: النجاشي بفتح النون و تخفيف الجيم و بالشين المعجمه لقب ملك الحبشه و المراد هنا الذي أسلم و آمن بالنبي صلى الله عليه و آله و اسمه أصحمه بن بحر أسلم قبل الفتح و مات قبله صلى عليه النبي صلى الله عليه و آله لما جاء خبر موته و قال الفيروزآبادي النجاشي بتشديد الياء و بتخفيفها أفصح و تكسر نونها أو هو أفصح أصحمه ملك الحبشه انتهى و جعفر بن أبي طالب هو أخو أمير المؤمنين عليه السلام و كان أكبر منه عليه السلام بعشر سنين و هو من كبار الصحابه و من الشهداء الأولين و هو

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۱۲۱.

صاحب الهجرتين هجره الحبشه و هجره المدينه و استشهد يوم موته سنه ثمان و له إحدى و أربعون سنه فوجد فيما أقبل من جسده تسعون ضربه ما بين طعنه برمح و ضربه بسيف و قطعت يداه فى الحرب فأعطاه الله جناحين يطير بهما فى الجنه فلقب ذا الجناحين و قد مرت تفاصيل جميع ذلك فى أبوابها.

و قال الجوهرى ثوب خلق أى بال يستوى فيه المذكر و المؤنث لأنه فى الأصل مصدر الأخلق و هو الأملس و الجمع خلقان انتهى فأشفقنا منه أى خفنا من حاله و مما رأينا منه أن يكون أصابه سوء يقال أشفق منه أى خاف و حذر و أشفق عليه أى عطف عليه و العين الجاسوس و أهلك عدوه أى السبعين الذين قتلوا منهم أبو جهل و عتبه و شيبه و أسر أيضا سبعون و بدر اسم موضع بين مكه و المدينه و هو إلى المدينه أقرب و يقال هو منها على ثمانيه و عشرين فرسخا و عن الشعبى أنه اسم بئر هناك قال و سميت بدرا لأن الماء كان لرجل من جهينه اسمه بدر كذا فى المصباح و قال الأراك شجر من الخمط يستاك بقضبانه

الواحده أراكه و يقال هى شجره طويله ناعمه كثيره الورق و الأغصان خواره العود و لها ثمر فى عناقيد يسمى البرين يملأ العنقود الكف.

لكأنى أنظر إليه أى هو فى بالى كأنى أنظر إليه الآن و حيث للتعليل و يحتمل المكان بدلا من الضمير و بنو ضمره بفتح الضاد و سكون الميم رهط عمرو بن أميه الضمرى و قيل لكأنى حكايه كلام العين و هو بعيد بل هو إشاره إلى ما ذكروا أن والد النجاشى كان ملك الحبشه و لم يكن له ولد غيره و كان للنجاشى عم له اثنا عشر ولدا و أهل الحبشه قتلوا والد النجاشى و أطاعوا عمه و جعلوه ملكا و كان النجاشى فى خدمه عمه فقالت الحبشه للملك إنا لا نأمن هذا الولد أن يتسلط علينا يوما و يطلب منا دم والده فاقتله قال الملك قتلتم والده بالأمس و أقتل ولده اليوم أنا لا أرضى بذلك و إن أردتم بيعوه من رجل غريب يخرجه من دياركم ففعلوا ذلك فبعد زمان أصيب الملك بصاعقه فمات و لم يكن أحد من أولاده قابلا للسلطنه فاضطروا إلى أن أتوا و أخذوا النجاشى من

سیده قهرا بلا ثمن و ردوه إلی بلادهم و ملکوه علیهم فجاء سیده و ادعی علیهم و رفع أمره إلی النجاشی و هو لا یعرفه فحکم له علیهم و قال أعطوه إما الغلام و إما ثمنه فأدوا إلیه الثمن.

و التواضع هو إظهار الخشوع و الخضوع و الذل و الافتقار إلیه تعالی عند ملاحظه عظمته و عند تجدد نعمه تعالی أو تذکرها و لذا استحبت سجده الشکر فی هذه الأمه و ورد مثل هذا التذلل بلبس أخس الثیاب و أخشنها و إیصال مکارم البدن إلی التراب فی بعض صلوات الحاجه تزید صاحبها کثره أی فی الأموال و الأولاد و الأعوان فی الدنیا و فی الأجر فی الآخره و إن التواضع أی عدم التکبر و الترفع و إظهار التذلل لله و للمؤمنین یوجب رفع صاحبه فی الدنیا و الآخره.

«۲۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُعَاوِیَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ فِی السَّمَاءِ مَلَکَیْنِ مُوَکَّلَیْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَاهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ وَضَعَاهُ (۱).

بیان: رفعاه أی بالثناء علیه أو بإعانته فی حصول المطالب و تیسر أسباب العزه و الرفعه فی الدارین و فی التکبر بالعکس فیهما.

«۲۵»- کا، [الکافی] بِالْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ عَشِیَّهَ خَمِیسٍ فِی مَسْجِدِ قُبَا فَقَالَ هَلْ مِنْ شَرَابٍ فَأَتَاهُ أَوْسُ بْنُ خَوَلِیٍّ الْأَنْصَارِیُّ بِعُسٍّ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ فَلَمَّا وَضَعَهُ عَلَی فِیهِ نَحَّاهُ ثُمَّ قَالَ شَرَابَانِ یُکْتَفَی بِأَحَدِهِمَا مِنْ صَاحِبِهِ- لَا أَشْرَبُهُ وَ لَا أُحَرِّمُهُ وَ لَکِنْ أَتَوَاضَعُ لِلَّهِ فَإِنَّ مَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ اللَّهُ وَ مَنْ تَکَبَّرَ خَفَضَهُ اللَّهُ وَ مَنِ اقْتَصَدَ فِی مَعِیشَتِهِ رَزَقَهُ اللَّهُ وَ مَنْ بَذَّرَ حَرَمَهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ الْمَوْتِ أَحَبَّهُ اللَّهُ (۲).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فِی کِتَابِ الزُّهْدِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِعُسٍّ مِنْ لَبَنٍ مَخِیضٍ بِعَسَلٍ (۳).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۳- ۳. مر بلفظه تحت الرقم: ۱۴.

بیان: فی القاموس قباء بالضم و یذکر و یقصر موضع قرب المدینه و قال العساس ککتاب الأقداح العظام و الواحد عس بالضم و قال مخض اللبن یمخضه مثلثه الآتی أخذ زبده فهو مخیض و ممخوض بعسل أی ممزوج بعسل و قیل إنما امتنع صلی الله علیه و آله لأن اللبن المخیض الحامض (۱)

الممزوج بالعسل لا لذه فیه فیکون إسرافا فالمراد بالتواضع لله الانقیاد لأمره فی ترک الإسراف و لا یخفی بعده و یدل علی أن التواضع بترک الأطعمه اللذیذه مستحب و یعارضه أخبار کثیره و یمکن اختصاصه بالنبی و الأئمه کما یظهر من بعض الأخبار و الاقتصاد التوسط و ترک الإسراف و التقتیر و التبذیر فی الأصل التفریق و یستعمل فی تفریق المال فی غیر الجهات الشرعیه إسرافا و إتلافا و صرفا فی المحرم و من أکثر ذکر الموت أحبه الله لأن کثره ذکر الموت توجب الزهد فی الدنیا و المیل إلی الآخره و ترک المعاصی و سائر ما یوجب حبه تعالی.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ الْحَمَّارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مِثْلَهُ وَ قَالَ مَنْ أَکْثَرَ ذِکْرَ اللَّهِ أَظَلَّهُ اللَّهُ فِی جَنَّتِهِ (۲).

بیان: هذه الفقره بدل من الفقره الأخیره فی الخبر السابق و ذکر الله أعم من أن یکون باللسان أو الجنان و أعم من أن یکون بذکر أسمائه الحسنی

۱- ۱. المخض التحریک، و کأنّه تحریک شی ء هو فی الظرف، قال فی القاموس: مخض الشی ء: حرکه شدیدا، و البعیر هدر بشقشقته، و بالدلو: نهز بها فی البئر، انتهی و قال فی أقرب الموارد: فی الحدیث« مر علیه بجنازه تمخض مخضا» أی تحرک تحریکا سریعا فعلی هذا اللبن المخیض بالعسل، هو الحلیب الذی صب فیه العسل، و مخض به لیتمزج العسل مع الحلیب، و هو من ألذ أنواع الشراب، و هذا القائل لعله نظر الی کلام الفیروزآبادی و نحوه« مخض اللبن: أخذ زبده فهو مخیض» فتوهم أن لفظ اللبن فی الحدیث هو الذی یؤخذ منه الزبد، أعنی الماست، فإذا مخض هذا اللبن صار حامضا من أثر حراره التحریک و لیس کذلک.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

و صفاته العليا أو بتلاوه كتابه أو بذكر شرائعه و أحكامه أو بذكر أنبيائه و حججه فإنه قد ورد إذا ذكرنا ذكر الله و أظله الله فی جنته أی آواه تحت قصورها و أشجارها أو أوقع علیه ظل رحمته أو أدخله فی کنفه و حمایته کما یقال فلان فی ظل فلان.

«۲۷»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام: یَذْکُرُ أَنَّهُ أَتَی رَسُولَ اللَّهِ مَلَکٌ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یُخَیِّرُکَ أَنْ تَکُونَ عَبْداً رَسُولًا مُتَوَاضِعاً أَوْ مَلِکاً رَسُولًا قَالَ فَنَظَرَ إِلَی جَبْرَئِیلَ علیه السلام وَ أَوْمَأَ بِیَدِهِ أَنْ تَوَاضَعْ فَقَالَ عَبْداً مُتَوَاضِعاً رَسُولًا فَقَالَ الرَّسُولُ مَعَ أَنَّهُ لَا یَنْقُصُکَ مِمَّا عِنْدَ رَبِّکَ شَیْئاً قَالَ وَ مَعَهُ مَفَاتِیحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ (۱).

إیضاح: قال فنظر إلی جبرئیل أی قال أبو جعفر فنظر الرسول إلی جبرئیل مستشیرا منه و إن کان عالما و کان لا یحب الملک و کان هذا من تواضعه فأومأ جبرئیل بیده أن تواضع و أن مفسره و یحتمل أن یکون المستتر فی قال راجعا إلی الرسول و إلی بالتشدید و کأن الأول أظهر کما أنه فی مشکاه الأنوار(۲)

قال فنظر إلی جبرئیل علیه السلام فأومأ إلیه بیده أن یتواضع و علی التقدیرین من قال إلی قوله تواضع معترضه فقال عبدا أی اخترت أن أکون عبدا فقال الرسول أی الملک مع أنه أی الملک أو اختیاره مما عند ربک أی من القرب و المنزله و المثوبات و الدرجات قال و معه أی قال أبو جعفر علیه السلام و کان مع الملک عند تبلیغ هذه الرساله المفاتیح أتی بها لیعطیه إیاها إن اختار الملک و یحتمل أن یکون ضمیر قال راجعا إلی الملک و مفعول القول محذوفا و الواو فی قوله و معه للحال أی قال ذلک و معه المفاتیح و قیل ضمیر قال راجع إلی الرسول أی قال صلی الله علیه و آله لا أقبل و إن کان معه المفاتیح و لا یخفی ما فیه.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۲.

۲- ۲. مشکاه الأنوار ص ۲۲۵.

و المفاتيح جمع المفتاح كالمفاتح جمع المفتح و المفاتيح يمكن حملها على الحقيقه أى أتى بآله يمكن بها التسلط على خزائن الأرض و الاطلاع عليها أو يكون تصويرا لتقدير ذلك و تحقيقا للقول بأنك إذا اخترت ذلك كان سهل الحصول لك كهذه المفاتيح تكون بيدك فتفتح بها أو يكون الكلام مبنيا على الاستعاره أى أتى بأمور يتيسر بها الملك و عبر عنها بالمفتاح مجازا كخاتم سليمان و بساطه مثلا و أشباه ذلك مما يسهل معه الاستيلاء على جميع الأرض أو العلم بطريق الوصول إليها و القدره عليها.

«۲۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ تَرْضَى بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ تُسَلِّمَ عَلَى مَنْ تَلْقَى وَ أَنْ تَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كُنْتَ مُحِقّاً وَ لَا تُحِبَّ أَنْ تُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۱).

بيان: بالمجلس دون المجلس أى ترضى بمجلس هو أدون من المجلس الذى هو لائق بشرفك بحسب العرف أو يجلس أى مجلس اتفق و لا تتقيد بمجلس خاص و الأول أظهر على من تلقى أى على كل من تلقاه أى من المسلمين و استثنى منه التسليم على المرأه الشابه إلا أن يأمن على نفسه و سيأتى تفصيل ذلك فى أبواب العشره إن شاء الله و أن تترك المراء أى المجادله و المنازعه و أما إظهار الحق بحيث لا ينتهى إلى المراء فهو حسن بل واجب و قيل إذا كان الغرض الغلبه و التعجيز يكون مراء و إن كان الغرض إظهار الحق فليس بمراء قال فى المصباح ماريته أماريه مماراه و مراء جادلته و يقال ماريته أيضا إذا طعنت فى قوله تزييفا للقول و تصغيرا للقائل و لا يكون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء و اعتراضا انتهى و لا تحب أن تحمد على التقوى فإن هذا من آثار العجب و ينافى الإخلاص فى العمل كما مر.

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى عليه السلام أَنْ يَا مُوسَى

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۱۲۲.

أَ تَدْرِی لِمَا اصْطَفَیْتُکَ بِکَلَامِی دُونَ خَلْقِی قَالَ یَا رَبِّ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ فَأَوْحَی اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنِّی قَلَّبْتُ عِبَادِی ظَهْراً لِبَطْنٍ فَلَمْ أَجِدْ فِیهِمْ أَحَداً أَذَلَّ لِی نَفْساً مِنْکَ یَا مُوسَی إِنَّکَ إِذَا صَلَّیْتَ وَضَعْتَ خَدَّکَ عَلَی التُّرَابِ أَوْ قَالَ عَلَی الْأَرْضِ (۱).

بیان: بکلامی أی بأن أکلمک بلا توسط ملک إنی قلبت عبادی أی اختبرتهم بملاحظه ظواهرهم و بواطنهم کنایه عن إحاطه علمه سبحانه بهم و بجمیع صفاتهم و أحوالهم قال فی المصباح قلبته قلبا من باب ضرب حولته عن وجهه و قلبت الرداء حولته و جعلت أعلاه أسفله و قلبت الشی ء للابتیاع قلبا أیضا تصفحته فرأیت داخله و باطنه و قلبت الأمر ظهرا لبطن اختبرته انتهی و قیل ظهرا بدل من عبادی و اللام فی لبطن للغایه فهی بمعنی الواو مع مبالغه أو قال الترديد من الراوی و یدل علی استحباب وضع الخد علی التراب أو الأرض بعد الصلاه.

«۳۰»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَرَّ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام عَلَی الْمَجْذُومِینَ وَ هُوَ رَاکِبٌ حِمَارَهُ وَ هُمْ یَتَغَدَّوْنَ فَدَعَوْهُ إِلَی الْغَدَاءِ فَقَالَ أَمَا إِنِّی لَوْ لَا أَنِّی صَائِمٌ لَفَعَلْتُ فَلَمَّا صَارَ إِلَی مَنْزِلِهِ أَمَرَ بِطَعَامٍ فَصُنِعَ وَ أَمَرَ أَنْ یَتَنَوَّقُوا فِیهِ ثُمَّ دَعَاهُمْ فَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ وَ تَغَدَّی مَعَهُمْ (۲).

تبیان فی القاموس الجذام کغراب علهٔ تحدث من انتشار السوداء فی البدن کله فیفسد مزاج الأعضاء و هیئاتها و ربما انتهی إلی تأکل الأعضاء و سقوطها عن تقرح جذم کعنی فهو مجذوم و مجذم و أجذم و وهم الجوهری فی منعه و کأن صومه علیه السلام کان واجبا حیث لم یفطر مع الدعوه أن یتأنقوا و فی بعض النسخ یتنوقوا أی یتکلفوا فیه و یعملوه لذیذا حسنا فی القاموس تأنق فیه عمله بالإتقان کتنوق و قال تنیق فی مطعمه و ملبسه تجود و بالغ کتنوق انتهی فتغدوا عنده أی فی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

الیوم الآخر أو أطلق التعدی علی التعشی للمشاکله و تغدی معهم هذا لیس بصریح فی الأکل معهم فی إناء واحد کما هو ظاهر الخبر الآتی بروایه المشکاه(۱) فلا ینافی الأمر بالفرار من المجذوم مع أنه یمکن أن یکونوا مستثنین من هذا الحکم لقوه توکلهم و عدم تأثر نفوسهم بأمثال ذلک أو لعلمهم بأن الله لا یبتلیهم بأمثال البلایا التی توجب نفره الخلق.

ثم اعلم أن الأخبار فی العدوی مختلفه فَقَدْ رُوِیَ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا عَدْوَی وَ لَا طِیَرَهَ. وَ قَدْ وَرَدَ: فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ فِرَارَکَ مِنَ الْأَسَدِ.

و قیل فی الجمع بینهما أن حدیث الفرار لیس للوجوب بل للجواز أو الندب احتیاطا خوف ما یقع فی النفس من العدوی و الأکل و المجالسه للدلاله علی الجواز

وَ أُیِّدَ ذَلِکَ بِمَا رُوِیَ مِنْ طُرُقِ الْعَامَّهِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ صلی الله علیه و آله أَکَلَ مَعَ الْمَجْذُومِ فَقَالَ آکُلُ ثِقَهً بِاللَّهِ وَ تَوَکُّلًا عَلَیْهِ.

وَ مِنْ طُرُقِهِمْ أَیْضاً: أَنَّ امْرَأَهً سَأَلَتْ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ صلی الله علیه و آله عَنِ الْفِرَارِ مِنَ الْمَجْذُومِ فَقَالَتْ کَلَّا وَ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَا عَدْوَی وَ قَدْ کَانَ لَنَا مَوْلًی أَصَابَهُ ذَلِکَ وَ کَانَ یَأْکُلُ فِی صِحَافِی وَ یَشْرَبُ مِنْ قِدَاحِی وَ یَنَامُ عَلَی فِرَاشِی.

و قال بعض العامه حدیث الأکل ناسخ لحدیث الفرار و رده بعضهم بأن الأصل عدم النسخ علی أن الحکم بالنسخ یتوقف علی العلم بتأخر حدیث الأکل و هو غیر معلوم و قال بعضهم للجمع حدیث الفرار علی تقدیر وجوبه إنما کان لخوف أن تقع العله بمشیه الله فیعتقد أن العدوی حق.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ هَارُونَ بْنِ

۱- ۱. عن أبی عبد اللّه علیه السلام قال: کان علیّ بن الحسین علیهما السلام إذا مشی لا یسبق یمینه شماله، فقال: و لقد مر علی المجذومین یأکلون فسلم علیهم فدعوه الی طعامهم فمضی، ثمّ قال: ان اللّه لا یحب المتکبرین، و کان صائما فرجع الیهم فقال انی صائم، ثمّ قال: ائتونی فی المنزل، فأتوه فأطعمهم و أعطاهم، و زاد فیه ابن أبی عمیر عنه علیه السلام أنّه تغدی معهم. راجع ص ۲۲۶ من المشکوه، ج ۲ ص ۲۸۵ من أمالی الشیخ الطوسیّ.

خَارِجَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ دُونَ شَرَفِهِ (۱).

بیان: دون شرفه أی عند المجلس الذی یقتضی شرفه الجلوس فیه أو أدون منه و الأخیر أظهر و أحسن.

«۳۲»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ قَالَ: نَظَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِینَهِ قَدِ اشْتَرَی لِعِیَالِهِ شَیْئاً وَ هُوَ یَحْمِلُهُ فَلَمَّا رَآهُ الرَّجُلُ اسْتَحْیَا مِنْهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام اشْتَرَیْتَهُ لِعِیَالِکَ وَ حَمَلْتَهُ إِلَیْهِمْ أَمَا وَ اللَّهِ لَوْ لَا أَهْلُ الْمَدِینَهِ لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَشْتَرِیَ لِعِیَالِیَ الشَّیْ ءَ ثُمَّ أَحْمِلَهُ إِلَیْهِمْ (۲).

۳۳ إِیضَاحٌ: یَدُلُّ عَلَی اسْتِحْبَابِ شِرَاءِ الطَّعَامِ لِلْأَهْلِ وَ حَمْلِهِ إِلَیْهِمْ وَ أَنَّهُ مَعَ مَلَامَهِ النَّاسِ التَّرْکُ أَوْلَی (۳).

«۳۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی الْمِقْدَامِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: فِیمَا أَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی دَاوُدَ علیه السلام یَا دَاوُدُ کَمَا أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَوَاضِعُونَ کَذَلِکَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْمُتَکَبِّرُونَ (۴).

بیان: التواضع ترک التکبر و التذلل لله و لرسوله و لأولی الأمر و للمؤمنین و عدم حب الرفعه و الاستیلاء و کل ذلک موجب للقرب و إذا کان أحد الضدین موجبا للقرب کان الآخر موجبا للبعد.

«۳۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ رَفَعَهُ عَنْ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

۳- ۳. قد مر فی ج ۷۴ الباب ۷ ص ۱۴۷ أنّه قال أبو عبد اللّه علیه السلام و قدر أی معاویه ابن وهب بالمدینه و هو یحمل بقلا: انه یکره للرجل السری أن یحمل الشی ء الدنی فیجترئ علیه، و فیه روایات أخر فراجع.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۲۳.

أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام فِی السَّنَهِ الَّتِی قُبِضَ فِیهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ مَا لَکَ ذَبَحْتَ کَبْشاً وَ نَحَرَ فُلَانٌ بَدَنَهً فَقَالَ یَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ نُوحاً کَانَ فِی السَّفِینَهِ وَ کَانَ فِیهَا مَا شَاءَ اللَّهُ وَ کَانَتِ السَّفِینَهُ مَأْمُورَهً فَطَافَتْ بِالْبَیْتِ وَ هُوَ طَوَافُ النِّسَاءِ وَ خَلَّی سَبِیلَهَا نُوحٌ فَأَوْحَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی الْجِبَالِ أَنِّی وَاضِعٌ سَفِینَهَ نُوحٍ عَبْدِی عَلَی جَبَلٍ مِنْکُنَّ فَتَطَاوَلَتْ وَ شَمَخَتْ وَ تَوَاضَعَ الْجُودِیُّ وَ هُوَ جَبَلٌ عِنْدَکُمْ فَضَرَبَتِ السَّفِینَهُ بِجُؤْجُؤِهَا الْجَبَلَ قَالَ فَقَالَ نُوحٌ عِنْدَ ذَلِکَ یَا مَارِی أَتقن وَ هُوَ بِالسُّرْیَانِیَّهِ رَبِّ أَصْلِحْ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ عَرَّضَ بِنَفْسِهِ (۱).

تبیین: فی السنه التی قبض فیها أی بعد القبض و کان أول إمامته لا قبله کما قیل و المراد بفلان أحد الأشراف الذین کانوا یعدون أنفسهم من أقرانه و کان أی نوح علیه السلام فیها أی فی السفینه ما شاء الله من الزمان أی زمانا طویلا و یحتمل أن یکون ما شاء الله اسم کان أی ما شاء الله حفظه من المؤمنین و الحیوانات و الأشجار و الحبوب و کل ما یحتاج إلیه بنو آدم و الأول أظهر و اختلف فی مده مکثه علیه السلام فی السفینه فقیل سبعه أیام کما روی عن الصادق علیه السلام. و فی روایه أخری: مائه و خمسون یوما. و قیل سته أشهر و قیل خمسه أشهر.

و کانت السفینه مأموره أی بأمر الله تعالی یذهب به حیث أراد و قیل بأمر نوح قالوا کان إذا أراد وقوفها قال بسم الله فوقفت و إذا أراد جریها قال بسم الله فجرت کما قال تعالی بِسْمِ اللَّهِ مَجْراها وَ مُرْساها(۲) فطافت بالبیت کأنه لما دخلت السفینه الحرم أحرم علیه السلام بعمره مفرده و طواف النساء للإحلال منها بأن أتی ببقیه الأفعال قبله و التخصیص لبیان أن فی شرعه أیضا کان طواف النساء و یحتمل أن یکون فی شرعه علیه السلام هذا مجزیا عن طواف الزیاره و الأول أظهر بل یحتمل أن یکون الإحرام للحج و أتی بجمیع أفعاله کما مر

فِی کِتَابِ النُّبُوَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: إِنَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۲۴.

۲- ۲. هود: ۴۱.

سَفِينَةَ نُوحٍ كَانَتْ مَأْمُورَةً وَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ حَيْثُ غَرِقَتِ الْأَرْضُ ثُمَّ أَتَتْ مِنًى فِي أَيَّامِهَا ثُمَّ رَجَعَتِ السَّفِينَةُ وَ كَانَتْ مَأْمُورَةً وَ طَافَتْ بِالْبَيْتِ طَوَافَ النِّسَاءِ(۱).

فهذا الخبر كالتفسير لخبر المتن.

و فی القاموس طاولنی فطلته کنت أطول منه فی الطول و الطول جمیعا و تطاول تطالل و استطال امتد و ارتفع و تفضل و تطاول و قال شمخ الجبل علا و طال و الرجل بأنفه تکبر انتهی و هذه الجمله إما علی الاستعاره التمثیلیه إشاره إلی أن الناس لما ظنوا وقوعها علی أطول الجبال و أعظمها و لم یظنوا ذلک بالجودی و جعلها الله علیه فکأنها تطاولت و کأن الجودی خضع فإذا کان التواضع الخلقی مؤثرا فی ذلک فالتواضع الإرادی أولی بذلک و یحتمل أن یکون الله تعالی أعطاها فی ذلک الوقت الشعور و خاطبها للمصلحه فالجمیع محمول علی الحقیقه و قد یقال للجمادات شعور ضعیف بل لها نفوس أیضا و فهمه مشکل و إن أومأ إلیه بعض الآیات و الروایات.

قوله علیه السلام و هو جبل عندکم أقول فی تفسیر العیاشی و تواضع جبل عندکم بالموصل یقال له الجودی (۲) و أقول قد مر تفسیر الجودی و الأقوال فیه و سائر ما یتعلق بتلک القصه فی کتاب النبوه و الجؤجؤ کهدهد الصدر و اللام فی الجبل للعهد أی الجودی و کأنه کان ظهر فی السفینه اضطراب عند الوقوع علی الجودی خافوا منه الغرق فلذا شرع علیه السلام فی التضرع و الدعاء کما

رَوَی عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام إِلَى أَنْ قَالَ: فَبَقِيَ الْمَاءُ يَنْصَبُّ مِنَ السَّمَاءِ أَرْبَعِينَ صَبَاحاً وَ مِنَ الْأَرْضِ الْعُيُونُ حَتَّى ارْتَفَعَتِ السَّفِينَةُ فَمَسَحَتِ السَّمَاءَ قَالَ فَرَفَعَ نُوحٌ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ يَا رهمان أتقن وَ تَفْسِيرُهَا رَبِّ أَحْسِنْ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَبْلَعَ مَاءَهَا(۳).

وَ رَوَى الصَّدُوقُ فِي الْعُيُونِ (۴)

وَ غَيْرِهِ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّ نُوحاً علیه السلام لَمَّا

۱- ۱. راجع الکافی ج ۴ ص ۲۱۶.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۵۰.

۳- ۳. تفسیر القمّیّ ۳۰۴.

۴- ۴. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۵، الأمالی ۲۷۴.

رَكِبَ السَّفِينَهَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِ يَا نُوحُ إِنْ خِفْتَ الْغَرَقَ فَهَلِّلْنِي أَلْفاً ثُمَّ سَلْنِي النَّجَاهَ أَنْجِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَ مَنْ آمَنَ مَعَكَ قَالَ فَلَمَّا اسْتَوَى نُوحٌ وَ مَنْ مَعَهُ فِي السَّفِينَهِ وَ رَفَعَ الْقَلْسَ عَصَفَتِ الرِّيحُ عَلَيْهِمْ فَلَمْ يَأْمَنْ نُوحٌ الْغَرَقَ فَأَعْجَلَتْهُ الرِّيحُ فَلَمْ يُدْرِكْ أَنْ يُهَلِّلَ أَلْفَ مَرَّهٍ فَقَالَ بِالسُّرْيَانِيَّهِ هلوليا أَلْفاً أَلْفاً يَا ماريا أتقن قَالَ فَاسْتَوَى الْقَلْسُ وَ اسْتَمَرَّتِ السَّفِينَهُ الْخَبَرَ.

قوله عرض بنفسه التعريض توجيه الكلام إلى جانب و إراده جانب آخر و هو خلاف التصريح أى غرضه من هذا التمثيل بيان أنه اختار الكبش للتواضع و هو مورث للعزه فى الدارين و يدل على أن اختيار أقل الأمرين فى المستحبات إذا كان مستلزما للتواضع أحسن مع أن الإخلاص فيه أكثر و عن الرئاء و السمعه و التكبر أبعد و يحتمل أن يكون فى ذلك تقيه أيضا و لا يبعد كون الكبش فى الهدى و الأضحيه أفضل لدلاله الأخبار الكثير عليه و سيأتى القول فيه فى محله إن شاء الله تعالى.

«٣۶»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام قَالَ قَالَ: التَّوَاضُعُ أَنْ تُعْطِيَ النَّاسَ مَا تُحِبُّ أَنْ تُعْطَاهُ.

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: قُلْتُ مَا حَدُّ التَّوَاضُعِ الَّذِي إِذَا فَعَلَهُ الْعَبْدُ كَانَ مُتَوَاضِعاً فَقَالَ التَّوَاضُعُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ يَعْرِفَ الْمَرْءُ قَدْرَ نَفْسِهِ فَيُنْزِلَهَا مَنْزِلَتَهَا بِقَلْبٍ سَلِيمٍ- لَا يُحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ إِلَى أَحَدٍ إِلَّا مِثْلَ مَا يُؤْتَى إِلَيْهِ إِنْ رَأَى سَيِّئَهً دَرَأَهَا بِالْحَسَنَهِ كَاظِمُ الْغَيْظِ عَافٍ عَنِ النَّاسِ- وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ (١).

تبيان أن تعطى الناس أى من التعظيم و الإكرام و العطاء ما تحب أن تعطاه منهم من جميع ذلك التواضع درجات أى التواضع لله و للخلق درجات أو ذو درجات باعتبار كمال النفس و نقصها أن يعرف المرء قدر نفسه بملاحظه عيوبها و تقصيراتها فى خدمه خالقه بقلب سليم من الشك و الشرك و الرئاء

١- ١. الكافى ج ٢ ص ١٢۴.

و العجب و الحقد و العداوه و النفاق فإنها من أمراض القلب قال تعالى فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ لا يحب أن يأتى إلى أحد من قبل الله أو من قبله أو الأعم إلا مثل ما يؤتى إليه كان المناسب للمعنى الذى ذكرنا أن يؤتى إليه على المعلوم و كأن الظرف فيهما مقدر و التقدير لا يحب أن يأتى إلى أحد بشى ء إلا مثل ما يؤتى به إليه و يؤيده ما سيأتى من روايه على بن سويد المدنى و يمكن أن يقرأ على بناء التفعيل فى الموضعين من قولهم أتيت الماء تأتيه و تأتيا أى سهلت سبيله ليخرج إلى موضع ذكره الجوهرى لكنه بعيد درأها أى دفعها بالحسنه أى بالخصله أو المداراه أو الموعظه الحسنه إشاره إلى قوله تعالى وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ(۱) و قال البيضاوى يدفعونها بها فيجازون الإساءه بالإحسان أو يتبعون الحسنه السيئه فتمحوها.

باب ۵۲ رحم الصغير و توقير الكبير و إجلال ذى الشيبه المسلم

«۱»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى]: فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ وَفَاتِهِ وَ ارْحَمْ مِنْ أَهْلِكَ الصَّغِيرَ وَ وَقِّرِ مِنْهُمُ الْكَبِيرَ(۲).

«۲»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] ابْنُ حَشِيشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسْفَرَايِينِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَحْمُودٍ عَنْ صَخْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: بَجِّلُوا الْمَشَايِخَ فَإِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ تَبْجِيلَ الْمَشَايِخِ (۳).

۱- ۱. الرعد: ۲۲، راجع تفسير البيضاوى ۲۱۳.

۲- ۲. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۶.

۳- ۳. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۳۱۸.

«۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ سَلَمَهَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ یَرْفَعُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ شَیْخٍ کَبِیرٍ فَوَقَّرَهُ لِسِنِّهِ آمَنَهُ اللَّهُ مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ مِنْ تَعْظِیمِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (۱).

«۴»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَا أَکْرَمَ شَابٌّ شَیْخاً إِلَّا قَضَی اللَّهُ لَهُ عِنْدَ سِنِّهِ مَنْ یُکْرِمُهُ.

وَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْبَرَکَهُ مَعَ أَکَابِرِکُمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: الشَّیْخُ فِی أَهْلِهِ کَالنَّبِیِّ فِی أُمَّتِهِ.

عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِکْرَامِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ.

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَوْصَانِی رَسُولُ اللَّهِ بِخَمْسِ خِصَالٍ فَقَالَ فِیهِ وَ وَقِّرِ الْکَبِیرَ تَکُنْ مِنْ رُفَقَائِی یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا وَ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا(۲).

«۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی جَوَادٌ یُحِبُّ الْجَوَادَ وَ مَعَالِیَ الْأُمُورِ وَ یَکْرَهُ سَفْسَافَهَا(۳) وَ إِنَّ مِنْ عِظَمِ جَلَالِ اللَّهِ إِکْرَامَ ثَلَاثَهٍ ذِی الشَّیْبَهِ فِی الْإِسْلَامِ وَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ وَ حَامِلِ الْقُرْآنِ غَیْرِ الْغَالِی فِیهِ وَ لَا الْجَافِی عَنْهُ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ وَقَّرَ ذَا شَیْبَهٍ لِشَیْبَتِهِ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنِّی لَأَسْتَحْیِی مِنْ عَبْدِی وَ أَمَتِی یَشِیبَانِ فِی الْإِسْلَامِ ثُمَّ أُعَذِّبُهُمَا.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَرَفَ فَضْلَ کَبِیرٍ لِسِنِّهِ فَوَقَّرَهُ آمَنَهُ اللَّهُ تَعَالَی مِنْ فَزَعِ یَوْمِ الْقِیَامَهِ(۴).

۱- ۱. ثواب الأعمال ۱۷۱.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۰۷.

۳- ۳. السفساف: الردی ء من کل شی ء، و النخاله من الدقیق و نحوه.

۴- ۴. نوادر الراوندیّ ص ۷.

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ التَّلَّعُکْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الطَّیَالِسِیِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَا رَأَیْتُ شَیْئاً أَسْرَعَ إِلَی شَیْ ءٍ مِنَ الشَّیْبِ إِلَی الْمُؤْمِنِ وَ إِنَّهُ وَقَارٌ لِلْمُؤْمِنِ فِی الدُّنْیَا وَ نُورٌ سَاطِعٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِهِ وَقَّرَ اللَّهُ خَلِیلَهُ إِبْرَاهِیمَ فَقَالَ مَا هَذَا یَا رَبِّ قَالَ لَهُ هَذَا وَقَارٌ فَقَالَ یَا رَبِّ زِدْنِی وَقَاراً قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَمِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ شَیْبَهِ الْمُؤْمِنِ (۱).

باب ۵۳ النهی عن تعجیل الرجل عن طعامه أو حاجته

«۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا تُعَجِّلُوا الرَّجُلَ عِنْدَ طَعَامِهِ حَتَّی یَفْرُغَ وَ لَا عِنْدَ غَائِطِهِ حَتَّی یَأْتِیَ عَلَی حَاجَتِهِ (۲).

«۲»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِجْلَالُ ذِی الشَّیْبَهِ الْمُسْلِمِ (۳).

بیان: من إجلال الله أی تعظیم الله فإن تعظیم أوامره سبحانه تعظیم له و الشیبه بیاض الشعر و کان فیه دلاله علی أن شعرا واحدا أیضا سبب للتعظیم قال الجوهری الشیب و المشیب واحد و قال الأصمعی الشیب بیاض الشعر و المشیب دخول الرجل فی حد الشیب من الرجال و الأشیب المبیض الرأس و إجلاله تعظیمه و توقیره و احترامه و الإعراض عما صدر عنه لسوء خلقه لکبر سنه و ضعف قوته لا سیما إذا کان أکثر تجربه و علما و أکیس حزما و أقدم إیمانا و أحسن عباده.

«۳»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَیْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ یُوَقِّرْ کَبِیرَنَا وَ لَمْ یَرْحَمْ صَغِیرَنَا(۴).

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۳۱۰.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۶۳.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۶۵.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۱۶۵.

بیان: لیس منا أی من المؤمنین الکاملین أو من شیعتنا الصادقین و المراد بالصغیر إما الأطفال فإنهم لضعف بنیتهم و عقلهم و تجاربهم مستحقون للترحم و یحتمل أن یراد بالکبر و الصغر الإضافیان أی یلزم کل أحد أن یعظم من هو أکبر منه و یرحم من هو أصغر منه و إن کان بقلیل.

«۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانٍ عَنِ الْوَصَّافِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَظِّمُوا کِبَارَکُمْ وَ صِلُوا أَرْحَامَکُمْ وَ لَیْسَ تَصِلُونَهُمْ بِشَیْ ءٍ أَفْضَلَ مِنْ کَفِّ الْأَذَی عَنْهُمْ (۱).

بیان: الوصافی اسمه عبد الله بن الولید.

باب ۵۴ ثواب إماطه القذی عن وجه المؤمن و التبسم فی وجهه و ما یقول الرجل إذا أمیط عنه القذی و معنی قول الرجل لأخیه جزاک الله خیرا و النهی عن قول الرجل لصاحبه لا و حیاتک و حیاه فلان

«۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا أُخِذَتْ مِنْکَ قَذَاهٌ فَقُلْ أَمَاطَ اللَّهُ عَنْکَ مَا تَکْرَهُ (۲).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَی أَنْ یَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ لَا وَ حَیَاتِکَ وَ حَیَاهِ فُلَانٍ (۳).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ یَزِیدَ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ أَعْیَنَ أَخِی مَالِکٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ جَزَاکَ اللَّهُ خَیْراً مَا یَعْنِی بِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ الْخَیْرَ نَهَرٌ فِی الْجَنَّهِ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۶۵.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۶۹.

۳- ۳. أمالی الصدوق ۲۲۵.

مَخْرَجُهُ مِنَ الْكَوْثَرِ وَ الْكَوْثَرُ مَخْرَجُهُ مِنْ سَاقِ الْعَرْشِ عَلَيْهِ مَنَازِلُ الْأَوْصِيَاءِ وَ شِيعَتِهِمْ عَلَى حَافَتَيْ ذَلِكَ النَّهَرِ جَوَارِي نَابِتَاتٌ كُلَّمَا قُلِعَتْ وَاحِدَةٌ نَبَتَتْ أُخْرَى بِاسْمِ ذَلِكَ النَّهَرِ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسانٌ (۱) فَإِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِصَاحِبِهِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً فَإِنَّمَا يَعْنِي بِهِ تِلْكَ الْمَنَازِلَ الَّتِي أَعَدَّهَا اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَفْوَتِهِ وَ خِيَرَتِهِ مِنْ خَلْقِهِ (۲).

«۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: نَزْعُكَ الْقَذَاةَ عَنْ وَجْهِ أَخِيكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ وَ تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِهِ حَسَنَةٌ وَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ.

«۵»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام عَنِ الْخَيْرِ مَا هُوَ فَقَالَ لَيْسَ الْخَيْرُ أَنْ يَكْثُرَ مَالُكَ وَ وَلَدُكَ وَ لَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثُرَ عِلْمُكَ وَ عَمَلُكَ وَ أَنْ يَعْظُمَ حِلْمُكَ وَ أَنْ تُبَاهِيَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ رَبِّكَ فَإِنْ أَحْسَنْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ وَ إِنْ أَسَأْتَ اسْتَغْفَرْتَ اللَّهَ (۳).

باب ۵۵ حد الكرامه و النهى عن رد الكرامه و معناها

«۱»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا عُرِضَ عَلَى أَحَدِكُمُ الْكَرَامَةُ فَلَا يَرُدَّهَا فَإِنَّمَا يَرُدُّ الْكَرَامَةَ الْحِمَارُ(۴).

«۲»- مع، [معانى الأخبار] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْبَجَلِيِّ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَأْبَى الْكَرَامَةَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَى ذَلِكَ قَالَ التَّوْسِعَةُ فِي الْمَجْلِسِ وَ الطِّيبُ

۱- ۱. الرحمن: ۷.

۲- ۲. أمالى الصدوق ص ۲۵۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۹۴ من الحكم.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۴۴.

يُعْرَضُ عَلَيْهِ (۱).

«۳»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام یَقُولُ: لَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ أَیُّ شَیْ ءٍ الْکَرَامَهُ قَالَ مِثْلُ الطِّیبِ وَ مَا یُکْرِمُ بِهِ الرَّجُلُ الرَّجُلَ (۲).

«۴»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی زَیْدٍ الْمَکِّیِّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام یَقُولُ: لَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ یَعْنِی بِذَلِکَ فِی الطِّیبِ وَ التَّوْسِعَهِ فِی الْمَجْلِسِ وَ الْوِسَادَهِ(۳).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنِ الْبَزَنْطِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَمَا یَأْبَی الْکَرَامَهَ إِلَّا حِمَارٌ قُلْتُ مَا مَعْنَی ذَلِکَ قَالَ ذَلِکَ فِی الطِّیبِ یُعْرَضُ عَلَیْهِ وَ التَّوْسِعَهِ فِی الْمَجْلِسِ مَنْ أَبَاهُمَا کَانَ کَمَا قَالَ (۴).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ یَرُدُّ الطِّیبَ قَالَ لَا یَنْبَغِی لَهُ أَنْ یَرُدَّ الْکَرَامَهَ(۵).

ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْکَرِیِّ علیه السلام قَالَ: لَا تُکْرِمِ الرَّجُلَ بِمَا یَشُقُّ عَلَیْهِ (۶).

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۶۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۶۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱.

۳- ۳. عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۱، معانی الأخبار ص ۲۶۸.

۴- ۴. معانی الأخبار ص ۱۶۳.

۵- ۵. معانی الأخبار ۲۶۸.

۶- ۶. تحف العقول ۵۲۰.

باب ۵۶ من أذل مؤمنا أو أهانه أو حقره أو استهزأ به أو طعن عليه أو رد قوله و النهى عن التنابز بالألقاب

الآيات:

المؤمنون: فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِی وَ كُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ- إِنِّی جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِما صَبَرُوا أَنَّهُمْ هُمُ الْفائِزُونَ (۱)

الأحزاب: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً(۲)

الحجرات: وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ (۳)

«۱»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ التَّلَّعُكْبَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَالِكِیِّ عَنِ الْيَقْطِينِیِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا بْنِ بِشْرٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَظَمَةِ جَلَالِهِ وَ قُدْرَتِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَيْهِ أَوْ رَدَّ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ (۴).

«۲»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ (۵).

«۳»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] عَنْ أَبِی قِلَابَةَ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَذَلَّهُ اللَّهُ (۶).

«۴»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ

۱- ۱. المؤمنون: ۱۱۰- ۱۱۱.

۲- ۲. الأحزاب: ۵۸.

۳- ۳. الحجرات: ۱۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۲.

۵- ۵. معانی الأخبار ۱۹۵، أمالی الصدوق ص ۱۴.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۸۵.

يَوْمَ الْقِيَامَهِ ثُمَّ يَفْضَحُهُ (۱).

«۵»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِفَقْرِهِ وَ قِلَّهِ ذَاتِ یَدِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ عَلَی جِسْرِ جَهَنَّمَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۲).

«۶»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِکُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ یَجْمَعِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَیْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ.

وَ قَالَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا یَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا یَخُونُهُ وَ لَا یَخْذُلُهُ وَ لَا یَتَّهِمُهُ وَ لَا یَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْکَ بَرِی ءٌ(۳).

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْغَضَائِرِیُّ عَنِ الصَّدُوقِ عَنِ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْکَرِیمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِی سَلَمَهَ عَنْ أَبِی عُمَرَ الصَّنْعَانِیِّ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: رُبَّ أَشْعَثَ أَغْبَرَ ذِی طِمْرَیْنِ مُدْقِعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَی اللَّهِ لَأَبَرَّهُ (۴).

«۸»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْبَیْهَقِیُّ عَنِ الصَّوْلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی بْنِ أَبِی عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا علیه السلام یَوْماً یُنْشِدُ شِعْراً(۵) فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِیرَ فَقَالَ لِعِرَاقِیٍّ لَکُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِیهِ أَبُو الْعَتَاهِیَهِ(۶) لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ

۱- ۱. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۳۳.

۲- ۲. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷ و ۱۶۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۴۳.

۵- ۵. و الاشعار کما فی المصدر ج ۲ ص ۱۷۷: کلنا نأمل مدا فی الأجل***و المنایا هن آفات الامل لا تغرنک أباطیل المنی***و الزم القصد و دع عنک العلل انما الدنیا کظل زائل***حل فیه راکب ثمّ رحل

۶- ۶. قال فی الأغانی ج ۴ ص ۱: أبو العتاهیه لقب غلب علیه، و اسمه إسماعیل بن القاسم بن سوید بن کیسان مولی عنزه و کنیته أبو إسحاق و أمه أم زید بنت زیاد المحاربی مولی. بنی زهره، کان غزیر البحر، لطیف المعانی، سهل الألفاظ، قلیل التکلف و أکثر شعره فی الزهد و الامثال، و لا شعاره أوزان طریفه قالها ممّا لم یتقدمه الاوائل فیها، ثمّ نقل عن الصولی فی تلقیبه بأنّه قال المهدی یوما لأبی العتاهیه: أنت إنسان متحذلق معته، فاستوت له من ذلک کنیه غلبت علیه دون اسمه و کنیته، و سارت له فی الناس قال: و یقال للرجل المتحذلق- و هو المتکیس المتظرف- عتاهیه، کما یقال للرجل الطویل شناحیه، و قیل أنه کنی بابی العتاهیه أن کان یحب الشهره و المجون و التعتّه. أقول: قال الجوهریّ، قال الاخفش: رجل عتاهیه، و هو الاحمق، و قال الفیروزآبادی: العتاهیه ضلال الناس کالعتاهیه و الاحمق، و قال فی اللسان: و أبو العتاهیه: الشاعر المعروف ... لقب بذلک لان المهدی قال له: أراک متخلطا متعتها و کان قد تعته بجاریه للمهدی، و کیف کان هذا اللقب من الألقاب الذمیمه و لذلک نهی علیه السلام عن تسمیه الرجل بذلک و قال: هات اسمه لا لقبه.

وَ دَعْ عَنْکَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَی یَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ یَکْرَهُ هَذَا.

«۹»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْمُسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ فِی صِدْقِ الْمَوَدَّهِ(۱).

أقول: قد مضی فی باب جوامع المساوی.

«۱۰»- فس، [تفسیر القمی]: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسی أَنْ یَکُنَّ خَیْراً مِنْهُنَ فَإِنَّهَا نَزَلَتْ فِی صَفِیَّهَ بِنْتِ حُیَیِّ بْنِ أَخْطَبَ وَ کَانَتْ زَوْجَهَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ ذَلِکَ أَنَّ عَائِشَهَ وَ حَفْصَهَ کَانَتَا تُؤْذِیَانِهَا وَ تَشْتِمَانِ وَ تَقُولَانِ لَهَا یَا بِنْتَ الْیَهُودِیَّهِ فَشَکَتْ ذَلِکَ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ لَهَا أَ لَا تُجِیبِینَهُمَا فَقَالَتْ مَا ذَا یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُولِی أَبِی هَارُونُ نَبِیُّ اللَّهِ وَ عَمِّی مُوسَی کَلِیمُ اللَّهِ وَ زَوْجِی مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَمَا تُنْکِرَانِ مِنِّی فَقَالَتْ لَهُمَا.

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۵۳ فی حدیث.

فَقَالَتَا هَذَا عَلَّمَكِ رَسُولُ اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِی ذَلِکَ- یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا یَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسی أَنْ یَکُونُوا خَیْراً مِنْهُمْ إِلَی قَوْلِهِ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِیمانِ (۱).

«۱۱»- مِشْکَاهُ الْأَنْوَارِ، وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً لِقِلَّهِ مَالِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ فَلَمْ یَزَلْ عِنْدَ اللَّهِ مَحْقُوراً حَتَّی یَتُوبَ مِمَّا صَنَعَ وَ قَالَ علیه السلام إِنَّهُمْ مُبَاهُونَ بِأَکْفَائِهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۲).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ أَذَلَّ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَکْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ (۳).

سن، [المحاسن] علی بن عبد الله عن ابن محبوب: مثله (۴).

«۱۳»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ خَلَقَ الْمُؤْمِنِینَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ کِبْرِیَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَیْهِمْ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِمْ قَوْلَهُمْ فَقَدْ رَدَّ عَلَی اللَّهِ فِی عَرْشِهِ وَ لَیْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِنَّمَا هُوَ شِرْکُ شَیْطَانٍ (۵).

سن، [المحاسن] فی روایه المفضل: مثله (۶).

«۱۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ یَتَمَنَّی أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(۷).

۱- ۱. تفسیر القمّیّ: ۶۴۲، و الآیه فی الحجرات ۱۰- ۱۱.

۲- ۲. مشکاه الأنوار: ۵۹.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۱۳.

۴- ۴. المحاسن: ۹۷.

۵- ۵. ثواب الأعمال: ۲۱۴.

۶- ۶. المحاسن ص ۱۰۰.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۱۴.

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان عن حماد: مثله (۱).

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا تُحَقِّرُوا مُؤْمِناً فَقِيراً فَإِنَّهُ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِيراً أَوِ اسْتَخَفَّ بِهِ حَقَّرَهُ اللَّهُ وَ لَمْ يَزَلْ مَاقِتاً لَهُ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ حَقْرَتِهِ أَوْ يَتُوبَ. وَ قَالَ علیه السلام: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوْ حَقَّرَهُ لِقِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (۳).

«۱۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِذَا قَالَ الْمُؤْمِنُ لِأَخِيهِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَايَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّي كَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ يُضْمِرُ عَلَى الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۴).

«۱۷»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى خَلَقَ الْمُؤْمِنَ مِنْ نُورِ عَظَمَتِهِ وَ جَلَالِ كِبْرِيَائِهِ فَمَنْ طَعَنَ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَوْ رَدَّ عَلَيْهِ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ فِي عَرْشِهِ وَ لَيْسَ هُوَ مِنَ اللَّهِ فِي وَلَايَةٍ وَ إِنَّمَا هُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ (۵).

«۱۸»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَقَدْ أُسْرِيَ بِي فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِي مِنْ دُونِهِ بِمَا شَافَهَنِي فَكَانَ فِيمَا شَافَهَنِي أَنْ قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَنْ آذَى لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَ مَنْ حَارَبَنِي حَارَبْتُهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِيُّكَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ مَنْ حَارَبَكَ حَارَبْتَهُ فَقَالَ ذَاكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لَكَ وَ لِوَصِيِّكَ وَ لِوَرَثَتِكُمَا بِالْوَلَايَةِ(۶).

«۱۹»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۹۷.

۴- ۴. المحاسن ص ۹۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۱۳۶.

علیهما السلام قالا: إِنَّ أَبَا ذَرٍّ عَيَّرَ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله بِأُمِّهِ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ السَّوْدَاءِ وَ كَانَتْ أُمُّهُ سَوْدَاءَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله تُعَيِّرُهُ بِأُمِّهِ يَا بَا ذَرٍّ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ أَبُو ذَرٍّ يُمَرِّغُ وَجْهَهُ فِي التُّرَابِ وَ رَأْسَهُ حَتَّى رَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْهُ.

«۲۰»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ: الْهُزْءُ فُكَاهَةُ السُّفَهَاءِ وَ صِنَاعَةُ الْجُهَّالِ.

«۲۱»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رُوِيَ عَنْ أَحَدِ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ كَتَمَ ثَلَاثَةً فِي ثَلَاثَةٍ كَتَمَ رِضَاهُ فِي طَاعَتِهِ وَ كَتَمَ سَخَطَهُ فِي مَعْصِيَتِهِ وَ كَتَمَ وَلِيَّهُ فِي خَلْقِهِ فَلَا يَسْتَخِفَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الطَّاعَاتِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا رِضَا اللَّهِ وَ لَا يَسْتَقِلَّنَّ أَحَدُكُمْ شَيْئاً مِنَ الْمَعَاصِي فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّهَا سَخَطُ اللَّهِ وَ لَا يَزْرَأَنَّ أَحَدُكُمْ بِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيُّهُمْ وَلِيُّ اللَّهِ.

باب ۵۷ من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان عليه أو سبه و ذم الروايه على المؤمن

«۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ يُوسُفَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَنْبَسَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الرِّضَا عَنْ أَبِيهَا عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِيهِ وَ عَمِّهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُرَوِّعَ مُسْلِماً(۱).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: أَعْتَى النَّاسِ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ (۲).

أقول: قد مضى مثله بأسانيد فی باب من أحدث حدثا و سيأتی فی باب مواعظ النبی صلى الله عليه.

۱- ۱. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۰.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴ فی حديث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و آله.

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الشَّرِیفِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ ابْنِ عُقْدَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْمُسْتَوْرِدِ عَنِ الْکَاهِلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَیْدِ بْنِ مُدْرِکٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَمِّی عَامِرِ بْنِ مُدْرِکٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَسَمِعْتُهُ یَقُولُ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ کَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ مَکْتُوبٌ آیِسٌ مِنْ رَحْمَهِ اللَّهِ (۱).

«۴»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَکْرَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِکَلِمَهٍ یُلْطِفُهُ بِهَا أَوْ قَضَی لَهُ حَاجَهً أَوْ فَرَّجَ عَنْهُ کُرْبَهً لَمْ تَزَلِ الرَّحْمَهُ ظِلًّا عَلَیْهِ مَجْدُولًا مَا کَانَ فِی ذَلِکَ مِنَ النَّظَرِ فِی حَاجَتِهِ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ لِمَ سُمِّیَ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً لِإِیمَانِهِ النَّاسَ عَلَی أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ مَنِ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ یَدِهِ وَ لِسَانِهِ أَ لَا أُنَبِّئُکُمْ بِالْمُهَاجِرِ مَنْ هَجَرَ السَّیِّئَاتِ وَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ مَنْ دَفَعَ مُؤْمِناً دَفْعَهً لِیُذِلَّهُ بِهَا أَوْ لَطَمَهُ لَطْمَهً أَوْ أَتَی إِلَیْهِ

أَمْراً یَکْرَهُهُ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِکَهُ حَتَّی یُرْضِیَهُ مِنْ حَقِّهِ وَ یَتُوبَ وَ یَسْتَغْفِرَ فَإِیَّاکُمْ وَ الْعَجَلَهَ إِلَی أَحَدٍ فَلَعَلَّهُ مُؤْمِنٌ وَ أَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ وَ عَلَیْکُمْ بِالْأَنَاهِ وَ اللِّینِ وَ التَّسَرُّعُ مِنْ سِلَاحِ الشَّیَاطِینِ وَ مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَی اللَّهِ مِنَ الْأَنَاهِ وَ اللِّینِ (۲).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ لَطَمَ خَدَّ مُسْلِمٍ أَوْ وَجْهَهُ بَدَّدَ اللَّهُ عِظَامَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ حُشِرَ مَغْلُولًا حَتَّی یَدْخُلَ جَهَنَّمَ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ (۳).

«۶»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِیِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِیَهِ اللَّهِ (۴).

«۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنْ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۰۱.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۱۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۵۷، و فی نسخه الکمبانیّ رمز الخصال و هو تصحیف.

۴- ۴. ثواب الأعمال ۲۱۵.

إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْكُوفِيِّينَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَلَمْ يُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِيُصِيبَ مِنْهُ مَكْرُوهاً فَأَصَابَهُ فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(۱).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَی مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِی- قَالَ فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَی وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ قَالَ فَيَقُولُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِينِهِمْ قَالَ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَی جَهَنَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام كَانُوا وَ اللَّهِ الَّذِينَ يَقُولُونَ بِقَوْلِهِمْ وَ لَكِنَّهُمْ حَبَسُوا حُقُوقَهُمْ وَ أَذَاعُوا عَلَيْهِمْ سِرَّهُمْ (۲).

أقول: سيأتی بعض الأخبار فی باب من أعان علی القتل فی كتاب القصاص.

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحَلَبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْتَی النَّاسِ عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ وَ مَنْ ضَرَبَ مَنْ لَمْ يَضْرِبْهُ (۳).

«۱۰»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَی مُسْلِمٍ بِشَطْرِ كَلِمَةٍ كُتِبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِسٌ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ (۴).

«۱۱»- صح، [صحيفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: وَرِثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كِتَابَيْنِ- كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ كِتَاباً فِی قِرَابِ سَيْفِی قِيلَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَا الْكِتَابُ الَّذِی فِی قِرَابِ سَيْفِكَ قَالَ مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (۵).

«۱۲»- جا، [المجالس للمفيد] الْمَرَاغِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ النَّهَاوَنْدِیِّ عَنْ

۱- ۱. ثواب الأعمال: ۲۲۹.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۹.

۳- ۳. ثواب الأعمال ۱۴۷.

۴- ۴. المحاسن ۱۰۳.

۵- ۵. صحيفه الرضا علیه السلام ص ۱۴.

أَبِی الْخَزْرَجِ الْأَسَدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِیَاسٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْخُدْرِیِّ قَالَ: وُجِدَ قَتِیلٌ عَلَی عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَخَرَجَ مُغْضَباً حَتَّی رَقِیَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَ أَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یُقْتَلُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِینَ لَا یُدْرَی مَنْ قَتَلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَی قَتْلِ مُؤْمِنٍ أَوْ رَضُوا بِهِ لَأَدْخَلَهُمُ اللَّهُ فِی النَّارِ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ- لَا یَجْلِدُ أَحَدٌ أَحَداً ظُلْماً إِلَّا جُلِدَ غَداً فِی نَارِ جَهَنَّمَ مِثْلَهُ وَ الَّذِی نَفْسِی بِیَدِهِ لَا یُبْغِضُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ أَحَدٌ إِلَّا أَکَبَّهُ اللَّهُ عَلَی وَجْهِهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ.

«۱۳»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ آذَی مُؤْمِناً فَقَدْ آذَانِی وَ مَنْ آذَانِی فَقَدْ آذَی اللَّهَ وَ مَنْ آذَی اللَّهَ فَهُوَ مَلْعُونٌ فِی التَّوْرَاهِ وَ الْإِنْجِیلِ وَ الزَّبُورِ وَ الْفُرْقَانِ وَ فِی خَبَرٍ آخَرَ فَعَلَیْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِکَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِینَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً یُخِیفُهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ تَعَالَی یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ بِلَحْمِهِ وَ جِسْمِهِ وَ جَمِیعِ أَعْضَائِهِ وَ رُوحِهِ حَتَّی یُورِدَهُ مَوْرِدَهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَحْزَنَ مُؤْمِناً ثُمَّ أَعْطَاهُ الدُّنْیَا لَمْ یَکُنْ ذَلِکَ کَفَّارَتَهُ وَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَیْهِ (۱).

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ ظَلَمَ وَ مَنْ قَصَّرَ ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ یُخَاصِمُ (۲).

«۱۵»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر حَمَّادٌ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنْ عُیُوبِ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ أَمْرِ نَفْسِهِ أَوْ یَعِیبَ عَلَی النَّاسِ أَمْراً هُوَ فِیهِ- لَا یَسْتَطِیعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ إِلَی غَیْرِهِ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ.

«۱۶»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ اللَّهِ عِدَهُ الْمُؤْمِنِ الْأَخْذُ بِالْیَدِ.

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۲۷.

۲- ۲. الاختصاص ۲۳۹.

یحث صلی الله علیه و آله علی الوفاء بالمواعید و الصدق فیها یرید أن المؤمن إذا وعد کان الثقه بموعده کالثقه بالشی ء إذا صار بالید.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ عَارَضَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی حَدِیثِهِ فَکَأَنَّمَا خَدَشَ فِی وَجْهِهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: لَا تُحَقِّرُوا ضُعَفَاءَ إِخْوَانِکُمْ فَإِنَّهُ مَنِ احْتَقَرَ مُؤْمِناً لَمْ یَجْمَعِ اللَّهُ بَیْنَهُمَا فِی الْجَنَّهِ إِلَّا أَنْ یَتُوبَ.

«۱۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: مَنْ أَسْرَعَ إِلَی النَّاسِ بِمَا یَکْرَهُونَ قَالُوا فِیهِ مَا لَا یَعْلَمُونَ (۱).

«۱۸»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَی بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ظَهْرُ الْمُؤْمِنِ حِمًی إِلَّا مِنْ حَدٍّ(۲).

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِیُخِیفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ (۳).

بیان: یوم لا ظل إلا ظله أی إلا ظل عرشه أو المراد بالظل الکنف أی لا ملجأ و لا مفزع إلا إلیه قال الراغب الظل ضد الضح و هو أعم من الفی ء و یعبر بالظل عن العزه و المناعه و عن الرفاهه قال تعالی إِنَّ الْمُتَّقِینَ فِی ظِلالٍ وَ عُیُونٍ (۴) أی فی عزه و مناعه و أظلنی فلان أی حرسنی و جعلنی فی ظله أی فی عزه و مناعته وَ نُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِیلًا(۵) کنایه عن غضاره العیش (۶).

«۲۰»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْخَفَّافِ عَنْ بَعْضِ الْکُوفِیِّینَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَلَمْ یُصِبْهُ فَهُوَ فِی النَّارِ وَ مَنْ رَوَّعَ مُؤْمِناً بِسُلْطَانٍ لِیُصِیبَهُ مِنْهُ مَکْرُوهٌ فَأَصَابَهُ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۵۱.

۲- ۲. یعنی أنّه لا یجوز ضربه الا عند اقامه الحد.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۴- ۴. المرسلات: ۴۱.

۵- ۵. النساء: ۵۷.

۶- ۶. مفردات غریب القرآن: ۳۱۴.

فَهُوَ مَعَ فِرْعَوْنَ وَ آلِ فِرْعَوْنَ فِی النَّارِ(۱).

بیان: لیصیبه منه أی من السلطان مکروه أی ضرر یکرهه فلم یصبه أی المکروه فهو فی النار أی یستحقها إن لم یعف عنه و الروع الفزع و الترویع التخویف فی النار قیل أی فی نار البرزخ حیث قال النَّارُ یُعْرَضُونَ عَلَیْها غُدُوًّا وَ عَشِیًّا وَ یَوْمَ تَقُومُ السَّاعَهُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذابِ (۲).

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِشَطْرِ کَلِمَهٍ لَقِیَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مَکْتُوبٌ بَیْنَ عَیْنَیْهِ آیِسٌ مِنْ رَحْمَتِی (۳).

بیان: قال فی النهایه الشطر النصف و منه الحدیث من أعان علی قتل مؤمن بشطر کلمه قیل هو أن یقول اق فی اقتل کَمَا قَالَ صلی الله علیه و آله: کَفَی بِالسَّیْفِ شَا، یرید شاهدا و فی القاموس الشطر نصف الشی ء و جزؤه و أقول یحتمل أن یکون کنایه عن قله الکلام أو کأن یقول نعم مثلا فی جواب من قال أقتل زیدا و کأن بین العینین کنایه عن الجبهه.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِیَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّی مَنْ آذَی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لْیَأْمَنْ غَضَبِی مَنْ أَکْرَمَ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ یَکُنْ مِنْ خَلْقِی فِی الْأَرْضِ فِیمَا بَیْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ- لَاسْتَغْنَیْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِیعِ مَا خَلَقْتُ فِی أَرْضِی وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِینَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا إِیمَانَهُمَا أُنْساً- لَا یَحْتَاجَانِ إِلَی أُنْسِ سِوَاهُمَا(۴).

بیان: لیأذن أی لیعلم کما قال تعالی فی ترک ما بقی من الربا فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ (۵) قال البیضاوی أی فاعلموا بها من

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۲- ۲. المؤمن: ۴۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۸.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۵۰.

۵- ۵. البقره: ۲۷۹.

أذن بالشی ء إذا علم به و تنکیر حرب للتعظیم و ذلک یقتضی أن یقاتل المربی بعد الاستتابه حتی یفی ء إلی أمر الله کالباغی و لا یقتضی کفره (۱) و فی المجمع أی فأیقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله و معنی الحرب عداوه الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصیه و قال ابن عباس و غیره إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله انتهی (۲).

و أقول فی الخبر یحتمل أن یکون کنایه عن شده الغضب بقرینه المقابله أو المعنی أن الله یحاربه أی ینتقم منه فی الدنیا و الآخره أو من فعل ذلک فلیعلم أنه محارب لله کما سیأتی فقد بارزنی بالمحاربه(۳)

و قیل الأمر بالعلم لیس علی الحقیقه بل هو خبر عن وقوع المخبر به علی التأکید و کذا و لیأمن إخبار عن عدم وقوع ما یحذر منه علی التأکید و المراد بالمؤمن مطلق الشیعه أو الکامل منهم کما یومئ إلیه عبدی و علی الأول المراد بالإیذاء الذی لم یأمر به الشارع کالأمر بالمعروف و النهی عن المنکر و المراد بالإکرام الرعایه و التعظیم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.

و لو لم یکن کان تامه و المراد بالخلق سوی الملائکه و الجن و قوله مع إمام إما متعلق بلم یکن أو حال عن المؤمن و علی الأخیر یدل علی ملازمته للإمام و المراد بالاستغناء بعباده مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنی مطلق لا حاجه له إلی عباده أحد قبول عبادتهما و الاکتفاء بهما لقیام نظام العالم و کأن کون المؤمن مع الإمام أعم من کونه بالفعل أو بالقوه القریبه منه فإنه یمکن أن یبعث نبی و لم یؤمن به أحد إلا بعد زمان کما مر فی باب قله عدد المؤمنین أن إبراهیم علیه السلام کان یعبد الله و لم یکن معه غیره حتی آنسه الله بإسماعیل و إسحاق و قد مر الکلام فیه و قیل المقصود هنا بیان حال هذه الأمه فلا ینافی الوحده فی الأمم السابقه و أرضین بتقدیر سبع أرضین و أنس إما مضاف إلی سواهما أو منون و سواهما للاستثناء.

۱- ۱. أنوار التنزیل: ۶۶.

۲- ۲. مجمع البیان ج ۲ ص ۳۹۲.

۳- ۳. تحت الرقم ۳۱.

«۲۳»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِی فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَيُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِی دِينِهِمْ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ (۱).

بيان: أين الصدود لأوليائه كذا فی أكثر نسخ الكتاب و ثواب الأعمال (۲) و غيرهما و تطبيقه على ما يناسب المقام لا يخلو من تكلف (۳) فی القاموس صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن كذا صدا منعه و صرفه و صد يصد و يصد صديدا ضج و التصدد التعرض و فی النهايه الصد الصرف و المنع يقال صده و أصده و صد عنه و الصد الهجران و منه الحديث فيصد هذا و يصد هذا أی يعرض بوجهه عنه و فی المصباح صد من كذا من باب ضرب ضحك.

و أقول أكثر المعانی مناسبه لكن بتضمين معنى التعرض و نحوه للتعديه باللام فالصدود بالضم جمع صاد و فی بعض النسخ المؤذون لأوليائی فلا يحتاج إلى تكلف و قال الجوهری نصبت لفلان نصبا إذا عاديته و ناصبته الحرب مناصبه و قال التعنيف التعيير و اللوم و قيل لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبه أو من خدشه بأيديهم تحسرا و تأسفا وَ يُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْعَامَّهُ عَنِ النَّبِیِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: مَرَرْتُ لَيْلَهَ أُسْرِیَ بِی بِقَوْمٍ لَهُمْ أَظْفَارٌ مِنْ نُحَاسٍ يَخْدِشُونَ وُجُوهَهُمْ وَ صُدُورَهُمْ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَئِيلُ قَالَ هُمُ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لُحُومَ النَّاسِ وَ يَقَعُونَ فِی أَعْرَاضِهِمْ.

و قيل إنما سقط لحم وجوههم لأنهم كاشفوهم بوجوههم الشديده من غير استحياء من الله و منهم.

و أقول أو لأنهم لما أرادوا أن يقبحوهم عند الناس فی الدنيا قبحهم الله فی الآخره عند الناس فی أظهر أعضائهم و أحسنها.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۱.

۲- ۲. مر تحت الرقم ۸.

۳- ۳. و قد روی فی معنى قوله تعالى« وَ لَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ» أن معنى يصدون: يضحكون أی ضحك السخريه كما يضحك المجادل الممارى إذا ظفر من خصمه على فلته، و هذا المعنى هو المناسب.

«۲۴»- كا، [الكافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ بْنِ مَیْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی (۱).

بیان: المراد بالولی المحب البالغ بجهده فی عباده مولاه المعرض عما سواه فقد أرصد أی هیأ نفسه أو أدوات الحرب و یمکن أن یقرأ علی بناء المفعول قال فی النهایه یقال رصدته إذا قعدت له علی طریقه تترقبه و أرصدت له العقوبه إذا أعددتها و حقیقته جعلتها علی طریقه کالمترقبه له و الإضافه فی قوله لمحاربتی إلی المفعول و من فوائد هذا الخبر التحذیر التام لأذی کل من المؤمنین لاحتمال أن یکون من أولیائه تعالی کَمَا رَوَی الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَخْفَی وَلِیَّهُ فِی عِبَادِهِ فَلَا تَسْتَصْغِرُوا شَیْئاً مِنْ عِبَادِهِ فَرُبَّمَا کَانَ وَلِیُّهُ وَ أَنْتَ لَا تَعْلَمُ.

«۲۵»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ عِیسَی وَ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِی وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَیَّ عَبْدٌ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَیْهِ وَ إِنَّهُ لَیَتَقَرَّبُ إِلَیَّ بِالنَّافِلَهِ حَتَّی أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ کُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی عَنْ مَوْتِ عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ (۲).

بیان: و ما تقرب لما قدم سبحانه ذکر اختصاص الأولیاء لدیه أشار إجمالا إلی طریق الوصول إلی درجه الولایه من بدایه السلوک إلی النهایه أی ما تحبب و لا طلب القرب لدی بمثل أداء ما افترضت علیه أی أصاله أو أعم منه و مما أوجبه علی نفسه بنذر و شبهه لعموم الموصول و یدل علی أن الفرائض أفضل من

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۵۲.

المندوبات مطلقا و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضا فإنه سبحانه أعلم بالأسباب التى توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد فى الفرائض و أوعد على تركها علمنا أنها أفضل مما خيرنا فى فعله و تركه و وعد على فعله و لم يتوعد على تركه.

قال الشيخ البهائى قدس سره فإن قلت مدلول هذا الكلام هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلهما متساويان قلت الذى يستفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره كما تقول ليس فى البلد أحسن من زيد لا تريد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه بل تريد نفى من يساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إراده هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات انتهى.

و قال الشهيد رحمه الله فى القواعد الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحه زائده و لقوله تعالى فى الحديث القدسى ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه و قد تخلف ذلك فى صور كالإبراء من الدين الندب و إنظار المعسر الواجب و إعاده المنفرد صلاته جماعه فإن الجماعه مطلقا تفضل صلاه المنفرد بسبع و عشرين درجه فصلاه الجماعه مستحبه و هى أفضل من الصلاه التى سبقت و هى واجبه و كذلك الصلاه فى البقاع الشريفه فإنها مستحبه و هى أفضل من غيرها مائه ألف إلى اثنتى عشره صلاه و الصلاه بالسواك و الخشوع فى الصلاه مستحب و يترك لأجله سرعه المبادره إلى الجمعه و إن فات بعضها مع أنها واجبه لأنه إذا اشتد سعيه شغله الانبهار عن الخشوع و كل ذلك فى الحقيقه غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشتماله على مصلحه أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد انتهى.

و أقول ما ذكره قدس سره لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن الواجب أحد الأمرين و الإبراء أفضل الفردين و عن الثانى بأنا لا نسلم كون هذه الجماعه أفضل من المنفرد و لو سلم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبه و انضمت إلى تلك الفضيله مع أنه قد ورد أنه تعالى يقبل أفضلهما و احتمل

بعض الأصحاب نیه الوجوب فیها أیضا و کان بعض مشایخنا یحتمل هنا عدول نیه الصلاه إلی الاستحباب بناء علی جواز عدول النیه بعد الفعل کما یظهر من بعض الأخبار.

و مما ذکروه نقضا علی تلک القاعده الابتداء بالتسلیم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانی و الإشکال فیه أصعب و یمکن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترک و انتظار تسلیم الغیر و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب بل یمکن أن یقال إن إکرام المؤمن و ترک إهانته واجب و هو یتحقق فی أمور شتی منها ابتداء التسلیم أو رده فلو ترکهما عصی و فی الإتیان بکل منهما یتحقق ترک الإهانه لکن اختیار الابتداء أفضل فظهر أنه یمکن إجراء جوابه رحمه الله فی الجمیع.

و أقول یمکن تخصیص الأخبار و کلام الأصحاب بکون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه کصلاه الفریضه و النافله فلا یلزم کون رد السلام أفضل من الحج المندوب و لا من صلاه جعفر رضی الله عنه و لا من بناء قنطره عظیمه أو مدرسه کبیره و بالجمله فروع هذه المسأله کثیره و لم أر من تعرض لتحقیقها کما ینبغی و الخوض فیها یوجب بسطا من الکلام لا یناسب المقام و سیأتی شرح باقی الخبر فی الخبر الآتی.

«۲۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْکِیناً لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّی یَرْجِعَ عَنْ حُقْرَتِهِ إِیَّاهُ (۱).

بیان: فی القاموس الحقر الذله کالحقریه بالضم و الحقاره مثلثه و المحقره و الفعل کضرب و کرم و الإذلال کالتحقیر و الاحتقار و الاستحقار و الفعل کضرب و قال مقته مقتا و مقاته أبغضه کمقته و التحقیر یکون بالقلب فقط و إظهاره أشد و هو إما بقول کرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربه أو بفعله یستلزم إهانته أو بترک قول أو فعل یستلزمها و أمثال ذلک.

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۱، و فیه« عن محقرته».

«۲۷»- عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْمُعَلَّى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِي وَ أَنَا أَسْرَعُ شَيْ ءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي (۱).

بيان: يدل على أن عقوبه إذلال المؤمن تصل إلى المذل فى الدنيا أيضا بل بعد الإذلال بلا مهله و لو بمنع اللطف و الخذلان.

«۲۸»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِي مَنْ أَذَلَّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ (۲).

بيان: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب كاشفتهم إياها و جاهرتهم بها.

«۲۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً أَوِ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ (۳).

بيان: لقله ذات يده أى ما فى يده من المال كنايه عن فقره و شهره الله على بناء المجرد أو التفعيل أى جعل له علامه سوء يعرفه جميع الخلائق بها أنه من أهل العقوبه فيفتضح بذلك فى المحشر و يذل كما أذل المؤمن فى الدنيا فى القاموس استذله رآه ذليلا و قال الشهره بالضم ظهور الشى ء فى شنعه شهره كمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر على رءوس الخلائق أى على وجه يطلع عليه جميع الخلائق كأنه فوق رءوسهم.

«۳۰»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَقَدْ أَسْرَى بِي فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِي إِلَى أَنْ قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِي بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَنْ حَارَبَنِي حَارَبْتُهُ قُلْتُ يَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِيُّكَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَكَ حَارَبْتَهُ قَالَ ذَاكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لَكَ وَ لِوَصِيِّكَ وَ لِذُرِّيَّتِكُمَا بِالْوَلَايَهِ(۴).

۱- ۱. الكافى ج ۹ ص ۳۵۱.

۲- ۲. الكافى ج ۹ ص ۳۵۱.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۵۳.

۴- ۴. الكافى ج ۲ ص ۳۵۳.

بیان: من وراء الحجاب کأن المراد بالحجاب الحجاب المعنوی و هو إمکان العبد المانع لأن یصل العبد إلی حقیقه الربوبیه أو کان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فی الجانب الذی هو صلی الله علیه و آله فیه و هو المراد بالمشافهه و فی بعض النسخ فشافهنی فیمکن أن یکون الفاء للتفسیر و للترتیب المعنوی فکلاهما کان بالمشافهه و المراد بها عدم توسط الملک.

و قیل المراد بالحجاب الملک و بالمشافهه ما کان بدون توسط الملک فی القاموس شافهه أدنی شفته من شفته و فی الصحاح المشافهه المخاطبه من فیک إلی فیه قوله أن قال فی بعض النسخ فشافهنی أن قال فکلمه أن مصدریه و التقدیر بأن قال فقد علمت الفاء للبیان من أخذت کأن المراد به الأخذ مع القبول.

«۳۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الْمُعَلَّی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِی فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَهِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِی شَیْ ءٍ أَنَا فَاعِلُهُ کَتَرَدُّدِی فِی عَبْدِیَ الْمُؤْمِنِ إِنِّی أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَیَکْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ وَ إِنَّهُ لَیَدْعُونِی فِی الْأَمْرِ فَأَسْتَجِیبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَیْرٌ لَهُ (۱).

بیان: فأصرفه عنه أی فأصرف الموت عنه بتأخیر أجله و قیل أصرف کراهه الموت عنه بإظهار اللطف و الکرامه و البشاره بالجنه فأستجیب له بما هو خیر له أی بفعل ما خیر له من الذی طلبه و إنما سماه استجابه لأنه یطلب الأمر لزعمه أنه خیر له فهو فی الحقیقه یطلب الخیر و یخطأ فی تعیینه و فی الآخره یعلم أن ما أعطاه خیر له مما طلبه کما إذا طلب الصبی المریض ما هو سبب لهلاکه فیمنعه والده و یعطیه دنانیر فإذا کبر و عقل علم أن ما أعطاه خیر مما منعه فکأنه استجاب له علی أحسن الوجوه.

و یحتمل أن یکون المعنی أستجیب له بما أعلم أنه خیر له إما بإعطاء المسئول

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۴.

أو بدله فی الدنیا أو فی الآخره أو فیهما.

«۳۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ کَالْمُشْرِفِ عَلَی الْهَلَکَهِ(۱).

بیان: السباب إما بکسر السین و تخفیف الباء مصدرا أو بفتح السین و تشدید الباء صیغه مبالغه و علی الأول کان فی المشرف تقدیر مضاف أی کفعل المشرف و ربما یقرأ المشرف بفتح الراء مصدرا میمیا و فی بعض النسخ کالشرف و السب الشتم و هو بحسب اللغه یشمل القذف أیضا و لا یبعد شمول أکثر هذه الأخبار أیضا له و فی اصطلاح الفقهاء هو السب الذی لم یکن قذفا بالزنا و نحوه کقولک یا شارب الخمر أو یا آکل الربا أو یا ملعون أو یا خائن أو یا حمار أو یا کلب أو یا خنزیر أو یا فاسق أو یا فاجر و أمثال ذلک مما یتضمن استخفافا و إهانه.

و فی المصباح سبه سبا فهو سباب و منه یقال للإصبع التی تلی الإبهام سبابه لأنه یشار بها عند السب و السبه العار و سابه مسابه و سبابه أی بالکسر و اسم الفاعل منه مسب و قال الهلکه مثال القصبه الهلاک و لعل المراد بها هنا الکفر و الخروج من الدین و بالمشرف علیها من قرب وقوعه فیها بفعل الکبائر العظیمه و الساب شبیه بالمشرف و قریب منه و یحتمل أن تکون الکاف زائده.

«۳۳»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ أَیُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهٌ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ (۲).

بیان: السباب هنا بالکسر مصدر باب المفاعله و هو إما بمعنی السب أو المبالغه فی السب أو علی بابه من الطرفین و الإضافه إلی المفعول أو الفاعل

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۵۹.

و الأول أظهر فيدل على أنه لا بأس بسب غير المؤمن إذا لم يكن قذفا بل يمكن أن يكون المراد بالمؤمن من لا يتظاهر بارتكاب الكبائر و لا يكون مبتدعا مستحقا للاستخفاف.

قال المحقق فی الشرائع کل تعریض بما یکرهه المواجه و لم یوضع للقذف لغه و لا عرفا یثبت به التعزیر إلی قوله و لو کان المقول له مستحقا للاستخفاف فلا حد و لا تعزیر و کذا کل ما یوجب أذی کقوله یا أجذم أو یا أبرص.

و قال الشهید الثانی رحمه الله فی شرحه لما کان أذی المسلم الغیر المستحق للاستخفاف محرما فکل کلمه تقال له و یحصل له بها الأذی و لم تکن موضوعه للقذف بالزنا و ما فی حکمه لغه و لا عرفا یجب بها التعزیر بفعل المحرم کغیره من المحرمات و منه التعییر بالأمراض وَ فِی صَحِیحَهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ رَجُلٍ سَبَّ رَجُلًا بِغَیْرِ قَذْفٍ یُعَزَّضُ بِهِ هَلْ یُجْلَدُ قَالَ عَلَیْهِ التَّعْزِیرُ(۱).

و المراد بکون المقول له مستحقا للاستخفاف أن یکون فاسقا متظاهرا بفسقه فإنه لا حرمه له حینئذ لِمَا رُوِیَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَهَ لَهُ وَ لَا غِیبَهَ. و فی بعض الأخبار من تمام العباده الوقیعه فی أهل الریب وَ فِی الصَّحِیحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا رَأَیْتُمْ أَهْلَ الرَّیْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِی فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَهَ مِنْهُمْ وَ أَکْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلَ فِیهِمْ وَ الْوَقِیعَهَ وَ بَاهِتُوهُمْ لِئَلَّا یَطْمَعُوا فِی الْفَسَادِ فِی الْإِسْلَامِ وَ یَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا یتعلمون [یَتَعَلَّمُوا] مِنْ بِدَعِهِمْ یَکْتُبِ اللَّهُ لَکُمْ بِذَلِکَ الْحَسَنَاتِ وَ یَرْفَعْ لَکُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِی الْآخِرَهِ(۲).

و الفسق فی اللغه الخروج عن الطاعه مطلقا لکن یطلق غالبا فی الکتاب و السنه علی الکفر أو ارتکاب الکبائر العظیمه قال فی المصباح فسق فسوقا من باب قعد خرج عن الطاعه و الاسم الفسق و یفسق بالکسر لغه و یقال أصله خروج الشی ء من الشی ء علی وجه الفساد و منه فسقت الرطبه إذا خرجت من قشرها

۱- ۱. الکافی ج ۷ ص ۲۴۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۷۵.

و قال الراغب فسق فلان خرج عن حد الشرع و هو أعم من الكفر و الفسق يقع بالقليل من الذنوب و بالكثير لكن تعورف فيما كان كثيرا و أكثر ما يقال الفاسق لمن التزم حكم الشرع و أقر به ثم أخل بجميع أحكامه أو ببعضه قال عز و جل فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ فَفَسَقُوا فِيها فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ وَ أَكْثَرُهُمُ الْفاسِقُونَ أَ فَمَنْ كانَ مُؤْمِناً كَمَنْ كانَ فاسِقاً فقابل بها الإيمان و قال وَ مَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذلِكَ فَأُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ وَ أَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْواهُمُ النَّارُ وَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا يَمَسُّهُمُ الْعَذابُ بِما كانُوا يَفْسُقُونَ وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ و كَذلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ فَسَقُوا أَنَّهُمْ لا يُؤْمِنُونَ انتهى (۱).

فالفسق هنا ما قارب الكفر لأنه ترقى عنه إلى الكفر و يظهر منه أن السباب أعظم من الغيبه مع أن الإيذاء فيه أشد إلا أن يكون الغيبه بالسباب فهى داخله فيه.

و قتاله كفر المراد به الكفر الذى يطلق على أرباب الكبائر أو إذا قاتله مستحلا أو لإيمانه و قيل كان القتال لما كان من أسباب الكفر أطلق الكفر عليه مجازا أو أريد بالكفر كفر نعمه التألف فإن الله ألف بين المؤمنين أو إنكار حق الأخوه فإن من حقها عدم المقاتله و أكل لحمه المراد به الغيبه كما قال عز و جل وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً(۲) شبه صاحب الغيبه بأكل لحم أخيه الميت زياده فى التنفير و الزجر عنها و قيل المراد بالمعصيه الكبيره.

و حرمه ماله كحرمه دمه جمع بين المال و الدم فى الاحترام و لا شك فى أن إهراق دمه كبيره مهلكه و كذا أكل ماله و مثل الحديث مروى من طرق العامه و قال فى النهايه قيل هذا محمول على من سب أو قاتل مسلما من غير تأويل و قيل إنما قال على جهه التغليظ لا أنه يخرجه إلى الفسق و الكفر

۱- ۱. مفردات غريب القرآن: ۳۸۰.

۲- ۲. الحجرات: ۱۲.

و قال الكرمانی فی شرح البخاری هو بكسر مهمله و خفه موحده أی شتمه أو تشاتمهما و قتاله أی مقاتلته كفر فكيف يحكم بتصويب المرجئه فی أن مرتكب الكبيره غير فاسق.

«۳۴»- كا، [الكافی] عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِی تَمِيمٍ أَتَی النَّبِیَّ صلی الله عليه و آله فَقَالَ أَوْصِنِی فَكَانَ فِيمَا أَوْصَاهُ أَنْ قَالَ- لَا تَسُبُّوا النَّاسَ فَتَكْسِبُوا الْعَدَاوَةَ بَيْنَهُمْ (۱).

بيان: كسب العداوه بالسب معلوم و هذه من مفاسده الدنيويه.

«۳۵»- كا، [الكافی] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی عليه السلام: فِی رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ قَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَعْتَذِرْ إِلَی الْمَظْلُومِ (۲).

بيان: فی روايه أخری ما لم يتعد المظلوم و ما هنا يدل علی أنه إذا اعتذر إلی صاحبه و عفا عنه سقط عنه الوزر بالأصاله و بالسببيه و التعزير أو الحد أيضا و لا اعتراض للحاكم لأنه حق آدمی تتوقف إقامته علی مطالبته و يسقط بعفوه.

«۳۶»- كا، [الكافی] أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا شَهِدَ رَجُلٌ عَلَی رَجُلٍ بِكُفْرٍ قَطُّ إِلَّا بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا إِنْ كَانَ شَهِدَ عَلَی كَافِرٍ صَدَقَ وَ إِنْ كَانَ مُؤْمِناً رَجَعَ الْكُفْرُ عَلَيْهِ فَإِيَّاكُمْ وَ الطَّعْنَ عَلَی الْمُؤْمِنِينَ (۳).

بيان: ما شهد رجل بأن شهد به عند الحاكم أو أتی بصيغه الخبر نحو أنت كافر أو بصيغه النداء نحو يا كافر و قال الجوهری قال الأخفش وَ باؤُ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ أی رجعوا به أی صار عليهم انتهی و فی قوله فإياكم إشاره إلی أن مطلق الطعن حكمه حكم الكفر فی الرجوع إلی أحدهما و قوله إن كان استئناف بيانی و كفر الساب مع أن محض السب و إن كان كبيره لا يوجب الكفر

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۶۰.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۶۰.

۳- ۳. الكافی ج ۲ ص ۳۶۰.

یحتمل وجوها أشرنا إلی بعضها مرارا: الأول أن یکون المراد به الکفر الذی یطلق علی مرتکبی الکبائر فی مصطلح الآیات و الأخبار الثانی أن یعود الضمیر إلی الذنب أو الخطإ المفهوم من السیاق لا إلی الکفر الثالث عود الضمیر إلی التکفیر لا إلی الکفر یعنی تکفیره لأخیه تکفیر لنفسه لأنه لما کفر مؤمنا فکأنه کفر نفسه و أورد علیه أن التکفیر حینئذ غیر مختص بأحدهما لتعلقه بهما جمیعا و لا یخفی ما فیه و فی الثالث من التکلف الرابع ما قیل إن الضمیر یعود إلی الکفر الحقیقی لأن القائل اعتقد أن ما علیه المقول له من الإیمان کفر فقد کفر لقوله تعالی وَ مَنْ یَکْفُرْ بِالْإِیمانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ (۱) و یرد علیه أن القائل بکفر أخیه لم یجعل الإیمان کفرا بل أثبت له بدل الإیمان کفرا توبیخا و تعییرا له بترک الإیمان و أخذ الکفر بدلا منه و بینهما بون بعید نعم یمکن تخصیصه بما إذا کان سبب التکفیر اعتقاده بشی ء من أصول الذی یصیر إنکاره سببا للکفر باعتقاد القائل کما إذا کفر عالم قائل بالاختیار عالما آخر قائلا بالجبر أو کفر قائل بالحدوث قائلا بالقدم أو قائل بالمعاد الجسمانی منکرا له و أمثال ذلک و هذا وجه وجیه و إن کان فی التخصیص بعد.

و قال الجزری فی النهایه فیه من قال لأخیه یا کافر فقد باء به أحدهما لأنه إما أن یصدق علیه أو یکذب فإن صدق فهو کافر و إن کذب عاد الکفر إلیه بتکفیره أخاه المسلم و الکفر صنفان أحدهما الکفر بأصل الإیمان و هو ضده و الآخر الکفر بفرع من فروع الإسلام فلا یخرج به عن أصل الإیمان و قیل الکفر علی أربعه أنحاء کفر إنکار بأن لا یعرف الله أصلا و لا یعترف به و کفر جحود ککفر إبلیس یعرف الله بقلبه و لا یقر بلسانه و کفر عناد و هو أن یعرف بقلبه و یعترف بلسانه و لا یدین به حسدا و بغیا ککفر أبی جهل و أضرابه و کفر نفاق و هو أن یقر بلسانه و لا یعتقد بقلبه.

۱- ۱. المائده: ۵.

قال الهروی سئل الأزهری عمن یقول بخلق القرآن أ نسمیه کافرا فقال الذی یقوله کفر فأعید علیه السؤال ثلاثا و یقول مثل ما قال ثم قال فی الآخر قد یقول المسلم کفرا و منه حدیث ابن عباس قیل له وَ مَنْ لَمْ یَحْکُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِکَ هُمُ الْکافِرُونَ (۱) قال هم کفره و لیسوا کمن کفر بالله و الیوم الآخر و منه الحدیث الآخر أن الأوس و الخزرج ذکروا ما کان منهم فی الجاهلیه فثار بعضهم إلی بعض بالسیوف فأنزل الله تعالی وَ کَیْفَ تَکْفُرُونَ وَ أَنْتُمْ تُتْلی عَلَیْکُمْ آیاتُ اللَّهِ وَ فِیکُمْ رَسُولُهُ (۲) و لم یکن ذلک علی الکفر بالله و لکن علی تغطیتهم ما کانوا علیه من الألفه و الموده.

و منه حدیث ابن مسعود إذا قال الرجل للرجل أنت لی عدو فقد کفر أحدهما بالإسلام أراد کفر نعمته لأن الله ألف بین قلوبهم فأصبحوا بنعمته إخوانا فمن لم یعرفها فقد کفرها و کذلک الحدیث من أتی حائضا فقد کفر و حدیث الأنواء أن الله ینزل الغیث فیصبح به قوم کافرین یقولون مطرنا بنوء کذا و کذا أی کافرین بذلک دون غیره حیث ینسبون المطر إلی النوء دون الله

وَ مِنْهُ الْحَدِیثُ: فَرَأَیْتُ أَکْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ لِکُفْرِهِنَّ قِیلَ أَ یَکْفُرْنَ بِاللَّهِ قَالَ لَا وَ لَکِنْ یَکْفُرْنَ الْإِحْسَانَ وَ یَکْفُرْنَ الْعَشِیرَ.

أی یجحدون إحسان أزواجهن و الحدیث الآخر سباب المسلم فسوق و قتاله کفر و الأحادیث من هذا النوع کثیره و أصل الکفر تغطیه الشی ء تستهلکه.

«۳۷»- کا، [الکافی] الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَیْهِمَا السَّلَامُ قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: إِنَّ اللَّعْنَهَ إِذَا خَرَجَتْ مِنْ فِی صَاحِبِهَا تَرَدَّدَتْ فَإِنْ وَجَدَتْ مَسَاغاً وَ إِلَّا رَجَعَتْ عَلَی صَاحِبِهَا(۳).

کا، [الکافی] محمد بن یحیی عن أحمد بن محمد بن عیسی عن الحسن بن علی عن علی بن عقبه عن عبد الله بن سنان عن أبی حمزه الثمالی قال سمعت أبا جعفر

۱- ۱. المائده: ۴۴.

۲- ۲. آل عمران: ۱۰۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰.

علیه السلام مثله (۱)

بیان: قال فی النهایه فی حدیث أبی أیوب إذا شئت فارکب ثم سغ فی الأرض ما وجدت مساغا أی ادخل فیها ما وجدت مدخلا

وَ رُوِیَ فِی الْمَصَابِیحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا لَعَنَ شَیْئاً صَعِدَتِ اللَّعْنَهُ إِلَی السَّمَاءِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ دُونَهَا ثُمَّ تَهْبِطُ إِلَی الْأَرْضِ فَتُغْلَقُ أَبْوَابُهَا دُونَهَا ثُمَّ تَأْخُذُ یَمِیناً وَ شِمَالًا فَإِذَا لَمْ تَجِدْ مَسَاغاً رَجَعَتْ إِلَی الَّذِی لُعِنَ فَإِنْ کَانَ لِذَلِکَ أَهْلًا وَ إِلَّا رَجَعَتْ إِلَی قَائِلِهَا.

و فی النهایه اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالی و من الخلق السب و الدعاء و أقول کأن هذا محمول علی الغالب و قد یمکن أن یکون اللاعن و الملعون کلاهما من أهل الجنه کما إذا ثبت عند اللاعن کفر الملعون و استحقاقه للعن و إن لم یکن کذلک فإنه لا تقصیر للاعن و قد یمکن أن یجری أکثر من اللعن بسبب ذلک کالحد و القتل و القطع بشهاده الزور و یحتمل أن یکون المراد بالمساغ محل الجواز و العذر فی اللعن أو یکون المساغ بالمعنی المتقدم کنایه عن ذلک فإن اللاعن إذا کان معذورا کان مثابا علیه فیصعد لعنه إلی السماء و یثاب علیه.

«۳۸»- کا، [الکافی] أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ أُفٍّ خَرَجَ مِنْ وَلَایَتِهِ وَ إِذَا قَالَ أَنْتَ عَدُوِّی کَفَرَ أَحَدُهُمَا وَ لَا یَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ مُضْمِرٌ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۲).

بیان: لعل فی السند تصحیفا أو تقدیما و تأخیرا فإن محمد بن سنان لیس هنا موضعه و تقدیم محمد بن علی علیه أظهر خرج من ولایته أی من محبته و نصرته الواجبتین علیه و یحتمل أن یکون کنایه عن الخروج عن الإیمان لقوله تعالی إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ هاجَرُوا وَ جاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَ أَنْفُسِهِمْ فِی سَبِیلِ اللَّهِ وَ الَّذِینَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۰ و فیه« ترددت بینهما».

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۱ و فیه: عن محمّد بن حسان.

آوَوْا وَ نَصَرُوا أُولئِکَ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ ثم قال وَ الَّذِینَ کَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (۱) و قال سبحانه وَ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِیاءُ بَعْضٍ (۲).

و إذا قال أنت عدوی کفر أحدهما لما مر من أنه إن کان صادقا کفر المخاطب و إن کان کاذبا کفر القائل و قد مر معنی الکفر و هو مضمر علی أخیه المؤمن سوءا أی یرید به شرا أو یظن به ما هو بری ء عنه أو لم یثبت عنده و لیس المراد به الخطرات التی تخطر فی القلب لأن دفعه غیر مقدور بل الحکم به و إن لم یتکلم و أما مجرد الظن فیشکل التکلیف بعدمه مع حصول بواعثه و أما الظن الذی حصل من جهه شرعیه فالظاهر أنه خارج عن ذلک لترتب کثیر من الأحکام الشرعیه علیه کما مر و لا ینافی ما ورد أن الحزم مساءه الظن لأن المراد به التحفظ و الاحتیاط فی المعاملات دون الظن بالسوء.

«۳۹»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ إِنْسَانٍ یَطْعُنُ فِی عَیْنِ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَاتَ بِشَرِّ مِیتَهٍ وَ کَانَ قَمِناً أَنْ یَرْجِعَ إِلَی خَیْرٍ(۳).

بیان: یطعن فی عین مؤمن أی یواجهه بالطعن و العیب و یذکره بمحضره قال فی المصباح طعنت علیه من باب قتل و من باب نفع لغه قدحت و عبت طعنا و طعانا فهو طاعن و طعان فی الأعراض و فی القاموس عین فلانا أخبره بمساویه فی وجهه انتهی و الظاهر أنه أعم من أن یکون متصفا بها أم لا و المیته بالکسر للهیئه و الحاله قال الجوهری المیته بالکسر کالجلسه و الرکبه یقال مات فلان میته حسنه و المراد بشر المیته إما بحسب الدنیا کالغرق و الحرق و الهدم و أکل السبع و سائر میتات السوء أو بحسب الآخره کالموت علی الکفر أو علی المعاصی بلا توبه و فی الصحاح أنت قمن أن تفعل کذا بالتحریک أی خلیق و جدیر لا یثنی و لا یجمع و لا یؤنث فإن کسرت المیم أو قلت قمین ثنیت و جمعت

۱- ۱. الأنفال: ۷۲- ۷۳.

۲- ۲. براءه: ۷۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۱.

إلى خير أى إلى التوبه و صالح الأعمال أو إلى الإيمان.

«۴۰»- كا، [الكافى] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَةً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ فَلَا يَقْبَلُهُ الشَّيْطَانُ (۱).

بيان: من روى على مؤمن بأن ينقل عنه كلاما يدل على ضعف عقله و سخافه رأيه على ما ذكره الأكثر و يحتمل شموله لروايه الفعل أيضا يريد بها شينه أى عيبه فى القاموس شانه يشينه ضد زانه يزينه و قال الجوهرى المروءه الإنسانيه و لك أن تشدد قال

أبو زيد مرؤ الرجل صار ذا مروءه انتهى و قيل هى آداب نفسانيه تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف على محاسن الأخلاق و جميل العادات و قد يتحقق بمجانبه ما يؤذن بخسه النفس من المباحات كالأكل فى الأسواق حيث يمتهن فاعله.

و قال الشهيد رحمه الله المروه تنزيه النفس عن الدناءه التى لا تليق بأمثاله كالسخريه و كشف العوره التى يتأكد استحباب سترها فى الصلاه و الأكل فى الأسواق غالبا و لبس الفقيه لباس الجندى بحيث يسخر منه أخرجه الله من ولايته فى النهايه و غيره الولايه بالفتح المحبه و النصره و بالكسر التوليه و السلطان فقيل المراد هنا المحبه و إنما لم يقبله الشيطان، لعدم الاعتناء به لأن الشيطان، إنما يحب من كان فسقه فى العبادات و يصيره وسيله لإضلال الناس.

و قيل السر فى عدم قبول الشيطان، له أن فعله أقبح من فعل الشيطان، لأن سبب خروج الشيطان، من ولايه الله هو مخالفه أمره مستندا بأن أصله أشرف من أصل آدم عليه السلام و لم يذكر من فعل آدم ما يسوء به و يسقطه عن نظر الملائكه و سبب خروج هذا الرجل من ولايته تعالى هو مخالفه أمره عز و جل من غير أن يسندها إلى شبهه إذ الأصل واحد و ذكره من فعل المؤمن ما يؤذيه

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۵۸.

و یحقره و ادعاء الکمال لنفسه ضمنا و هذا إدلال و تفاخر و تکبر فلذا لا یقبله الشیطان، لکونه أقبح فعالا منه علی أن الشیطان، لا یعتمد علی ولایته له لأن شأنه نقض الولایه لا عن شی ء فلذلک لا یقبله انتهی.

و لا یخفی ما فی هذه الوجوه لا سیما فی الأخیرین علی من له أدنی مسکه بل المراد إما المحبه و النصره فیقطع الله عنه محبته و نصرته و یکله إلی الشیطان، الذی اختار تسویله و خالف أمر ربه و عدم قبول الشیطان، له لأنه لیس غرضه من إضلال بنی آدم کثره الأتباع و المحبین فیودهم و ینصرهم إذا تابعوه بل مقصوده إهلاکهم و جعلهم مستوجبین للعذاب للعداوه القدیمه بینه و بین أبیهم فإذا حصل غرضه منهم یترکهم و یشمت بهم و لا یعینهم فی شی ء لا فی الدنیا کما قال سبحانه فمثله کَمَثَلِ الشَّیْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اکْفُرْ فَلَمَّا کَفَرَ قالَ إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْکَ (۱) و کما هو المشهور من قصه برصیصا و غیره و لا فی الآخره لقوله فَلا تَلُومُونِی وَ لُومُوا أَنْفُسَکُمْ (۲) أو المراد التولی و السلطنه أی یخرجه الله من حزبه و عداد أولیائه و یعده من أحزاب الشیطان، و هو لا یقبله لأنه یتبرأ منه کما عرفت و یحتمل أن یکون عدم قبول الشیطان، کنایه عن عدم الرضا بذلک منه بل یرید أن یکفره و یجعله مستوجبا للخلود فی النار.

«۴۱»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَهُ الْمُؤْمِنِ عَلَی الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ تَعْنِی سُفْلَیْهِ قَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَهُ سِرِّهِ (۳).

بیان: الضمیر فی له للصادق علیه السلام و فی النهایه العوره کل ما یستحیا منه إذا ظهر انتهی و غرضه علیه السلام أن المراد بهذا الخبر إفشاء السر لا- أن النظر إلی عورته لیس بحرام و المراد بحرمه العوره حرمه ذکرها و إفشائها و السفلین العورتین و کنی عنهما لقبح التصریح بهما.

۱- ۱. الحشر: ۱۶.

۲- ۲. إبراهیم: ۲۲.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

«۴۲»- كا، [الكافی] عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُخْتَارٍ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِيمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ مَا هُوَ أَنْ يُكْشَفَ فَتَرَى عَنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ تَرْوِيَ عَلَيْهِ أَوْ تَعِيبَهُ (۱).

بيان: ما هو ما نافيه و الضمير للحرام أو للعوره بتأويل العضو أو النظر المقدر منه شيئا أى من عورتيه أن تروى عليه أى قولا يتضرر به أو تعينه بالعين المهمله أى تذكر عيبه و ربما يقرأ بالمعجمه من الغيبه.

باب ۵۸ الخيانه و عقاب أكل الحرام

الآيات:

الأنفال: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَ الرَّسُولَ وَ تَخُونُوا أَماناتِكُمْ وَ أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ (۲)

أقول: قد مضى فى باب الأمانه و باب جوامع المكارم.

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِيمَا نَاجَى مُوسَى رَبَّهُ إِلَهِي مَا جَزَاءُ مَنْ تَرَكَ الْخِيَانَهِ حَيَاءً مِنْكَ قَالَ يَا مُوسَى لَهُ الْأَمَانُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۳).

«۲»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْمُغِيرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَرْبَعٌ لَا تَدْخُلُ بَيْتاً وَاحِدَهٌ مِنْهُنَّ إِلَّا خَرِبَ وَ لَمْ يُعْمَرْ بِالْبَرَكَهِ الْخِيَانَهُ وَ السَّرِقَهُ وَ شُرْبُ الْخَمْرِ وَ الزِّنَا(۴).

ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] ابن الغضائرى عن الصدوق: مثله (۵)

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۵۹.

۲- ۲. الأنفال: ۲۷.

۳- ۳. أمالى الصدوق: ۱۲۵.

۴- ۴. أمالى الصدوق: ۱۶۳.

۵- ۵. أمالى الطوسىّ ج ۲ ص ۵۴.

ثو، [ثواب الأعمال] أبی عن علی عن أبیه عن النوفلی عن السکونی: مثله (۱)

ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحُصَیْنِ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ الْبَجَلِیِّ رَفَعَهُ إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: مِثْلَهُ وَ لَیْسَ فِیهِ بِالْبَرَکَهِ(۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی خَبَرِ الْمَنَاهِی قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ خَانَ جَارَهُ شِبْراً مِنَ الْأَرْضِ جَعَلَهَا اللَّهُ طَوْقاً فِی عُنُقِهِ مِنْ تُخُومِ الْأَرَضِینَ السَّابِعَهِ حَتَّی یَلْقَی اللَّهَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مُطَوَّقاً إِلَّا أَنْ یَتُوبَ وَ یَرْجِعَ وَ قَالَ مَنْ خَانَ أَمَانَهً فِی الدُّنْیَا وَ لَمْ یَرُدَّهَا إِلَی أَهْلِهَا ثُمَّ أَدْرَکَهُ الْمَوْتُ مَاتَ عَلَی غَیْرِ مِلَّتِی وَ یَلْقَی اللَّهَ وَ هُوَ عَلَیْهِ غَضْبَانُ وَ قَالَ مَنِ اشْتَرَی خِیَانَهً وَ هُوَ یَعْلَمُ فَهُوَ کَالَّذِی خَانَهُ (۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ طَرِیفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْأَمَانَهُ تَجْلِبُ الْغِنَاءَ وَ الْخِیَانَهُ تَجْلِبُ الْفَقْرَ(۴).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِینِ کَیْفَ شَاءَ کَظْمُ الْغَیْظِ وَ الصَّبْرُ عَلَی السُّیُوفِ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ رَجُلٌ أَشْرَفَ عَلَی مَالٍ حَرَامٍ فَتَرَکَهُ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۵).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْعَرْزَمِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَقُولُ إِبْلِیسُ لَعَنَهُ اللَّهُ مَا أَعْیَانِی فِی ابْنِ آدَمَ فَلَنْ یعینی [یُعْیِینِی] مِنْهُ وَاحِدَهٌ مِنْ ثَلَاثٍ أَخْذُ مَالٍ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ أَوْ مَنْعُهُ مِنْ حَقِّهِ أَوْ وَضْعُهُ فِی غَیْرِ وَجْهِهِ (۶).

«۷»- ل، [الخصال] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ یُعَذِّبُ سِتَّهً بِسِتَّهٍ إِلَی أَنْ قَالَ وَ

۱- ۱. ثواب الأعمال: ۲۱۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۱۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق: ۲۵۳.

۴- ۴. قرب الإسناد: ۵۵.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۴۲.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۶۵.

التُّجَّارَ بِالْخِيَانَهِ(۱).

«۸»- ل، [الخصال] عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: اسْتِعْمَالُ الْأَمَانَهِ يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ (۲).

«۹»- فس، [تفسير القمي] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي خَبَرِ الْمِعْرَاجِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: مَرَرْتُ بِقَوْمٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ مَوَائِدُ مِنْ لَحْمٍ طَيِّبٍ وَ لَحْمٍ خَبِيثٍ يَأْكُلُونَ اللَّحْمَ الْخَبِيثَ وَ يَدَعُونَ الطَّيِّبَ فَقُلْتُ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جَبْرَئِيلُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الْحَرَامَ وَ يَدَعُونَ الْحَلَالَ وَ هُمْ مِنْ أُمَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ(۳).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَخَاوَنُوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَهَ وَ آتَوُا الزَّكَاهَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ (۴).

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَكُونُ الْمُؤْمِنُ بَخِيلًا قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ جَبَاناً قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَيَكُونُ كَذَّاباً قَالَ لَا وَ لَا خَائِناً ثُمَّ قَالَ يُجْبَلُ الْمُؤْمِنُ عَلَى كُلِّ طَبِيعَهٍ إِلَّا الْخِيَانَهَ وَ الْكَذِبَ (۵).

«۱۲»- ختص، [الإختصاص] إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَابِرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ ضَيَّعَ حَقّاً إِلَّا أَعْطَى فِي بَاطِلٍ مِثْلَيْهِ وَ مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمْتَنِعُ مِنْ مَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ السَّعْيِ لَهُ فِي حَوَائِجِهِ قُضِيَتْ أَوْ لَمْ تُقْضَ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالسَّعْيِ فِي حَاجَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ بِهِ وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يَبْخَلُ بِنَفَقَهٍ يُنْفِقُهَا فِيمَا رَضِيَ اللَّهُ إِلَّا ابْتُلِيَ أَنْ يُنْفِقَ أَضْعَافَهَا فِيمَا يُسْخِطُ اللَّهَ (۶).

«۱۳»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ يُحَقِّرُ الْأَمَانَهَ حَتَّى يَسْتَهْلِكَهَا إِذَا اسْتُودِعَهَا وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً فِي أَهْلِهِ وَ مَالِهِ (۷).

«۱۴»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ بِالْأَمَانَهِ(۸).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۵۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۹۴.

۳- ۳. تفسير القمّيّ: ۳۷۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۲۵.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۳۱.

۶- ۶. الاختصاص: ۲۴۲.

۷- ۷. الاختصاص: ۲۴۸.

۸- ۸. مشكاه الأنوار: ۵۲.

باب ۵۹ من منع مؤمنا شيئا من عنده أو من عند غيره أو استعان به أخوه فلم يعنه أو لم ينصحه فى قضائه

«۱»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] ابْنُ الصَّلْتِ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْمُنْذِرِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِى خَلَفٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَتَاهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِى حَاجَةٍ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَمَنَعَهُ إِيَّاهَا عَيَّرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَعْيِيراً شَدِيداً وَ قَالَ لَهُ أَتَاكَ أَخُوكَ فِى حَاجَةٍ قَدْ جَعَلْتُ قَضَاهَا فِى يَدَيْكَ فَمَنَعْتَهُ إِيَّاهَا زُهْداً مِنْكَ فِى ثَوَابِهَا وَ عِزَّتِى لَا أَنْظُرُ إِلَيْكَ فِى حَاجَةٍ مُعَذَّباً كُنْتَ أَوْ مَغْفُوراً لَكَ (۱).

أقول: قد مر بعض الأخبار فى باب المواساه.

«۲»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِىِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِىُّ صلى الله عليه و آله: لَا تُخَيِّبْ رَاجِيَكَ فَيَمْقُتَكَ اللَّهُ وَ يُعَادِيَكَ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِىِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِى هَارُونَ الْمَكْفُوفِ قَالَ: قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا بَا هَارُونَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى آلَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُجَاوِرَهُ خَائِنٌ قَالَ قُلْتُ وَ مَا الْخَائِنُ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ مُؤْمِنٍ دِرْهَماً أَوْ حَبَسَ عَنْهُ شَيْئاً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا قَالَ قُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى آلَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُسْكِنَ جَنَّتَهُ أَصْنَافاً ثَلَاثَةً رَادٌّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْ رَادٌّ عَلَى إِمَامٍ هُدًى أَوْ مَنْ حَبَسَ حَقَّ امْرِئٍ مُؤْمِنٍ قَالَ قُلْتُ يُعْطِيهِ مِنْ فَضْلِ مَا يَمْلِكُ قَالَ يُعْطِيهِ مِنْ نَفْسِهِ وَ رُوحِهِ فَإِنْ بَخِلَ عَلَيْهِ بِنَفْسِهِ فَلَيْسَ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ

۱- ۱. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۹۶.

۲- ۲. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۳۰۵.

شِرْكُ شَيْطَانٍ.

قال الصدوق رضوان الله عليه الإعطاء من النفس و الروح إنما هو بذل الجاه له إذا احتاج إلى معاونته و هو السعى له فى حوائجه (۱).

«۴»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ ابْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَیْهِ مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَیْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَیْنَاهُ مَغْلُولَهً یَدَاهُ إِلَی عُنُقِهِ فَیُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِی خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ(۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن محمد بن سنان: مثله (۳).

«۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ عَمَّارٍ الصَّیْرَفِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ الْمُؤْمِنُ رَحْمَهٌ عَلَی الْمُؤْمِنِ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ وَ کَیْفَ ذَلِکَ قَالَ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا ذَلِکَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ سَاقَهَا إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَی حَاجَتَهُ کَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَهَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَهَ الَّتِی سَاقَهَا اللَّهُ إِلَیْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَهُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ

فَیَکُونُ الْمَرْدُودُ عَنْ حَاجَتِهِ هُوَ الْحَاکِمَ فِیهَا إِنْ شَاءَ صَرَفَهَا إِلَی نَفْسِهِ وَ إِنْ شَاءَ إِلَی غَیْرِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ فَإِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ هُوَ الْحَاکِمُ فِی رَحْمَهٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ شُرِعَتْ لَهُ فَإِلَی مَنْ تَرَی یَصْرِفُهَا قَالَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ لَا أَظُنُّهُ یَصْرِفُهَا عَنْ نَفْسِهِ قَالَ لَا تَظُنَّ وَ لَکِنِ اسْتَیْقِنْ فَإِنَّهُ لَا یَرُدُّهَا عَنْ نَفْسِهِ یَا إِسْمَاعِیلُ مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ فِی حَاجَهٍ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا فَلَمْ یَقْضِهَا لَهُ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ شُجَاعاً یَنْهَشُ إِبْهَامَهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً(۴).

«۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ أَبِی جَمِیلَهَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۷۳.

۲- ۲. ثواب الأعمال: ۲۱۵.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۲۲.

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ خَصْمَهُ (۱).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن أبی جمیله: مثله (۲).

«۷»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِدْرِيسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُبَالِغْ فِيهَا بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ- قَالَ أَبُو بَصِيرٍ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَعْنِي بِقَوْلِكَ وَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِلَى آخِرِهِمْ (۳).

سن، [المحاسن] إدریس: مثله (۴).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا فَاسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَةٍ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِأَنْ يَقْضِيَ حَوَائِجَ عَدُوٍّ مِنْ أَعْدَائِنَا يُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(۵).

سن، [المحاسن] إدریس بن الحسن عن یونس: مثله (۶).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانٍ عَنْ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَةِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ ابْتُلِيَ بِمَعُونَةِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ(۷).

سن، [المحاسن] سعدان بن مسلم عن الحسین بن أنس عن أبی جعفر علیه السلام: مثله (۸).

«۱۰»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] الصَّدُوقُ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: رَوَوْا أَنَ

۱- ۱. ثواب الأعمال: ۲۲۳.

۲- ۲. المحاسن ص: ۹۸.

۳- ۳. ثواب الأعمال: ۲۲۳.

۴- ۴. المحاسن ص: ۹۸.

۵- ۵. ثواب الأعمال: ۲۲۳.

۶- ۶. المحاسن: ۹۹.

۷- ۷. ثواب الأعمال: ۲۲۳.

٨- ٨. المحاسن: ٩٩.

رَجُلًا مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ بَنَی قَصْراً فَجَوَّدَهُ وَ شَیَّدَهُ ثُمَّ صَنَعَ طَعَاماً فَدَعَا الْأَغْنِیَاءَ وَ تَرَکَ الْفُقَرَاءَ فَکَانَ إِذَا جَاءَ الْفَقِیرُ قِیلَ لِکُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا طَعَامٌ لَمْ یُصْنَعْ لَکَ وَ لَا لِأَشْبَاهِکَ قَالَ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَکَیْنِ فِی زِیِّ الْفُقَرَاءِ فَقِیلَ لَهُمَا مِثْلُ ذَلِکَ ثُمَّ أَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی بِأَنْ یَأْتِیَا فِی زِیِّ الْأَغْنِیَاءِ فَأُدْخِلَا وَ أُکْرِمَا وَ أُجْلِسَا فِی الصَّدْرِ فَأَمَرَهُمَا اللَّهُ تَعَالَی أَنْ یَخْسِفَا الْمَدِینَهَ وَ مَنْ فِیهَا.

«۱۱»- ختص، [الإختصاص] عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِیهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی سَاقَهَا إِلَیْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَایَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَایَهِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی عَلَیْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ یَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُوراً لَهُ أَوْ مُعَذَّباً فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا(۱).

«۱۲»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِیِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ الْمُحْتَاجُ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَی إِلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ فَإِذَا خَرَجَ الرَّسُولُ بِغَیْرِ حَاجَتِهِ غُفِرَتْ لِلرَّسُولِ ذُنُوبُهُ وَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَی الْغَنِیِّ الْقَوِیِّ شَیَاطِینَ تَنْهَشُهُ قَالَ یُخَلَّی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ أَصْحَابِ الدُّنْیَا فَلَا یَرْضَوْنَ بِمَا عِنْدَهُ حَتَّی یَتَکَلَّفَ لَهُمْ یَدْخُلُ عَلَیْهِمُ الشَّاعِرُ فَیُسْمِعُهُ فَیُعْطِیهِ مَا شَاءَ فَلَا یُؤْجَرُ عَلَیْهِ فَهَذِهِ الشَّیَاطِینُ الَّتِی تَنْهَشُهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِرِفَاعَهَ بْنِ مُوسَی وَ قَدْ دَخَلَ عَلَیْهِ یَا رِفَاعَهُ أَ لَا أُخْبِرُکَ بِأَکْثَرِ النَّاسِ وِزْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ أَعَانَ عَلَی مُؤْمِنٍ بِفَضْلِ کَلِمَهٍ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَقَلِّهِمْ أَجْراً قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنِ ادَّخَرَ عَنْ أَخِیهِ شَیْئاً مِمَّا یَحْتَاجُ إِلَیْهِ فِی أَمْرِ آخِرَتِهِ وَ دُنْیَاهُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِأَوْفَرِهِمْ نَصِیباً مِنَ الْإِثْمِ قُلْتُ بَلَی جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ مَنْ عَابَ عَلَیْهِ شَیْئاً مِنْ قَوْلِهِ وَ فِعْلِهِ أَوْ رَدَّ عَلَیْهِ احْتِقَاراً لَهُ وَ تَکَبُّراً عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ أَزِیدُکَ حَرْفاً آخَرَ یَا رِفَاعَهُ مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ لَا بِمُحَمَّدٍ وَ لَا بِعَلِیٍّ مَنْ إِذَا أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ لَمْ یَضْحَکْ فِی وَجْهِهِ فَإِنْ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۵۰.

كَانَتْ حَاجَتُهُ عِنْدَهُ سَارَعَ إِلَى قَضَائِهَا وَ إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ تَكَلَّفَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ حَتَّى يَقْضِيَهَا لَهُ فَإِذَا كَانَ بِخِلَافِ مَا وَصَفْتُهُ فَلَا وَلَايَةَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَهُ.

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ الزَّعْفَرَانِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَأَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ حَاجَةً وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَرَدَّهُ عَنْهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ شُجَاعاً فِي قَبْرِهِ يَنْهَشُ مِنْ أَصَابِعِهِ (۱).

«۱۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ يَسْأَلُهُ عَنْ فَضْلِ مَا عِنْدَهُ فَمَنَعَهُ مَثَّلَهُ اللَّهُ لَهُ فِي قَبْرِهِ شُجَاعاً يَنْهَشُ لَحْمَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

«۱۵»- عُدَّهُ الدَّاعِي، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام الْمُؤْمِنُ رَحْمَهٌ قَالَ نَعَمْ وَ أَيُّمَا مُؤْمِنٍ أَتَاهُ أَخُوهُ فِي حَاجَتِهِ فَإِنَّمَا ذَلِكَ رَحْمَهٌ سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ فَإِنْ قَضَاهَا كَانَ قَدْ قَبِلَ الرَّحْمَةَ بِقَبُولِهَا وَ إِنْ رَدَّهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى قَضَائِهَا فَإِنَّمَا رَدَّ عَنْ نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ الَّتِي سَاقَهَا اللَّهُ إِلَيْهِ وَ سَبَّبَهَا لَهُ وَ ذُخِرَتِ الرَّحْمَةُ لِلْمَرْدُودِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ وَ لَمْ يُنَاصِحْهُ بِكُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِيعَتِنَا أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ وَ اسْتَعَانَ بِهِ فِي حَاجَتِهِ فَلَمْ يُعِنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى بِقَضَاءِ حَوَائِجِ أَعْدَائِنَا لِيُعَذِّبَهُ بِهَا وَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً فَقِيراً وَ اسْتَخَفَّ بِهِ وَ احْتَقَرَهُ لِقِلَّهِ ذَاتِ يَدِهِ وَ فَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ وَ حَقَّرَهُ وَ لَا يَزَالُ مَاقِتاً لَهُ وَ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

«۱۶»- كا، [الكافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَنَعَ مُؤْمِناً شَيْئاً مِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۷۸.

مِنْ عِنْدِهِ أَوْ مِنْ عِنْدِ غَيْرِهِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مُسْوَدّاً وَجْهُهُ مُزْرَقَّهً عَيْنَاهُ مَغْلُولَهً يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ فَيُقَالُ هَذَا الْخَائِنُ الَّذِی خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(۱).

بیان: مزرقه عیناه بضم المیم و سکون الزای و تشدید القاف من باب الافعلال من الزرقه و کأنه إشاره إلی قوله تعالی وَ نَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقاً(۲) و قال البیضاوی أی زرق العیون وصفوا بذلک لأن الزرقه أسوأ ألوان العین و أبغضها إلی العرب لأن الروم کانوا أعدی أعدائهم و هم زرق و لذلک قالوا فی صفه العدو أسود الکبد أصهب السبال أزرق العین أو عمیا فإن حدقه الأعمی تزراق انتهی (۳)

و قال فی غریب القرآن يَوْمَئِذٍ زُرْقاً لأن أعینهم تزرق من شده العطش و قال الطیبی فیه أسودان أزرقان أراد سوء منظرهما و زرقه أعینهما و الزرقه أبغض الألوان إلی العرب لأنها لون أعدائهم الروم و یحتمل إراده قبح المنظر و فظاعه الصوره انتهی و قیل لشده الدهشه و الخوف تنقلب عینه و لا یری شیئا و إلی فی قوله إلی عنقه بمعنی مع أو ضمن معنی الانضمام و یدل علی وجوب قضاء حاجه المؤمن مع القدره و ربما یحمل علی ما إذا منعه لإیمانه أو استخفافا به و کأن المراد بالمؤمن المؤمن الکامل.

«۱۷»- کا، [الکافی] عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: يَا يُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خَمْسَ مِائَهِ عَامٍ عَلَى رِجْلَيْهِ يَسِيلُ عَرَقُهُ أَوْدِيَهً وَ يُنَادِی مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى هَذَا الظَّالِمُ الَّذِی حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَيُوَبَّخُ أَرْبَعِينَ يَوْماً ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِ إِلَى النَّارِ(۴).

بیان: المراد بحق المؤمن الدیون و الحقوق اللازمه أو الأعم منها و مما یلزمه أداؤه من جهه الإیمان علی سیاق سائر الأخبار خمسمائه عام أی مقدارها من أعوام الدنیا أودیه فی بعض النسخ أو دمه فالترديد من الراوی و قیل أو

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۷.

۲- ۲. طه: ۱۰۲.

۳- ۳. أنوار التنزیل ۲۶۸.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۶۷.

للتقسیم أی إن کان ظلمه قلیلا یسیل عرقه و إن کان کثیرا یسیل دمه و الموبخ المؤمنون أو الملائکه أو الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام أو الأعم و فیه دلاله علی أن حق المؤمن حق الله عز و جل لکمال قربه منه أو لأمره تعالی به.

«۱۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ کَانَتْ لَهُ دَارٌ فَاحْتَاجَ مُؤْمِنٌ إِلَی سُکْنَاهَا فَمَنَعَهُ إِیَّاهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِکَتِی أَ بَخِلَ عَبْدِی بِسُکْنَی الدُّنْیَا وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا یَسْکُنُ جِنَانِی أَبَداً(۱).

بیان: ظاهر هذه الأخبار وجوب إعانه المؤمنین بکل ما یقدر علیه و إسکانهم و غیر ذلک مما لم یقل بوجوبه أحد من الأصحاب بل ظاهرها کون ترکها من الکبائر و هو حرج عظیم ینافی الشریعه السمحه و قد یئول بکون المنع من أجل الإیمان فیکون کافرا أو علی ما إذا وصل اضطرار المؤمن حدا خیف علیه التلف أو الضرر العظیم الذی تجب إعانته عنده أو یراد بالجنان جنات معینه لا یدخلها إلا المقربون.

«۱۹»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَتَاهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فِی حَاجَهٍ فَإِنَّمَا هِیَ رَحْمَهٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ سَاقَهَا إِلَیْهِ فَإِنْ قَبِلَ ذَلِکَ فَقَدْ وَصَلَهُ بِوَلَایَتِنَا وَ هُوَ مَوْصُولٌ بِوَلَایَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِنْ رَدَّهُ عَنْ حَاجَتِهِ وَ هُوَ یَقْدِرُ عَلَی قَضَائِهَا سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ شُجَاعاً مِنْ نَارٍ یَنْهَشُهُ فِی قَبْرِهِ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ مَغْفُورٌ لَهُ أَوْ مُعَذَّبٌ فَإِنْ عَذَرَهُ الطَّالِبُ کَانَ أَسْوَأَ حَالًا قَالَ وَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ مَنْ قَصَدَ إِلَیْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِیراً بِهِ فِی بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ یُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ یَقْدِرَ عَلَیْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَایَهَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی (۲).

بیان: قد مر سندا و متنا فی باب قضاء حاجه المؤمن إلی قوله کان أسوأ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۷.

۲- ۲. المصدر ج ۲ ص ۳۶۷.

حالا إلا أن فيه مغفورا له أو معذبا و مضى ما بعده فى الباب السابق (۱)

و نقول زائدا على ما مضى إن قوله فقد وصله بولايتنا يحتمل أن يكون المراد أنه وصل ذلك الفعل بولايتنا أى جعله سببا لولايتنا و حبنا له و هو أى الفعل أو الولايه بتأويل سبب لولايه الله و يمكن أن يكون ضمير الفاعل فى وصل راجعا إلى الفعل و المفعول إلى الرجل أى وصل ذلك الفعل الرجل الفاعل له بولايتنا كان أسوأ حالا أى المطلوب و الطالب كما مر و الأول أظهر فالمراد بقوله عذره قيل عذره الذى اعتذر به و لا أصل له و كون حال المطلوب حينئذ أسوأ ظاهر لأنه صدقه فيما ادعى كذبا و لم يقابله بتكذيب و إنكار ليخف وزره و أما على الثانى فقيل كونه أسوأ لتصديق الكاذب و لتركه النهى عن المنكر و الأولى أن يحمل على ما إذا فعل ذلك للطمع و ذله النفس لا للقربه و فضل العفو.

«۲۰»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَمِينٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنْ بَخِلَ بِمَعُونَهِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَ الْقِيَامِ لَهُ فِي حَاجَتِهِ إِلَّا ابْتُلِيَ بِمَعُونَهِ مَنْ يَأْثَمُ عَلَيْهِ وَ لَا يُؤْجَرُ(۲).

بيان: قوله و القيام إما عطف تفسير للمعونه أو المراد بالمعونه ما كان من عند نفسه و بالقيام ما كان من غيره إلا ابتلى كذا فى أكثر النسخ فكلمه إلا إما زائده أو المستثنى منه مقدر أى ما فعل ذلك إلا ابتلى و قيل من للاستفهام الإنكارى و فى بعض النسخ ابتلى بدون كلمه إلا موافقا لما فى المحاسن و ثواب الأعمال (۳) و هو أظهر و ضمير عليه راجع إلى من بتقدير مضاف أى على معونته و فاعل يأثم راجع إلى من بخل و يحتمل أن يكون راجعا إلى من

۱- ۱. يريد من البابين باب قضاء حاجه المؤمن فى الكافى ج ۲ ص ۱۹۲، و باب من استعان به أخوه و لم يعنه ج ۲ ص ۳۶۵، و قد مر الحديث الأول: فى كتاب العشره ج ۷۴ ص ۳۳۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۶۵.

۳- ۳. مر تحت الرقم: ۹.

فی من یأثم و ضمیر علیه للباخل و التعدیه بعلی لتضمین معنی القهر أو علی بمعنی فی أی بمعونه ظالم یأخذ منه قهرا و ظلما و یعاقب علی ذلک الظلم و قوله و لا یؤجر أی الباخل علی ذلک الظلم لأنه عقوبه و علی الأول قوله و لا یؤجر إما تأکید أو لدفع توهم أن یکون آثما من جهه و مأجورا من أخری.

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَیُّمَا رَجُلٍ مِنْ شِیعَتِنَا أَتَی رَجُلًا مِنْ إِخْوَانِهِ فَاسْتَعَانَ بِهِ فِی حَاجَتِهِ فَلَمْ یُعِنْهُ وَ هُوَ یَقْدِرُ إِلَّا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِأَنْ یَقْضِیَ حَوَائِجَ عِدَّهٍ مِنْ أَعْدَائِنَا یُعَذِّبُهُ اللَّهُ عَلَیْهَا یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۱).

بیان: الاستثناء یحتمل الوجوه الثلاثه المتقدمه و قوله یعذبه الله صفه حوائج و ضمیر علیها راجع إلی الحوائج و المضاف محذوف أی علی قضائها و یدل علی تحریم قضاء حوائج المخالفین و یمکن حمله علی النواصب أو علی غیر المستضعفین جمعا بین الأخبار و حمله علی الإعانه فی المحرم بأن یکون یعذبه الله قیدا احترازیا بعید.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْخَطَّابِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ سَدِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَمْ یَدَعْ رَجُلٌ مَعُونَهَ أَخِیهِ الْمُسْلِمِ حَتَّی یَسْعَی فِیهَا وَ یُوَاسِیَهُ إِلَّا ابْتُلِیَ بِمَعُونَهِ مَنْ یَأْثَمُ وَ لَا یُؤْجَرُ(۲).

بیان: حتی یسعی متعلق بالمعونه فهو من تتمه مفعول یدع و الضمیر فی یأثم راجع إلی الرجل و العائد إلی من محذوف أی علی معونته.

«۲۳»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ: مَنْ قَصَدَ إِلَیْهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ مُسْتَجِیراً بِهِ فِی بَعْضِ أَحْوَالِهِ فَلَمْ یُجِرْهُ بَعْدَ أَنْ یَقْدِرَ عَلَیْهِ فَقَدْ قَطَعَ وَلَایَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

بیان: مستجیرا به أی لدفع ظلم أو لقضاء حاجه ضروریه فقد قطع

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۶۶.

ولایه الله أی محبته لله أو محبه الله له أو نصره الله له أو نصرته لله أو کنایه عن سلب إیمانه فإن الله وَلِیُّ الَّذِینَ آمَنُوا و الحاصل أنه لا یتولی الله أموره و لا یهدیه بالهدایات الخاصه و لا یعینه و لا ینصره.

«۲۴»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی حَفْصٍ الْأَعْشَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ سَعَی فِی حَاجَهِ لِأَخِیهِ فَلَمْ یُنَاصِحْهُ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ (۱).

بیان: فلم یناصحه و فی بعض النسخ فلم ینصحه أی لم یبذل الجهد فی قضاء حاجته و لم یهتم بذلک و لم یکن غرضه حصول ذلک المطلوب قال الراغب النصح تحری قول أو فعل فیه صلاح صاحبه انتهی و أصله الخلوص و هو خلاف الغش و یدل علی أن خیانه المؤمن خیانه لله و الرسول.

«۲۵»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ جَمِیعاً عَنْ إِدْرِیسَ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُصَبِّحِ بْنِ هِلْقَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أَیُّمَا رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَعَانَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِهِ فِی حَاجَهٍ فَلَمْ یُبَالِغْ فِیهَا بِکُلِّ جُهْدِهِ فَقَدْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ أَبُو بَصِیرٍ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا تَعْنِی بِقَوْلِکَ وَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ مِنْ لَدُنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ إِلَی آخِرِهِمْ (۲).

بیان: فی القاموس الجهد الطاقه و یضم و المشقه و اجهد جهدک أی أبلغ غایتک و جهد کمنع جد کاجتهد قوله من لدن أمیر المؤمنین یحتمل أن یکون المراد بهم الأئمه علیهم السلام کما فی الأخبار الکثیره تفسیر المؤمنین فی الآیات بهم علیهم السلام فإنهم المؤمنون حقا الذین یؤمنون علی الله فیجیز أمانهم و أن یکون المراد ما یشمل سائر المؤمنین و أما خیانه الله فلأنه خالف أمره و ادعی الإیمان و لم یعمل بمقتضاه و خیانه الرسول و الأئمه علیهم السلام لأنه لم یعمل بقولهم و خیانه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۲.

۲- ۲. المصدر ج ۲ ص ۳۶۲.

سائر المؤمنين لأنهم كنفس واحده و لأنه إذا لم يكن الإيمان سببا لنصحه فقد خان الإيمان و استحقره و لم يراعه و هو مشترک بين الجميع فكأنه خانهم جميعا.

«۲۶»- كا، [الكافی] عَنْهُمَا جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ مَشَى فِي حَاجَةِ أَخِيهِ ثُمَّ لَمْ يُنَاصِحْهُ فِيهَا كَانَ كَمَنْ خَانَ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ كَانَ اللَّهُ خَصْمَهُ (۱).

بيان: و كان الله خصمه أی يخاصمه من قبل المؤمن فی الآخره أو فی الدنيا أيضا فينتقم له فيهما.

«۲۷»- كا، [الكافی] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنِ اسْتَشَارَ أَخَاهُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ مَحْضَ الرَّأْيِ سَلَبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ رَأْيَهُ (۲).

بيان: شرت العسل أشوره شورا من باب قال جنيته و شرت الدابه شورا عرضته للبيع و شاورته فی كذا و استشرته راجعته لأری فيه رأيه فأشار علی بكذا أرانی ما عنده فيه من المصلحه فكانت إشارته حسنه و الاسم المشوره و فيه لغتان سكون الشين و فتح الواو و الثانيه ضم الشين و سكون الواو وزان معونه و يقال هی من شار إذا عرضه فی المشوار و يقال من أشرت العسل شبه حسن النصيحه بشری العسل و تشاور القوم و اشتوروا و الشوری اسم منه.

فلم يمحضه من باب منع أو من باب الإفعال فی القاموس المحض اللبن الخالص و محضه كمنعه سقاه المحض كأمحضه و أمحضه الود أخلصه كمحضه و الحديث صدقه و الأمحوضه النصيحه الخالصه و قوله محض الرأی إما مفعول مطلق أو مفعول به و فی المصباح الرأی العقل و التدبير و رجل ذو رأی أی بصيره.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۶۳.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۳۶۳.

باب ۶۰ الهجران

«۱»- كا، [الكافي] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ وَ عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ رَفَعَهُ قَالَ فِي وَصِيَّهِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَى الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَهَ وَ اللَّعْنَهَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِكَ كِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا يَدْعُو أَخَاهُ إِلَى صِلَتِهِ وَ لَا يَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ كَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَيْ أَخِي أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَكَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ (۱).

بيان: الهجر و الهجران خلاف الوصل قال في المصباح هجرته هجرا من باب قتل تركته و رفضته فهو مهجور و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران و في التنزيل وَ اهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضاجِعِ البراءه أي براءه الله و رسوله منه و معتب بضم الميم و فتح العين و تشديد التاء المكسوره و كان من خيار موالي الصادق عليه السلام بل خيرهم كما روى فيه و هذا الظالم أي أحدهما ظالم و الظالم خبر أو التقدير هذا الظالم استوجب ذلك فما حال المظلوم و لم استوجبه إلى صلته أي إلى صله نفسه و يحتمل رجوع الضمير إلى الأخ و لا يتغامس في أكثر النسخ بالغين المعجمه و الظاهر أنه بالمهمله كما في بعضها قال في القاموس تعامس تغافل و على تعامى على و يمكن التكلف في المعجمه بما يرجع إلى ذلك من قولهم غمسه في الماء أي رمسه و الغميس الليل المظلم و الظلمه و الشي ء الذي لم يظهر للناس و لم يعرف بعد و كل ملتف يغتمس فيه أو يستخفى قَالَ فِي النِّهَايَهِ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ عليه السلام: أَلَا وَ إِنَّ مُعَاوِيَهَ قَادَ لُمَهً مِنَ الْغُوَاهِ وَ عَمَّسَ عَلَيْهِمُ الْخَبَرَ. العمس أن ترى أنك لا تعرف الأمر

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۴۴.

و أنت به عارف و يروى بالغين المعجمه.

فعاز بالزاى المشدده و فى بعض النسخ فعال باللام المخففه فى القاموس عزه كمده غلبه فى المعازه و فى الخطاب غالبه كعازه و قال عال جار و مال عن الحق و الشى ء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه أنا الظالم كأنه من المعاريض للمصلحه.

«٢»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ (١).

بيان: ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشره و الصحبه و أفضى ذلك إلى الهجره فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال و أما الهجر فى الثلاث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلك المده مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفه و هذه الأخبار مختصه بغير أهل البدع و الأهواء و المصرين على المعاصى لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

«٣»- كا، [الكافى] عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ (٢).

بيان: الصرم القطع أى يهجره رأسا و يدل على أن الأمر بصله الرحم يشمل المؤمن و المنافق و الكافر كما مر.

«٤»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ: كَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلْقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِي نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِي يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَى فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِي الْمُهَاجَرَهِ(٣).

١- ١. الكافى ج ٢ ص ٣۴۴.

٢- ٢. الكافى ج ٢ ص ٣۴۴.

٣- ٣. الكافى ج ٢ ص ٣۴۴.

بیان: شلقان بفتح الشین و سکون اللام لقب لعیسی بن أبی منصور و قیل إنما لقب بذلک لسوء خلقه من الشلق و هو الضرب بالسوط و غیره

وَ قَدْ رُوِیَ فِی مَدْحِهِ أَخْبَارٌ کَثِیرَةٌ مِنْهَا أَنَّ الصَّادِقَ علیه السلام قَالَ فِیهِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ یَنْظُرَ إِلَی رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّهِ فَلْیَنْظُرْ إِلَی هَذَا. وَ قَالَ علیه السلام أَیْضاً فِیهِ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَی خِیَارٍ فِی الدُّنْیَا خِیَارٍ فِی الْآخِرَهِ فَانْظُرْ إِلَیْهِ (۱).

و المراد بکونه عنده أنه کان فی بیته لا أنه کان حاضرا فی المجلس و کان قد صیره فی نفقته أی تحمل نفقته و جعله فی عیاله و قیل وکل إلیه نفقه العیال و جعله قیما علیها و الأول أظهر فهجره أی بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم هجر مرازم عیسی فعبر عنه ابن حدید هکذا.

و قال الشهید الثانی رحمه الله و لعل الصواب فهجرته و قال بعض الأفاضل أی فهجر عیسی أبا عبد الله علیه السلام بسبب سوء خلقه مع أصحاب أبی عبد الله علیه السلام الذین کان مرازم منهم و أقول صحف بعضهم علی هذا الوجه قرأ نکلم بصیغه المتکلم مع الغیر و تکلم فی بعض النسخ بدون العاطف و علی تقدیره فهو عطف علی مقدر أی أ تواصل و تکلم و نحو هذا و هو استفهام علی التقدیرین علی التقریر و یحتمل الأمر علی بعض الوجوه.

«۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ کَثِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ قَالَ أَبِی قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّمَا مُسْلِمَیْنِ تَهَاجَرَا فَمَکَثَا ثَلَاثاً لَا یَصْطَلِحَانِ إِلَّا کَانَا خَارِجَیْنِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ یَکُنْ بَیْنَهُمَا وَلَایَهٌ فَأَیُّهُمَا سَبَقَ إِلَی کَلَامِ أَخِیهِ کَانَ السَّابِقَ إِلَی الْجَنَّهِ یَوْمَ الْحِسَابِ (۲).

بیان: إلا کانا کأن الاستثناء من مقدر أی لم یفعلا ذلک إلا کانا خارجین و هذا النوع من الاستثناء شائع فی الأخبار و یحتمل أن تکون إلا هنا زائده کما قال الشاعر

أری الدهر إلا منجنونا بأهله و قیل التقدیر لا یصطلحان علی حال

۱- ۱. رجال الکشّیّ ۲۷۹.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۴۵.

إلاـ و قد كانا خارجين و قيل أيما مبتدأ و لاـ يصطلحان حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشرطيه و لا النافيه نحو إلا تنصروه فقد نصره الله و لم يكن بتشديد النون مضارع مجهول من باب الإفعال و تكرار للنفى فى إن لا كانا مأخوذ من الكنه بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سقيفه فوق باب الدار و قوله فأيهما جزاء الشرط و الجمله الشرطيه خبر المبتدإ أى أيما مسلمين تهاجرا ثلاثه أيام إن لم يخرجا من الإسلام و لم يضعا الولايه و المحبه على طاق النسيان فأيهما سبق إلخ و إنما ذكرنا ذلك للاستغراب مع أن أمثال ذلك دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب و ليس ذلك منه بغريب و المراد بالولايه المحبه التى تكون بين المؤمنين.

«۶»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِي بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا(۱).

بيان: فى القاموس أغرى بينهم العداوه ألقاها كأنه ألزقها بهم ما لم يرجع أحدهم عن دينه كأنه للسلب الكلى فقوله إذا فعلوا للإيجاب الجزئى و يحتمل العكس و ما بمعنى ما دام و التمدد للاستراحه و إظهار الفراغ من العمل و الراحه فزت أى وصلت إلى مطلوبى.

«۷»- كا، [الكافى] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحاً مَا اهْتَجَرَ الْمُسْلِمَانِ فَإِذَا الْتَقَيَا اصْطَكَّتْ رُكْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَى يَا وَيْلَهُ مَا لَقِيَ مِنَ الثُّبُورِ(۲).

بيان: اصطكاك الركبتين اضطرابهما و تأثير أحدهما للآخر و التخلع التفكك و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فى حكايه قول إبليس عن

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۴۵.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۴۶.

التكلم إلى الغيبه فى قوله ويله و لقى تنزيها لنفسه المقدسه عن نسبه الشر إليه فى اللفظ و إن كان فى المعنى منسوبا إلى غيره و نظيره شائع فى الكلام قال فى النهايه فيه إذا قرأ ابن آدم السجده فسجد اعتزل الشيطان، يبكى يقول يا ويله الويل الحزن و الهلاك و المشقه من العذاب و كل من وقع فى هلكه دعا بالويل و معنى النداء فيه يا ويلى و يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا وقتك و أوانك و أضاف الويل إلى ضمير الغائب حملا على المعنى و عدل عن حكايه قول إبليس يا ويلى كراهه أن يضيف الويل إلى نفسه انتهى و ما فى قوله ما لقى للاستفهام التعجبى و منصوب المحل مفعول لقى و من للتبعيض و الثبور بالضم الهلاك.

«٨»- لى، [الأمالى للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْهِجْرَانِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فَلَا يَهْجُرُ أَخَاهُ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَهِ أَيَّامٍ فَمَنْ كَانَ مُهَاجِراً لِأَخِيهِ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَانَ النَّارُ أَوْلَى بِهِ (١).

«٩»- ل، [الخصال] ابْنُ بُنْدَارَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْحَمَّادِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الصَّائِغِ عَنِ الْقَعْبِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (٢).

«١٠»- ل، [الخصال] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنَيْنِ اهْتَجَرَا فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا وَ بَرِئْتُ مِنْهُمَا فِي الثَّالِثَهِ فَقِيلَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذَا حَالُ الظَّالِمِ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ فَقَالَ عليه السلام مَا بَالُ الْمَظْلُومِ لَا يَصِيرُ إِلَى الظَّالِمِ فَيَقُولُ أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَصْطَلِحَا(٣).

«١١»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى دَارِمٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: فِي أَوَّلِ لَيْلَهٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ يَغُلُّ الْمَرَدَهَ مِنَ الشَّيَاطِينِ وَ يَغْفِرُ فِي كُلِّ لَيْلَهٍ سَبْعِينَ أَلْفاً فَإِذَا كَانَ

١- ١. أمالى الصدوق ص ٢٥٥.

٢- ٢. الخصال ج ١ ص ٨۶.

٣- ٣. الخصال ج ١ ص ٨۶.

فِی لَیْلَهِ الْقَدْرِ غَفَرَ اللَّهُ بِمِثْلِ مَا غَفَرَ فِی رَجَبٍ وَ شَعْبَانَ وَ شَهْرِ رَمَضَانَ إِلَی ذَلِکَ الْیَوْمِ إِلَّا رَجُلٌ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ أَخِیهِ شَحْنَاءُ فَیَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْظِرُوا هَؤُلَاءِ حَتَّی یَصْطَلِحُوا(۱).

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنِ الرَّزَّازِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ یَعْلَی بْنِ عُبَیْدٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ عُبَیْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ یَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَهِ أَیَّامٍ وَ السَّابِقُ یَسْبِقُ إِلَی الْجَنَّهِ(۲).

«۱۳»- مع، [معانی الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِیُّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِیزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا تَنَاجَشُوا وَ لَا تَدَابَرُوا.

التدابر المصارمه و الهجران مأخوذ من أن یولی الرجل صاحبه دبره و یعرض عنه بوجهه.

«۱۴»- کِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَحِلُّ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ یَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ (۳).

باب ۶۱ من حجب مؤمنا

«۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ کَانَ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ بَیْنَهُ وَ بَیْنَ الْجَنَّهِ سَبْعِینَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَیْنَ السُّورِ إِلَی السُّورِ مَسِیرَهُ أَلْفِ عَامٍ (۴).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (۵).

۱- ۱. عیون أخبار الرضا ج ۲ ص ۷۱.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵.

۳- ۳. معانی الأخبار.

۴- ۴. ثواب الأعمال: ۲۱۴.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۱ مع تغییر.

«۲»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ صَارَ إِلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ فِي حَاجَةٍ أَوْ مُسَلِّماً فَحَجَبَهُ لَمْ يَزَلْ فِي لَعْنَةِ اللَّهِ إِلَى أَنْ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ(۱).

أقول: قد مضى أخبار فى هذا المعنى فى باب من حجب مؤمنا فى كتاب الإيمان و الكفر.

«۳»- كا، [الكافى] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَيُّمَا مُؤْمِنٍ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ مُؤْمِنٍ حِجَابٌ ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْجَنَّةِ سَبْعِينَ أَلْفَ سُورٍ مَا بَيْنَ السُّورِ إِلَى السُّورِ مَسِيرَةُ أَلْفِ عَامٍ (۲).

كا، [الكافى] عن العده عن سهل بن زياد عن بكر بن صالح عن محمد بن سنان: مثله بتغيير يسير(۳)

بيان: كان بينه و بين مؤمن حجاب أى مانع من الدخول عليه إما بإغلاق الباب دونه أو إقامه بواب على بابه يمنعه من الدخول عليه و قال الراغب الضرب إيقاع شى ء على شى ء و لتصور اختلاف الضرب خولف بين تفاسيرها كضرب الشى ء باليد و العصا و نحوهما و ضرب الأرض بالمطر و ضرب الدراهم اعتبارا بضربه بالمطرقه و قيل له الطبع اعتبارا بتأثير السكه فيه و ضرب الخيمه لضرب أوتادها بالمطرقه و تشبيها بضرب الخيمه قال ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ(۴) أى التحفتهم الذله التحاف الخيمه بمن ضربت عليه و منه استعير فَضَرَبْنا عَلَى آذانِهِمْ فِي الْكَهْفِ (۵) قال فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ(۶) إلى آخر ما قال فى ذلك.

مسيره ألف عام أى من أعوام الدنيا و يحتمل الآخره ثم الظاهر منه إراده هذا العدد حقيقه و يمكن حمله على المجاز و المبالغه فى بعده عن الرحمه

۱- ۱. الاختصاص ص ۳۱.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۶۴.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۶۵.

۴- ۴. آل عمران: ۱۱۲.

۵- ۵. الكهف: ۱۱.

۶- ۶. الحديد: ۱۳ راجع المفردات ۲۹۵.

و الجنه أو على أنه لا يدخلها إلا بعد زمان طويل تقطع فيه تلك المسافه.

و على التقادير لعله محمول على ما إذا كان الاحتجاب للتكبر و الاستهانه بالمؤمن و تحقيره و عدم الاعتناء بشأنه لأنه معلوم أنه لا بد للمرء من ساعات فى اليوم و الليله يشتغل فيها الإنسان بإصلاح أمور نفسه و معاشه و معاده لا سيما العلماء لاضطرارهم إلى المطالعه و التفكر فى المسائل الدينيه و جمعها و تأليفها و تنقيحها و جمع الأخبار و شرحها و تصحيحها و غير ذلك من الأمور التى لا بد لهم من الخوض فيها و الاعتزال عن الناس و التخلى فى مكان لا يشغلهم عنها أحد و الأدله فى مدح العزله و المعاشره متعارضه و قد يقال المراد بالجنه جنه معينه يدخل فيها من لم يحجب المؤمن.

«۴»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرِّضَا عليه السلام فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَرْبَعَهُ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَتَى وَاحِدٌ مِنْهُمُ الثَّلَاثَهَ وَ هُمْ مُجْتَمِعُونَ فِي مَنْزِلِ أَحَدِهِمْ فِي مُنَاظَرَهٍ بَيْنَهُمْ فَقَرَعَ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْغُلَامُ فَقَالَ أَيْنَ مَوْلَاكَ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ فِي الْبَيْتِ فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَ دَخَلَ الْغُلَامُ إِلَى مَوْلَاهُ فَقَالَ لَهُ مَنْ كَانَ الَّذِي قَرَعَ الْبَابَ قَالَ كَانَ فُلَانٌ فَقُلْتُ لَهُ لَسْتَ فِي الْمَنْزِلِ فَسَكَتَ وَ لَمْ يَكْتَرِثْ وَ لَمْ يَلُمْ غُلَامَهُ وَ لَمَّا اغْتَمَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ لِرُجُوعِهِ عَنِ الْبَابِ وَ أَقْبَلُوا فِي حَدِيثِهِمْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ بَكَّرَ إِلَيْهِمُ الرَّجُلُ فَأَصَابَهُمْ وَ قَدْ خَرَجُوا يُرِيدُونَ ضَيْعَهً لِبَعْضِهِمْ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَ قَالَ أَنَا مَعَكُمْ فَقَالُوا نَعَمْ وَ لَمْ يَعْتَذِرُوا إِلَيْهِ وَ كَانَ الرَّجُلُ مُحْتَاجاً ضَعِيفَ الْحَالِ فَلَمَّا كَانُوا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ إِذَا غَمَامَهٌ قَدْ أَظَلَّتْهُمْ فَظَنُّوا أَنَّهُ مَطَرٌ فَبَادَرُوا فَلَمَّا اسْتَوَتِ الْغَمَامَهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ إِذَا مُنَادٍ يُنَادِي مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ أَيَّتُهَا النَّارُ خُذِيهِمْ وَ أَنَا جَبْرَئِيلُ رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا نَارٌ مِنْ جَوْفِ الْغَمَامَهِ قَدِ اخْتَطَفَتِ الثَّلَاثَهَ نَفَرٍ وَ بَقِيَ الرَّجُلُ مَرْعُوباً يَعْجَبُ بِمَا نَزَلَ بِالْقَوْمِ- وَ لَا يَدْرِي مَا السَّبَبُ فَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَهِ فَلَقِيَ يُوشَعَ بْنَ نُونٍ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ وَ مَا رَأَى وَ مَا سَمِعَ

فَقَالَ يُوشَعُ بْنُ نُونٍ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ سَخِطَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ أَنْ كَانَ عَنْهُمْ رَاضِياً وَ ذَلِكَ بِفِعْلِهِمْ بِكَ قَالَ وَ مَا فِعْلُهُمْ بِي فَحَدَّثَهُ يُوشَعُ فَقَالَ الرَّجُلُ فَأَنَا أَجْعَلُهُمْ فِي حِلٍّ وَ أَعْفُو عَنْهُمْ قَالَ لَوْ كَانَ هَذَا قَبْلُ لَنَفَعَهُمْ وَ أَمَّا السَّاعَةَ فَلَا وَ عَسَى أَنْ يَنْفَعَهُمْ مِنْ بَعْدُ(۱).

بيان: كان فلان قيل كان تامه أو فلان كنايه عن اسم غير منصرف كأحمد و أقول يحتمل تقدير الخبر أى كان فلان قارع الباب و فى القاموس ما أكترث له ما أبالى به فلما كان من الغد قيل كان تامه و المستتر راجع إلى أمر الدهر و من بمعنى فى و فى القاموس بكر عليه و إليه و فيه بكورا و بكر و ابتكر و أبكر و باكره أتاه بكره و كل من بادر إلى شى ء فقد أبكر إليه فى أى وقت كان و قال الضيعه العقار و الأرض المغله و لم يعتذروا إليه ربما يفهم منه أنه عرف أنهم كانوا فى البيت و لم يأذنوا له و فيه نظر بل الظاهر من آخر الخبر خلافه و يدل على أنه لو صدر عن أحد مثل هذه البادره كان عليه أن يبادر إلى الاعتذار و أنه مع رضاه يسقط عنهم الوزر.

ضعيف الحال أى قليل المال قد أظلتهم أى قربت منهم أو الشمس لما كانت فى جانب المشرق وقعت ظلها عليهم قبل أن تحاذى رءوسهم فظنوا أنه أى سبب حدوث الغمامه مطر فبادروا ليصلوا إلى الضيعه قبل نزول المطر و النفر لما كان فى معنى الجمع جعل تميزا للثلاثه و أما الساعه فلا أى لا ينفعهم ليردوا إلى الدنيا و عسى أن ينفعهم أى فى البرزخ أو القيامه.

«۵»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَهَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا تَقُولُ فِي مُسْلِمٍ أَتَى مُسْلِماً زَائِراً وَ هُوَ فِي مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِ قَالَ يَا أَبَا حَمْزَهَ أَيُّمَا مُسْلِمٍ أَتَى مُسْلِماً زَائِراً أَوْ طَالِبَ حَاجَهٍ وَ هُوَ فِي مَنْزِلِهِ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِ لَمْ يَزَلْ فِي لَعْنَهِ اللَّهِ

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۴.

عَزَّ وَ جَلَّ حَتَّى يَلْتَقِيَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ فِي لَعْنَهِ اللَّهِ حَتَّى يَلْتَقِيَا قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا حَمْزَهَ(۱).

بيان: أيما مسلم قيل أي مبتدأ و ما زائده بين المضاف و المضاف إليه و أتى مسلما خبره و الجمله شرطيه و جمله لم يزل جزائيه و الضمير راجع إلى المسلم الثاني و لو كان أتى صفه و لم يزل خبرا لم يكن للمبتدإ عائد و لعل المراد بالالتقاء الاعتذار أو معه و هو محمول على عدم العذر أو الاستخفاف.

باب ۶۲ التهمه و البهتان و سوء الظن بالإخوان و ذم الاعتماد على ما يسمع من أفواه الرجال

الآيات:

النساء: وَ مَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَهً أَوْ إِثْماً ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئاً فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِيناً(۲)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(۳)

النور: لَوْ لا- إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَ الْمُؤْمِناتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً وَ قالُوا هذا إِفْكٌ مُبِينٌ إلى قوله تعالى إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ تَقُولُونَ بِأَفْواهِكُمْ ما لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَ تَحْسَبُونَهُ هَيِّناً وَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ وَ لَوْ لا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ ما يَكُونُ لَنا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهذا سُبْحانَكَ هذا بُهْتانٌ عَظِيمٌ (۴)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا(۵)

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۶۵.

۲- ۲. النساء: ۱۱۲.

۳- ۳. أسرى: ۳۶.

۴- ۴. النور: ۱۲- ۱۵.

۵- ۵. الحجرات: ۱۲.

«۱»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَيْسَ لَكَ أَنْ تَأْتَمِنَ مَنْ غَشَّكَ وَ لَا تَتَّهِمَ مَنِ ائْتَمَنْتَ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] عَنْهُمَا عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَيْسَ لَكَ أَنْ تَتَّهِمَ مَنْ قَدِ ائْتَمَنْتَهُ وَ لَا تَأْمَنَ الْخَائِنَ وَ قَدْ جَرَّبْتَهُ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: نَاقِلًا عَنْ حَكِيمٍ الْبُهْتَانُ عَلَى الْبَرِيِّ أَثْقَلُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَاتِ (۳).

«۴»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِيءٌ وَ قَالَ علیه السلام اطْلُبْ لِأَخِيكَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً وَ قَالَ علیه السلام اطْرَحُوا سُوءَ الظَّنِّ بَيْنَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْ ذَلِكَ (۴).

«۵»- ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً أَوْ قَالَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ أَقَامَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى تَلٍّ مِنْ نَارٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَهُ فِيهِ (۵).

صح، [صحيفه الرضا علیه السلام] عنه علیه السلام: مثله (۶).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ بَاهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً بِمَا لَيْسَ فِيهِمَا حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَةُ خَبَالٍ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ يَعْنِي الزَّوَانِيَ (۷).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن المتوكل عن الحميري: مثله (۸)

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۳۵.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

۵- ۵. عيون الأخبار ج ۲ ص ۳۳.

۶- ۶. صحيفه الرضا ص ۸.

۷- ۷. معانی الأخبار ص ۱۶۴.

۸- ۸. ثواب الأعمال: ۲۱۵.

سن، [المحاسن] ابن محبوب: مثله (۱) أقول قد مضى بعض الأخبار فى باب الغيبه.

«۷»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِی مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِیِّ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنْ خَوَاصِّ الشِّيعَهِ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ علیه السلام وَ هُوَ يَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ- يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا أَخْوَفَنِی أَنْ يَكُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ يُنَافِقُكَ فِی إِظْهَارِهِ وَ اعْتِقَادِ وَصِيَّتِكَ وَ إِمَامَتِكَ فَقَالَ مُوسَى علیه السلام وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ لِأَنِّی حَضَرْتُ مَعَهُ الْيَوْمَ فِی مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِيفَهِ الْقَاعِدِ عَلَى سَرِيرِهِ قَالَ لَهُ صَاحِبُكَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ غَيْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْتَقِدُ أَنَّهُ غَيْرُ إِمَامٍ فَعَلَیَّ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ قَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً وَ أَلْعَنُ مَنْ وَشَى بِكَ فَقَالَ لَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ علیه السلام لَيْسَ كَمَا ظَنَنْتَ وَ لَكِنَّ صَاحِبَكَ أَفْقَهُ مِنْكَ إِنَّمَا قَالَ مُوسَى غَيْرُ إِمَامٍ أَیْ إِنَّ الَّذِی هُوَ غَيْرُ إِمَامٍ فَمُوسَى غَيْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِی وَ نَفَى إِمَامَهَ غَيْرِی يَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَى يَزُولُ عَنْكَ هَذَا الَّذِی ظَنَنْتَهُ بِأَخِيكَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ تُبْ إِلَى اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِی مَالٌ فَأُرْضِيَهُ بِهِ وَ لَكِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِی كُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِی وَ صَلَاتِی عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِی لِأَعْدَائِكُمْ قَالَ مُوسَى علیه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ(۲).

«۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ الْخَبَرَ(۳).

«۹»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ كَرَّامٍ عَنْ مُيَسِّرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۱.

۲- ۲. الاحتجاج ۲۱۴.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۱۵.

عَلَيْهِ السَّلَامُ: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ أَرْبَعُ أَصَابِعَ وَ وَضَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ يَدَهُ عَلَى أُذُنِهِ وَ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ مَا سَمِعَتْهُ أُذُنَاكَ فَأَكْثَرُهُ بَاطِلٌ (۱).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ ابْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: سَأَلَ الشَّامِيُّ الَّذِي بَعَثَهُ مُعَاوِيَهُ لِيَسْأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَمَّا سَأَلَ عَنْهُ مَلِكُ الرُّومِ- الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَمْ بَيْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فَقَالَ علیه السلام أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَمَا رَأَيْتَهُ بِعَيْنِكَ فَهُوَ الْحَقُّ وَ قَدْ تَسْمَعُ بِأُذُنَيْكَ بَاطِلًا كَثِيراً(۲).

«۱۱»- لي، [الأمالي للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِيكَ عَلَى أَحْسَنِهِ حَتَّى يَأْتِيَكَ مِنْهُ مَا يَغْلِبُكَ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِيكَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مَحْمِلًا الْخَبَرَ(۳).

«۱۲»- مص، [مصباح الشريعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: حُسْنُ الظَّنِّ أَصْلُهُ مِنْ حُسْنِ إِيمَانِ الْمَرْءِ وَ سَلَامَهِ صَدْرِهِ وَ عَلَامَتُهُ أَنْ يَرَى كُلَّ مَا نَظَرَ إِلَيْهِ بِعَيْنِ الطَّهَارَهِ وَ الْفَضْلِ مِنْ حَيْثُ مَا رَكِبَ فِيهِ وَ قَذَفَ مِنَ الْحَيَاءِ وَ الْأَمَانَهِ وَ الصِّيَانَهِ وَ الصِّدْقِ.

قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: أَحْسِنُوا ظُنُونَكُمْ بِإِخْوَانِكُمْ تَغْتَنِمُوا بِهَا صَفَاءَ الْقَلْبِ وَ نَقَاءَ الطَّبْعِ.

وَ قَالَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ: إِذَا رَأَيْتُمْ أَحَدَ إِخْوَانِكُمْ فِي خَصْلَهٍ تَسْتَنْكِرُونَهَا مِنْهُ فَتَأَوَّلُوا لَهَا سَبْعِينَ تَأْوِيلًا فَإِنِ اطْمَأَنَّتْ قُلُوبُكُمْ عَلَى أَحَدِهَا وَ إِلَّا فَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ حَيْثُ لَمْ تَعْذِرُوهُ فِي خَصْلَهٍ سَتَرَهَا عَلَيْهِ سَبْعُونَ تَأْوِيلًا وَ أَنْتُمْ أَوْلَى بِالْإِنْكَارِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مِنْهُ (۴).

«۱۳»- شي، [تفسير العياشي] عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ بِضَاعَهً إِلَى الْيَمَنِ فَأَتَيْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْتَبْضِعَ فُلَانَاً

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۱۲.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۶.

۳- ۳. أمالي الصدوق ص ۱۸۲.

۴- ۴. مصباح الشريعه ص ۵۸.

فَقَالَ لِی أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ یَشْرَبُ الْخَمْرَ فَقُلْتُ قَدْ بَلَغَنِی مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَنَّهُمْ یَقُولُونَ ذَلِکَ فَقَالَ صَدِّقْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ یَقُولُ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ یُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِینَ (۱) فَقَالَ یَعْنِی یُصَدِّقُ اللَّهَ وَ یُصَدِّقُ الْمُؤْمِنِینَ لِأَنَّهُ کَانَ رَءُوفاً رَحِیماً بِالْمُؤْمِنِینَ (۲).

«۱۴»- غو، [غوالی اللئالی] حَدَّثَنِی الْمَوْلَی الْعَالِمُ الْوَاعِظُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَلَاءِ الدِّینِ بْنِ فَتْحِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِکِ الْقُمِّیُّ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الْمَلِکِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ فَهْدٍ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَفْشَاهَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاشِیِّ عَنْ جَلَالِ الدِّینِ بْنِ دَارٍ الصَّخْرِ عَنْ نَجْمِ الدِّینِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُعَمَّرِ السِّنْبِسْتِیِّ قَالَ سَمِعْتُ مَوْلَایَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ الْعَسْکَرِیَّ علیه السلام یَقُولُ: أَحْسِنْ ظَنَّکَ وَ لَوْ بِحَجَرٍ یَطْرَحُ اللَّهُ فِیهِ سِتْرَهُ فَتَنَاوَلَ نَصِیبَکَ مِنْهُ فَقُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ لَوْ بِحَجَرٍ فَقَالَ أَ لَا تَنْظُرُ إِلَی الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ.

«۱۵»- مِنْ کِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: اطْلُبْ لِأَخِیکَ عُذْراً فَإِنْ لَمْ تَجِدْ لَهُ عُذْراً فَالْتَمِسْ لَهُ عُذْراً.

«۱۶»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ کَلَامٍ لَهُ عَلَیْهِ السَّلَامُ: أَیُّهَا النَّاسُ مَنْ عَرَفَ مِنْ أَخِیهِ وَثِیقَةَ دِینٍ وَ سَدَادَ طَرِیقٍ فَلَا یَسْمَعَنَّ فِیهِ أَقَاوِیلَ النَّاسِ أَمَا إِنَّهُ قَدْ یَرْمِی الرَّامِی وَ یُخْطِئُ السِّهَامَ وَ یُحِیلُ الْکَلَامُ وَ بَاطِلُ ذَلِکَ یَبُورُ وَ اللَّهُ سَمِیعٌ وَ شَهِیدٌ أَمَا إِنَّهُ لَیْسَ بَیْنَ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ إِلَّا أَرْبَعُ أَصَابِعَ فَسُئِلَ عَنْ مَعْنَی قَوْلِهِ هَذَا فَجَمَعَ أَصَابِعَهُ وَ وَضَعَهَا بَیْنَ أُذُنِهِ وَ عَیْنِهِ ثُمَّ قَالَ الْبَاطِلُ أَنْ تَقُولَ سَمِعْتُ وَ الْحَقُّ أَنْ تَقُولَ رَأَیْتُ (۳).

«۱۷»- الدُّرَّةُ الْبَاهِرَةُ، قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الثَّالِثُ علیه السلام: إِذَا کَانَ زَمَانٌ الْعَدْلُ فِیهِ أَغْلَبُ مِنَ الْجَوْرِ فَحَرَامٌ أَنْ تَظُنَّ بِأَحَدٍ سُوءاً حَتَّی یُعْلَمَ ذَلِکَ مِنْهُ وَ إِذَا کَانَ زَمَانٌ الْجَوْرُ فِیهِ أَغْلَبُ مِنَ الْعَدْلِ فَلَیْسَ لِأَحَدٍ أَنْ یَظُنَّ بِأَحَدٍ خَیْراً حَتَّی یَبْدُوَ ذَلِکَ مِنْهُ.

«۱۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا اسْتَوْلَی الصَّلَاحُ عَلَی الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ ثُمَّ أَسَاءَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ لَمْ تَظْهَرْ مِنْهُ خِزْیَةٌ فَقَدْ ظَلَمَ إِذَا اسْتَوْلَی الْفَسَادُ

۱- ۱. براءه: ۶۱.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۹۵.

۳- ۳. نهج البلاغه تحت الرقم ۱۳۹ من الخطب.

عَلَى الزَّمَانِ وَ أَهْلِهِ فَأَحْسَنَ رَجُلٌ الظَّنَّ بِرَجُلٍ فَقَدْ غُرِرَ(۱).

وَ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: اتَّقُوا ظُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْحَقَّ عَلَى أَلْسِنَتِهِمْ (۲).

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَظُنَّنَّ بِكَلِمَةٍ خَرَجَتْ مِنْ أَحَدٍ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِي الْخَيْرِ مُحْتَمِلًا(۳).

«۱۹»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا اتَّهَمَ الْمُؤْمِنُ أَخَاهُ انْمَاثَ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِهِ كَمَا يَنْمَاثُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ(۴).

بيان: في القاموس الوهم من خطرات القلب أو هو مرجوح طرفي المتردد فيه و وهم في الشي ء كوعد ذهب وهمه إليه و توهم ظن و اتهمه بكذا اتهاما و اتهمه كافتعله و أوهمه أدخل عليه التهمه كهمزه أي ما يتهم عليه فاتهم هو فهو متهم و تهيم و في المصباح اتهمته بكذا ظننته به فهو تهيم و اتهمته في قوله شككت في صدقه و الاسم التهمه وزان رطبه و السكون لغه حكاها الفارابي و أصل التاء واو و قال ماث الشي ء موثا من باب قال و يميث ميثا من باب باع لغه ذاب في الماء و ماثه غيره من باب قال يتعدى و لا يتعدى و ماثت الأرض لانت و سهلت و في القاموس ماث موثا و موثانا محركه خلطه و دافه فانماث انمياثا انتهى.

و كأن المراد هنا بالتهمه أن يقول فيه ما ليس فيه مما يوجب شينه و يحتمل أن يشمل سوء الظن أيضا و من في قوله من قلبه إما بمعنى في كما في قوله تعالى إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ أو ضمن فيه معنى الذهاب أو الزوال و نحوه و يحتمل التعليل لأن ذلك بسبب فساد قلبه و قيل إنما قال كذلك للتنبيه على فساد قلبه حتى أنه ينافي الإيمان و يوجب فساده.

«۲۰»- كا، [الكافي] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۶۹.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۹.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۳۰.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۶۱.

علیه السلام یَقُولُ: مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ فِی دِینِهِ فَلَا حُرْمَهَ بَیْنَهُمَا وَ مَنْ عَامَلَ أَخَاهُ بِمِثْلِ مَا یُعَامِلُ بِهِ النَّاسَ فَهُوَ بَرِی ءٌ مِمَّنْ یَنْتَحِلُ (۱).

بیان: فی دینه یحتمل تعلقه بالأخوه أو بالتهمه و الأول أظهر و علی الثانی التهمه تشمل تهمته بترک شی ء من الفرائض أو ارتکاب شی ء من المحارم لأن الإتیان بالفرائض و الاجتناب عن المحارم من الدین کما أن القول الحق و التصدیق به من الدین فلا حرمه بینهما أی حرمه الإیمان کنایه عن سلبه و الحاصل أنه انقطعت علاقه الأخوه و زالت الرابطه الدینیه بینهما فی القاموس الحرمه بالضم و بضمتین و کهمزه ما لا یحل انتهاکه و الذمه و المهابه و النصیب و من یعظم حرمات الله أی ما وجب القیام به و حرم التفریط فیه بمثل ما عامل به الناس أی المخالفین أو الأعم منهم و من فساق الشیعه و ممن لا صداقه و أخوه بینهما و التسویه فی المعامله بأن یربح علیهما علی حد سواء و لا یخص أخاه بالرعایه و المسامحه و ترک الربح أو تقلیله و شده النصیحه و حفظ حرمته فی الحضور و الغیبه و المواساه معه و أمثال ذلک مما هو مقتضی الأخوه کما فصل فی الأخبار الکثیره.

فهو بری ء ممن ینتحل أی من یجعل هو أو أخوه ولایتهم نحله و مذهبا و هم الرب سبحانه و رسوله و الأئمه و الظاهر أن المستتر فی ینتحل راجع إلی المعامل لا إلی الأخ تعریضا بأنه خارج من الدین فإن الانتحال ادعاء ما لیس له و لم یتصف به فی القاموس انتحله و تنحله ادعاه لنفسه و هو لغیره و فی أکثر النسخ مما ینتحل و هو أظهر فالمراد بما ینتحل التشیع أو الأخوه.

«۲۱»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَبِیهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی کَلَامٍ لَهُ: ضَعْ أَمْرَ أَخِیکَ عَلَی أَحْسَنِهِ حَتَّی یَأْتِیَکَ مَا یَغْلِبُکَ مِنْهُ وَ لَا تَظُنَّنَّ بِکَلِمَهٍ خَرَجَتْ مِنْ أَخِیکَ سُوءاً وَ أَنْتَ تَجِدُ لَهَا فِی الْخَیْرِ مَحْمِلًا(۲).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۶۲.

بیـان: ضع أمر أخیـک أی احمل ما صـدر عن أخیک من قول أو فعل علی أحسن محتملاته و إن کان مرجوحا من غیر تجسـس حتی یأتیک منه أمر لا یمکنک تأویله فإن الظن قـد یخطئ و التجسـس منهی عنه کما قال تعالی إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (۱) و قال وَ لا تَجَسَّسُوا(۲) و قـوله مـا یغلبـک فی بعض النسـخ بـالغین فقـوله منه متعلق بیأتیـک أی حـتی یأتیـک من قبله مـا یعجزک و لم یمکنک التأویل و فی بعض النسخ بالقاف من باب ضرب کالسابق أو من باب الإفعال فالظرف متعلق بیقلبک و الضمیر للأحسن و قوله علیه السـلام و لا تظنن تأکید لبعض أفراد الکلام السابق أو السابق محمول علی الفعل و هذه الجمله مرویه فی نهج البلاغه و فیه من أحـد و محتملاـ و الحاصـل أنه إذا صـدرت منه کلمه ذات وجهین وجب علیک أن تحملها علی الوجه الخیر و إن کان معنی مجازیا بدون قرینه أو کنایه أو توریه أو نحوهما لا سیما إذا ادعاه القائل.

و من هـذا القبیل ما سـماه علماء العربیه أسـلوب الحکیم کما قال الحجاج للقبعثری متوعدا له بالقید لأحملنک علی الأدهم فقال القبعثری مثل الأمیر یحمل علی الأدهم و الأشـهب فأبرز وعیـده فی معرض الوعـد ثم قال الحجاج للتصـریح بمقصوده إنه حدید فقال القبعثری لأن یکون حدیدا خیر من أن یکون بلیدا.

و قـال الشـهید الثانی روح الله روحه و غیره ممن سـبقه اعلم أنه کما یحرم علی الإنسان سوء القول فی المؤمن و أن یحـدث غیره بلسـانه بمسـاوی الغیر کـذلک یحرم علیه سوء الظن و أن یحـدث نفسه بـذلک و المراد بسوء الظن المحرم عقـد القلب و حکمه علیه بـالسوء من غیر یقین فأمـا الخواطر و حـدیث النفس فهو معفو عنه کمـا أن الشک أیضا معفو عنه قال الله تعالی اجْتَنِبُوا کَثِیراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ (۳) فلیس لک أن تعتقـد فی غیرک سوءا إلا إذا انکشف لک بعیان لا یحتمل التأویل و ما لم تعلمه ثم وقع فی قلبک فالشـیطان یلقیه فینبغی أن تکـذبه فإنه أفسق الفساق و قد قال الله تعالی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ جاءَکُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَیَّنُوا أَنْ تُصِیبُوا

۱- ۱. الحجرات: ۱۲.

۲- ۲. الحجرات: ۱۲.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

قَوْماً بِجَهالَةٍ(۱) فلا- يجوز تصديق إبليس و من هنا جاء فى الشرع أن من علمت فى فيه رائحه الخمر لا- يجوز أن تحكم عليه بشربها و لا يحده عليه لإمكان أن يكون تمضمض به و مجه أو حمل عليه قهرا و ذلك أمر ممكن فلا يجوز إساءه الظن بالمسلم وَ قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ مِنَ الْمُسْلِمِ دَمَهُ وَ مَالَهُ وَ أَنْ يُظَنَّ بِهِ ظَنَّ السَّوْءِ. فينبغى أن تدفعه عن نفسك و تقرر عليها أن حاله عندك مستور كما كان فإن ما رأيته فيه يحتمل الخير و الشر.

فإن قلت فبما ذا يعرف عقد سوء الظن و الشكوك تختلج و النفس تحدث فأقول أماره عقد سوء الظن أن يتغير القلب معه عما كان فينفر عنه نفورا لم يعهده و يستثقله و يفتر عن مراعاته و تفقده و إكرامه و الاهتمام بسببه فهذه أمارات عقد الظن و تحقيقه

وَ قَدْ قَالَ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثٌ فِي الْمُؤْمِنِ لَا يُسْتَحْسَنُ وَ لَهُ مِنْهُنَّ مَخْرَجٌ فَمَخْرَجُهُ مِنْ سُوءِ الظَّنِّ أَنْ لَا يُحَقِّقَهُ.

أى لا- يحقق فى نفسه بعقد و لا- فعل لا- فى القلب و لا- فى الجوارح أما فى القلب إلى النفره و الكراهه و فى الجوارح بالعمل بموجبه و الشيطان، قد يقرر على القلب بأدنى مخيله مساءه الناس و يلقى إليه أن هذا من فطنتك و سرعه تنبهك و ذكائك و أن المؤمن ينظر بنور الله و هو على التحقيق ناظر بغرور الشيطان، و ظلمته.

فأما إذا أخبرك به عدل فآل ظنك إلى تصديقه كنت معذورا لأنك لو كذبته لكنت جانيا على هذا العدل إذا ظننت به الكذب و ذلك أيضا من سوء الظن فلا ينبغى أن تحسن الظن بالواحد و تسى ء بالآخر نعم ينبغى أن تبحث هل بينهما عداوه و محاسده و مقت فيتطرق التهمه بسببه و قد رد الشرع شهاده العدو على عدوه للتهمه فلك عند ذلك أن تتوقف فى إخباره و إن كان عدلا و لا تصدقه و لا تكذبه و لكن تقول المستور حاله كان فى ستر الله عنى و كان أمره محجوبا و قد بقى كما كان لم ينكشف لى شى ء من أمره.

و قد يكون الرجل ظاهر العداله و لا محاسده بينه و بين المذكور و لكن

۱- ۱. الحجرات: ۷.

يكون من عادته التعرض للناس و ذكر مساويهم فهذا قد يظن أنه عدل و ليس بعدل فإن المغتاب فاسق و إذا كان ذلك من عادته ردت شهادته إلا أن الناس لكثره الاعتياد تساهلوا فی أمر الغيبه و لم يكترثوا بتناول أعراض الخلق: و مهما خطر لك خاطر سوء على مسلم فينبغی أن تزيد فی مراعاته و تدعو له بالخير فإن ذلك يغيظ الشيطان، و يدفعه عنك فلا يلقی إليك الخاطر السوء خيفه من اشتغالك بالدعاء و المراعاه و مهما عرفت هفوه مسلم بحجه فانصحه فی السر و لا يخدعنك الشيطان، فيدعوك إلی اغتيابه و إذا وعظته فلا تعظه و أنت مسرور باطلاعك علی نقصه لينظر إليك بعين التعظيم و تنظر إليه بعين الاستصغار و ترتفع عليه بدلاله الوعظ و ليكن قصدك تخليصه من الإثم و أنت حزين كما تحزن علی نفسك إذا دخل عليك نقصان و ينبغی أن يكون تركه ذلك من غير نصيحتك أحب إليك من تركه بالنصيحه و إذا أنت فعلت ذلك كنت جمعت بين أجر الوعظ و أجر الغم بمصيبته و أجر الإعانه له علی دينه.

و من ثمرات سوء الظن التجسس فإن القلب لا يقنع بالظن و يطلب التحقيق فيشتغل بالتجسس و هو أيضا منهی عنه قال الله وَ لا تَجَسَّسُوا فالغيبه و سوء الظن و التجسس منهی عنها فی آيه واحده و معنی التجسس أنه لا تترك عباد الله تحت ستر الله فتتوصل إلی الاطلاع و هتك الستر حتی ينكشف لك ما لو كان مستورا عنك لكان أسلم لقلبك و دينك انتهی.

باب ۶۳ ذی اللسانين و ذی الوجهين

«۱»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی شَيْبَهَ الزُّهْرِیِّ عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِی

أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِيَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ (۱).

ل، [الخصال] ابن الوليد عن الصفار عن ابن أبي الخطاب عن علي بن النعمان: مثله (۲)

ثو، [ثواب الأعمال] أبي عن سعد عن أحمد بن محمد عن عثمان بن عيسى عن ابن مسكان: مثله (۳).

«۲»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ هُمَزَةٌ لُمَزَةٌ يُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ يُدْبِرُ بِآخَرَ(۴).

«۳»- مع، [معاني الأخبار] لي، [الأمالي للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ مَعِينٍ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: مَنْ لَقِيَ النَّاسَ بِوَجْهٍ وَ عَابَهُمْ بِوَجْهٍ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ: مِثْلَهُ وَ فِيهِ الْمُؤْمِنِينَ بَدَلَ النَّاسِ وَ أَتَى بَدَلَ جَاءَ(۶).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: يَجِي ءُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ ذُو الْوَجْهَيْنِ دَالِعاً لِسَانُهُ فِي قَفَاهُ وَ آخَرُ مِنْ قُدَّامِهِ يَلْتَهِبَانِ نَاراً حَتَّى يَلْهَبَا جَسَدَهُ ثُمَّ يُقَالُ هَذَا الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُعْرَفُ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۷).

ثو، [ثواب الأعمال] ابن الوليد عن الصفار عن أبي الجوزاء: مثله (۸).

«۶»- ل، [الخصال] الْخَلِيلُ عَنِ ابْنِ مَنِيعٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَهَ

۱- ۱. معاني الأخبار ص ۱۸۵، أمالي الصدوق ص ۲۰۳.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۱.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۵- ۵. معاني الأخبار ص ۱۸۵، أمالي الصدوق ص ۲۰۳.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِی صَالِحٍ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ذُو الْوَجْهَیْنِ (۱).

«۷»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ عَنِ ابْنِ مَنِیعٍ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ أَبِی شَیْبَهَ عَنْ شَرِیکٍ عَنِ الرُّکَیْنِ عَنْ نُعَیْمِ بْنِ حَنْظَبٍ عَنْ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ لَهُ وَجْهَانِ فِی الدُّنْیَا کَانَ لَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۲).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۳).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِعِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ یَا عِیسَی لِیَکُنْ لِسَانُکَ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ کَذَلِکَ قَلْبُکَ إِنِّی أُحَذِّرُکَ نَفْسَکَ وَ کَفَی بِی خَبِیراً- لَا یَصْلُحُ لِسَانَانِ فِی فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَیْفَانِ فِی غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِی صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ کَذَلِکَ الْأَذْهَانُ (۴).

«۱۰»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ وَجْهَانِ یُقْبِلُ بِوَجْهٍ وَ یُدْبِرُ بِوَجْهٍ إِنْ أُوتِیَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ خَیْراً حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِیَ خَذَلَهُ (۵).

«۱۱»- نهج، [نهج البلاغه]: مَا أَضْمَرَ أَحَدٌ شَیْئاً إِلَّا ظَهَرَ فِی فَلَتَاتِ لِسَانِهِ وَ صَفَحَاتِ وَجْهِهِ (۶).

«۱۲»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِینَ بِوَجْهَیْنِ وَ لِسَانَیْنِ جَاءَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ(۷).

بیان: قال بعض المحققین ذو اللسانین هو الذی یأتی هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۰.

۵- ۵. نوادر الراوندیّ ۲۲.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۸.

۷- ۷. الکافی ج ۲ ص ۳۴۳.

و يتردد بين المتعادیین و یکلم کل واحد بکلام یوافقه و قلما یخلو عنه من یشاهد متعادیین و ذلک عین النفاق و قال بعضهم اتفقوا علی أن ملاقاه الاثنین بوجهین نفاق و للنفاق علامات کثیره و هذه من جملتها.

فإن قلت فبما ذا یصیر الرجل ذا اللسانین و ما حد ذلک.

فأقول إذا دخل علی متعادیین و جامع کل واحد منهما و کان صادقا فیه لم یکن منافقا و لا ذا اللسانین فإن الواحد قد یصادق متعادیین و لکن صداقه ضعیفه لا تنتهی إلی حد الأخوه إذ لو تحققت الصداقه لاقتضت معاداه الأعداء نعم لو نقل کلام کل واحد إلی الآخر فهو ذو لسانین و ذلک شر من النمیمه إذ یصیر نماما بأن ینقل من أحد الجانبین فإن نقل من الجانبین فهو شر من النمیمه و إن لم ینقل کلاما و لکن حسن لکل واحد منهما ما هو علیه من المعاداه مع صاحبه فهذا ذو لسانین و کذلک إذا وعد کل واحد منهما أنه ینصره و کذلک إذا أثنی علی کل واحد منهما فی معاداته و کذلک إذا أثنی علی أحدهما و کان إذا خرج من عنده یذمه فهو ذو لسانین بل ینبغی أن یسکت أو یثنی علی المحق من المتعادیین و یثنی فی حضوره و فی غیبته و بین یدی عدوه.

قیل لبعض الصحابه إنا ندخل علی أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غیره فقال کنا نعد ذلک نفاقا علی عهد رسول الله صلی الله علیه و آله و هذا نفاق مهما کان مستغنیا عن الدخول علی الأمیر و عن الثناء علیه فلو استغنی عن الدخول و لکن إذا دخل یخاف إن لم یثن فهو نفاق لأنه الذی أحوج نفسه إلیه و إن کان یستغنی عن الدخول لو قنع بالقلیل و ترک المال و الجاه فلو دخل لضروره الجاه و الغنی و أثنی فهو منافق و هذا معنی قوله صلی الله علیه و آله حب المال و الجاه ینبتان النفاق فی القلب کما ینبت الماء البقل لأنه یحوج إلی الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم فأما إذا ابتلی به لضروره و خاف إن لم یثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء إنا لنشکر فی وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم وَ قَالَتْ عَائِشَهُ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَالَ ائْذَنُوا لَهُ فَبِئْسَ رَجُلُ الْعَشِیرَهِ هُوَ فَلَمَّا دَخَلَ

أَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ قُلْتَ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ الَّذِي يُكْرَمُ اتِّقَاءً لِشَرِّهِ.

و لكن هذا ورد في الإقبال و في الكشر و التبسم و أما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضروره أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا يجوز الثناء و لا التصديق و تحريك الرأس في معرض التقرير على كل كلام باطل فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغي أن ينكر بلسانه و بقلبه فإن لم يقدر فليسكت بلسانه و لينكر بقلبه.

و أقول قال الشهيد الثاني قدس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعد عليه بخصوصه ثم ذكر في تفصيله و تحقيقه نحوا مما مر و لا ريب أن في مقام التقيه و الضروره يجوز مثل ذلك و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

«١٣»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي شَيْبَهَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِي أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِيَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ (١).

بيان: يطرى على بناء الإفعال بالهمز و غيره في القاموس في باب الهمز أطرأه بالغ في مدحه و في باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه و في النهايه في المعتل الإطراء مجاوزه الحد في المدح و الكذب فيه و الجوهري ذكره في المعتل فقط و قال أطراه أي مدحه و يأكله أي يغتابه كما قال تعالى أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً إن أعطى على المجهول أي الأخ و الخذلان ترك النصره.

«١٤»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِعِيسَى لِيَكُنْ لِسَانُكَ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَهِ لِسَاناً وَاحِداً وَ كَذَلِكَ قَلْبُكَ إِنِّي أُحَذِّرُكَ نَفْسَكَ وَ كَفَى بِي خَبِيراً- لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِي فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِي صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ كَذَلِكَ

١- ١. الكافي ج ٢ ص ٣٤٣.

الْأَذْهَانُ (۱).

بیان: لسانا واحدا أی لا- تقول فی الأحوال المختلفه شیئین مختلفین للأغراض الباطله فیشمل الرئاء و الفتاوی المختلفه و ما مر ذکره و کذلک قلبک أی لیکن باطن قلبک موافقا لظاهره إذ ربما یکون الشی ء کامنا فی القلب یغفل عنه نفسه کحب الدنیا فینخدع و یظن أنه لا یحبها و أشباه ذلک ثم یظهر له ذلک فی الآخره بعد کشف الحجب الظلمانیه النفسانیه أو فی الدنیا أیضا بعد المجاهده و التفکر فی خدع النفس و تسویلاتها و لذا قال سبحانه بعده إنی أحذرک نفسک و قد قال تعالی بَلْ بَدا لَهُمْ ما کانُوا یُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ (۲).

و یحتمل أن یکون المعنی و کذلک ینبغی أن یکون قلبک موافقا للسانک فلا- تقول ما لیس فیه أو المعنی أنه کما یجب أن یکون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلی حد الیقین و یطمئن قلبه بالحق و لا یتزلزل بالشبهات فیعتقد الیوم شیئا و غدا نقیضه أو یجب أن تکون عقائد القلب متوافقه متناسبه لا- کقلوب أهل الضلال و الجهال فإنهم یعتقدون الضدین و النقیضین لتشعب أهوائهم و تفرق آرائهم من حیث لا یشعرون کاعتقادهم بأفضلیه أمیر المؤمنین و تقدیمهم الجهال علیه و اعتقادهم بعدله تعالی و حکمهم بأن الکفر و جمیع المعاصی من فعله و یعذبهم علیها و اعتقادهم بوجوب طاعه من جوزوا فسقه و کفره و أمثال ذلک کثیره.

أو المعنی أن المقصود الحقیقی و الغرض الأصلی للقلب لا- یکون إلا- واحدا و لا- تجتمع فیه محبتان متضادتان کحب الدنیا و الآخره و حب الله و حب معاصیه و الشهوات التی نهی عنها فمن اعتقد أنه یحب الله تعالی و یتبع الهوی و یحب الدنیا فهو کذی اللسانین الجامع بین مؤالفه المتباغضین فإن الدنیا و الآخره کضرتین و طاعه الله و طاعه الهوی کالمتباغضین فقلبه منافق

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۴۳.

۲- ۲. الأنعام: ۲۸.

ذو لسانين لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذم من ذى اللسانين: و تحقيقه أن بدن الإنسان بمنزله مدينه كبيره لها حصن منيع هو القلب بل هو العالم الصغير من جهه و العالم الكبير من جهه أخرى و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره بل القلب عرشه و حصنه بالعقل و الملائكه و نوره بالأنوار الملكوتيه و استخدمه القوى الظاهره و الباطنه و الجوارح و الأعضاء الكثيره و لهذا الحصن أعداء كثيره من النفس الأماره و الشياطين الغداره و أصناف الشهوات النفسانيه و الشبهات الشيطانيه فإذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت و صفى قلبه بالطاعات و الرياضات عن شوك الشكوك و الشبهات و قذاره الميل إلى الشهوات استولى عليه حبه تعالى و منعه عن حب غيره فصارت القوى و المشاعر و جميع الآلات البدنيه مطيعه للحق منقاده له و لا يأتى شى ء منها بما ينافى رضاه و إذا غلبت عليه الشقوه و سقط فى مهاوى الطبيعه استولى الشيطان، على قلبه و جعله مستقر ملكه و نفرت عنه الملائكه و أحاطت به الشياطين و صارت أعماله كلها للدنيا و إراداته كلها للهوى فيدعى أنه يعبد الله و قد نسى الرحمن و هو يعبد النفس و الشيطان،

فظهر أنه لا يجتمع حب الله و حب الدنيا و متابعه الله و متابعه الهوى فى قلب واحد و ليس للإنسان قلبان حتى يحب بأحدهما الرب تعالى و يقصده بأعماله و يحب بالآخره الدنيا و شهواتها و يقصدها فى أفعاله كما قال سبحانه ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ (۱) و مثل سبحانه لذلك باللسان و السيف فكما لا يكون فى فم لسانان و لا فى غمد سيفان فكذلك لا يكون فى صدر قلبان و يحتمل أن يكون اللسان لما مر فى ذى اللسانين.

و أما قوله فكذلك الأذهان فالفرق بينها و بين القلب مشكل و يمكن أن يكون القلب للحب و العزم و الذهن للاعتقاد الجزم أى لا يجتمع فى القلب حب الله و حب ما ينافى حبه سبحانه من حب الدنيا و غيره و كذلك لا يجتمع

۱- ۱. الأحزاب: ۴.

الجزم بوجوده تعالى و صفاته المقدسه و سائر العقائد الحقه مع ما ينافيه من العقائد الباطله و الشكوك و الشبهات فى ذهن واحد كما أشرنا إليه سابقا و قيل يعنى كما أن الظاهر من هذه الأجسام لا يصلح تعددها فى محل واحد كذلك باطن الإنسان الذى هو ذهنه و حقيقته لا يصلح أن يكون ذا قولين مختلفين أو عقيدتين متضادتين و قيل الذهن الذكاء و الفطنه و لعل المراد هنا التفكر فى الأمور الحقه النافعه و مباديها و كيفيه الوصول إليها و بالجمله أمره بأن يكون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما كان سبب التعدد و الاختلاف أمرين أحدهما تسويل النفس و الآخره الغفله عن عقوبه الله عقبه بتحذيرها و

ربما يقرأ بالدال المهمله من المداهنه فى الدين كما قال تعالى أَ فَبِهذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ (۱) و قال وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ (۲) و هذا تصحيف و تحريف مخالف للنسخ المضبوطه.

باب ۶۴ الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال

الآيات:

الأنفال: وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لا تَنازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَ تَذْهَبَ رِيحُكُمْ (۳)

الحشر: وَ لا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا(۴)

«۱»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ رَفَعَهُ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِبَنِيهِ: يَا بَنِيَّ إِيَّاكُمْ وَ مُعَادَاهَ الرِّجَالِ فَإِنَّهُمْ لَا يَخْلُونَ مِنْ ضَرْبَيْنِ مِنْ عَاقِلٍ يَمْكُرُ بِكُمْ أَوْ جَاهِلٍ يَعْجَلُ عَلَيْكُمْ وَ الْكَلَامُ ذَكَرٌ وَ الْجَوَابُ

۱- ۱. الواقعه: ۸۱.

۲- ۲. القلم: ۹.

۳- ۳. الأنفال: ۴۶.

۴- ۴. الحشر: ۱۰.

أُنْثَى فَإِذَا اجْتَمَعَ الزَّوْجَانِ فَلَا بُدَّ مِنَ النِّتَاجِ ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ:

سَلِيمُ الْعِرْضِ مَنْ حَذَرَ الْجَوَابَا***وَ مَنْ دَارَى الرِّجَالَ فَقَدْ أَصَابَا

وَ مَنْ هَابَ الرِّجَالَ تَهَيَّبُوهُ***وَ مَنْ حَقَّرَ الرِّجَالَ فَلَنْ يُهَابَا(۱).

«۲»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ صَالِحٍ يَرْفَعُهُ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَرْبَعَةٌ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ النَّارُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ وَ النَّوْمُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْمَرَضُ الْقَلِيلُ مِنْهُ كَثِيرٌ وَ الْعَدَاوَةُ الْقَلِيلُ مِنْهَا كَثِيرٌ(۲).

«۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ مُشَاجَرَةَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تُظْهِرُ الْغِرَّةَ وَ تَدْفِنُ الْعِزَّةَ(۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نُعَيْمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْبَاقِرِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَثُرَ هَمُّهُ سَقِمَ بَدَنُهُ وَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ وَ مَنْ لَاحَى الرِّجَالَ سَقَطَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ذَهَبَتْ كَرَامَتُهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَمْ يَزَلْ جَبْرَئِيلُ عليه السلام يَنْهَانِي عَنْ ملاحات [مُلَاحَاةِ] الرِّجَالِ كَمَا يَنْهَانِي عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ وَ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ (۴).

أقول: قَدْ مَضَى فِي بَابِ شِرَارِ النَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله قَالَ: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ.

و قد مضى بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق وَ قَدْ مَضَى فِيهِ أَيْضاً عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: سَبْعَةٌ يُفْسِدُونَ أَعْمَالَهُمْ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ الَّذِي يُجَادِلُ أَخَاهُ مُخَاصِماً لَهُ.

«۵»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۳۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۱۳.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۹۶.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲۵، و الملاحات: المشاجره و المنازعه.

علیه السلام قَالَ: لَا یَقْبَلُ اللَّهُ مِنْ مُؤْمِنٍ عَمَلًا وَ هُوَ یُضْمِرُ عَلَی الْمُؤْمِنِ سُوءاً(۱).

«۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ لا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ وَ لا یُزَکِّیهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ الْمُرْخِی ذَیْلَهُ مِنَ الْعَظَمَهِ وَ الْمُزَکِّی سِلْعَتَهُ بِالْکَذِبِ وَ رَجُلٌ اسْتَقْبَلَکَ بِوُدِّ صَدْرِهِ فَیُوَارِی وَ قَلْبُهُ مُمْتَلِئٌ غِشّاً(۲).

«۷»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: حِقْدُ الْمُؤْمِنِ مُقَامُهُ ثُمَّ یُفَارِقُ أَخَاهُ فَلَا یَجِدُ عَلَیْهِ شَیْئاً وَ حِقْدُ الْکَافِرِ دَهْرُهُ (۳).

«۸»- جا، [المجالس للمفید] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِیدِ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِیِّ عَنْ أَبِی حَفْصٍ الْعَطَّارِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یُحَدِّثُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: جَاءَنِی جَبْرَئِیلُ فِی سَاعَهٍ لَمْ یَکُنْ یَأْتِینِی فِیهَا فَقُلْتُ لَهُ یَا جَبْرَئِیلُ لَقَدْ جِئْتَنِی فِی سَاعَهٍ وَ یَوْمٍ لَمْ تَکُنْ تَأْتِینِی فِیهِمَا لَقَدْ أَرْعَبْتَنِی قَالَ وَ مَا یُرَوِّعُکَ یَا مُحَمَّدُ وَ

قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَکَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِکَ وَ ما تَأَخَّرَ قَالَ بِمَا ذَا بَعَثَکَ بِهِ رَبُّکَ قَالَ یَنْهَاکَ رَبُّکَ عَنْ عِبَادَهِ الْأَوْثَانِ وَ شُرْبِ الْخُمُورِ وَ مُلَاحَاهِ الرِّجَالِ وَ أُخْرَی هِیَ لِلْآخِرَهِ وَ الْأُولَی یَقُولُ لَکَ رَبُّکَ یَا مُحَمَّدُ مَا أَبْغَضْتُ مَا أَبْغَضْتُ وِعَاءً قَطُّ کَبُغْضِی بَطْناً مَلْآنَاً.

«۹»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِیَّاکَ وَ عَدَاوَهَ الرِّجَالِ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّهَ وَ تُبْدِی الْعَوْرَهَ.

وَ قَالَ علیه السلام: لَا تُمَارِیَنَّ سَفِیهاً وَ لَا حَلِیماً فَإِنَّ الْحَلِیمَ یُغْلِیکَ وَ السَّفِیهَ یُرْدِیکَ (۴).

نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمُشَاحِنُ لَا یُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَ لَا عَدْلٌ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

۱- ۱. المحاسن ص ۹۹.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۷۹.

۳- ۳. السرائر: ۴۸۹.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۳۰ و ۲۳۱ و فیه« یغلبک».

وَ مَا الْمُشَاحِنُ قَالَ الْمُصَارِمُ لِأُمَّتِی الطَّاعِنُ عَلَیْهَا(۱).

«۱۰»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: احْصُدِ الشَّرَّ مِنْ صَدْرِ غَیْرِکَ بِقَلْعِهِ مِنْ صَدْرِکَ (۲)

وَ قَالَ لِرَجُلٍ رَآهُ یَسْعَی عَلَی عَدُوٍّ لَهُ بِمَا فِیهِ إِضْرَارٌ بِنَفْسِهِ إِنَّمَا أَنْتَ کَالطَّاعِنِ نَفْسَهُ لِیَقْتُلَ رِدْفَهُ (۳).

وَ قَالَ: مَنْ بَالَغَ فِی الْخُصُومَهِ أَثِمَ وَ مَنْ قَصَّرَ فِیهَا ظُلِمَ وَ لَا یَسْتَطِیعُ أَنْ یَتَّقِیَ اللَّهَ مَنْ خَاصَمَکُمْ (۴).

وَ قَالَ علیه السلام: رُدُّوا الْحَجَرَ مِنْ حَیْثُ جَاءَ فَإِنَّ الشَّرَّ لَا یَدْفَعُهُ إِلَّا الشَّرُّ(۵).

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ ضَنَّ بِعِرْضِهِ فَلْیَدَعِ الْمِرَاءَ(۶).

باب ۶۵ تتبع عیوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنین و الشماته

الآیات:

النور: إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۷)

الحجرات: وَ لا تَجَسَّسُوا(۸)

«۱»- ل، [الخصال] فِی وَصِیَّهِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۱۸.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۷.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۱۷، و قد مر عن الاختصاص، ص ۱۵۰ مع تغییر یسیر.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۰.

۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۳۰.

۷- ۷. النور: ۱۹.

۸- ۸. الحجرات: ۱۲.

الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَيْبَ (۱).

أقول: قد مضى الأخبار فی باب شرار الناس و باب الغیبه.

«۲»- فس، [تفسیر القمی] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ کَانَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ سَمِعَ فَاحِشَهً فَأَفْشَاهَا فَهُوَ کَالَّذِی أَتَاهَا(۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْمَرَاغِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ الْحَسَنِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ أَبِی بَکْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْبَاغَنْدِیِّ عَنْ عِیسَی بْنِ رعینه [رَغْبَهَ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَئِیسٍ عَنِ اللَّیْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ یَزِیدَ بْنِ أَبِی حَبِیبٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کَانَ بِالْمَدِینَهِ أَقْوَامٌ لَهُمْ عُیُوبٌ فَسَکَتُوا عَنْ عُیُوبِ النَّاسِ فَأَسْکَتَ اللَّهُ عَنْ عُیُوبِهِمُ النَّاسَ فَمَاتُوا وَ لَا عُیُوبَ لَهُمْ عِنْدَ النَّاسِ وَ کَانَ بِالْمَدِینَهِ أَقْوَامٌ لَا عُیُوبَ لَهُمْ وَ فَتَکَلَّمُوا فِی عُیُوبِ النَّاسِ فَأَظْهَرَ اللَّهُ لَهُمْ عُیُوباً لَمْ یَزَالُوا یُعْرَفُونَ بِهَا إِلَی أَنْ مَاتُوا(۴).

«۵»- لی، [الأمالی للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسَدِیُّ عَنْ یَعْقُوبَ بْنِ یُوسُفَ عَنْ عُمَرَ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ عَنْ بُرْدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مَکْحُولٍ عَنْ وَاثِلَهَ بْنِ الْأَسْقَعِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَهَ بِأَخِیکَ فَیَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ یَبْتَلِیکَ (۵).

«۶»- جا، [المجالس للمفید] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِیدُ عَنِ الْجِعَابِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ النَّیْشَابُورِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّرِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِیَاثٍ: مِثْلَهُ (۶).

«۷»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

۲- ۲. تفسیر القمّیّ ص ۴۵۴.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۵۸.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۴۲.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۳۷.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱.

الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ زَيْدٍ الشَّحَّامِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ صلى الله عليه و آله عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَيْسَ هُوَ أَنْ يَنْكَشِفَ وَ يَرَى مِنْهُ شَيْئاً إِنَّمَا هُوَ أَنْ يَرْوِيَ عَلَيْهِ (۱).

«۸»- مع، [معانی الأخبار] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام شَيْ ءٌ يَقُولُهُ النَّاسُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ أَنْ يَرَاهُ يَتَكَلَّمُ بِكَلَامٍ يُعَابُ عَلَيْهِ فَيَحْفَظُهُ عَلَيْهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهِ يَوْماً إِذَا غَضِبَ (۲).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ عَوْرَةُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ حَرَامٌ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ يَعْنِي سُفْلَيْهِ قَالَ لَيْسَ هُوَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا هُوَ إِذَاعَةُ سِرِّهِ (۳).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ثُمَّ انْصَرَفَ مُسْرِعاً حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ثُمَّ نَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا مَعْشَرَ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ- لَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَضَحَهُ وَ لَوْ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ (۴).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن سنان: مثله (۵)

جا، [المجالس للمفید] ابن قولویه عن أبیه عن سعد عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إسحاق بن عمار عن أبی عبد الله علیه السلام عن النبی صلی الله علیه. مثله.

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِي يَبْلُغُنِي عَنْهُ الشَّيْ ءُ الَّذِي أَكْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۲۵۵.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۱۶.

۵- ۵. المحاسن ص ۱۰۴.

عَنْهُ فَيُنْكِرُ ذَلِكَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِی عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ کَذِّبْ سَمْعَکَ وَ بَصَرَکَ عَنْ أَخِیکَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَکَ خَمْسُونَ قَسَامَةً وَ قَالَ لَکَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ کَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِیعَنَّ عَلَیْهِ شَیْئاً تَشِینُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَکُونَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَهِ(۱).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً کَانَ کَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَیَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْ ءٍ لَا یَمُوتُ حَتَّی یَرْکَبَهُ (۲).

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله معا عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (۳).

«۱۳»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَقْرَبَ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ إِلَی الْکُفْرِ أَنْ یُؤَاخِیَ الرَّجُلَ عَلَی الدِّینِ فَیُحْصِیَ عَلَیْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِیُعَنِّفَهُ بِهَا یَوْماً مَا(۴).

جا، [المجالس للمفید] أحمد بن الولید عن أبیه عن الصفار عن ابن عیسی عن محمد بن سنان عن إبراهیم و الفضل الأشعریین عن ابن بکیر عن زراره: مثله.

«۱۴»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّیَّارِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا رَأَیْتُمُ الْعَبْدَ مُتَفَقِّداً لِذُنُوبِ النَّاسِ نَاسِیاً لِذُنُوبِهِ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ قَدْ مُکِرَ بِهِ (۵).

«۱۵»- جا، [المجالس للمفید] مُحَمَّدُ بْنُ سُلَیْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَیْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَیْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ کَفَی بِالْمَرْءِ عَیْباً أَنْ یُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا یَعْمَی عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ وَ أَنْ یُعَیِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا یَسْتَطِیعُ تَرْکَهُ وَ أَنْ یُؤْذِیَ جَلِیسَهُ بِمَا لَا یَعْنِیهِ.

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۳.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۴.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

«۱۶»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنِ اطَّلَعَ مِنْ مُؤْمِنٍ عَلَى ذَنْبٍ أَوْ سَيِّئَةٍ فَأَفْشَى ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ لَمْ يَكْتُمْهَا وَ لَمْ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ كَانَ عِنْدَ اللَّهِ كَعَامِلِهَا وَ عَلَيْهِ وِزْرُ ذَلِكَ الَّذِي أَفْشَاهُ عَلَيْهِ وَ كَانَ مَغْفُوراً لِعَامِلِهَا وَ كَانَ عِقَابُهُ مَا أَفْشَى عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا مَسْتُورٌ عَلَيْهِ فِي الْآخِرَهِ ثُمَّ يَجِدُ اللَّهَ أَكْرَمَ مِنْ أَنْ يُثَنِّيَ عَلَيْهِ عِقَاباً فِي الْآخِرَهِ وَ قَالَ مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَهً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيُسْقِطَهُ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ فَلَا يَقْبَلُهُ الشَّيْطَانُ (۱).

«۱۷»- ختص، [الإختصاص] الصَّدُوقُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ أَرْبَعِينَ جُنَّهً فَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْباً كَبِيراً رَفَعَ عَنْهُ جُنَّهً فَإِذَا عَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ بِشَيْ ءٍ يَعْلَمُهُ مِنْهُ انْكَشَفَتْ تِلْكَ الْجُنَنُ عَنْهُ وَ يَبْقَى مُهْتَكَ السِّتْرِ فَيَفْتَضِحُ فِي السَّمَاءِ عَلَى أَلْسِنَهِ الْمَلَائِكَهِ وَ فِي الْأَرْضِ عَلَى أَلْسِنَهِ النَّاسِ وَ لَا يَرْتَكِبُ ذَنْباً إِلَّا ذَكَرُوهُ وَ يَقُولُ الْمَلَائِكَهُ الْمُوَكَّلُونَ بِهِ يَا رَبَّنَا قَدْ بَقِيَ عَبْدُكَ مُهْتَكَ السِّتْرِ وَ قَدْ أَمَرْتَنَا بِحِفْظِهِ فَيَقُولُ عَزَّ وَ جَلَّ مَلَائِكَتِي لَوْ أَرَدْتُ بِهَذَا الْعَبْدِ خَيْراً مَا فَضَحْتُهُ فَارْفَعُوا أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ فَوَ عِزَّتِي لَا يَئُولُ بَعْدَهَا إِلَى خَيْرٍ أَبَداً(۲).

«۱۸»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ أَصْدَقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْ سَبْعِينَ مُؤْمِناً عَلَيْهِ (۳).

«۱۹»- كا، [الكافي] عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبَانِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تُبْدِي الشَّمَاتَهَ لِأَخِيكَ فَيَرْحَمَهُ اللَّهُ وَ يُصَيِّرَهَا بِكَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ شَمِتَ بِمُصِيبَهٍ نَزَلَتْ بِأَخِيهِ لَمْ يَخْرُجْ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يُفْتَتَنَ بِهِ (۴).

بيان: قال الجوهري الشماته الفرح ببليه العدو يقال شمت به بالكسر يشمت شماته و قال كل شي ء أبديته و بديته أظهرته و قال افتتن الرجل

۱- ۱. الاختصاص ص ۳۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۲۰.

۳- ۳. صفات الشيعه الرقم ۶۰.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۵۹.

و فتن فهو مفتون إذا أصابه فتنه فيذهب ماله أو عقله و كذلك إذا اختبر و إنما نهى عليه السلام عن الإبداء لأنه قد يوجد ذلك فى قلب العدو بغير اختياره و تكليف عامه الخلق به حرج ينافى الشريعه السمحه و الإبداء يكون بالفعل كإظهار السرور و البشاشه و الضحك عند المصاب و فى غيبته و بالقول مثل الهزء و السخريه به و عقوبته فى الدنيا أن الله تعالى يبتليه بمثله غيره للمؤمن و انتصارا له و أيضا هو نوع بغى و عقوبه البغى عاجله سريعه.

«٢٠»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَيْ يَزِيدَ الْأَشْعَرِيَّيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُؤَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا(١).

بيان: أقرب مبتدأ و ما مصدريه و يكون من الأفعال التامه و إلى متعلق بأقرب و أن فى قوله أن يواخى مصدريه و هو فى موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجى ء الحاج و هو خبر المبتدإ و العثره الكبوه فى المشى استعير للذنب مطلقا أو الخطاء منه و قريب منه الزله و يمكن تخصيص إحداهما بالذنوب و الأخرى بمخالفه العادات و الآداب و التعنيف التعيير و اللوم و هذا من أعظم الخيانه فى الصداقه و الأخوه و لذا قال بعض العارفين لا بد من أن تأخذ صديقا معتمدا موافقا مأمونا شره و لا يحصل ذلك إلا بعد اعتبارك إياه قبل الصداقه آونه من الزمان فى جميع أقواله و أفعاله مع بنى نوعه و مع ذلك لا بد بعد الصداقه من أن تخفى كثيرا من أحوالك و أسرارك منه فإنه ليس بمعصوم فلعل بعد المفارقه منك لأمر قليل يوجب زوال الصداقه يعنفك بأمر تكرهه.

و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضبطها فى الخاطر أو الدفاتر ليعيره بها يوما من الأيام و يفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم يقع منه و قيل وجه قربه من الكفر أن ذلك منه باعتبار عدم

١- ١. الكافى ج ٢ ص ٣٥۴.

استقرار إيمانه فی قلبه أو المراد بالكفر كفر نعمه الأخوه فهو مع هذا القصد قريب من الكفر و يتحقق الكفر بوقوع التعنيف بل ينبغی للأخ فی الله إذا عرف من أخيه عثره أن ينظر أولا- إلی عثرات نفسه و يطهر نفسه عنها ثم ينصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقه ليترك تلك العثرات و تكمل الأخوه و الصداقه.

و يمكن أن يكون المراد بتلك العثرات ما ينافی حسن الصحبه و العشره و أما ما ينافی الدين من الذنوب فلا يعنفه علی رءوس الخلائق و لكن يجب عليه من باب النهی عن المنكر زجره عنها علی الشروط و التفاصيل التی سنذكرها فی محلها إن شاء الله تعالی.

«۲۱»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يَخْلُصِ الْإِيمَانُ إِلَی قَلْبِهِ- لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِينَ وَ لَا تَتَّبَعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِی بَيْتِهِ (۱).

بيان: المعشر الجماعه من الناس و الجمع معاشر و الإضافه من قبيل إضافه متعدد إلی جنسها و خلص إليه الشی ء كنصر وصل و فيه دلاله علی أن من أصر علی المعاصی فهو كالمنافقين الذين قال الله تعالی فيهم قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِی قُلُوبِكُمْ (۲) إذ لو دخل الإيمان قلبه و استقر فيه ظهرت آثاره فی جوارحه و إن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا بين المسلمين و كانوا يؤذونهم و يتبعون عثراتهم.

و قوله و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدی التاءين فی المصباح تتبعت أحواله تطلبتها شيئا بعد شی ء فی مهله و العوره كل أمر قبيح يستره الإنسان أنفه أو حياء و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و كشف ستره و منع الملائكه عن ستر ذنوبه و عيوبه فهو يفتضح فی السماء و الأرض و لو أخفاها و فعلها فی جوف بيته و اهتم بإخفائها أو المعنی و لو كانت فضيحته عند أهل بيته

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۴.

۲- ۲. الحجرات: ۱۳.

و الأول أظهر و فی أکثر النسخ (۱) یتبع فهو کیعلم أو علی بناء الافتعال استعمل فی التتبع مجازا أو علی التفعیل و کأنه من النساخ و فی أکثر نسخ الحدیث علی التفعل فی القاموس تبعه کفرح مشی خلفه و مر به فمضی معه و أتبعتهم تبعتهم و ذلک إذا کانوا سبقوک فلحقتهم و التتبیع التتبع و الإتباع و الاتباع کالتبع و التباع بالکسر الولاء و تتبعه تطلبه و فی الصحاح تبعت القوم تبعا و تباعه بالفتح إذا مشیت خلفهم أو مروا بک فمضیت معهم و کذلک اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم علی أفعلت إذا کانوا قد سبقوک فلحقتهم و أتبعت أیضا غیری یقال أتبعته الشی ء فتبعه قال الأخفش تبعته و اتبعته أیضا بمعنی مثل ردفته و أردفته و منه قوله تعالی فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ (۲) و تابعته علی کذا متابعه و تباعا و التباع الولاء و تتبعت الشی ء تتبعا أی تطلبته متتبعا له و کذلک تبعته تتبیعا.

«۲۲»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَبْعَدُ مَا یَکُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ یَکُونَ الرَّجُلُ یُوَاخِیَ الرَّجُلَ وَ هُوَ یَحْفَظُ عَلَیْهِ زَلَّاتِهِ لِیُعَیِّرَهُ بِهَا یَوْماً مَا(۳).

بیان: عیرته کذا أو بکذا إذا قبحته علیه و نسبته إلیه یتعدی بنفسه و بالباء و کأن المراد الأبعدیه بالنسبه إلی ما لا یؤدی إلی الکفر فلا ینافی قوله علیه السلام أقرب ما یکون العبد إلی الکفر(۴).

---

۱ - ۱. ما ذکر قبل ذلک قاله المؤلّف فی شرح الحدیث الثانی من باب طلب العثره من الکافی، و ما یذکر بعد ذلک شرح للحدیث الرابع منه، لکن الحدیثین متفقان لفظا راجع الکافی ج ۲ ص ۳۵۴، مرآه العقول ج ۲ ص ۳۴۱.

۲- ۲. الصافّات: ۱۰.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۵۵.

۴- ۴. یعنی فی حدیث آخر عن ابن بکیر، عن زراره، عن أبی جعفر علیه السلام قال: أقرب ما یکون العبد الی الکفر أن یواخی الرجل الرجل علی الدین فیحصی علیه زلاته لیعیره بها یوما ما. راجع الکافی ج ۲ ص ۳۵۵.

باب ۶۶ الغيبه

الآيات:

النساء: لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَ كانَ اللَّهُ سَمِيعاً عَلِيماً(۱)

الإسراء: وَ لا تَقْفُ ما لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَ الْبَصَرَ وَ الْفُؤادَ كُلُّ أُولئِكَ كانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا(۲)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَ لا تَجَسَّسُوا وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ (۳)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (۴)

«۱»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْغِيبَهُ أَسْرَعُ فِي دِينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَكِلَهِ فِي جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ يُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا يُحْدِثُ قَالَ الِاغْتِيَابَ (۵).

بيان: الأكله كفرحه داء في العضو يأتكل منه كما في القاموس و غيره و قد يقرأ بمد الهمزه على وزن فاعله أي العله التي تأكل اللحم و الأول أوفق باللغه و قوله أسرع في دين الرجل أي في ضرره و إفنائه و قيل الأكله بالضم اللقمه و كفرحه داء في العضو يأتكل منه و كلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول و إراده الإفناء و الإذهاب يؤيد الثاني و الأول أقرب و أصوب و تشبيه الغيبه بأكل اللقمه أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم انتهى و كان

۱- ۱. النساء: ۱۴۸.

۲- ۲. أسرى: ۳۷.

۳- ۳. الحجرات: ۱۲.

۴- ۴. القلم: ۱۰.

۵- ۵. الكافي ج ۲ ص ۳۵۶.

الثانی أظهر و التخصیص بالجوف لأنه أضر و أسرع فی قتله و فی التأیید الذی ذکره نظر و المستتر فی قوله ما لم یحدث راجع إلی الجالس المفهوم من الجلوس و هو علی بناء الإفعال و الاغتیاب منصوب و قال الجوهری اغتابه اغتیابا إذا وقع فیه و الاسم الغیبه و هو أن یتکلم خلف إنسان مستور بما یغمه لو سمعه فإن کان صدقا سمی غیبه و إن کان کذبا سمی بهتانا.

أقول: هذا بحسب اللغه و أما بحسب عرف الشرع فهو ذکر الإنسان المعین أو من هو بحکمه فی غیبته بما یکره نسبته إلیه و هو حاصل فیه و یعد نقصا فی العرب بقصد الانتقاص و الذم قولا- أو إشاره أو کنایه تعریضا أو تصریحا فلا غیبه فی غیر معین کواحد مبهم من غیر محصور کأحد أهل البلد و قال الشیخ البهائی قدس سره و بحکمه لإدراج المبهم من محصور کأحد قاضی البلد فاسق مثلا فإن الظاهر أنه غیبه و لم أجد أحدا تعرض له انتهی: و قولنا فی غیبته لإخراج ما إذا کان فی حضوره لأنه لیس بغیبه و إن کان إثما لإیذائه إلا بقصد الوعظ و النصیحه و التعریض حینئذ أولی إن نفع و قولنا بما یکره لإخراج غیبه من لا یکره نسبه الفسق و نحوه إلیه بل ربما یفرح بذلک و یعده کمالا و قولنا و هو حاصل فیه لإخراج التهمه و إن کانت أشد و قولنا و یعد نقصا لإخراج العیوب الشائعه التی لا یعدها أکثر الناس نقصا مع کونها مخفیه و عدم مبالاته بذکرها و عدم عد أکثر الناس نقصا لشیوعها ففیه إشکال و الأحوط ترک ذکرها و إن کان ظاهر الأصحاب جوازه و قولنا بقصد الانتقاص لخروج ما إذا کان للطبیب لقصد العلاج و للسلطان للترحم أو للنهی عن المنکر.

و قال الشهید الثانی رفع الله درجته و أما فی الاصطلاح فلها تعریفان أحدهما مشهور و هو ذکر الإنسان حال غیبته بما یکره نسبته إلیه مما یعد نقصانا فی العرف بقصد الانتقاص و الذم و احترز بالقید الأخیر و هو قصد الانتقاص عن ذکر العیب للطبیب مثلا أو لاستدعاء الرحمه من السلطان فی حق الزمن و الأعمی بذکر

نقصانهما و يمكن الغنى عنه بقيد كراهه النسبه إليه و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلخ و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشاره و الحكايه و غيرها و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبه على اللسان

وَ قَدْ جَاءَ عَلَى الْمَشْهُورِ قَوْلُ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْغِيبَهُ فَقَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ.

قيل أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول قال إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبه فى الجمله إجماعى بل هو كبيره موبقه للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنه و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميته فقال وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ (۱)

وَ عَنْ جَابِرٍ وَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالا قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الْغِيبَهَ فَإِنَّ الْغِيبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا إِنَّ الرَّجُلَ قَدْ يَزْنِي وَ يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِيبَهِ لَا يُغْفَرُ لَهُ حَتَّى يَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَرَرْتُ لَيْلَهَ أُسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ يَخْمِشُونَ وُجُوهَهُمْ بِأَظَافِيرِهِمْ فَقُلْتُ يَا جَبْرَئِيلُ مَنْ هَؤُلَاءِ قَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَقَعُونَ فِي أَعْرَاضِهِمْ.

وَ عَنْهُ قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَذَكَرَ الرِّبَا وَ عَظَّمَ شَأْنَهُ فَقَالَ إِنَّ الدِّرْهَمَ يُصِيبُهُ الرَّجُلُ مِنَ الرِّبَا أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْخَطِيئَهِ مِنْ سِتٍّ وَ ثَلَاثِينَ زَنْيَهً يَزْنِيهَا الرَّجُلُ وَ إِنَّ أَرْبَى الرِّبَا عِرْضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ وَ أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ أَنَّ الْمُغْتَابَ إِذَا تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّهَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ عِيسَى عليه السلام مَرَّ وَ الْحَوَارِيُّونَ عَلَى جِيفَهِ كَلْبٍ فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ مَا أَنْتَنَ رِيحَ هَذَا- فَقَالَ عِيسَى عليه السلام مَا أَشَدَّ بَيَاضَ أَسْنَانِهِ كَأَنَّهُ يَنْهَاهُمْ عَنْ غِيبَهِ الْكَلْبِ وَ يُنَبِّهُهُمْ عَلَى أَنَّهُ لَا يُذْكَرُ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا أَحْسَنُهُ.

و قيل فى تفسير قوله تعالى وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ الهمزه الطعان فى الناس و اللمزه الذى يأكل لحوم الناس و قال بعضهم أدركنا السلف لا يرون

۱- ۱. الحجرات: ۱۲.

العباده فی الصوم و لا فی الصلاه و لکن فی الکف عن أعراض الناس.

و اعلم أن السبب الموجب للتشدید فی أمر الغیبه و جعلها أعظم من کثیر من المعاصی الکثیره هو اشتمالها علی المفاسد الکلیه المنافیه لغرض الحکیم سبحانه بخلاف باقی المعاصی فإنها مستلزمه لمفاسد جزئیه بیان ذلک أن المقاصد المهمه للشارع اجتماع النفوس علی هم واحد و طریقه واحده و هی سلوک سبیل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهی و لا یتم ذلک إلا بالتعاون و التعاضد بین أبناء النوع الإنسانی و ذلک یتوقف علی اجتماع هممهم و تصافی بواطنهم و اجتماعهم علی الألفه و المحبه حتی یکونوا بمنزله عبد واحد فی طاعه مولاه و لن یتم ذلک إلا بنفی الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه و کانت الغیبه من کل منهم لأخیه مثیره لضغنه و مستدعیه منه لمثلها فی حقه لا جرم و کانت ضد المقصود الکلی للشارع و کانت مفسده کلیه و لذلک أکثر الله و رسوله النهی عنها و الوعید علیها و بالله التوفیق.

ثم قال قدس سره فی ذکر أقسامها لما عرفت أن المراد منها ذکر أخیک بما یکرهه منه لو بلغه أو الإعلام به أو التنبیه علیه کان ذلک شاملا لما یتعلق بنقصان فی بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دینه أو دنیاه حتی فی ثوبه و داره و قد أشار الصادق علیه السلام إلی ذلک أی فی مصباح الشریعه بقوله وجوه الغیبه تقع بذکر عیب فی الخلق و الفعل و المعامله و المذهب و الجهل و أشباهه فالبدن کذکرک فیه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفره و جمیع ما یتصور أن یوصف به مما یکرهه و أما النسب بأن تقول أبوه فاسق أو خبیث أو خسیس أو إسکاف أو حائک أو نحو ذلک مما یکرهه کیف کان و أما الخلق بأن تقول إنه سیئ الخلق بخیل متکبر مراء شدید الغضب جبان ضعیف القلب و نحو ذلک و أما فی أفعاله المتعلقه بالدین کقولک سارق کذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاه لا یحسن الرکوع و السجود و لا یحترز من النجاسات لیس بارا بوالدیه لا یحرس نفسه من الغیبه و التعرض لأعراض الناس و أما فعله

المتعلق بالدنيا كقولك قليل الأدب متهاون بالناس لا يرى لأحد عليه حقا كثير الكلام كثير الأكل نئوم يجلس فى غير موضعه و نحو ذلك و أما فى ثوبه كقولك إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب و نحو ذلك.

و اعلم أن ذلك لا- يقصر على اللسان بل التلفظ به إنما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك و تعريفه بما يكره فالتعريض كالتصريح و الفعل فيه كالقول و الإشاره و الإيماء و الغمز و الرمز و الكنيه و الحركه و كل ما يفهم المقصود داخل فى الغيبه مساو للسان فى المعنى الذى حرم التلفظ به لأجله

وَ مِنْ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنْ عَائِشَهَ أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَتْ عَلَيْنَا امْرَأَهٌ فَلَمَّا وَلَّتْ أَوْمَأْتُ بِيَدِي أَيْ قَصِيرَهٌ فَقَالَ صلى الله عليه و آله اغْتَبْتِيهَا.

و من ذلك المحاكاه بأن تمشى متعارجا أو كما يمشى فهو غيبه بل أشد من الغيبه لأنه أعظم فى التصوير و التفهيم و كذلك الغيبه بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين.

و من ذلك ذكر المصنف شخصا معينا و تهجين كلامه فى الكتاب إلا- أن يقترن به شى ء من الأعذار المحوجه إلى ذكره كمسائل الاجتهاد التى لا- يتم الغرض من الفتوى و إقامه الدلائل على المطلوب إلا- بتزييف كلام الغير و نحو ذلك و يجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجه فى ذلك و ليس منه قوله قال قوم كذا ما لم يصرح بشخص معين و منها أن يقول الإنسان بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم فأما إذا لم يفهمه عينه جاز، كان رسول الله صلى الله عليه و آله إذا كره من إنسان شيئا قال ما بال أقوام يفعلون كذا و كذا و لا يعين.

و من أخبث أنواع الغيبه غيبه المتسمين بالفهم و العلم المراءين فإنهم يفهمون المقصود على صفه أهل الصلاح و التقوى ليظهروا من أنفسهم التعفف عن الغيبه و يفهمون المقصود و لا- يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء و الغيبه و ذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرئاسه أو بحب الدنيا أو بالتكيف بالكيفيه الفلانيه أو يقول نعوذ بالله من قله الحياء

أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا بل مجرد الحمد على شی ء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلك فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبه و الرياء و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فی أفحشها.

و من ذلك أنه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر فی العبادات و لكن قد اعتراه فتور و ابتلی بما نبتلی به كلنا و هو قله الصبر فيذكر نفسه بالذم و مقصوده أن يذم غيره و أن يمدح نفسه بالتشبه بالصالحين فی ذم أنفسهم فيكون مغتابا مرائيا مزكيا نفسه فيجمع بين ثلاث فواحش و هو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبه هكذا يلعب الشيطان، بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن يتقنوا الطريق و يتعبهم و يحبط بمكايده عملهم و يضحك عليهم.

و من ذلك أن يذكر ذاكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول سبحان الله ما أعجب هذا حتی يصغی الغافل إلی المغتاب و يعلم ما يقول فيذكر الله سبحانه و يستعمل اسمه آله له فی تحقيق خبثه و باطله و هو يمن علی الله بذكره جهلا منه و غرورا.

و من ذلك أن يقول جری من فلان كذا و ابتلی بكذا بل يقول جری لصاحبنا أو صديقنا كذا تاب الله علينا و عليه يظهر الدعاء و التألم و الصداقه و الصحبه و الله مطلع علی خبث سريرته و فساد ضميره و هو بجهله لا يدری أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبه.

و من أقسامها الخفيه الإصغاء إلی الغيبه علی سبيل التعجب فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب فی الغيبه فيزيد فيها فكأنه يستخرج منه الغيبه بهذا الطريق فيقول عجبت مما ذكرته ما كنت أعلم بذلك إلی الآن ما كنت أعرف من فلان ذلك يريد بذلك تصديق المغتاب و استدعاء الزياده منه باللطف و التصديق للغيبه غيبه بل الإصغاء إليها بل السكوت عند سماعها قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه و آله: الْمُسْتَمِعُ أَحَدُ الْمُغْتَابَيْنِ.

وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: السَّامِعُ لِلْغِيبَهِ أَحَدُ الْمُغْتَابَيْنِ.

و مراده عليه السلام السامع على قصد الرضا و الإيثار لا- على وجه الاتفاق أو مع القدره على الإنكار و لم يفعل و وجه كون المستمع و السامع على ذلك الوجه مغتابين مشاركتهما للمغتاب فى الرضا و تكيف ذهنهما بالتصورات المذمومه التى لا ينبغى و إن اختلفا فى أن أحدهما قائل و الآخر قابل لكن كل واحد منهما صاحب آله أما أحدهما فذو لسان يعبر عن نفس قد تنجست بتصور الكذب و الحرام و العزم عليه و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن إيثار و سوء اختيار فتألفها و تعتادها فتمكن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلك قيل السامع شريك القائل و قد تقدم فى الخبر ما يدل عليه.

فالمستمع لا- يخرج من إثم الغيبه إلا- بأن ينكر بلسانه فإن خاف فبقلبه و إن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه و لو قال بلسانه اسكت و هو يشتهى ذلك بقلبه فذلك نفاق و فاحشه أخرى زائده لا يخرجه عن الإثم ما لم يكرهه بقلبه

وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أُذِلَّ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَنْصُرَهُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ.

وَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يَرُدَّ عَنْ عِرْضِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

وَ قَالَ أَيْضاً: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ بِالْغَيْبِ كَانَ حَقّاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُعْتِقَهُ مِنَ النَّارِ.

وَ رَوَى الصَّدُوقُ بِإِسْنَادِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ تَطَوَّلَ عَلَى أَخِيهِ فِي غِيبَهٍ سَمِعَهَا عَنْهُ فِي مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ عَنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الشَّرِّ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ إِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى رَدِّهَا كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِينَ مَرَّهً.

وَ بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْبَاقِرِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

ثم قال قدس سره فى علاج الغيبه اعلم أن مساوى الأخلاق كلها إنما

تعالج بمعجون العلم و العمل و إنما علاج كل عله بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبه أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول جمله ما ذكروه من الأسباب الباعثه على الغيبه عشره أشياء قد نبه الصادق عليه السلام عليها إجمالا يعنى فى مصباح الشريعه بقوله أصل الغيبه تتنوع بعشره أنواع شفاء غيظ و مساعده قوم و تصديق خبر بلا كشفه و تهمه و سوء ظن و حسد و سخريه و تعجب و تبرم و تزين و نحن نشير إليها مفصله.

الأول تشفى الغيظ و ذلك إذا جرى سبب غيظ غضب عليه فإذا هاج غضبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمه دين وازع و قد يمتنع من تشفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن و يصير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمه على الغيبه.

الثانى موافقه الأقران و مجامله الرفقاء و مساعدتهم على الكلام فإنهم إذا كانوا يتفكهون بذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس استثقلوه و نفروا عنه فيساعدهم و يرى ذلك من حسن المعاشره و يظن أنه مجامله فى الصحبه و قد يغضب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمه فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى: الثالث أن يستشعر من إنسان أنه سيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشهد عليه بشهاده فيبادر قبل ذلك و يطعن فيه ليسقط أثر شهادته و فعله أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشهد به و يقول ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.

الرابع أن ينسب إلى شى ء فيريد أن يتبرأ منه فيذكر الذى فعله و كان من حقه أن يبرئ نفسه و لا يذكر الذى فعله و لا ينسب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل ليمهد بذلك عذر نفسه فى فعله.

الخامس إراده التصنع و المباهاه و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره

و يقول فلان جاهل و فهمه ركيك و كلامه ضعيف و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلك فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.

السادس الحسد و هو أنه يحسد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريد زوال تلك النعمه عنه فلا يجد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه و إكرامهم له و هذا هو الحسد و هو عين الغضب و الحقد و الحسد قد يكون مع الصديق المحسن و القرين الموافق.

السابع اللعب و الهزل و المطايبه و ترجئه الوقت بالضحك فيذكر غيره بما يضحك الناس على سبيل المحاكاه و التعجب.

الثامن السخريه و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلك قد يجرى فى الحضور فيجرى أيضا فى الغيبه و منشؤه التكبر و استصغار المستهزئ به.

التاسع و هو مأخذ دقيق ربما يقع فى الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان و هو أن يغتم بسبب ما يبتلى به أحد فيقول يا مسكين فلان قد غمنى أمره و ما ابتلى به و يذكر سبب الغم فيكون صادقا فى اغتمامه و يلهيه الغم عن الحذر عن ذكر اسمه فيذكره بما يكرهه فيصير به مغتابا فيكون غمه و رحمته خيرا و لكنه ساقه إلى شر من حيث لا يدرى و الترحم و التغمم ممكن من دون ذكر اسمه و نسبته إلى ما يكره فيهيجه الشيطان، على ذكر اسمه ليبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر الغضب لله فإنه قد يغضب على منكر قارفه إنسان فيظهر غضبه و يذكر اسمه على غير وجه عن المنكر و كان الواجب أن يظهر غضبه عليه على ذلك الوجه خاصه و هذا مما يقع فيه الخواص أيضا فإنهم يظنون أن الغضب إذا كان لله تعالى كان عذرا كيف كان و ليس كذلك.

أقول: و عد بعضهم الوجهين الأخيرين مما يختص بأهل الدين و الخاصه

و زاد وجهـا آخر و هو أن ينبعث من الـدين داعيه التعجب من إنكـار المنكر و الخطـاء فى الـدين فيقول مـا أعجب مـا رأيت من فلان فإنه قد يكون صادقا و يكون تعجبه من المنكر و لكن كان حقه أن يتعجب و لا يذكر اسمه فسهل عليه الشيطان، ذكر اسمه فى ذكر تعجبه فصار به مغتابا من حيث لا يـدرى و أثم و من ذلك قول الرجل تعجبت من فلان كيف يحب جاريته و هى قبيحه و كيف يجلس بين يدى فلان و هو جاهل.

ثم قال الشـهيد رحمه الله إذا عرفت هذه الوجوه التى هى أسباب الغيبه فاعلم أن الطريق فى علاج كف اللسان عن الغيبه يقع على وجهين أحدهما على الجمله و الآخر على التفصـيل أما ما على الجمله فهو أن يعلم تعرضه لسـخط الله تعالى بغيبته كما قد سمعته فى الأخبـار المتقـدمه و أن يعلم أنه يحبط حسـناته فإنها تنقل فى القيامه حسـناته إلى من اغتابه بـدلا عما أخـذ من عرضه فإن لم تكن له حسـنات نقل إليه من سـيئاته و هو مع ذلك متعرض لمقت الله تعالى و مشبه عنده بأكل الميته وَ قَدْ رُوِىَ عَنِ النَّبِىِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَا النَّارُ فِى الْيُبْسِ بِأَسْرَعَ مِنَ الْغِيبَهِ فِى حَسَنَاتِ الْعَبْدِ.

و ينفعه أيضا أن يتدبر فى نفسه فإن وجد فيها عيبا اشـتغل بعيب نفسه وَ ذَكَرَ قَوْلَهُ صـلى الله عليه و آله: طُوبَى لِمَنْ شَـغَلَهُ عَيْبُهُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ وَ مَهْمَا وَجَدَ عَيْباً فَيَنْبَغِى أَنْ يَسْـتَحْيِىَ أَنْ يَتْرُكَ نَفْسَهُ وَ يَذُمَّ غَيْرَهُ بَلْ يَنْبَغِى أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ عَجْزَ غَيْرِهِ عَنْ نَفْسِهِ فِى التَّنَزُّهِ عَنْ ذَلِكَ الْعَيْبِ كَعَجْزِهِ إِنْ كَانَ ذَلِكَ عَيْباً(۱).

يتعلق بفعله و اختياره و إن كان أمرا خلقيا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعه فقد ذم الصانع و إن لم يجد عيبا فى نفسه فليشكر الله فلاـ يلوثن نفسه بـأعظم العيوب بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه برى ء من كل عيب جهل بنفسه و هو من أعظم العيوب و ينفعه أن يعلم أن تألم غيره بغيبته كتألمه بغيبه غيره له فإذا كان لا يرضـى لنفسه أن يغتاب فينبغى أن لا يرضـى لغيره ما لا يرضاه لنفسه.

و أما التفصيليه فهو أن ينظر إلى السبب الباعث له على الغيبه و يعالجه

۱- ۱. ساقط عن الكمبانىّ.

فإن علاج العله بقطع سببها و قد عرفت الأسباب الباعثه أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته و أما الموافقه فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك و إذا طلبت سخطه فى رضا المخلوقين فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك و تحقر مولاك إلا أن يكون غضبك لله تعالى و ذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء بل ينبغى أن تغضب لله أيضا على رفقائك إذا ذكروه بالسوء فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب و هو الغيبه.

و أما تنزيه النفس بنسبه الجنايه إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرض بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبه متعرض لسخط الله تعالى يقينا و لا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا فتخلص نفسك فى الدنيا بالتوهم و تهلك فى الآخره و تخسر حسناتك فى الحقيقه و يحصل ذم الله لك نقدا و تنظر رفع ذم الخلق نسيئه و هذا غايه الجهل و الخذلان و أما عذرك كقولك إن أكلت الحرام ففلان يأكل و نحو ذلك فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان فما ذكرته غيبه و زياده معصيه أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت مع الجمع بين المعصيتين على جهلك و غباوتك و أما قصدك المباهاه و تزكيه النفس فينبغى أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر و ربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق وهما و لو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئا.

و أما الغيبه للحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمه الدنيا و كنت معذبا بالحسد فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخره فكنت خاسرا فى الدنيا فجعلت نفسك خاسرا فى الآخره لتجمع بين النكالين فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك و أما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله و الملائكه و النبيين فلو تفكرت فى حسرتك و حيائك

و خجلتک و خزیک یوم تحمل سیئات من استهزأت به و تساق إلی النار لأدهشک ذلک عن إخزاء صاحبک و لو عرفت حالک لکنت أولی أن یضحک منک فإنک سخرت به عند نفر قلیل و عرضت نفسک لأن یأخذ بیدک فی القیامه علی ملأ من الناس و یسوقک تحت سیئاته کما یساق الحمار إلی النار مستهزئا بک و فرحا بخزیک و مسرورا بنصر الله إیاه و تسلطه علی الانتقام منک و أما الرحمه علی إثمه فهو حسن و لکن حسدک إبلیس و استنطقک بما ینقل من حسناتک إلیه بما هو أکثر من رحمتک فیکون جبرا لإثم المرحوم فیخرج عن کونه مرجوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تکون مرجوما إذ أحبط أجرک و نقصت من حسناتک.

و کذلک الغضب لله لا یوجب الغیبه و إنما حبب إلیک الشیطان، الغیبه لیحبط أجر غضبک و تصیر متعرضا لغضب الله بالغیبه و بالجمله فعلاج جمیع ذلک المعرفه و التحقیق لها بهذه الأمور التی هی من أبواب الإیمان فمن قوی إیمانه بجمیع ذلک انکف عن الغیبه لا محاله ثم ذکر رحمه الله الأعذار المرخصه فی الغیبه فقال اعلم أن المرخص فی ذکر مساءه الغیر هو غرض صحیح فی الشرع لا یمکن التوصل إلیه إلا به فیدفع ذلک إثم الغیبه و قد حصروها فی عشره الأول الظلم فإن من ذکر قاضیا بالظلم و الخیانه و أخذ الرشوه کان مغتابا عاصیا و أما المظلوم من جهه القاضی فله أن یتظلم إلی من یرجو منه إزاله ظلمه و ینسب القاضی إلی الظلم إذ لا یمکنه استیفاء حقه إلا به وَ قَدْ قَالَ صلی الله علیه و آله: لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْغَنِیِّ ظُلْمٌ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَطْلُ الْوَاجِدِ یُحِلُّ عِرْضَهُ وَ عُقُوبَتَهُ.

الثانی الاستعانه علی تغییر المنکر و رد المعاصی إلی نهج الصلاح و مرجع الأمر فی هذا إلی القصد الصحیح فإن لم یکن ذلک هو المقصود کان حراما.

الثالث الاستفتاء کما تقول للمفتی ظلمنی أبی و أخی فکیف طریقی فی الخلاص و الأسلم فی هذا التعریض بأن تقول ما قولک فی رجل ظلمه أبوه أو أخوه

وَ قَدْ رُوِیَ: أَنَّ هِنْداً قَالَتْ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله إِنَّ أَبَا سُفْیَانَ رَجُلٌ شَحِیحٌ لَا یُعْطِینِی مَا

يَكْفِينِي أَنَا وَ وُلْدِي أَ فَآخُذُ مِنْ غَيْرِ عِلْمِهِ فَقَالَ خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَ وُلْدَكِ بِالْمَعْرُوفِ فَذَكَرَتِ الشُّحَّ لَهَا وَ لِوُلْدِهَا وَ لَمْ يَزْجُرْهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذْ كَانَ قَصْدُهَا الِاسْتِفْتَاءَ.

و أقول الأحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عاميا مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبى سفيان و نفاقه ثم قال.

الرابع تحذير المسلم من الوقوع فى الخطر و الشر و نصح المستشير فإذا رأيت متفقها يتلبس بما ليس من أهله فلك أن تنبه الناس على نقصه و قصوره عما يؤهل نفسه له و تنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه و كذلك إذا رأيت رجلا يتردد إلى فاسق يخفى أمره و خفت عليه من الوقوع بسبب الصحبه فيما لا يوافق الشرع فلك أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لك الخوف على إفشاء البدعه و سرايه الفسق و ذلك موضع الغرور و الخديعه من الشيطان، إذ قد يكون الباعث لك على ذلك هو الحسد له على تلك المنزله فيلبس عليك الشيطان، ذلك بإظهار الشفقه على الخلق و كذلك إذا رأيت رجلا يشترى مملوكا و قد عرفت المملوك بعيوب مستنقصه فلك أن تذكرها للمشترى فإن فى سكوتك ضررا للمشترى و فى ذكرك ضررا للعبد لكن المشترى أولى بالمراعاه و لتقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر فلا تذكر فى عيب التزويج ما يخل بالشركه أو المضاربه أو السفر مثلا بل تذكر فى كل أمر ما يتعلق بذلك الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشير لا الوقيعه و لو علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله لا يصلح لك فهو الواجب فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: أَ تَرْعَوُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ حَتَّى يَعْرِفَهُ النَّاسُ اذْكُرُوهُ بِمَا فِيهِ يَحْذَرُهُ النَّاسُ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: لِفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ حِينَ شَاوَرَتْهُ فِي خُطَّابِهَا أَمَّا مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ صُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ وَ أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ الْعَصَا عَنْ عَاتِقِهِ.

الخامس الجرح و التعديل للشاهد و الراوى و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين و ذكروا أسباب الجرح غالبا و يشترط إخلاص النصيحه فى ذلك كما مر بأن يقصد فى ذلك حفظ أموال المسلمين

و ضبط السنه و حمایتها عن الکذب و لا یکون حامله العداوه و التعصب و لیس له إلا ذکر ما یحل بالشهاده و الروایه منه و لا یتعرض لغیر ذلک مثل کونه ابن ملاعنه و شبهه إلا أن یکون متظاهرا بالمعصیه کما سیأتی.

السادس أن یکون المقول فیه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه کالفاسق المتظاهر بفسقه بحیث لا یستنکف من أن یذکر بذلک الفعل الذی یرتکبه فیذکر بما هو فیه لا بغیره

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَلْقَی جِلْبَابَ الْحَیَاءِ عَنْ وَجْهِهِ فَلَا غِیبَهَ لَهُ.

و ظاهر الخبر جواز غیبته و إن استنکف عن ذکر ذلک الذنب و فی جواز اغتیاب مطلق الفاسق احتمال ناش

مِنْ قَوْلِهِ صلی الله علیه و آله: لَا غِیبَهَ لِفَاسِقٍ.

و رد بمنع أصل الحدیث أو بحمله علی فاسق خاص أو بحمله علی النهی و إن کان بصوره الخبر و هذا هو الأجود إلا أن یتعلق بذلک غرض دینی و مقصد صحیح یعود علی المغتاب بأن یرجو ارتداعه عن معصیته بذلک فیلحق بباب النهی عن المنکر.

السابع أن یکون الإنسان معروفا باسم یعرب عن غیبته کالأعرج و الأعمش فلا إثم علی من یقول ذلک کأن یقول روی أبو الزناد الأعرج و سلیمان الأعمش و ما یجری مجراه فقد نقل العلماء ذلک لضروره التعریف و لأنه صار بحیث لا یکرهه صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به و الحق أن ما ذکره العلماء المعتمدون من ذلک یجوز التعویل فیه علی حکایتهم و أما ما ذکره عن الإحیاء فمشروط بعلم رضا المنسوب إلیه لعموم النهی و حینئذ یخرج عن کونه غیبه و کیف کان فلو وجد عنه معدلا و أمکنه التعریف بعباره أخری فهو أولی و لذلک یقال للأعمی البصیر عدولا عن اسم النقص.

الثامن لو اطلع العدد الذین یثبت بهم الحد أو التعزیر علی فاحشه جاز ذکرها عند الحکام بصوره الشهاده فی حضره الفاعل و غیبته و لا یجوز التعرض لها فی غیر ذلک إلا أن یتجه فیه أحد الوجوه الأخری.

التاسع قیل إذا علم اثنان من رجل معصیه شاهداها فأجری أحدهما ذکرها فی غیبه ذلک العاصی جاز لأنه لا یؤثر عند السامع شیئا و إن کان الأولی تنزیه النفس

و اللسان عن ذلک لغیر غرض من الأغراض المذکوره خصوصا مع احتمال نسیان المقول له لذلک المعصیه أو خوف اشتهارها عنهما.

العاشر إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا یعلم استحقاق المقول عنه للغیبه و لا عدمه قیل لا یجب نهی القائل لإمکان استحقاق المقول عنه فیحمل فعل القائل علی الصحه ما لم یعلم فساده لأن ردعه یستلزم انتهاک حرمته و هو أحد المحرمین و الأولی التنبیه علی ذلک إلی أن یتحقق المخرج عنه لعموم الأدله و ترک الاستفصال فیها و هو دلیل إراده العموم حذرا من الإغراء بالجهل و لأن ذلک لو تم لتمشی فیمن یعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبه إلی السامع لاحتمال اطلاع القائل علی ما یوجب تسویغ مقاله و هو هدم قاعده النهی عن الغیبه و هذا الفرد یستثنی من جهه سماع الغیبه و قد تقدم أنه إحدی الغیبتین و بالجمله فالتحرز عنها من دون وجه راجح فی فعلها فضلا عن الإباحه أولی لتتسم النفس بالأخلاق الفاضله و یؤیده إطلاق النهی فیما تقدم لِقَوْلِهِ صلی الله علیه و آله: أَ تَدْرُونَ مَا الْغِیبَهُ قَالُوا اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذِکْرُکَ أَخَاکَ بِمَا یَکْرَهُ.

و أما مع رجحانها کرد المبتدعه و زجر الفسقه و التنفیر عنهم و التحذیر من اتباعهم فذلک یوصف بالوجوب مع إمکانه فضلا من غیره و المعتمد فی ذلک کله علی المقاصد فلا یغفل المتیقظ عن ملاحظه مقصده و إصلاحه و الله الموفق انتهی ملخص کلامه نور الله ضریحه.

و قال ولده السعید السدید الفاضل المحقق المدقق الشیخ حسن نور الله ضریحه فی أجوبه المسائل التی سأله عنها بعض الساده الکرام حیث قال قد نظرت فی مسائلک أیها المولی الجلیل الفاضل و السید السعید الماجد و أجبت التماسک لتحریر أجوبتها علی حسب ما اتسع له المجال و أرجو إن شاء الله أن یکون مطابقا لمقتضی الحال و ذکرت أیدک الله بعنایته و وفقنا الله و إیاک لطاعته أن تحریم الغیبه و نحوها من النمیمه و سوء الظن هل یختص بالمؤمن أو یعم کل مسلم و أشرت إلی الاختلاف الذی یوهمه ظاهر کلام الوالد قدس سره حیث قال فی دیباجه رسالته و نظرائهم

من المسلمين فإنه يعطى العموم و صرح فى الروضه بتخصيص الحكم بالمسلم.

الجواب لا ريب فى اختصاص تحريم الغيبه بمن يعتقد الحق فإن أدله الحكم غير متناوله لأهل الضلال أما الآيه فلأنها خطاب مشافهه للمؤمنين بالنهى عن غيبه بعضهم بعضا مع التصريح بالتعليل الواقع فيها بتحقق الأخوه فى الدين بين المغتاب و من يغتابه و أما الأخبار المرويه فى هذا الباب من طريق أهل البيت عليهم السلام فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ و المراد أخوه الإيمان فظاهر عدم تناول اللفظين لمن لا يعتقد الحق و فى بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فى سب أهل الضلال و الوقيعه فيهم

فَرَوَى الشَّيْخُ أَبُو جَعْفَرٍ الْكُلَيْنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا رَأَيْتُمْ أَهْلَ الرَّيْبِ وَ الْبِدَعِ مِنْ بَعْدِي فَأَظْهِرُوا الْبَرَاءَةَ مِنْهُمْ وَ أَكْثِرُوا مِنْ سَبِّهِمْ وَ الْقَوْلِ فِيهِمْ وَ الْوَقِيعَهِ وَ بَاهِتُوهُمْ كَيْلَا يَطْمَعُوا فِي الْفَسَادِ فِي الْإِسْلَامِ وَ يَحْذَرَهُمُ النَّاسُ وَ لَا يَتَعَلَّمُونَ مِنْ بِدَعِهِمْ يَكْتُبُ اللَّهُ لَكُمْ بِذَلِكَ الْحَسَنَاتِ وَ يَرْفَعُ لَكُمْ بِهِ الدَّرَجَاتِ فِي الْآخِرَهِ(۱).

و ما تضمنته عباره الوالد فى ديباجه الرساله غير مناف لما فى الروضه فإن كلمه من فى قوله من المسلمين للتبعيض لا للتبيين و غير المؤمن ليس من نظرائه.

و ينبغى أن يعلم أن ظاهر جمله من أخبارنا أن المراد بالإيمان فى كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق و ذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا فَرَوَى الْكُلَيْنِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي عُبَيْدَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِثْمٍ وَ لَا بَاطِلٍ وَ إِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخَطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ وَ الَّذِي إِذَا قَدَرَ لَمْ تُخْرِجْهُ قُدْرَتُهُ إِلَى التَّعَدِّي إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ.

وَ فِي الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ لِجَمِيعِ أَمْرِنَا مُتَّبِعاً مُرِيداً أَلَا وَ إِنَّ مِنَ اتِّبَاعِ

۱- ۱. راجع الكافى ج ۲ ص ۳۷۵.

أَمْرِنَا الْوَرَعَ فَتَزَيَّنُوا بِهِ يَرْحَمْكُمُ اللَّهُ وَ كَبِّدُوا أَعْدَاءَنَا يَنْعَشْكُمُ اللَّهُ (۱).

وَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ: يَا سُلَيْمَانُ أَ تَدْرِي مَنِ الْمُسْلِمُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَ يَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَ وَ تَدْرِي مَنِ الْمُؤْمِنُ قُلْتُ أَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ الْمُؤْمِنُ مَنِ ائْتَمَنَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَ أَمْوَالِهِمْ.

وَ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَقَرَّ بِدِينِ اللَّهِ فَهُوَ مُسْلِمٌ وَ مَنْ عَمِلَ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ.

ثم ذكر بعض الأخبار التى مضت فى معنى الإيمان و صفات المؤمن ثم قال قدس سره و ورد أيضا فى عده أخبار تعليق تحريم الغيبه على أمور زائده على مجرد اعتقاد الحق منها حديث ابن أبى يعفور المتضمن لبيان معنى العداله التى تقبل معها شهاده الشاهد و هو طويل مذكور فى مواضع كثيره من كتب أصحابنا

وَ مِنْهَا مَا رَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ بِإِسْنَادِهِ السَّابِقِ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ كَانَ مِمَّنْ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ وَ كَمُلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَ عَدْلُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ (۲).

و بملاحظه هذه الأخبار يظهر أن المنع من غيبه الناس كما يميل إليه كلام الشهيد الأول فى قواعده و الثانى فى رسالته ليس بمتجه فإن دلالتها على اختصاص الحكم بغيره أظهر من أن يبين و أما ما أورده الوالد قدس سره فى رسالته من الأخبار التى يظهر منها عموم المنع كلها من أخبار العامه فلا تصلح لإثبات حكم شرعى و عذره فى إيرادها أنه إنما ذكرها فى سياق الترهيب و شأنهم التسامح فى مثله و قد سبقه إلى ذكره على النهج الذى سلكه بعض العامه يعنى الغزالى فسهل عليه إيرادها و إلا فهى غير مستحقه لتعب تحصيلها و جمعها و خصوصا مع وجود الداعى لهم إلى اختلاق مثلها فإن كثره عيوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم يحوج إلى سد باب إظهارها بكل وجه ليروج حالهم و يأمنوا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۷۸.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۲۳۹.

نفره الرعیه منهم و إعراض الناس عنهم.

و بالجمله فکما أن فی التعرض لإظهار عیوب الناس خطرا و محذورا فکذا فی حسم مادته و سد بابه فإنه معز لأهل النقائص و مرتکبی المعاصی بما هم علیه فلا بد من تخصیص الغیبه بمواضع معینه یساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فی استثنائهم للأمور المشهوره التی نصوا علی جوازها و هی بصوره الغیبه شهاده واضحه بما قلناه فإن مأخذه الاعتبار فهو قابل للزیاده و النقصان بحسب اختلاف الأفکار.

و للسید الإمام السعید ضیاء الدین أبی الرضا فضل الله بن علی الحسنی فی شرحه لکتاب الشهاب المتضمن للأخبار المرویه عن النبی صلی الله علیه و آله فی الحکم و الآداب کلام جید فی تفسیر قوله صلی الله علیه و آله لیس لفاسق غیبه کلام یساعد علی ما ذکرناه حیث قال إن الغیبه ذکر الغائب بما فیه من غیر حاجه إلی ذکره ثم قال فأما إذا کان من یغتاب فاسقا فإنه لیس ما یذکر به غیبه و إنما یسمی ما یذکر به فی غیبته غیبه إذا کان تائبا نادما فأما إذا کان مصرا علیه فإنها لیست بغیبه کیف و هو یرتکب ما یغتاب فیه جهارا و فی أخبارنا و کلام بعض أهل اللغه ما یشهد له کقول الجوهری خلف إنسان مستور و کما فی روایه الأزرق مما لا یعرفه الناس و روایه ابن سیابه ما ستر الله علیه.

و الحاصل أن الاعتبار یقتضی اختصاص الحکم بالمستور الذی لا یترتب علی معصیته أثر فی غیره و یحتمل حالهم عدم الإصرار علیها إن کانت صغیره و التوبه منها إن کانت کبیره أو یرتجی له ذلک قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها و لا یکون فی ذکرها صلاح له کما إذا قصد تقریعه و ظن انزجاره و کان القصد خالصا من الشوائب و الأدله لا تنافی هذا فلا وجه للتوقف فیه و إذا علم حکم غیر المؤمن فی الغیبه فالحال فی نحوها من النمیمه و سوء الظن أظهر فإن محذور النمیمه هو کونها مظنه للتباعد و التباغض و ذلک فی غیر المؤمن تحصیل للحاصل و قریب منه الکلام فی سوء الظن.

ثم ذكرت أنه هل يفرق فى ذلك بين ما يتضمن القذف و ما لا يتضمنه و الجواب أن القذف مستثنى من البين و له أحكام خاصه مقرره فى محلها من كتب الفقه.

و ذكرت أن الروايه التى حكاها الوالد فى الرساله من كلام عيسى عليه السلام مع الحواريين فى شأن جيفه الكلب حيث قالوا ما أنتن جيفه هذا الكلب فقال عليه السلام ما أشد بياض أسنانه تدل على تحريم غيبه الحيوانات أيضا و سألت عن وجه الفرق بينها و بين الجمادات مع أن تعليل الحكم بأنه لا ينبغى أن يذكر من خلق الله إلا بالحسن يقتضى عدم الفرق و الجواب أنه ليس المقتضى لكلام عيسى عليه السلام كون كلام الحواريين غيبه بل الوجه أن نتن الجيفه و نحوها مما لا يلائم الطباع غير مستند إلى فعل من يحسن إنكار فعله و كلام الحواريين ظاهر فى الإنكار كما لا يخفى فكان عيسى نظر إلى أن الأمور الملائمه و غيرها مما هو من هذا القبيل كلها من فعل الله تعالى على مقتضى حكمته و قد أمر بالشكر على الأولى و الصبر على الثانيه و فى إظهار الحواريين لإنكار نتن الرائحه دلاله على عدم الصبر أو الغفله عن حقيقه الأمر فصرفهم عنه إلى أمر يلائم طباعهم و هو شده بياض أسنان الكلب و جعله مقابلا للأمر الذى لا يلائم و شاغلا لهم.

و هذا معنى لطيف تبين لى من الكلام فإن صحت الروايه فهى منزله عليه و لكنها من جمله الروايات المحكيه فى كتب العامه انتهى: و قال الشهيد رفع الله درجته فى قواعده الغيبه محرمه بنص الكتاب العزيز و الأخبار و هى قسمان ظاهر و هو معلوم و خفى و هو كثير كما فى التعريض مثل أنا لا أحضر مجلس الحكام أنا لا آكل أموال الأيتام أو فلان و يشير بذلك إلى من يفعل ذلك أو الحمد لله الذى نزهنا عن كذا يأتى به فى معرض الشكر و من الخفى الإيماء و الإشاره إلى نقص فى الغير و إن كان حاضرا و منه لو فعل كذا كان خيرا و لو لم يفعل كذا لكان حسنا و منه التنقص بمستحق الغيبه لينبه به على عيوب آخر غير مستحق للغيبه أما ما يخطر فى النفس من نقائص الغير فلا يعد غيبه

لأن الله تعالى عفا عن حديث النفس و من الأخفى أن يذم نفسه بطرائق غير محموده فيه أو ليس متصفا بها لينبه على عورات غيره و قد جوزت صوره الغيبه فى مواضع سبعه.

الأول أن يكون المقول فيه مستحقا لذلك لتظاهره بسببه كالكافر و الفاسق المتظاهر فيذكره بما هو فيه لا بغيره و منع بعض الناس من ذكر الفاسق و أوجب التعزير بقذفه بذلك الفسق و قد روى الأصحاب تجويز ذلك قال العامه حديث لا غيبه لفاسق أو فى

فاسق لا أصل له قلت و لو صح أمكن حمله على النهى أى خبر يراد به النهى أما من يتفكه بالفسق و يتبجح به فى شعره أو كلامه فيجوز حكايه كلامه.

الثانى شكايه المتظلم بصوره ظلمه.

الثالث النصيحه للمستشير.

الرابع الجرح و التعديل للشاهد و الراوى.

الخامس ذكر المبتدعه و تصانيفهم الفاسده و آرائهم المضله و ليقتصر على ذلك القدر قال العامه من مات منهم و لا شيعه له تعظمه و لا خلف كتبا تقرأ و لا ما يخشى إفساده لغيره فالأولى أن يستر بستر الله عز و جل و لا يذكر له عيب البته و حسابه على الله عز و جل وَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: اذْكُرُوا مَحَاسِنَ مَوْتَاكُمْ. وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ: لَا تَقُولُوا فِي مَوْتَاكُمْ إِلَّا خَيْراً.

السادس لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشه جاز ذكرها عند الحكام بصوره الشهاده فى حضره الفاعل و غيبته.

السابع قيل إذا علم اثنان من رجل معصيه شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها فى غيبه ذلك العاصى جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا و الأولى التنزه عن هذا لأنه ذكر له بما يكره لو كان حاضرا و لأنه ربما ذكر أحدهما صاحبه بعد نسيانه أو كان سببا لاشتهارها.

و قال الشيخ البهائى روح الله روحه و قد جوزت الغيبه فى عشره مواضع:

الشهاده و النهی عن المنکر و شکایه المتظلم و نصح المستشیر و جرح الشاهد و الراوی و تفضیل بعض العلماء و الصناع علی بعض و غیبه المتظاهر بالفسق الغیر المستنکف علی قول و ذکر المشتهر بوصف ممیز له کالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذکره عند من یعرفه بذلک بشرط عدم سماع غیره علی قول و التنبیه علی الخطاء فی المسائل العلمیه و نحوها بقصد أن لا یتبعه أحد فیها.

و أقول إنما أطنبت الکلام فیها لکثره الحاجه إلی تحقیقها و وقوع الإفراط و التفریط من العلماء فیها و الله الموفق للخیر و الصواب.

«۲»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفَاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۱).

بیان: إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفَاحِشَهُ قال الطبرسی أی یفشوا و یظهروا الزنا و القبائح فِی الَّذِینَ آمَنُوا بأن ینسبوها إلیهم و یقذفوهم بها لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ فِی الدُّنْیا بإقامه الحد علیهم وَ الْآخِرَهِ و هو عذاب النار.

أقول: و الغرض أن مورد الآیه لیس هو البهتان فقط بل یشتمل ما إذا رآها و سمعها فإنه یلزمه الحد و التعزیر إلا أن یکون بعنوان الشهاده عند الحاکم لإقامه حدود الله و یثبت عنده کما مر و إنما قال فِی الَّذِینَ لأن الآیه تشمل البهتان و ذکر عیبه فی حضوره و من أحب شیوعه و إن لم یذکر و من سمعه و رضی به و الوعید بالعذاب فی الجمیع.

«۳»- کا، [الکافی] الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الْغِیبَهِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِیکَ فِی دِینِهِ مَا لَمْ یَفْعَلْ وَ تَبُثَّ عَلَیْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ لَمْ یُقَمْ عَلَیْهِ فِیهِ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۷، و الآیه فی النور: ۲۴.

حَدٌّ(۱).

بیان: هو أن تقول الضمیر للغیبه و تذکیره بتأویل الاغتیاب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر لأخیک فی دینه الظرف إما صفه لأخیک أی الأخ الذی کانت إخوته بسبب دینه فیکون للاحتراز عن غیبه الکافر و المخالف کما مر أو متعلق بالقول أی کان ذلک القول طعنا فی دینه بنسبه کفر أو معصیه إلیه و تدل علی أن الغیبه تشمل البهتان أیضا و کان هذا اصطلاح آخر للغیبه و علی الأول یحتمل أن یکون المراد بما لم یفعل العیب الذی لم یکن باختیاره و فعله الله فیه کالعیوب البدنیه فیخص بما إذا کان مستورا فالأول لذکر العیوب و الثانی لذکر المعاصی فلا یکون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

و ربما یحمل الدین علی الوجه الثانی علی الذل و هو أحد معانیه و فی علی التعلیل أی تقول فیه لإذلاله ما لم یفعله و لم یکن باختیاره کالأمراض و الفقر و أشباههما.

لم یقم علی بناء المفعول من الإفعال أی لم یقم الحاکم الشرعی علیه حدا أو لم یقم الله علیه أی لم یقرر علیه حدا فی الکتاب و السنه أو علی بناء الفاعل من باب نصر و ضمیر علیه راجع إلی الأخ و ضمیر فیه إلی الأمر و الجمله صفه بعد صفه أو حال بعد حال للأمر و یدل علی أن ذکر الأمر المشهور من الذنوب لیس بغیبه و لا ریب فیه مع إصراره علیه و أما بعد توبته ذکره عند من

لا یعلمه مشکل و الأحوط الترک و کذا بعد إقامه الحد علیه ینبغی ترک ذکره بذلک مع التوبه بل بدونها أیضا فإن الحد بمنزله التوبه و قد روی النهی عن ذکره بسوء معللا بذلک و حمله علی الشهاده لإقامه الحد کما زعم بعید.

«۴»- کا، [الکافی] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سُئِلَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله مَا کَفَّارَهُ الِاغْتِیَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ کُلَّمَا ذَکَرْتَهُ (۲).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۷.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۵۷.

بیان: کلما ذکرته أی الرجل بالغیبه أو کفاره غیبه واحده أن تستغفر له کلما ذکرت من اغتبته أو کل وقت ذکرت الاغتیاب و فی بعض النسخ کما ذکرته و حمل علی أن ذلک بعد التوبه و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه و به قال جماعه بل منعوا منه و لا ریب أن الاستحلال منه أولی و أحوط إذا لم یصر سببا لمزید إهانته و لإثاره فتنه لا سیما إذا بلغه ذلک و یمکن حمل هذا الخبر علی ما إذا لم یبلغه و به یجمع بین الأخبار.

وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رُوِیَ فِی مِصْبَاحِ الشَّرِیعَهِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: فَإِنِ اغْتَبْتَ فَبَلَغَ الْمُغْتَابَ فَلَمْ یَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ یَبْلُغْهُ وَ لَمْ یَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِکَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ.

وَ رَوَی الصَّدُوقُ ره فِی الْخِصَالِ وَ الْعِلَلِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ لِمَ ذَاکَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا یَتُوبُ فَیَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ صَاحِبُ الْغِیبَهِ یَتُوبُ فَلَا یَتُوبُ اللَّهُ عَلَیْهِ حَتَّی یَکُونَ صَاحِبُهُ الَّذِی [اغْتَابَهُ] یُحِلُّهُ.

و قیل یکفیه الاستغفار دون الاستحلال و ربما یحتج فی ذلک بما روی عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: کَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

و قال مجاهد کفاره أکلک لحم أخیک أن تثنی علیه و تدعو له بخیر و سئل بعضهم عن التوبه عن الغیبه فقال تمشی إلی صاحبک و تقول کذبت فیما قلت و ظلمت و أسأت فإن شئت أخذت بحقک و إن شئت عفوت و ما قیل إن العرض لا عوض له فلا یجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فی العرض حد القذف و تثبت المطالبه به.

و قال المحقق الطوسی قدس سره فی التجرید عند ذکر شرائط التوبه و یجب الاعتذار إلی المغتاب مع بلوغه و قال العلامه فی شرحه المغتاب إما أن یکون بلغه اغتیابه أم لا و یلزم علی الفاعل للغیبه فی الأول الاعتذار إلیه لأنه أوصل إلیه ضرر الغم فوجب علیه الاعتذار منه و الندم علیه و فی الثانی لا یلزمه الاعتذار و لا الاستحلال منه لأنه لم یفعل به ألما و فی کلا القسمین یجب الندم

لله تعالى لمخالفته فى النهى و العزم على ترك المواعده انتهى و نحوه قال الشارح الجديد لكنه قال فى الأول و لا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش انتهى و لا بأس به.

و قال الشهيد الثانى قدس الله لطيفه اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم و يتوب و يتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه و تعالى ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج عن مظلمته و ينبغى أن يستحله و هو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائى قد يستحل ليظهر من نفسه الورع و فى الباطن لا- يكون نادما فيكون قد قارف معصيه أخرى و قد ورد فى كفارتها حديثان أَحَدُهُمَا قَوْلُهُ صلى الله عليه و آله: كَفَّارَهُ مَنِ اغْتَبْتَهُ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُ.

وَ الثَّانِى قَوْلُهُ صلى الله عليه و آله: مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ فِى قِبَلِهِ مَظْلِمَهٌ فِى عِرْضٍ أَوْ مَالٍ فَلْيَتَحَلَّلْهَا مِنْهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِىَ يَوْمٌ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَ لَا دِرْهَمٌ يُؤْخَذُ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَزِيدَتْ عَلَى سَيِّئَاتِهِ.

و يمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغى له الاقتصار على الدعاء و الاستغفار لأن فى الاستحلال منه إثاره للفتنه و جلبا للضغائن و فى حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبه و حمل المحاله على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبه و يستحب للمعتذر إليه قبول العذر و المحاله استحبابا مؤكدا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (1) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا الْعَفْوُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْفُوَ عَمَّنْ ظَلَمَكَ وَ تَصِلَ مَنْ قَطَعَكَ وَ تُعْطِىَ مَنْ حَرَمَكَ.

وَ فِى خَبَرٍ آخَرَ: إِذَا جَثَتِ الْأُمَمُ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيامَهِ نُودُوا لِيَقُمْ مَنْ كَانَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى فَلَا يَقُومُ إِلَّا مَنْ عَفَا فِى الدُّنْيَا عَنْ مَظْلِمَتِهِ.

و روى عن بعضهم أن رجلا- قال له إن فلانا قد اغتابك فبعث إليه طبقا من الرطب و قال بلغنى أنك أهديت إلى حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فأعذرنى

۱- ۱. الأعراف: ۱۹۹.

فإنی لا أقدر أن أكافيك على التمام و سبيل المعتذر أن يبالغ فی الثناء عليه و التودد و يلازم ذلك حتی يطيب قلبه فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره و تودده حسنه محسوبه له و قد يقابل بها سيئه الغيبه فی القيامه.

و لا فرق بين غيبه الصغير و الكبير و الحی و الميت و الذكر و الأنثی و ليكن الاستغفار و الدعاء له علی حسب ما يليق بحاله فيدعو للصغير بالهدايه و للميت بالرحمه و المغفره و نحو ذلك و لا يسقط الحق بإباحه الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم يجب و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده

وَ مَا رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله عليه و آله: أَ يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ كَأَبِی ضَمْضَمٍ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّی تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِی عَلَی النَّاسِ.

معناه أنی لا أطلب مظلمته فی القيامه و لا أخاصم عليها و لا أن غيبته صارت بذلك حلالا و تجب النيه لها كباقی الكفارات و الله الموفق انتهی كلامه.

«۵»- كا، [الكافی] مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّهَ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَهً بِمَا لَيْسَ فِيهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِی طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّی يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَهُ خَبَالٍ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ (۱).

بيان: فی طينه خبال قال فی النهايه فيه من شرب الخمر سقاه الله من طينه خبال يوم القيامه جاء تفسيره فی الحديث أن الخبال عصاره أهل النار و الخبال فی الأصل الفساد و يكون فی الأفعال و الأبدان و العقول و قال الجوهری و الخبال أيضا الفساد و أما الذی فی الحديث من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله فی ردغه الخبال حتی يجی ء بالمخرج منه فيقال هو صديد أهل النار قوله قفا أی قذف و الردغه الطينه انتهی: حتی يخرج مما قال لعل المراد به الدوام و الخلود فيها إذ لا يمكنه إثبات ذلك و الخروج منه لكونه بهتانا أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهير

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۳۵۷.

النار له و قال الطیبی فی شرح المشکاه حتی یخرج مما قال أی یتوب منه أو یتطهر أقول لعل مراده التوبه قبل ذلک فی الدنیا و لا یخفی بعده و فی النهایه فیه حتی تنظر فی وجوه المومسات المومسه الفاجره و تجمع علی میامس أیضا و موامس و قد اختلف فی أصل هذه اللفظه فبعضهم یجعله من الهمزه و بعضهم یجعله من الواو و کل منهما تکلف له اشتقاقا فیه بعد انتهی و فی الصحاح صدید الجرح ماؤه الرقیق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المده و إنما عبر عن الصدید بالطینه لأنها یخرج من البدن و کان جزؤه و نسب إلی الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طینتها.

«۶»- کا، [الکافی] مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا یَحْیَی الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام: مَنْ ذَکَرَ رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِیهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ یَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَکَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِیهِ مِمَّا لَا یَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَکَرَهُ بِمَا لَیْسَ فِیهِ فَقَدْ بَهَتَهُ (۱).

بیان: مما عرفه الناس أی اشتهر به فلو عرفه السامع أیضا فلا ریب أنه لیس بغیبه و لو لم یعرفه السامع و کان مشهورا به و لا یبالی بذکره فهو أیضا کذلک و لو کان مما یحزنه ففیه إشکال و قد مر القول فیه و الجواز أقوی و الترک أحوط و هذا إذا لم یرتدع منه و لم یتب و أما مع التوبه و ظهور آثار الندامه فیه فالظاهر عدم الجواز و إن اشتهر بذلک و أقیم علیه الحد و یدل أیضا علی جواز ذکر الألقاب المشهوره کالأعمی و الأعور کما عرفت و یحتمل الخبر وجها آخر و هو أن یکون المراد بالناس من یذکر عندهم الغیبه و إن لم یعرفها غیرهم و لم یکن مشهورا بذلک لکنه بعید.

و قوله علیه السلام من خلفه یدل علی أنه لو ذکره فی حضوره بما یسوؤه لم تکن غیبه و إن کان حراما لأنه لا یجوز إیذاء المؤمن بل هو أشد من الغیبه و فی القاموس بهته کمنعه بهتا و بهتا و بهتانا قال علیه ما لم یفعل و البهیته الباطل

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

الذی یتحیر من بطلانه و الکذب کالبهت بالضم.

«۷»- کا، [الکافی] عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَیَابَهَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِیهِ مِثْلَ الْحِدَّهِ وَ الْعَجَلَهِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِیهِ مَا لَیْسَ فِیهِ (۱).

بیان: فی القاموس الحده بالکسر ما یعتری الإنسان من الغضب و النزق و العجله بالتحریک السرعه و المبادره فی الأمور من غیر تأمل و یفهم منه و مما سبق أن البهتان یشمل الحضور و الغیبه ثم ما ذکر فی هذه الأخبار أنها لیست بغیبه یحتمل أن یکون المراد منها أنها لیست بغیبه محرمه أو لیست بغیبه أصلا فإنها حقیقه شرعیه فی المحرمه غیر البهتان و ما کان بحضور الإنسان و قد یقال فی البهتان أنها غیبه و بهتان و تجتمع علیه العقوبتان و هو بعید.

«۸»- ج، [الإحتجاج] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهما السلام إِنَّ فُلَاناً یَنْسُبُکَ إِلَی أَنَّکَ ضَالٌّ مُبْتَدِعٌ فَقَالَ لَهُ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ عَلَیْهِمَا السَّلَامُ مَا رَعَیْتَ حَقَّ مُجَالَسَهِ الرَّجُلِ حَیْثُ نَقَلْتَ إِلَیْنَا حَدِیثَهُ وَ لَا أَدَّیْتَ حَقِّی حَیْثُ أَبْلَغْتَنِی عَنْ أَخِی مَا لَسْتُ أَعْلَمُهُ إِنَّ الْمَوْتَ یَعُمُّنَا وَ الْبَعْثَ مَحْشَرُنَا وَ الْقِیَامَهَ مَوْعِدُنَا وَ اللَّهَ یَحْکُمُ بَیْنَنَا إِیَّاکَ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ وَ اعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَکْثَرَ مِنْ ذِکْرِ عُیُوبِ النَّاسِ شَهِدَ عَلَیْهِ الْإِکْثَارُ أَنَّهُ إِنَّمَا یَطْلُبُهَا بِقَدْرِ مَا فِیهِ (۲).

«۹»- فس، [تفسیر القمی] أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ کَانَ یُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ فَلَا یَجْلِسُ فِی مَجْلِسٍ یُسَبُّ فِیهِ إِمَامٌ أَوْ یُغْتَابُ فِیهِ مُسْلِمٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ فِی کِتَابِهِ- وَ إِذا رَأَیْتَ الَّذِینَ یَخُوضُونَ فِی آیاتِنا(۳)

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۵۸.

۲- ۲. الاحتجاج ۱۷۲ و ۱۶۱ فی ط.

۳- ۳. الأنعام: ۶۸.

إِلَى قَوْلِهِ مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۱).

سر، [السرائر] من كتاب ابن قولويه عن عبد الأعلى: مثله (۲).

«۱۰»- لى، [الأمالى للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْغِيبَهِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ مَنِ اغْتَابَ امْرَأً مُسْلِماً بَطَلَ صَوْمُهُ وَ نُقِضَ وُضُوؤُهُ وَ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ تَفُوحُ مِنْهُ رَائِحَهٌ أَنْتَنُ مِنَ الْجِيفَهِ يَتَأَذَّى بِهِ أَهْلُ الْمَوْقِفِ فَإِنْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَتُوبَ مَاتَ مُسْتَحِلًّا لِمَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ قَالَ صلى الله عليه و آله مَنْ كَظَمَ غَيْظاً وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى إِنْفَاذِهِ وَ حَلُمَ عَنْهُ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ شَهِيدٍ أَلَا وَ مَنْ تَطَوَّلَ عَلَى أَخِيهِ فِي غِيبَهٍ سَمِعَهَا فِيهِ فِي مَجْلِسٍ فَرَدَّهَا عَنْهُ رَدَّ اللَّهُ مِنْهُ أَلْفَ بَابٍ مِنَ السُّوءِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ فَإِنْ هُوَ لَمْ يَرُدَّهَا وَ هُوَ قَادِرٌ عَلَى رَدِّهَا كَانَ عَلَيْهِ كَوِزْرِ مَنِ اغْتَابَهُ سَبْعِينَ مَرَّهً(۳).

«۱۱»- لى، [الأمالى للصدوق] السِّنَانِيُّ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنِ النَّخَعِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَحَقُّ النَّاسِ بِالذَّنْبِ السَّفِيهُ الْمُغْتَابُ وَ أَذَلُّ النَّاسِ مَنْ أَهَانَ النَّاسَ- وَ قَالَ عليه السلام أَقَلُّ النَّاسِ حُرْمَهً الْفَاسِقُ (۴).

مع، [معانى الأخبار] ابن الوليد عن الصفار عن أيوب بن نوح عن ابن أبى عمير عن ابن عميره عن الثمالى عن الصادق عليه السلام: مثله (۵).

«۱۲»- لى، [الأمالى للصدوق] أَبِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَهَ عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَلْقَمَهَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: وَ قَدْ قُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّنْ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ وَ مَنْ لَا تُقْبَلُ فَقَالَ يَا عَلْقَمَهُ كُلُّ مَنْ كَانَ عَلَى فِطْرَهِ الْإِسْلَامِ جَازَتْ شَهَادَتُهُ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ تُقْبَلُ شَهَادَهُ مُقْتَرِفٍ لِلذُّنُوبِ فَقَالَ يَا عَلْقَمَهُ لَوْ لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَهُ الْمُقْتَرِفِينَ لِلذُّنُوبِ لَمَا قُبِلَتْ إِلَّا شَهَادَاتُ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْأَوْصِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ لِأَنَّهُمْ هُمُ

۱- ۱. تفسير القمّى ۱۹۲.

۲- ۲. كتاب السرائر ص ۴۹۰.

۳- ۳. أمالى الصدوق ص ۲۵۳.

۴- ۴. أمالى الصدوق ص ۱۴.

۵- ۵. معانى الأخبار ص ۱۹۵.

الْمَعْصُومُونَ دُونَ سَائِرِ الْخَلْقِ فَمَنْ لَمْ تَرَهُ بِعَيْنِكَ يَرْتَكِبُ ذَنْباً أَوْ لَمْ يَشْهَدْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ شَاهِدَانِ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْعَدَالَهِ وَ السَّتْرِ- وَ شَهَادَتُهُ مَقْبُولَهٌ وَ إِنْ كَانَ فِي نَفْسِهِ مُذْنِباً وَ مَنِ اغْتَابَهُ بِمَا فِيهِ فَهُوَ خَارِجٌ عَنْ وَلَايَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ دَاخِلٌ فِي وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ وَ لَقَدْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا فِيهِ لَمْ يَجْمَعِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا فِي الْجَنَّهِ أَبَداً وَ مَنِ اغْتَابَ مُؤْمِناً بِمَا لَيْسَ فِيهِ انْقَطَعَتِ الْعِصْمَهُ بَيْنَهُمَا وَ كَانَ الْمُغْتَابُ فِي النَّارِ خالِداً فِيها وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ(۱).

أقول: قد مضى الخبر بتمامه فى باب العداله.

«۱۳»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِيرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِيِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِكَالِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: اجْتَنِبِ الْغِيبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام يَا نَوْفُ كَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِيبَهِ الْخَبَرَ(۲).

«۱۴»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ قَالَ فِي أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِمَّنْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَهُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(۳).

فس، [تفسير القمى] أبى عن ابن أبى عمير عن هشام عن أبى عبد الله عليه السلام. مثله (۴).

«۱۵»- مع، [معانى الأخبار] لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ سَيَابَهَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْغِيبَهِ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنَّ مِنَ الْبُهْتَانِ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا لَيْسَ فِيهِ (۵).

«۱۶»- لى، [الأمالى للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ

۱- ۱. أمالى الصدوق ۶۳.

۲- ۲. أمالى الصدوق ص ۱۲۶.

۳- ۳. أمالى الصدوق ص ۲۰۳.

۴- ۴. تفسير القمّىّ ص ۴۵۳.

۵- ۵. معانى الأخبار ۱۸۴، أمالى الصدوق ص ۲۰۳.

عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا تَغْتَبْ فتغتب [فَتُغْتَابَ] وَ لَا تَحْفِرْ لِأَخِیکَ حُفْرَهً فَتَقَعَ فِیهَا فَإِنَّکَ کَمَا تَدِینُ تُدَانُ (۱).

«۱۷»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْجُلُوسُ فِی الْمَسْجِدِ لِانْتِظَارِ الصَّلَاهِ عِبَادَهٌ مَا لَمْ تُحْدِثْ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله مَا الْحَدَثُ قَالَ الِاغْتِیَابُ (۲).

أقول: قد مضی فی صفات المنافقین إن خالفته اغتابک.

«۱۸»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الصَّائِمُ فِی عِبَادَهِ اللَّهِ وَ إِنْ کَانَ نَائِماً عَلَی فِرَاشِهِ مَا لَمْ یَغْتَبْ مُسْلِماً(۳).

«۱۹»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَدَحَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ فِی وَجْهِهِ وَ اغْتَابَهُ مِنْ وَرَائِهِ فَقَدِ انْقَطَعَ مَا بَیْنَهُمَا مِنَ الْعِصْمَهِ(۴).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال] لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعَهٌ یُؤْذُونَ أَهْلَ النَّارِ عَلَی مَا بِهِمْ مِنَ الْأَذَی یُسْقَوْنَ مِنْ حَمِیمِ الْجَحِیمِ یُنَادُونَ بِالْوَیْلِ وَ الثُّبُورِ یَقُولُ أَهْلُ النَّارِ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ مَا بَالُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَهِ قَدْ آذَوْنَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ فِی تَابُوتٍ مِنْ جَمْرٍ وَ رَجُلٌ یَجُرُّ أَمْعَاءَهُ وَ رَجُلٌ یَسِیلُ فُوهُ قَیْحاً وَ دَماً وَ رَجُلٌ یَأْکُلُ لَحْمَهُ فَقِیلَ لِصَاحِبِ التَّابُوتِ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَیَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ قَدْ مَاتَ وَ فِی عُنُقِهِ أَمْوَالُ النَّاسِ لَمْ یَجِدْ لَهَا فِی نَفْسِهِ أَدَاءً وَ لَا وَفَاءً ثُمَّ یُقَالُ لِلَّذِی یَجُرُّ أَمْعَاءَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی فَیَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ کَانَ لَا یُبَالِی أَیْنَ أَصَابَ الْبَوْلُ مِنْ جَسَدِهِ ثُمَّ یُقَالُ لِلَّذِی یَسِیلُ فُوهُ قَیْحاً وَ دَماً مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَی مَا بِنَا مِنَ الْأَذَی؟

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۵۲.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۲.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۳۲۹.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۳۴۶.

فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يُحَاكِي فَيَنْظُرُ إِلَى كُلِّ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ فَيُسْنِدُهَا وَ يُحَاكِي بِهَا ثُمَّ يُقَالُ لِلَّذِي كَانَ يَأْكُلُ لَحْمَهُ مَا بَالُ الْأَبْعَدِ قَدْ آذَانَا عَلَى مَا بِنَا مِنَ الْأَذَى فَيَقُولُ إِنَّ الْأَبْعَدَ كَانَ يَأْكُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِيبَةِ وَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ(۱).

«۲۱»- مع، [معانی الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ: مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ غَيْرِ تِرَةٍ بَيْنَهُمَا فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ الْخَبَرَ(۲).

أقول: قد مضى فی باب جوامع المساوی

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَا يَطْمَعَنَّ الْمُغْتَابُ فِی السَّلَامَةِ(۳).

«۲۲»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: إِيَّاكُمْ وَ غِيبَةَ الْمُسْلِمِ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَغْتَابُ أَخَاهُ وَ قَدْ نَهَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً وَ قَالَ علیه السلام مَنْ قَالَ لِمُؤْمِنٍ قَوْلًا يُرِيدُ بِهِ انْتِقَاصَ مُرُوَّتِهِ حَبَسَهُ اللَّهُ فِی طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَأْتِيَ مِمَّا قَالَ بِمَخْرَجٍ (۴).

«۲۳»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا علیه السلام] تَمِيمٌ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ عَنِ الْهَرَوِيِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ إِذَا أَصْبَحْتَ فَأَوَّلُ شَيْ ءٍ يَسْتَقْبِلُكَ فَكُلْهُ وَ الثَّانِي فَاكْتُمْهُ وَ الثَّالِثُ فَاقْبَلْهُ وَ الرَّابِعُ فَلَا تُؤْيِسْهُ وَ الْخَامِسُ فَاهْرُبْ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ مَضَى فَاسْتَقْبَلَهُ جَبَلٌ أَسْوَدُ عَظِيمٌ فَوَقَفَ وَ قَالَ أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ آكُلَ هَذَا وَ بَقِيَ مُتَحَيِّراً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ إِنَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ لَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِمَا أُطِيقُ فَمَشَى إِلَيْهِ لِيَأْكُلَهُ فَلَمَّا دَنَا مِنْهُ صَغُرَ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ فَوَجَدَهُ لُقْمَةً فَأَكَلَهَا فَوَجَدَهَا أَطْيَبَ شَيْ ءٍ أَكَلَهُ ثُمَّ مَضَى فَوَجَدَ طَسْتاً مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أَكْتُمَ هَذَا فَحَفَرَ لَهُ وَ جَعَلَهُ فِيهِ وَ أَلْقَى عَلَيْهِ التُّرَابَ ثُمَّ مَضَى

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۱، أمالی الصدوق ۳۴۶.

۲- ۲. معانی الأخبار ۴۰۰، الخصال ج ۱ ص ۱۰۲.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۴- ۴. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

فَالْتَفَتَ فَإِذَا الطَّسْتُ قَدْ ظَهَرَ قَالَ قَدْ فَعَلْتُ مَا أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ فَمَضَی فَإِذَا هُوَ بِطَیْرٍ وَ خَلْفَهُ بَازِی فَطَافَ الطَّیْرُ حَوْلَهُ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ أَقْبِلَ هَذَا فَفَتَحَ کُمَّهُ فَدَخَلَ الطَّیْرُ فِیهِ فَقَالَ لَهُ الْبَازِی أَخَذْتَ صَیْدِی وَ أَنَا خَلْفَهُ مُنْذُ أَیَّامٍ فَقَالَ إِنَّ رَبِّی عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَنِی أَنْ لَا أُوبِسَ هَذَا فَقَطَعَ مِنْ فَخِذِهِ قِطْعَهً فَأَلْقَاهَا إِلَیْهِ ثُمَّ مَضَی فَلَمَّا مَضَی إِذَا هُوَ بِلَحْمِ مَیْتَهٍ مُنْتِنٍ مَدُودٍ فَقَالَ أَمَرَنِی رَبِّی أَنْ أَهْرُبَ مِنْ هَذَا فَهَرَبَ مِنْهُ وَ رَجَعَ وَ رَأَی فِی الْمَنَامِ کَأَنَّهُ قَدْ قِیلَ لَهُ إِنَّکَ قَدْ فَعَلْتَ مَا أُمِرْتَ بِهِ فَهَلْ تَدْرِی مَا ذَا کَانَ قَالَ لَا قِیلَ لَهُ أَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ الْغَضَبُ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا غَضِبَ لَمْ یَرَ نَفْسَهُ وَ جَهِلَ قَدْرَهُ مِنْ عِظَمِ الْغَضَبِ فَإِذَا حَفِظَ نَفْسَهُ وَ عَرَفَ قَدْرَهُ وَ سَکَنَ غَضَبُهُ کَانَتْ عَاقِبَتُهُ کَاللُّقْمَهِ الطَّیِّبَهِ الَّتِی أَکَلْتَهَا وَ أَمَّا الطَّسْتُ فَهُوَ الْعَمَلُ الصَّالِحُ إِذَا کَتَمَهُ الْعَبْدُ وَ أَخْفَاهُ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ یُظْهِرَهُ لِیُزَیِّنَهُ بِهِ مَعَ مَا یَدَّخِرُ لَهُ مِنْ ثَوَابِ الْآخِرَهِ وَ أَمَّا الطَّیْرُ فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیکَ بِنَصِیحَهٍ فَاقْبَلْهُ وَ اقْبَلْ نَصِیحَتَهُ وَ أَمَّا الْبَازِی فَهُوَ الرَّجُلُ الَّذِی یَأْتِیکَ فِی حَاجَهٍ فَلَا تُؤْیِسْهُ وَ أَمَّا اللَّحْمُ الْمُنْتِنُ فَهِیَ الْغِیبَهُ فَاهْرُبْ مِنْهَا(۱).

«۲۴»- مع، [معانی الأخبار] ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ أَبِیهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی لَیُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ وَ اللَّحِمَ السَّمِینَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ یَا

ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّحْمَ وَ لَا تَخْلُو بُیُوتُنَا مِنْهُ فَکَیْفَ ذَلِکَ فَقَالَ صلی الله علیه و آله لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا الْبَیْتُ اللَّحِمُ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ وَ أَمَّا اللَّحْمُ السَّمِینُ فَهُوَ الْمُتَجَبِّرُ الْمُتَکَبِّرُ الْمُخْتَالُ فِی مِشْیَتِهِ (۲).

«۲۵»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ الْکُمَنْدَانِیِّ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثٌ مَنْ کُنَّ فِیهِ أَوْجَبْنَ لَهُ أَرْبَعاً

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۲۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۲۷۵.

۲- ۲. معانی الأخبار ۳۸۸، عیون الأخبار ج ۱ ص ۳۱۴.

عَلَى النَّاسِ مَنْ إِذَا حَدَّثَهُمْ لَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ إِذَا خَالَطَهُمْ لَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ إِذَا وَعَدَهُمْ لَمْ يُخْلِفْهُمْ وَجَبَ أَنْ يَظْهَرَ فِي النَّاسِ عَدَالَتُهُ وَ يَظْهَرَ فِيهِمْ مُرُوَّتُهُ وَ أَنْ تَحْرُمَ عَلَيْهِمْ غِيبَتُهُ وَ أَنْ تَجِبَ عَلَيْهِمْ أُخُوَّتُهُ (۱).

«۲۶»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ عَامَلَ النَّاسَ فَلَمْ يَظْلِمْهُمْ وَ حَدَّثَهُمْ فَلَمْ يَكْذِبْهُمْ وَ وَعَدَهُمْ فَلَمْ يُخْلِفْهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَتْ مُرُوَّتُهُ وَ ظَهَرَتْ عَدَالَتُهُ وَ وَجَبَتْ أُخُوَّتُهُ وَ حَرُمَتْ غِيبَتُهُ (۲).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عن الرضا عن آبائه عليهم السلام: مثله (۳).

«۲۷»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: الْغِيبَةُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لِمَ ذَاكَ قَالَ صَاحِبُ الزِّنَا يَتُوبُ فَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ صَاحِبُ الْغِيبَةِ يَتُوبُ فَلَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَتَّى يَكُونَ صَاحِبُهُ الَّذِي [اغْتَابَهُ] يُحِلُّهُ (۴).

ع، [علل الشرائع] أبى عن محمد العطار عن الأشعرى: مثله (۵).

«۲۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْكَذِبِ وَ كُونُوا إِخْوَاناً فِي اللَّهِ كَمَا أَمَرَكُمُ اللَّهُ- لَا تَنَافَرُوا وَ لَا تَجَسَّسُوا وَ لَا تَتَفَاحَشُوا- وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً وَ لَا تَبَاغَوْا وَ لَا تَبَاغَضُوا وَ لَا تَتَدَابَرُوا وَ لَا تَتَحَاسَدُوا فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ الْيَابِسَ (۶).

«۲۹»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنِ الْمَرْزُبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَكِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۹۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۹۷ عيون الأخبار ج ۲ ص ۳۰.

۳- ۳. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۷.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۳۳.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۴۳.

۶- ۶. قرب الإسناد ص ۱۵.

إِسْحَاقَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْمُحَبَّرِ عَنْ عَنْبَسَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: كَفَّارَةُ الِاغْتِيَابِ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ (۱).

جا، [المجالس للمفيد] المرزبانی: مثله.

«۳۰»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ الْحَسَنِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا كَتَبَ عَلَى يَدِ أَبِي نُوحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ بَزِيعٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: اذْكُرُوا أَخَاكُمْ إِذَا غَابَ عَنْكُمْ بِأَحْسَنِ مَا تُحِبُّونَ أَنْ تُذْكَرُوا بِهِ إِذَا غِبْتُمْ عَنْهُ الْخَبَرَ(۲).

«۳۱»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: اعْلَمْ أَنَّهُ لَا وَرَعَ أَنْفَعُ مِنْ تَجَنُّبِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ الْكَفِّ عَنْ أَذَى الْمُؤْمِنِينَ وَ اغْتِيَابِهِمْ الْخَبَرَ.

«۳۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْفَامِيُّ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا جَاهَرَ الْفَاسِقُ بِفِسْقِهِ فَلَا حُرْمَةَ لَهُ وَ لَا غِيبَةَ(۳).

«۳۳»- ب، [قرب الإسناد] الْبَزَّازُ عَنِ ابْنِ الْبَخْتَرِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَيْسَتْ لَهُمْ حُرْمَةٌ صَاحِبُ هَوًى مُبْتَدِعٌ وَ الْإِمَامُ الْجَائِرُ وَ الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ الْفِسْقِ (۴).

«۳۴»- جا، [المجالس للمفيد] ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَرَائِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عُبْدُونٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَحْمَسِيِّ عَنِ الْمُحَارِبِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ ابْنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: نَالَ رَجُلٌ مِنْ عِرْضِ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله فَرَدَّ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ كَانَ لَهُ حِجَاباً مِنَ النَّارِ(۵).

«۳۵»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۹۵.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۲۸.

۳- ۳. أمالی الصدوق: ۲۴.

۴- ۴. قرب الإسناد: ۸۲.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۱۴.

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ كُتِبَ لَهُ الْجَنَّهُ الْبَتَّهَ وَ مَنْ أُتِيَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْ فَإِنْ عَجَزَ فيلثن [فَلْيُثْنِ] بِهِ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَقَدْ كَفَرَ النِّعْمَهَ(۱).

أقول: سيأتى بعض الأخبار فى باب ذى اللسانين و باب التهمه و باب تتبع العيوب (۲).

«۳۶»- ثو، [ثواب الأعمال] لى، [الأمالى للصدوق] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ رَوَى عَلَى مُؤْمِنٍ رِوَايَهً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ لِيَسْقُطَ مِنْ أَعْيُنِ النَّاسِ أَخْرَجَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ وَلَايَتِهِ إِلَى وَلَايَهِ الشَّيْطَانِ (۳).

سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ: مِثْلَهُ (۴).

«۳۷»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] الْبَيْهَقِيُّ عَنِ الصَّوْلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَبَّادٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَوْماً يُنْشِدُ شِعْراً فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا أَعَزَّ اللَّهُ الْأَمِيرَ فَقَالَ لِعِرَاقِيٍّ لَكُمْ قُلْتُ أَنْشَدَنِيهِ أَبُو الْعَتَاهِيَهِ لِنَفْسِهِ فَقَالَ هَاتِ اسْمَهُ (۵) وَ دَعْ عَنْكَ هَذَا إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ وَ لَعَلَّ الرَّجُلَ يَكْرَهُ هَذَا(۶).

«۳۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ الْبَتَّهَ(۷).

۱- ۱. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۲۳۸.

۲- ۲. بل مر كل هذه الأبواب عن قريب.

۳- ۳. ثواب الأعمال: ۲۱۶، أمالى الصدوق ۲۹۱.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۳.

۵- ۵. أمه خ.

۶- ۶. عيون أخبار الرضا عليه السلام ج ۲ ص ۱۷۷، و الآيه فى الحجرات: ۱۱ و قد مر فى ص ۱۴۳ باب من أذل مؤمنا.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۱۳۱.

ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي الْوَرْدِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ عَلَى نُصْرَتِهِ وَ عَوْنِهِ خَفَضَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ(۱).

سن، [المحاسن] محمد بن علی عن ابن محبوب: مثله (۲).

«۳۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ ابْنِ أَبَانٍ عَنِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ فَضَالَهَ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ كُفْرٌ وَ أَكْلُ لَحْمِهِ مِنْ مَعْصِيَهِ اللَّهِ (۳).

سن، [المحاسن] الأهوازی: مثله (۴).

«۴۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ سَهْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَبَلَهَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ الرَّجُلُ مِنْ إِخْوَانِي يَبْلُغُنِي عَنْهُ الشَّيْ ءُ الَّذِي أَكْرَهُ لَهُ فَأَسْأَلُهُ عَنْهُ فَيُنْكِرُ ذَلِكَ وَ قَدْ أَخْبَرَنِي عَنْهُ قَوْمٌ ثِقَاتٌ فَقَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ كَذِّبْ سَمْعَكَ وَ بَصَرَكَ عَنْ أَخِيكَ فَإِنْ شَهِدَ عِنْدَكَ خَمْسُونَ قَسَامَهً وَ قَالَ لَكَ قَوْلًا فَصَدِّقْهُ وَ كَذِّبْهُمْ وَ لَا تُذِيعَنَّ عَلَيْهِ شَيْئاً تَشِينُهُ بِهِ وَ تَهْدِمُ بِهِ مُرُوَّتَهُ فَتَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَهُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ(۵).

«۴۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنِ ابْنِ حَازِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْ ءٍ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرْكَبَهُ (۶).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۱۳۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۱۰۳.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۲.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۲۱.

سن، [المحاسن] محمد بن علی و علی بن عبد الله عن ابن أبی عمیر عن علی بن إسماعیل عن ابن حازم: مثله (۱).

«۴۲»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ علیهم السلام قَالَ: مَنْ کَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِینَ أَقَالَ اللَّهُ تَعَالَی عَثْرَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۲).

«۴۳»- صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیه السلام: إِیَّاکُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ(۳).

«۴۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مِسْمَعٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ إِنَّ مَنْ قِبَلَنَا یَرْوُونَ أَنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ صَدَقُوا وَ لَیْسَ حَیْثُ ذَهَبُوا إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ (۴).

«۴۵»- سن، [المحاسن] عَلِیُّ بْنُ الْحَکَمِ عَنْ عُرْوَهَ بْنِ مُوسَی عَنْ أُدَیْمٍ بَیَّاعِ الْهَرَوِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ یَقُولُ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ قَالَ إِنَّمَا ذَاکَ الْبَیْتُ الَّذِی یُؤْکَلُ فِیهِ لُحُومُ النَّاسِ وَ قَدْ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله لَحِماً یُحِبُّ اللَّحْمَ وَ قَدْ جَاءَتِ امْرَأَهٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَسْأَلُهُ عَنْ شَیْ ءٍ وَ عَائِشَهُ عِنْدَهُ فَلَمَّا انْصَرَفَتْ وَ کَانَتْ قَصِیرَهً قَالَتْ عَائِشَهُ بِیَدِهَا تَحْکِی قِصَرَهَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله تَخَلَّلِی قَالَتْ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ هَلْ أَکَلْتُ شَیْئاً قَالَ تَخَلَّلِی فَفَعَلَتْ فَأَلْقَتْ مُضْغَهً مِنْ فِیهَا(۵).

«۴۶»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ یُوسُفَ عَنْ زَکَرِیَّا بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَام قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّا نَرْوِی عِنْدَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ یُبْغِضُ الْبَیْتَ اللَّحِمَ فَقَالَ کَذَبُوا إِنَّمَا

۱- ۱. المحاسن ص ۱۰۳.

۲- ۲. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴۲.

۳- ۳. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۶۰ و کانه باعجازه صلّی اللّه علیه و آله: حدثت مضغه من اللحم بین أسنانها لتعلم أن الغیبه بمنزله أکل لحوم الناس، و فی القاموس اللحم ککتف: الکثیر لحم الجسد کاللحیم، و الاکول للحم الغرم الیه، و البیت یغتاب فیه الناس کثیرا، و به فسر« ان اللّه یبغض البیت اللحم» منه رحمه اللّه.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۶۰ و کانه باعجازه صلّی اللّه علیه و آله: حدثت مضغه من اللحم بین أسنانها لتعلم أن الغیبه بمنزله أکل لحوم الناس، و فی القاموس اللحم ککتف: الکثیر لحم الجسد کاللحیم، و الاکول للحم الغرم الیه، و البیت یغتاب فیه الناس کثیرا، و به فسر« ان اللّه یبغض البیت اللحم» منه رحمه اللّه.

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ الْبَيْتُ اللَّحِمُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ النَّاسَ وَ يَأْكُلُونَ لُحُومَهُمْ وَ قَدْ كَانَ أَبِي لَحِماً وَ لَقَدْ مَاتَ يَوْمَ مَاتَ وَ فِي كُمِّ أُمِّ وَلَدِهِ ثَلَاثُونَ دِرْهَماً لِلَّحْمِ (۱).

«۴۷»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: اجْتَنِبُوا الْغِيبَةَ غِيبَةَ الْمُؤْمِنِ وَ احْذَرُوا النَّمِيمَةَ فَإِنَّهُمَا يُفَطِّرَانِ الصَّائِمَ وَ لَا غِيبَةَ لِلْفَاجِرِ وَ شَارِبِ الْخَمْرِ وَ اللَّاعِبِ بِالشِّطْرَنْجِ وَ الْقِمَارِ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ الْغِيبَةَ تُفَطِّرُ الصَّائِمَ.

«۴۸»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الْغِيبَةُ حَرَامٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ مَأْثُومٌ صَاحِبُهَا فِي كُلِّ حَالٍ وَ صِفَةُ الْغِيبَةِ أَنْ تَذْكُرَ أَحَداً بِمَا لَيْسَ هُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَيْبٌ وَ تَذُمَّ مَا يَحْمَدُهُ أَهْلُ الْعِلْمِ فِيهِ وَ أَمَّا الْخَوْضُ فِي ذِكْرِ غَائِبٍ بِمَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ مَذْمُومٌ وَ صَاحِبُهُ فِيهِ مَلُومٌ فَلَيْسَ بِغِيبَةٍ وَ إِنْ كَرِهَ صَاحِبُهُ إِذَا سَمِعَ بِهِ وَ كُنْتَ أَنْتَ مُعَافًى عَنْهُ خَالِياً مِنْهُ تَكُونُ فِي ذَلِكَ مُبَيِّناً لِلْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ بِبَيَانِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ صلی الله علیه و آله وَ لَكِنْ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ لِلْقَائِلِ بِذَلِكَ مُرَاداً غَيْرَ بَيَانِ الْحَقِّ وَ الْبَاطِلِ فِي دِينِ اللَّهِ وَ أَمَّا إِذَا أَرَادَ بِهِ نَقْضَ الْمَذْكُورِ بِهِ بِغَيْرِ ذَلِكَ الْمَعْنَى فَهُوَ مَأْخُوذٌ بِفَسَادِ مُرَادِهِ وَ إِنْ كَانَ صَوَاباً فَإِنِ اغْتَبْتَ فَأُبْلِغَ الْمُغْتَابَ فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ تَسْتَحِلَّ مِنْهُ وَ إِنْ لَمْ يَبْلُغْهُ وَ لَمْ يَلْحَقْهُ عِلْمُ ذَلِكَ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ وَ الْغِيبَةُ تَأْكُلُ الْحَسَنَاتِ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ علیه السلام الْمُغْتَابُ إِنْ تَابَ فَهُوَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَ إِنْ لَمْ يَتُبْ فَهُوَ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ الْآيَةَ وَ وُجُوهُ الْغِيبَةِ يَقَعُ بِذِكْرِ عَيْبٍ فِي الْخَلْقِ وَ الْخُلُقِ وَ الْعَقْلِ وَ الْمُعَامَلَةِ وَ الْمَذْهَبِ وَ الْجِيلِ (۲) وَ أَشْبَاهِهِ وَ أَصْلُ الْغِيبَةِ تَتَنَوَّعُ بِعَشَرَةِ أَنْوَاعٍ شِفَاءِ غَيْظٍ وَ مُسَاعَدَةِ قَوْمٍ وَ تُهَمَةٍ وَ تَصْدِيقِ خَبَرٍ بِلَا كَشْفِهِ وَ سُوءِ ظَنٍّ وَ حَسَدٍ وَ سُخْرِيَّةٍ وَ تَعَجُّبٍ وَ تَبَرُّمٍ وَ تَزَيُّنٍ فَإِنْ أَرَدْتَ السَّلَامَةَ فَاذْكُرِ الْخَالِقَ لَا الْمَخْلُوقَ فَيَصِيرَ لَكَ مَكَانَ الْغِيبَةِ عِبْرَةً وَ مَكَانَ الْإِثْمِ ثَوَاباً(۳).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۶۱، و زکریا بن محمّد المؤمن لم یوصف فی الرجال بالازدی و الموصوف به زکریا بن میمون، و یحتمل أن یکون غیرهما، منه رحمه اللّه.

۲- ۲. و الجهل خ ل.

۳- ۳. مصباح الشریعه: ۳۲.

«۴۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْغِیبَهُ أَنْ تَقُولَ فِی أَخِیکَ مَا هُوَ فِیهِ مِمَّا قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ فَأَمَّا إِذَا قُلْتَ مَا لَیْسَ فِیهِ فَذَلِکَ قَوْلُ اللَّهِ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتاناً وَ إِثْماً مُبِیناً(۱).

«۵۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْفَضْلِ عَنِ ابْنِ أَبِی قُرَّهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ- لا یُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ قَالَ مَنْ أَضَافَ قَوْماً فَأَسَاءَ ضِیَافَتَهُمْ فَهُوَ مِمَّنْ ظَلَمَ فَلَا جُنَاحَ عَلَیْهِمْ فِیمَا قَالُوا فِیهِ (۲).

وَ أَبُو الْجَارُودِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: الْجَهْرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ أَنْ یُذْکَرَ الرَّجُلُ بِمَا فِیهِ.

«۵۱»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: مَنْ حَضَرَ مَجْلِساً قَدْ حَضَرَهُ کَلْبٌ یَفْتَرِسُ عِرْضَ أَخِیهِ أَوْ إِخْوَانِهِ وَ اتَّسَعَ جَاهُهُ فَاسْتَخَفَّ بِهِ وَ رَدَّ عَلَیْهِ وَ ذَبَّ عَنْ عِرْضِ أَخِیهِ الْغَائِبِ قَیَّضَ اللَّهُ الْمَلَائِکَهَ الْمُجْتَمِعِینَ عِنْدَ الْبَیْتِ الْمَعْمُورِ لِحَجِّهِمْ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ السَّمَاوَاتِ وَ مَلَائِکَهِ الْکُرْسِیِّ وَ الْعَرْشِ وَ هُمْ شَطْرُ مَلَائِکَهِ الْحُجُبِ فَأَحْسَنَ کُلُّ وَاحِدٍ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ مَحْضَرَهُ یَمْدَحُونَهُ وَ یُقَرِّبُونَهُ وَ یُقَرِّظُونَهُ وَ یَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَی لَهُ الرِّفْعَهَ وَ الْجَلَالَهَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی أَمَّا أَنَا فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَهُ بِعَدَدِ کُلِّ وَاحِدٍ مِنْ مَادِحِیکُمْ لَهُ عَدَدَ جَمِیعِکُمْ مِنَ الدَّرَجَاتِ وَ قُصُورٍ وَ جِنَانٍ وَ بَسَاتِینَ وَ أَشْجَارٍ مِمَّا شِئْتُ مِمَّا لَمْ یُحِطْ بِهِ الْمَخْلُوقُونَ (۳).

«۵۲»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: اعْلَمُوا أَنَّ غِیبَتَکُمْ لِأَخِیکُمُ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ أَعْظَمُ فِی التَّحْرِیمِ مِنَ الْمَیْتَهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا یَغْتَبْ بَعْضُکُمْ بَعْضاً أَ یُحِبُّ أَحَدُکُمْ أَنْ یَأْکُلَ لَحْمَ أَخِیهِ مَیْتاً فَکَرِهْتُمُوهُ وَ إِنَّ الدَّمَ أَخَفُّ عَلَیْکُمْ فِی التَّحْرِیمِ أَکْلُهُ مِنْ أَنْ یَشْتِیَ أَحَدُکُمْ بِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ شِیعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَإِنَّهُ حِینَئِذٍ قَدْ أَهْلَکَ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ وَ السُّلْطَانَ الَّذِی وَشَی بِهِ إِلَیْهِ (۴).

«۵۳»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً أَوْ مُسْلِمَهً لَمْ یَقْبَلِ اللَّهُ صَلَاتَهُ وَ لَا صِیَامَهُ أَرْبَعِینَ یَوْماً وَ لَیْلَهً إِلَّا أَنْ یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنِ اغْتَابَ مُسْلِماً

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۷۵، و الآیه فی النساء: ۱۱۲.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۸۳، و الآیه فی النساء: ۱۴۸.

۳- ۳. تفسیر الإمام ص ۳۰.

۴- ۴. تفسیر الإمام ص ۲۴۵.

فِی شَهْرِ رَمَضَانَ لَمْ یُؤْجَرْ عَلَی صِیَامِهِ.

وَ عَنْ سَعِیدِ بْنِ جُبَیْرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: یُؤْتَی بِأَحَدٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ یُوقَفُ بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَلَا یَرَی حَسَنَاتِهِ فَیَقُولُ إِلَهِی لَیْسَ هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی لَا أَرَی فِیهَا طَاعَتِی فَیُقَالُ لَهُ إِنَّ رَبَّکَ لَا یَضِلُّ وَ لَا یَنْسَی ذَهَبَ عَمَلُکَ بِاغْتِیَابِ النَّاسِ ثُمَّ یُؤْتَی بِآخَرَ وَ یُدْفَعُ إِلَیْهِ کِتَابُهُ فَیَرَی فِیهَا طَاعَاتٍ کَثِیرَهً فَیَقُولُ إِلَهِی مَا هَذَا کِتَابِی فَإِنِّی مَا عَمِلْتُ هَذِهِ الطَّاعَاتِ فَیُقَالُ لِأَنَّ فُلَاناً اغْتَابَکَ فَدُفِعَتْ حَسَنَاتُهُ إِلَیْکَ.

وَ قَالَ علیه السلام: کَذَبَ مَنْ زَعَمَ أَنَّهُ وُلِدَ مِنْ حَلَالٍ وَ هُوَ یَأْکُلُ لُحُومَ النَّاسِ بِالْغِیبَهِ فَإِنَّهَا إِدَامُ کِلَابِ النَّارِ. وَ قَالَ علیه السلام: مَا عُمِرَ مَجْلِسٌ بِالْغِیبَهِ إِلَّا خَرِبَ مِنَ الدِّینِ فَنَزِّهُوا أَسْمَاعَکُمْ مِنِ اسْتِمَاعِ الْغِیبَهِ فَإِنَّ الْقَائِلَ وَ الْمُسْتَمِعَ لَهَا شَرِیکَانِ فِی الْإِثْمِ. وَ قَالَ علیه السلام: إِیَّاکُمْ وَ الْغِیبَهَ فَإِنَّ الْغِیبَهَ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالُوا وَ کَیْفَ الْغِیبَهُ أَشَدُّ مِنَ الزِّنَا قَالَ لِأَنَّ الرَّجُلَ یَزْنِی ثُمَّ یَتُوبُ فَتَابَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ إِنَّ صَاحِبَ الْغِیبَهِ لَا یُغْفَرُ حَتَّی یَغْفِرَ لَهُ صَاحِبُهُ.

وَ قَالَ علیه السلام: عَذَابُ الْقَبْرِ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْغِیبَهِ وَ الْکَذِبِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ رَوَی عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا شَیْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَقَفَهُ اللَّهُ فِی طِینَهِ خَبَالٍ فِی الدَّرْکِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ(۱).

«۵۴»- ختص، [الإختصاص]: نَظَرَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِلَی رَجُلٍ یَغْتَابُ رَجُلًا عِنْدَ الْحَسَنِ ابْنِهِ علیه السلام فَقَالَ یَا بُنَیَّ نَزِّهْ سَمْعَکَ عَنْ مِثْلِ هَذَا فَإِنَّهُ نَظَرَ إِلَی أَخْبَثِ مَا فِی وِعَائِهِ فَأَفْرَغَهُ فِی وِعَائِکَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ یَخْلُصِ الْإِیمَانُ إِلَی قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِینَ وَ لَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ فَفَضَحَهُ فِی بَیْتِهِ (۲).

«۵۵»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: وَجَدْنَا فِی کِتَابِ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ عَلَی الْمِنْبَرِ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أُعْطِیَ مُؤْمِنٌ قَطُّ خَیْرَ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ إِلَّا بِحُسْنِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْکَفِّ عَنِ اغْتِیَابِ الْمُؤْمِنِینَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ- لَا یُعَذِّبُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مُؤْمِناً بِعَذَابٍ بَعْدَ التَّوْبَهِ وَ الِاسْتِغْفَارِ لَهُ إِلَّا

۱- ۱. جامع الأخبار: ۱۷۱.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۵.

بِسُوءِ ظَنِّهِ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ اغْتِيَابِهِ لِلْمُؤْمِنِينَ (۱).

«۵۶»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْغِيبَةُ أَسْرَعُ فِي جَسَدِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْأَكِلَهِ فِي لَحْمِهِ وَ قَالَ صلی الله علیه و آله مَنْ أَكَلَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ أَوْ شَرِبَ أَوْ لَبِسَ بِهِ ثَوْباً أَطْعَمَهُ اللَّهُ بِهِ أَكْلَهً مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ وَ سَقَاهُ سَقْيَهً مِنْ حَمِيمِ جَهَنَّمَ وَ كَسَاهُ ثَوْباً مِنْ سَرَابِيلِ جَهَنَّمَ وَ مَنْ قَامَ بِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَقَاماً شَائِناً أَقَامَهُ اللَّهُ مَقَامَ السُّمْعَهِ وَ الرِّيَاءِ وَ مَنْ جَدَّدَ أَخاً فِي الْإِسْلَامِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بُرْجاً فِي الْجَنَّهِ مِنْ جَوْهَرَهٍ(۲).

«۵۷»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ رَوَى عَلَى أَخِيهِ رِوَايَهً يُرِيدُ بِهَا شَيْنَهُ وَ هَدْمَ مُرُوَّتِهِ أَوْقَفَهُ اللَّهُ فِي طِينَهِ خَبَالٍ حَتَّى يَبْتَعِدَ مِمَّا قَالَ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَهً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَيْ ءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ (۳).

«۵۸»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: اذْكُرْ أَخَاكَ إِذَا تَغَيَّبَ عَنْكَ بِأَحْسَنِ مِمَّا تُحِبُّ أَنْ يَذْكُرَكَ بِهِ إِذَا تَغَيَّبْتَ عَنْهُ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ عَابَ أَخَاهُ بِعَيْبٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ(۴).

«۵۹»- ختص، [الإختصاص] قَالَ الرِّضَا علیه السلام: مَنْ أَلْقَى جِلْبَابَ الْحَيَاءِ فَلَا غِيبَهَ لَهُ (۵).

«۶۰»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فَضَالَهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ جَعْفَرٌ علیه السلام: مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَهِ.

«۶۱»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ عُلْوَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ خَالِدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ عَنْ عَلِيٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: تَحْرُمُ الْجَنَّهُ عَلَى ثَلَاثَهٍ عَلَى الْمَنَّانِ وَ عَلَى الْمُغْتَابِ وَ عَلَى مُدْمِنِ الْخَمْرِ.

«۶۲»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ أَبِي الْبِلَادِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: وَ هَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ.

«۶۳»- نهج، [نهج البلاغه] وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ علیه السلام فِي النَّهْيِ عَنْ غِيبَهِ النَّاسِ: فَإِنَّمَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۲۷.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۲۷.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۲۹.

۴- ۴. الاختصاص: ۲۴۰.

۵- ۵. الاختصاص: ۲۴۲.

الْعِصْمَهِ وَ الْمَصْنُوعِ إِلَيْهِمْ فِي السَّلَامَهِ أَنْ يَرْحَمُوا أَهْلَ الذَّنُوبِ وَ الْمَعْصِيَهِ وَ يَكُونَ الشُّكْرُ هُوَ الْغَالِبَ عَلَيْهِمْ وَ الْحَاجِزَ لَهُمْ عَنْهُمْ فَكَيْفَ بِالْعَائِبِ الَّذِي عَابَ أَخَاهُ وَ عَيَّرَهُ بِبَلْوَاهُ أَ مَا ذَكَرَ مَوْضِعَ سَتْرِ اللَّهِ عَلَيْهِ مِنْ ذُنُوبِهِ مَا هُوَ أَعْظَمُ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي عَابَهُ بِهِ وَ كَيْفَ يَذُمُّهُ بِذَنْبٍ قَدْ رَكِبَ مِثْلَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ رَكِبَ ذَلِكَ الذَّنْبَ بِعَيْنِهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ فِيمَا سِوَاهُ مِمَّا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ وَ ايْمُ اللَّهِ لَئِنْ لَمْ يَكُنْ عَصَاهُ فِي الْكَبِيرِ وَ عَصَاهُ فِي الصَّغِيرِ لَجُرْأَتُهُ عَلَى عَيْبِ النَّاسِ أَكْبَرُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ فِي عَيْبِ أَحَدٍ بِذَنْبِهِ فَلَعَلَّهُ مَغْفُورٌ لَهُ وَ لَا تَأْمَنْ عَلَى نَفْسِكَ صَغِيرَ مَعْصِيَهٍ فَلَعَلَّكَ مُعَذَّبٌ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُفْ مَنْ عَلِمَ مِنْكُمْ عَيْبَ غَيْرِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ عَيْبِ نَفْسِهِ وَ لْيَكُنِ الشُّكْرُ شَاغِلًا لَهُ عَلَى مُعَافَاتِهِ مِمَّا ابْتُلِيَ غَيْرُهُ بِهِ (۱).

«۶۴»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّهُ الْبَتَّهَ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَرْبَعَهٌ لَيْسَتْ غِيبَتُهُمْ غِيبَهً الْفَاسِقُ الْمُعْلِنُ بِفِسْقِهِ وَ الْإِمَامُ الْكَذَّابُ إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يَشْكُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَمْ يَغْفِرْ وَ الْمُتَفَكِّهُونَ بِالْأُمَّهَاتِ وَ الْخَارِجُ عَنِ الْجَمَاعَهِ الطَّاعِنُ عَلَى أُمَّتِي الشَّاهِرُ عَلَيْهَا بِسَيْفِهِ (۲).

«۶۵»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ، قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: وَ لْيَقِلَّ عَيْبُ النَّاسِ عَلَى لِسَانِكَ.

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ رَمَى النَّاسَ بِمَا فِيهِمْ رَمَوْهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.

«۶۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: تَرْكُ الْغِيبَهِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِنْ عَشَرَهِ آلَافِ رَكْعَهٍ تَطَوُّعاً.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: أَمْسِكْ لِسَانَكَ فَإِنَّهَا صَدَقَهٌ تَصَدَّقُ بِلِسَانِكَ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: سِتُّ خِصَالٍ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فِي وَاحِدَهٍ مِنْهُنَّ إِلَّا كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ رَجُلٌ يَتَّتُهُ أَنْ لَا يَغْتَابَ مُسْلِماً فَإِنْ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ كَانَ ضَامِناً عَلَى اللَّهِ الْخَبَرَ.

وَ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ: عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَهُ أَثْلَاثٍ ثُلُثٌ لِلْغِيبَهِ وَ ثُلُثٌ لِلنَّمِيمَهِ وَ ثُلُثٌ لِلْبَوْلِ.

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۱ ص ۲۷۷.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۸.

«۶۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: الْغِيبَهُ جُهْدُ الْعَاجِزِ(۱).

وَ قَالَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا يَسْتَقِيمُ إِيمَانُ عَبْدٍ حَتَّى يَسْتَقِيمَ قَلْبُهُ وَ لَا يَسْتَقِيمُ قَلْبُهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ لِسَانُهُ فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ هُوَ نَقِيُّ الرَّاحَهِ مِنْ دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَ أَمْوَالِهِمْ سَلِيمُ اللِّسَانِ مِنْ أَعْرَاضِهِمْ فَلْيَفْعَلْ (۲).

«۶۸»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: لَا تَقُولَنَّ فِي أَخِيكَ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَوَارَى عَنْكَ إِلَّا مِثْلَ مَا تُحِبُّ أَنْ يَقُولَ فِيكَ إِذَا تَوَارَيْتَ عَنْهُ (۳).

«۶۹»- عُدَّهُ الدَّاعِي،: فِيمَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ علیه السلام يَا دَاوُدُ نُحْ عَلَى خَطِيئَتِكَ كَالْمَرْأَهِ الثَّكْلَى عَلَى وَلَدِهَا لَوْ رَأَيْتَ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ النَّاسَ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ قَدْ بَسَطْتُهَا بَسْطَ الْأَدِيمِ وَ ضَرَبْتُ نَوَاحِيَ أَلْسِنَتِهِمْ بِمَقَامِعَ مِنْ نَارٍ ثُمَّ سَلَّطْتُ عَلَيْهِمْ مُوَبِّخاً لَهُمْ يَقُولُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَذَا فُلَانٌ السَّلِيطُ فَاعْرِفُوهُ.

وَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنِ اغْتِيبَ عِنْدَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَنَصَرَهُ وَ أَعَانَهُ نَصَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ مَنْ لَمْ يَنْصُرْهُ وَ لَمْ يَدْفَعْ عَنْهُ وَ هُوَ يَقْدِرُ خَذَلَهُ اللَّهُ وَ حَقَّرَهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ.

«۷۰»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ عَبْدُ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيُّ: دَخَلْتُ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَ عِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ فَتَبَسَّمْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَ تُحِبُّهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ مَا أَحْبَبْتُهُ إِلَّا لَكُمْ فَقَالَ علیه السلام هُوَ أَخُوكَ وَ الْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ لِأُمِّهِ وَ لِأَبِيهِ وَ إِنْ لَمْ يَلِدْهُ أَبُوهُ مَلْعُونٌ مَنِ اتَّهَمَ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ غَشَّ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنْ لَمْ يَنْصَحْ أَخَاهُ مَلْعُونٌ مَنِ اغْتَابَ أَخَاهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِيَّاكَ وَ الْغِيبَهَ فَإِنَّهَا إِدَامُ كِلَابِ النَّارِ.

«۷۱»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ مَجَالِسَ اللِّعَانِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَهَ لَتَنْفِرُ عِنْدَ اللِّعَانِ وَ كَذَلِكَ تَنْفِرُ عِنْدَ الرِّهَانِ وَ إِيَّاكُمْ وَ الرِّهَانَ إِلَّا رِهَانَ الْخُفِّ وَ الْحَافِرِ وَ الرِّيشِ فَإِنَّهُ تَحْضُرُ الْمَلَائِكَهُ فَإِذَا سَمِعْتَ اثْنَيْنِ يَتَلَاعَنَانِ

۱- ۱. نهج البلاغه، عبده ج ۲ ص ۲۵۲.

۲- ۲. نهج البلاغه، عبده ج ۱ ص ۳۴۶.

۳- ۳. كنز الكراجكی ۱۹۴.

فَقُلِ اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِ مُحَمَّدٍ وَ لَا تَجْعَلْ ذَلِكَ إِلَيْنَا وَاصِلًا وَ لَا تَجْعَلْ لِلْعِنِكَ وَ سَخَطِكَ وَ نَقِمَتِكَ إِلَى وَلِيِّ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ مَسَاغاً اللَّهُمَّ قَدِّسِ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ تَقْدِيساً لَا يُسَيِّغُ إِلَيْهِ سَخَطُكَ وَ اجْعَلْ لَعْنَكَ عَلَى الظَّالِمِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْلَ دِينِكَ وَ حَارَبُوا رَسُولَكَ وَ وَلِيِّكَ وَ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ وَ أَهْلَهُ وَ زَيِّنْهُمْ بِالتَّقْوَى وَ جَنِّبْهُمُ الرَّدَى.

باب ۶۷ النميمه و السعايه

الآيات:

النساء: وَ مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْها(۱)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (۲)

أقول: قد مضت الأخبار فی باب شرار الناس و بعضها فی باب الغيبه و بعضها فی باب جوامع مساوی الأخلاق.

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ هَاشِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَرْبَعَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ الْكَاهِنُ وَ الْمُنَافِقُ وَ مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ الْقَتَّاتُ وَ هُوَ النَّمَّامُ (۳).

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْيَانَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ عليه السلام يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِذْ رَأَى رَجُلًا تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ يَا رَبِّ مَنْ هَذَا الَّذِي قَدْ أَظَلَّهُ عَرْشُكَ فَقَالَ هَذَا كَانَ بَارّاً بِوَالِدَيْهِ وَ لَمْ يَمْشِ بِالنَّمِيمَهِ(۴).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ

۱- ۱. النساء: ۸۵.

۲- ۲. القلم: ۱۰- ۱۱.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۴۳.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۰۸.

عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ دَاوُدَ الشَّعِيرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ صَاحِبِ الْمَنْصُورِ قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لِلْمَنْصُورِ- لَا تَقْبَلْ فِي ذِي رَحِمِكَ وَ أَهْلِ الرِّعَايَةِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ قَوْلَ مَنْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ جَعَلَ مَأْوَاهُ النَّارَ فَإِنَّ النَّمَّامَ شَاهِدُ زُورٍ وَ شَرِيكُ إِبْلِيسَ فِي الْإِغْرَاءِ

بَيْنَ النَّاسِ فَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلى ما فَعَلْتُمْ نادِمِينَ (۱).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنِ النَّمِيمَةِ وَ الِاسْتِمَاعِ إِلَيْهَا وَ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَّاتٌ يَعْنِي نَمَّاماً وَ قَالَ صلی الله علیه و آله يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْمَنَّانِ وَ الْبَخِيلِ وَ الْقَتَّاتِ وَ هُوَ النَّمَّامُ (۲).

«۵»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ السَّفَّاكُ لِلدَّمِ وَ شَارِبُ الْخَمْرِ وَ مَشَّاءٌ بِالنَّمِيمَةِ(۳).

«۶»- ل، [الخصال] فِي خَبَرِ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِيٍّ علیه السلام: أَنَّهُ قَالَ لِأَصْحَابِهِ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَيْبَ (۴).

ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النضر عن عبد الله بن سنان عن أبی عبد الله علیه السلام قال قال رسول الله صلی الله علیه و آله: أ لا أخبرکم و ذکر مثله.

«۷»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الْوَرَّاقُ عَنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: لَمَّا أُسْرِيَ بِي رَأَيْتُ امْرَأَةً رَأْسُهَا رَأْسُ خِنْزِيرٍ وَ بَدَنُهَا بَدَنُ الْحِمَارِ وَ عَلَيْهَا أَلْفُ أَلْفِ لَوْنٍ مِنَ الْعَذَابِ فَسُئِلَ مَا كَانَ عَمَلُهَا فَقَالَ إِنَّهَا كَانَتْ نَمَّامَةً كَذَّابَةً(۵).

۱- ۱. الحجرات: ۷.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۴.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۸۵.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۸۶.

۵- ۵. عیون الأخبار ج ۲ ص ۱۰.

أقول: قد مر الخبر بتمامه فی باب المعراج (۱).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی بْنِ حَنَانٍ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ عُیَیْنَهَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ حُذَیْفَهَ قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ (۲).

«۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: الْمُؤْمِنُ غِرٌّ کَرِیمٌ وَ الْفَاجِرُ خَبٌّ لَئِیمٌ وَ خَیْرُ الْمُؤْمِنِینَ مَنْ کَانَ مَأْلَفَهً لِلْمُؤْمِنِینَ وَ لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا یُؤْلَفُ وَ لَا یَأْلَفُ قَالَ وَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ شِرَارُ النَّاسِ مَنْ یُبْغِضُ الْمُؤْمِنِینَ وَ تُبْغِضُهُ قُلُوبُهُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِیمَهِ وَ الْمُفَرِّقُونَ بَیْنَ الْأَحِبَّهِ الْبَاغُونَ لِلْبُرَاءِ الْعَیْبَ أُولَئِکَ لَا یَنْظُرُ اللَّهُ إِلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ لَا یُزَکِّیهِمْ ثُمَّ تَلَا صلی الله علیه و آله (۳) هُوَ الَّذِی أَیَّدَکَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِینَ- وَ أَلَّفَ بَیْنَ قُلُوبِهِمْ (۴).

«۱۰»- ع، [علل الشرائع] عَلِیُّ بْنُ حَاتِمٍ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی خَالِدٍ عَنْ زَیْدِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: عَذَابُ الْقَبْرِ یَکُونُ مِنَ النَّمِیمَهِ وَ الْبَوْلِ وَ عَزَبِ الرَّجُلِ عَنْ أَهْلِهِ (۵).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ غَالِبٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ سَفَّاکُ الدَّمِ وَ لَا مُدْمِنُ الْخَمْرِ وَ لَا مَشَّاءٌ بِنَمِیمٍ (۶).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عِدَّهٍ مِنْ أَصْحَابِنَا

۱- ۱. راجع ج ۱۸ ص ۳۵۱ من هذه الطبعه.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۲.

۳- ۳. الأنفال: ۶۲.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷۷.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۱ ص ۲۹۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى علیه السلام قَالَ: حُرِّمَتِ الْجَنَّةُ عَلَى ثَلَاثَةٍ النَّمَّامِ وَ مُدْمِنِ الْخَمْرِ وَ الدَّيُّوثِ وَ هُوَ الْفَاجِرُ(۱).

«۱۳»- ختص، [الإختصاص]: رَفَعَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام كِتَاباً فِيهِ سِعَايَةٌ فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ثُمَّ قَالَ يَا هَذَا إِنْ كُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاكَ وَ إِنْ كُنْتَ كَاذِباً عَاقَبْنَاكَ وَ إِنْ أَحْسَنْتَ الْقِيلَةَ أَقَلْنَاكَ قَالَ بَلْ تُقِيلُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ.

«۱۴»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ شَرَّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُثَلِّثُ قِيلَ وَ مَا الْمُثَلِّثُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ الرَّجُلُ يَسْعَى بِأَخِيهِ إِلَى إِمَامِهِ فَيَقْتُلُهُ فَيُهْلِكُ نَفْسَهُ وَ أَخَاهُ وَ إِمَامَهُ (۲).

«۱۵»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى مُوسَى علیه السلام أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِكَ يَنُمُّ عَلَيْكَ فَاحْذَرْهُ فَقَالَ يَا رَبِّ لَا أَعْرِفُهُ فَأَخْبِرْنِي بِهِ حَتَّى أَعْرِفَهُ فَقَالَ يَا مُوسَى عِبْتُ عَلَيْهِ النَّمِيمَةَ وَ تُكَلِّفُنِي أَنْ أَكُونَ نَمَّاماً فَقَالَ يَا رَبِّ وَ كَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فَرِّقْ أَصْحَابَكَ عَشَرَةَ عَشَرَةً ثُمَّ تُقْرِعُ بَيْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ يَقَعُ عَلَى الْعَشَرَةِ الَّتِي هُوَ فِيهِمْ ثُمَّ تُفَرِّقُهُمْ وَ تُقْرِعُ بَيْنَهُمْ فَإِنَّ السَّهْمَ يَقَعُ عَلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلُ أَنَّ السِّهَامَ تُقْرَعُ قَامَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا صَاحِبُكَ لَا وَ اللَّهِ لَا أَعُودُ أَبَداً.

«۱۶»- كِتَابُ الْإِمَامَةِ وَ التَّبْصِرَةِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِي يَسْعَى بِأَخِيكَ إِلَى السُّلْطَانِ فَيُهْلِكُ نَفْسَهُ وَ يُهْلِكُ أَخَاهُ وَ يُهْلِكُ السُّلْطَانَ.

«۱۷»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّةِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَةِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّةِ الْبَاغُونَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۸.

لِلْبَرَاءِ الْمَعَايِبَ (۱).

بیان: المشاءون بالنمیمه إشاره إلی قوله تعالی وَ لا تُطِعْ کُلَّ حَلَّافٍ مَهِینٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِیمٍ- مَنَّاعٍ لِلْخَیْرِ مُعْتَدٍ أَثِیمٍ- عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِکَ زَنِیمٍ (۲) قال البیضاوی هَمَّازٍ أی عیاب مَشَّاءٍ بِنَمِیمٍ أی نقال للحدیث علی وجه السعایه عُتُلٍ جاف غلیظ بَعْدَ ذلِکَ أی بعد ما عد من مثالبه زَنِیمٍ دعی (۳)

و فی المصباح نم الرجل الحدیث نما من بابی قتل و ضرب سعی به لیوقع فتنه أو وحشه و الرجل نم تسمیه بالمصدر و مبالغه و الاسم النمیمه و النمیم أیضا و فی النهایه النمیمه نقل الحدیث من قوم إلی قوم علی جهه الإفساد و الشر.

و المفرقون بین الأحبه بالنمیمه و غیرها و البغی الطلب و البراء ککرام و کفقهاء جمع البری ء و هنا یحتملهما و أکثر النسخ علی الأول و یقال إنا براء منه بالفتح لا یثنی و لا یجمع و لا یؤنث أی بری ء کل ذلک ذکره الفیروزآبادی و الأخیر هنا بعید و الظاهر أن المراد به من یثبت لمن لا عیب له عیبا لیسقطه من أعین الناس و یحتمل شموله لمن یتجسس عیوب المستورین لیفشیها عند الناس و إن کانت فیهم فالمراد البراء عند الناس.

«۱۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ سَیْفِ بْنِ عَقِیلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَیْسٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مُحَرَّمَهٌ الْجَنَّهُ عَلَی الْقَتَّاتِینَ الْمَشَّاءِینَ بِالنَّمِیمَهِ(۴).

بیان: فی القاموس القت نم الحدیث و الکذب و اتباعک الرجل سرا لتعلم ما یرید و فی النهایه فیه لا یدخل الجنه قتات و هو النمام یقال قت الحدیث یقته إذا زوره و هیاه و سواه و قیل النمام الذی یکون مع القوم یتحدثون فینم علیهم و القتات الذی یتسمع علی القوم و هم لا یعلمون ثم ینم و القساس الذی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۶۹.

۲- ۲. القلم: ۱۳- ۱۰.

۳- ۳. أنوار التنزیل ص ۴۳۸.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۶۹.

يسأل عن الأخبار ثم ينمها انتهى و ربما يؤول الحديث بالحمل على المستحل أو على أن الجنه محرمه عليه ابتداء و لا يدخلها إلا بعد انقضاء مده العقوبه أو على أن المراد بالجنه جنه معينه لا يدخلها القتات أبدا.

«۱۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِيِّ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: شِرَارُكُمُ الْمَشَّاءُونَ بِالنَّمِيمَهِ الْمُفَرِّقُونَ بَيْنَ الْأَحِبَّهِ الْمُبْتَغُونَ لِلْبُرَاءِ الْمَعَايِبَ (۱).

بيان: قال الشهيد الثانى قدس الله روحه فى رساله الغيبه فى عد ما يلحق بالغيبه أحدها النميمه و هى نقل قول الغير إلى المقول فيه كما تقول فلان تكلم فيك بكذا و كذا سواء نقل ذلك بالقول أم بالكتابه أم بالإشاره و الرمز فإن تضمن ذلك نقصا أو عيبا فى المحكى عنه كان ذلك راجعا إلى الغيبه أيضا فجمع بين معصيه الغيبه و النميمه و النميمه إحدى المعاصى الكبائر قال الله تعالى هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ثم قال عُتُلٍّ بَعْدَ ذلِكَ زَنِيمٍ قال بعض العلماء دلت هذه الآيه على أن من لم يكتم الحديث و مشى بالنميمه ولد زنا لأن الزنيم هو الدعى و قال تعالى وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَهٍ لُمَزَهٍ قيل الهمزه النمام و قال تعالى عن امرأه نوح و امرأه لوط فَخانَتاهُما فَلَمْ يُغْنِيا عَنْهُما مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَ قِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ (۲) قيل كانت امرأه لوط تخبر بالضيفان و امرأه نوح تخبر بأنه مجنون وَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ نَمَّامٌ.

وَ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: لَا يَدْخُلُ الْجَنَّهَ قَتَّاتٌ وَ الْقَتَّاتُ هُوَ النَّمَّامُ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ مُوسَى عليه السلام اسْتَسْقَى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ حِينَ أَصَابَهُمْ قَحْطٌ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَسْتَجِيبُ لَكَ وَ لَا لِمَنْ مَعَكَ وَ فِيكُمْ نَمَّامٌ قَدْ أَصَرَّ عَلَى النَّمِيمَهِ فَقَالَ مُوسَى عليه السلام يَا رَبِّ مَنْ هُوَ حَتَّى نُخْرِجَهُ مِنْ بَيْنِنَا فَقَالَ يَا مُوسَى أَنْهَاكُمْ عَنِ النَّمِيمَهِ وَ أَكُونُ نَمَّاماً فَتَابُوا بِأَجْمَعِهِمْ فَسُقُوا.

أقول: و ذكر رفع الله درجته أخبارا كثيره من طريق الخاصه و العامه

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۶۹.

۲- ۲. التحريم: ۱۰.

ثم قال و اعلم أن النميمه تطلق فی الأكثر علی من ينم قول الغير إلی المقول فيه كأن يقول فلان كان يتكلم فيك بكذا و كذا و ليست مخصوصه بالقول فيه بل يطلق علی ما هو أعم من القول كما مر فی الغيبه و حدها بالمعنی الأعم كشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أم المنقول إليه أم كرهه ثالث و سواء كان الكشف بالقول أم بالكتابه أم الرمز أم الإيماء و سواء كان المنقول من الأعمال أم من الأقوال و سواء كان ذلك عيبا و نقصانا علی المنقول عنه أم لم يكن بل حقيقه النميمه إفشاء السر و هتك الستر عما يكره كشفه بل كل ما رآه الإنسان من أحوال الناس فينبغی أن يسكت عنه إلا ما فی حكايته فائده لمسلم أو دفع لمعصيته كما إذا رأی من يتناول مال غيره فعليه أن يشهد به مراعاه لحق المشهود عليه فأما إذا رآه يخفی مالا لنفسه فذكره نميمه و إفشاء للسر فإن كان ما ينم به نقصانا أو عيبا فی المحكی عنه كان جمع بين الغيبه و النميمه.

و السبب الباعث علی النميمه إما إراده السوء بالمحكی عنه أو إظهار الحب للمحكی له أو التفرج بالحديث أو الخوض فی الفضول و كل من حملت إليه النميمه و قيل له إن فلانا قال فيك كذا و كذا و فعل فيك كذا و كذا و هو يدبر فی إفساد أمرك أو فی ممالاه عدوك أو تقبيح حالك أو ما يجری مجراه فعليه سته أمور الأول أن لا يصدقه لأن النمام فاسق و هو مردود الشهاده قال الله تعالی إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهالَهٍ(۱) الثانی أن ينهاه عن ذلك و ينصحه و يقبح له فعله قال الله تعالی وَ أْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَ انْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ(۲) الثالث أن يبغضه فی الله تعالی فإنه بغيض عند الله و يجب بغض من يبغضه الله الرابع أن لا تظن بأخيك السوء بمجرد قوله لقوله تعالی اجْتَنِبُوا كَثِيراً مِنَ الظَّنِ (۳) بل تثبت حتی تتحقق الحال الخامس أن لا يحملك ما حكی لك علی التجسس و البحث للتحقيق لقوله تعالی وَ لا تَجَسَّسُوا(۴) السادس أن لا ترضی

۱- ۱. الحجرات: ۷.

۲- ۲. لقمان: ۱۷.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

۴- ۴. الحجرات: ۱۳.

لنفسک ما نهیت النمام عنه فلا تحکی نمیمته فتقول فلان قد حکی لی کذا و کذا فتکون به نماما و مغتابا فتکون قد أتیت بما نهیت عنه

وَ قَدْ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ یَسْعَی إِلَیْهِ بِرَجُلٍ فَقَالَ یَا هَذَا نَحْنُ نَسْأَلُ عَمَّا قُلْتَ فَإِنْ کُنْتَ صَادِقاً مَقَتْنَاکَ وَ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً عَاقَبْنَاکَ وَ إِنْ شِئْتَ أَنْ نُقِیلَکَ أَقَلْنَاکَ قَالَ أَقِلْنِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ. وَ قَالَ الْحَسَنُ: مَنْ نَمَّ إِلَیْکَ نَمَّ عَلَیْکَ. و هذه إشاره إلی أن النمام ینبغی أن یبغض و لا یوثق بصداقته و کیف لا یبغض و هو لا ینفک من الکذب و الغیبه و الغدر و الخیانه و الغل و الحسد و النفاق و الإفساد بین الناس و الخدیعه و هو ممن سعی فی قطع ما أمر الله تعالی به أن یوصل قال الله

تعالی وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ (۱) و قال تعالی إِنَّمَا السَّبِیلُ عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ (۲) و النمام منهم.

و بالجمله فشر النمام عظیم ینبغی أن یتوقی قیل باع بعضهم عبدا و قال للمشتری ما فیه عیب إلا النمیمه قال رضیت به فاشتراه فمکث الغلام أیاما ثم قال لزوجه مولاه إن زوجک لا یحبک و هو یرید أن یتسری (۳)

علیک فخذی الموسی و احلقی من قفاه شعرات حتی أسحر علیها فیحبک ثم قال للزوج إن امرأتک اتخذت خلیلا و ترید أن تقتلک فتناوم لها حتی تعرف فتناوم فجاءته المرأه بالموسی فظن أنها تقتله فقام و قتلها فجاء أهل المرأه و قتلوا الزوج فوقع القتال بین القبیلتین و طال الأمر.

۱- ۱. البقره: ۲۷.

۲- ۲. الشوری: ۴۲.

۳- ۳. التسری: اخذ السریه- کالذریه- و هی المرأه التی تتخذها لعبه لک سرا عن زوجتک.

باب ۶۸ المکافأه علی السوء و ما یتعلق بذلک

الآیات:

البقره: فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ فَاعْتَدُوا عَلَیْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدی عَلَیْکُمْ (۱)

النحل: وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَیْرٌ لِلصَّابِرِینَ (۲)

الحج: ذلِکَ وَ مَنْ عاقَبَ بِمِثْلِ ما عُوقِبَ بِهِ ثُمَّ بُغِیَ عَلَیْهِ لَیَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ(۳)

الشعراء: إِلَّا الَّذِینَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ ذَکَرُوا اللَّهَ کَثِیراً وَ انْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ ما ظُلِمُوا(۴)

حمعسق: وَ الَّذِینَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْیُ هُمْ یَنْتَصِرُونَ- وَ جَزاءُ سَیِّئَهٍ سَیِّئَهٌ مِثْلُها فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَی اللَّهِ إِنَّهُ لا یُحِبُّ الظَّالِمِینَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ- إِنَّمَا السَّبِیلُ عَلَی الَّذِینَ یَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ أُولئِکَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ- وَ لَمَنْ صَبَرَ وَ غَفَرَ إِنَّ ذلِکَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ(۵)

«۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَماعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ جَعْفَرٍ الْعَسْکَرِیِّ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ الْهَیْثَمِ الْأَنْماطِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: ثَلَاثَهٌ لَا یَنْتَصِفُونَ مِنْ ثَلَاثَهٍ شَرِیفٌ مِنْ وَضِیعٍ وَ حَلِیمٌ مِنْ سَفِیهٍ وَ مُؤْمِنٌ مِنْ فَاجِرٍ(۶).

۱- ۱. البقره: ۱۴۹.

۲- ۲. النحل: ۱۲۶.

۳- ۳. الحجّ: ۶۰.

۴- ۴. الشعراء: ۲۲۷.

۵- ۵. الشوری: ۳۹- ۴۳.

۶- ۶. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۲۷.

باب ۶۹ المعاقبه علی الذنب و مداقه المؤمنین

«۱»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ یَا فُلَانُ مَا لَکَ وَ لِأَخِیکَ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ کَانَ لِی عَلَیْهِ شَیْ ءٌ فَاسْتَقْصَیْتُ عَلَیْهِ فِی حَقِّی فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَخْبِرْنِی عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ یَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ أَ تَرَاهُمْ خَافُوا أَنْ یَجُورَ عَلَیْهِمْ أَوْ یَظْلِمَهُمْ- لَا وَ لَکِنَّهُمْ خَافُوا الِاسْتِقْصَاءَ وَ الْمُدَاقَّةَ(۱).

«۲»- ل، [الخصال] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: لَا یَطْمَعَنَّ الْمُعَاقِبُ عَلَی الذَّنْبِ الصَّغِیرِ فِی السُّؤْدُدِ(۲).

باب ۷۰ البغی و الطغیان

الآیات:

الأنعام: ذلِکَ جَزَیْناهُمْ بِبَغْیِهِمْ وَ إِنَّا لَصادِقُونَ (۳)

الأعراف: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ إلی قوله وَ الْبَغْیَ بِغَیْرِ الْحَقِ (۴)

یونس: فَلَمَّا أَنْجاهُمْ إِذا هُمْ یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِّ یا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ مَتاعَ الْحَیاهِ الدُّنْیا ثُمَّ إِلَیْنا مَرْجِعُکُمْ فَنُنَبِّئُکُمْ بِما کُنْتُمْ تَعْمَلُونَ و قال تعالی فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَ جُنُودُهُ بَغْیاً وَ عَدْواً(۵)

النحل: إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِیتاءِ ذِی الْقُرْبی وَ یَنْهی عَنِ الْفَحْشاءِ

۱- ۱. معانی الأخبار ۲۴۶، و الآیه فی الرعد: ۲۱.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۳.

۳- ۳. الأنعام: ۱۴۶.

۴- ۴. الأعراف: ۳۳.

۵- ۵. یونس: ۲۳، ۹۰.

وَ الْمُنْكَرِ وَ الْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ (۱)

طه: اذْهَبْ إِلى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغى و قال تعالى كُلُوا مِنْ طَيِّباتِ ما رَزَقْناكُمْ وَ لا تَطْغَوْا فِيهِ فَيَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبِي وَ مَنْ يَحْلِلْ عَلَيْهِ غَضَبِي فَقَدْ هَوى (۲)

القصص: إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلا فِي الْأَرْضِ وَ جَعَلَ أَهْلَها شِيَعاً يَسْتَضْعِفُ طائِفَةً مِنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْناءَهُمْ وَ يَسْتَحْيِي نِساءَهُمْ إِنَّهُ كانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسى فَبَغى عَلَيْهِمْ و قال تعالى تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُها لِلَّذِينَ لا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَ لا فَساداً وَ الْعاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (۳)

ص: وَ إِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ- جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمِهادُ(۴)

الدخان: مِنْ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ كانَ عالِياً مِنَ الْمُسْرِفِينَ (۵)

النبأ: إِنَّ جَهَنَّمَ كانَتْ مِرْصاداً- لِلطَّاغِينَ مَآباً(۶)

النازعات: فَأَمَّا مَنْ طَغى وَ آثَرَ الْحَياةَ الدُّنْيا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوى (۷)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْيُ الْخَبَرَ(۸).

ثو، [ثواب الأعمال] أبى عن على بن موسى عن أحمد بن محمد عن بكر بن صالح: مثله (۹)

ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] المفيد عن أبى غالب الزرارى عن جده محمد بن سليمان عن محمد بن خالد عن ابن حميد عن الحذاء عن أبى جعفر عليه السلام عن النبى

۱- ۱. النحل: ۹۰.

۲- ۲. طه: ۲۴، ۸۱.

۳- ۳. القصص: ۴، ۷۶؛ ۸۳.

۴- ۴. ص: ۵۵.

۵- ۵. الدخان: ۳۱.

۶- ۶. النبأ: ۲۱، ۲۲.

۷- ۷. النازعات: ۳۷، ۳۹.

۸- ۸. الخصال ج ۱ ص ۵۴.

٩- ٩. ثواب الأعمال ٢٤٥.

صلی الله علیه و آله مثله (۱).

«۲»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ عَطِيَّةَ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِي كِتَابِ عَلِيٍّ علیه السلام ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّى يَرَى وَبَالَهُنَّ الْبَغْيُ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَاباً لَصِلَةُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَيَكُونُونَ فُجَّاراً فَيَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمَى أَمْوَالُهُمْ وَ يَبَرُّونَ فَتَزْدَادُ أَعْمَارُهُمْ وَ إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ وَ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ لَيَذَرَانِ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ يُثْقِلَانِ الرَّحِمَ وَ إِنَّ تَثَقُّلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ (۲).

ثو، [ثواب الأعمال]: مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا(۳).

جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ: مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ مِنْ أَهْلِهَا(۴).

«۳»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْ ءٍ عُقُوبَةً رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ فَكَافَأَكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ إِسَاءَةً وَ رَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَ هُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ وَ رَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَوَفَيْتَ لَهُ وَ غَدَرَ بِكَ وَ رَجُلٌ وَصَلَ قَرَابَتَهُ فَقَطَعُوهُ (۵).

«۴»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ الْبَغْدَادِيِّ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله يَتَعَوَّذُ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ سِتٍّ مِنَ الشَّكِ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۶۱، و فی بعض النسخ ینقلان و تنقل، و قد مر مثله بأسانید مختلفه عن مصادر غیر هذه مع شرحه مستوفی فراجع ج ۷۴ ص ۹۴ و ۹۹ و ۱۳۴ باب صله الرحم.

۳- ۳. ثواب الأعمال ۱۹۹.

۴- ۴. أمالی المفید ص ۶۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۹ و مثله ص ۸۵.

وَ الشِّرْكِ وَ الْحَمِيَّةِ وَ الْغَضَبِ وَ الْبَغْيِ وَ الْحَسَدِ(۱).

«۵»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ مِنَ الذُّنُوبِ تُعَجَّلُ عُقُوبَتُهَا وَ لَا تُؤَخَّرُ إِلَی الْآخِرَهِ عُقُوقُ الْوَالِدَیْنِ وَ الْبَغْیُ عَلَی النَّاسِ وَ کُفْرُ الْإِحْسَانِ (۲).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا ظَهَرَ الْبَغْیُ قَطُّ فِی قَوْمٍ إِلَّا ظَهَرَ فِیهِمُ الْمَوَتَانُ (۳).

«۷»- ع، [علل الشرائع] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِی تُغَیِّرُ النِّعَمَ الْبَغْیُ (۴).

أقول: قد مضت بأسانیدها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«۸»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: الْأَغْلَبُ مَنْ غَلَبَ بِالْخَیْرِ وَ الْمَغْلُوبُ مَنْ غَلَبَ بِالشَّرِّ وَ الْمُؤْمِنُ مُلْجَمٌ (۵).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ- عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ رَفَعَهُ إِلَی عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَهَ عَنِ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۶).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکّاءَ(۷).

«۱۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۸).

«۱۲»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِی هَاشِمٍ إِلَی الْبِرَازِ فَأَبَی أَنْ یُبَارِزَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِیٌّ علیه السلام مَا مَنَعَکَ أَنْ تُبَارِزَهُ فَقَالَ کَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَ خَشِیتُ أَنْ یَغْلِبَنِی فَقَالَ لَهُ إِنَّهُ بَغَی عَلَیْکَ وَ لَوْ بَارَزْتَهُ لَغَلَبْتَهُ وَ لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۶۰.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۳.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۷.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۷۱.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۱۷۰.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

لَهَلَكَ الْبَاغِی (۱).

«۱۳»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ بَغَی جَبَلٌ عَلَی جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِیَ مِنْهُمَا دَکَّاءَ(۲).

«۱۴»- نهج، [نهج البلاغه]: مَنْ سَلَّ سَیْفَ الْبَغْیِ قُتِلَ بِهِ (۳).

وَ قَالَ علیه السلام فِی الْقَاصِعَهِ: فَاللَّهَ اللَّهَ فِی عَاجِلِ الْبَغْیِ وَ آجِلِ وَخَامَهِ الظُّلْمِ وَ سُوءِ عَاقِبَهِ الْکِبْرِ فَإِنَّهَا مَصْیَدَهُ إِبْلِیسَ الْعُظْمَی وَ مَکِیدَتُهُ الْکُبْرَی الَّتِی تَسَاوِرُ قُلُوبَ الرِّجَالِ مُسَاوَرَهَ السُّمُومِ الْقَاتِلَهِ فَمَا تُکْدِی أَبَداً وَ لَا تُشْوِی أَحَداً- لَا عَالِماً لِعِلْمِهِ وَ لَا مُقِلًّا فِی طِمْرِهِ (۴).

«۱۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَهً الْبَغْیُ (۵).

بیان: البغی مجاوزه الحد و طلب الرفعه و الاستطاله علی الغیر فی القاموس بغی علیه یبغی بغیا علا و ظلم و عدل عن الحق و استطال و کذب و فی مشیته اختال و البغی الکثیر من البطر و فئه باغیه خارجه عن طاعه الإمام العادل.

و قال الراغب البغی طلب تجاوز الاقتصاد فیما یتحری تجاوزه أو لم یتجاوزه فتاره یعتبر فی الکمیه و تاره فی الکیفیه یقال بغیت الشی ء إذا طلبت أکثر مما یجب و ابتغیت کذلک و البغی علی ضربین محمود و هو تجاوز العدل إلی الإحسان و الفرض إلی التطوع و مذموم و هو تجاوز الحق إلی الباطل و بغی تکبر و ذلک لتجاوز منزلته إلی ما لیس له و یستعمل ذلک فی أی أمر کان قال تعالی یَبْغُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ و قال إِنَّما بَغْیُکُمْ عَلی أَنْفُسِکُمْ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۵.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ.

۳- ۳. نهج البلاغه ط عبده ج ۲ ص ۲۲۷.

۴- ۴. الخطبه القاصعه تحت الرقم ۱۹۰ ج ۱ ص ۴۰۵.

۵- ۵. الکافی ج ۲ ص ۳۲۷.

وَ مَنْ بُغِیَ عَلَیْهِ لَیَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ إِنَّ قارُونَ کانَ مِنْ قَوْمِ مُوسی فَبَغی عَلَیْهِمْ و قال تعالی فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَی الْأُخْری فَقاتِلُوا الَّتِی تَبْغِی فالبغی فی أکثر المواضع مذموم انتهی (۱) و المراد بتعجیل عقوبته أنها تصل إلیه فی الدنیا أیضا بل تصل إلیه فیها سریعا وَ رُوِیَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ یُعَجِّلَ اللَّهُ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَهَ فِی الدُّنْیَا مَعَ مَا یَدَّخِرُ لَهُ فِی الْآخِرَهِ مِنَ الْبَغْیِ وَ قَطِیعَهِ الرَّحِمِ- إِنَّ الْباطِلَ کانَ زَهُوقاً. وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ سَلَّ سَیْفَ الْبَغْیِ قُتِلَ بِهِ. و الظاهر أن ذلک من قبل الله تعالی عقوبه علی البغی و زجرا عنه و عبره لا لما قیل سر ذلک أن الناس لا یترکونه بل ینالونه بمثل ما نالهم أو بأشد و تلک عقوبه حاضره جلبها إلی نفسه من وجوه متکثره انتهی.

و أقول مما یضعف ذلک أنا نری أن الباغی یبتلی غالبا بغیر من بغی علیه.

«۱۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ یَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِیعاً عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِنَّ الْبَغْیَ یَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَی النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَی عَلَی اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِیلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ کَانَ مَجْلِسُهَا جَرِیباً فِی جَرِیبٍ وَ کَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِی کُلِّ إِصْبَعٍ ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَیْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهَا أَسَداً کَالْفِیلِ وَ ذِئْباً کَالْبَعِیرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلَتْهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبابِرَهَ عَلَی أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا کَانُوا(۲).

بیان: کان مجلسها جریبا قال فی المصباح الجریب الوادی ثم استعیر للقطعه المتمیزه من الأرض فقیل فیها جریب و یختلف مقدارها بحسب اصطلاح أهل الأقالیم کاختلافهم فی مقدار الرطل و الکیل و الذراع و فی کتاب المساحه اعلم أن مجموع عرض کل ست شعیرات معتدلات یسمی إصبعا و القبضه أربع أصابع و الذراع ست قبضات و کل عشره أذرع یسمی قصبه و کل عشر قصبات یسمی أشلا و قد یسمی مضروب الأشل فی نفسه جریبا و مضروب الأشل فی القصبه قفیزا و مضروب الأشل فی الذراع عشیرا فحصل من هذا أن الجریب عشره آلاف ذراع

۱- ۱. مفردات غریب القرآن: ۵۵.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۲۸.

و نقل عن قدامه أن الأشل ستون ذراعا و ضرب الأشل فی نفسه یسمی جریبا فیکون ثلاثه آلاف و ستمائه انتهی.

فقوله علیه السلام فی جریب کأن المعنی مع جریب فیکون جریبین أو أطلق الجریب علی أحد أضلاعه مجازا للإشعار بأنها کانت تملأ الجریب طولا و عرضا أو یکون الجریب فی عرف زمانه علیه السلام مقدارا من امتداد المسافه کالفرسخ و فی تفسیر علی بن إبراهیم و کان مجلسها فی الأرض موضع جریب و المنجل کمنبر حدیده یحصد بها الزرع و النسر طائر معروف له قوه فی الصید و یقال لا مخلب له و إنما له ظفر کظفر الدجاجه و فی تفسیر علی بن إبراهیم و نسرا کالحمار.

و کان ذلک فی الخلق الأول أی کانت تلک الحیوانات کذلک فی أول الخلق فی الکبر و العظم ثم صارت صغیره کالإنسان و آمن أفعل تفضیل و ما مصدریه و کانوا تامه و المصدر إما بمعناه أو استعمل فی ظرف الزمان نحو رأیته مجی ء الحاج و علی التقدیرین نسبه الأمن إلیه علی التوسع و المجاز.

و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارین الذین جبروا خلق الله علی ما أرادت نفوسهم الخبیثه من الأوامر و النواهی و بغوا علیهم و لم یرفقوا بهم علی أحسن الأحوال و الشوکه و القدره لفسادهم فلا یغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسباب عزته فإن الله هو القوی العزیز.

«۱۷»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: یَقُولُ إِبْلِیسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَیْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْیَ فَإِنَّهُمَا یَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْکَ (۱).

بیان: فإنهما یعدلان إلخ أی فی الإخراج من الدین و العقوبه و التأثیر فی فساد نظام العالم إذ أکثر المفاسد التی نشأت فی العالم من مخالفه الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام و ترک طاعتهم و شیوع المعاصی إنما نشأت من هاتین الخصلتین کما حسد إبلیس علی آدم علیه السلام و بغی علیه و حسد الطغاه من کل أمه علی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۲۷.

حجج الله فيها فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

«۱۸»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِى سَيَّارٍ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَتَبَ إِلَيْهِ فِى كِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَهِ بَغْيٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ (۱).

بيان: أن لا تكلّم و فى بعض النسخ أن لا تكلّمن و هما إما على بناء التفعيل أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التاءين بكلمه بغى أى بكلام مشتمل على بغى أى جور أو تطاول و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمه و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه و قيل نفسك فاعل أعجبت و الأول أظهر.

باب ۷۱ سوء المحضر و من يكرمه الناس اتقاء شره و من لا يؤمن شره و لا يرجى خيره

«۱»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا إِنَّ شِرَارَ أُمَّتِى الَّذِينَ يُكْرَمُونَ مَخَافَهَ شَرِّهِمْ أَلَا وَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ فَلَيْسَ مِنِّى (۲).

أقول: قد مضى بعض الأخبار فى باب أصناف الناس.

«۲»- مع، [معانى الأخبار] ل، [الخصال] ابْنُ مَسْرُورٍ عَنِ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِوَلَدِ الزِّنَا عَلَامَاتٍ أَحَدُهَا بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَ ثَانِيهَا أَنَّهُ يَحِنُّ إِلَى الْحَرَامِ الَّذِى خُلِقَ مِنْهُ وَ ثَالِثُهَا الِاسْتِخْفَافُ بِالدِّينِ وَ رَابِعُهَا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۲۷.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۰.

سُوءُ الْمَحْضَرِ لِلنَّاسِ وَ لَا يُسِی ءُ مَحْضَرَ إِخْوَانِهِ إِلَّا مَنْ وُلِدَ عَلَی غَيْرِ فِرَاشِ أَبِيهِ أَوْ حَمَلَتْ بِهِ أُمُّهُ فِی حَيْضِهَا(۱).

ختص، [الإختصاص] الصدوق عن أبيه عن ابن عامر: مثله (۲).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: عَلَامَاتُ وَلَدِ الزِّنَا ثَلَاثٌ سُوءُ الْمَحْضَرِ وَ الْحَنِينُ إِلَی الزِّنَا وَ بُغْضُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ (۳).

«۴»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنْ أَبِی غَالِبٍ الزُّرَارِیِّ عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ وَ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَاباً الْبَغْیُ وَ كَفَی بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَی عَنْهُ [مِنْ] نَفْسِهِ وَ أَنْ يُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكَهُ وَ أَنْ يُؤْذِیَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ (۴).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله: أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ وَ أَبْغَضَهُ النَّاسُ ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی لَا يُقِيلُ عَثْرَةً وَ لَا يَقْبَلُ مَعْذِرَةً وَ لَا يَغْفِرُ ذَنْباً ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ هَذَا قَالُوا بَلَی يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ لَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ وَ لَا يُرْجَی خَيْرُهُ (۵).

«۶»- سر، [السرائر] السَّيَّارِیُّ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله عليه و آله وَ هُوَ فِی مَنْزِلِ عَائِشَةَ فَأُعْلِمَ بِمَكَانِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله عليه و آله بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ وَ ضَحِكَ فِی وَجْهِهِ فَلَمَّا دَخَلَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ قُلْتَ فِيهِ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۴۰۰، الخصال ج ۱ ص ۱۰۲.

۲- ۲. الاختصاص ص ۲۲۰.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۱۰۵.

۵- ۵. معانی الأخبار ۱۹۶.

مَا قُلْتَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَيْهِ فَصَافَحْتَهُ وَ ضَحِكْتَ فِي وَجْهِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنِ اتُّقِيَ لِسَانُهُ قَالَ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَدْ كَنَّى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْكِتَابِ عَنِ الرَّجُلِ وَ هُوَ ذُو الْقُوَّةِ وَ ذُو الْعِزَّةِ فَكَيْفَ نَحْنُ (۱).

«۷»- ختص، [الإختصاص] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: خَيْرُ النَّاسِ مَنِ انْتُفِعَ بِهِ النَّاسُ وَ شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَأَذَّى بِهِ النَّاسُ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ وَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ (۲).

«۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْعَقَرْقُوفِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ وَ قَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ وَ أَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ فَدَخَلَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ حَدِيثٍ خَرَجَ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا أَنْتَ تَذْكُرُهُ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِنَّ مِنْ أَشَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ يُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ.

«۹»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّةِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه و آله بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرِهِ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شِرَارِ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ (۳).

بيان: في القاموس عشيره الرجل بنو أبيه الأدنون أو قبيلته و في المصباح تقول هو أخو تميم أي واحد منهم انتهى و قرأ بعض الأفاضل العشيره بضم العين و فتح الشين تصغير العشره بالكسر أي المعاشره و لا يخفى ما فيه و بشره بالرفع

۱- ۱. السرائر ص ۴۷۵.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۴۳.

۳- ۳. الكافي ج ۲ ص ۳۲۶.

و إليه خبره و الجمله حاليه كيحدثه و ليس فى بعض النسخ عليه أولا فبشره مجرور عطفا على وجهه و هو أظهر و يحتمل زياده إليه آخرا كما يومى إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك و قوله صلى الله عليه و آله إن من شرار عباد الله إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا أو لهما معا فتأمل جدا.

و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروه بن الزبير قال حدثتنى عائشه أن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه و آله فقال ائذنوا له فلبئس ابن العشيره فلما دخل عليه ألان له القول قالت عائشه فقلت يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول قال يا عائشه إن شر الناس منزله عند الله يوم القيامه من ودعه الناس أو تركه اتقاء فحشه.

قال عياض قوله لبئس ذم له فى الغيبه و الرجل عيينه بن حصن الفرازى و لم يكن أسلم حينئذ ففيه لا غيبه على فاسق و مبتدع و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله و فى ذلك الذم يعنى لبئس علم من أعلام النبوه فإنه ارتد و جى ء به إلى أبى بكر و له مع عمر خبر و فيه أيضا أن المداراه مع الفسقه و الكفره مباحه و تستحب فى بعض الأحوال بخلاف المداهنه المحرمه و الفرق بينهما أن المداراه بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا و المداهنه بذل الدين لصلاح الدنيا و النبى صلى الله عليه و آله بذل له من دنياه حسن العشره و طلاقه الوجه و لم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قول لعائشه و لا من ذى الوجهين و هو عليه السلام منزه عن ذلك و حديثه هذا أصل فى جواز المداراه و غيبه أهل الفسق و البدع.

و قال القرطبى قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزله عند الله تعالى و لا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر و الله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفه و جفاه الأعراب و قال النخعى دخل على النبى صلى الله عليه و آله بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه و آله و أين الإذن فقال ما استأذنت على أحد من مضر فقالت عائشه من هذا يا رسول الله قال هذا أحمق مطاع و هو على ما ترين سيد قومه. و كان يسمى الأحمق المطاع و قال الآبى

هذا منه صلى الله عليه و آله تعليم لغيره لأنه أرفع أن يتقى فحش كلامه.

«۱۰»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (۱).

بيان: يكرمون على بناء المجهول.

«۱۱»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ(۲).

«۱۲»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ (۳).

باب ۷۲ المكر و الخديعه و الغش و السعى فى الفتنه

الآيات:

الأنفال: وَ يَمْكُرُونَ وَ يَمْكُرُ اللَّهُ وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ (۴)

النمل: وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ- فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَهُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْناهُمْ وَ قَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ (۵)

فاطر: وَ الَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئاتِ لَهُمْ عَذابٌ شَدِيدٌ وَ مَكْرُ أُولئِكَ هُوَ يَبُورُ و قال تعالى اسْتِكْباراً فِي الْأَرْضِ وَ مَكْرَ السَّيِّئِ وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (۶)

المؤمن: وَ ما كَيْدُ الْكافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلالٍ (۷)

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۲۷.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۳۲۷.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۲۷.

۴- ۴. الأنفال: ۳۰.

۵- ۵. النمل: ۵۰ و ۵۱.

۶- ۶. فاطر: ۱۰، ۴۳.

۷- ۷. المؤمن: ۲۵.

الطور: أَمْ يُرِيدُونَ كَيْداً فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ إلى قوله تعالى يَوْمَ لا يُغْنِي عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئاً وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ (۱)

نوح: وَ مَكَرُوا مَكْراً كُبَّاراً(۲)

«۱»- ل، [الخصال] لی، [الأمالی للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنْ كَانَ الْعَرْضُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ حَقّاً فَالْمَكْرُ لِمَا ذَا(۳).

«۲»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] لی، [الأمالی للصدوق] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ كَانَ مُسْلِماً فَلَا يَمْكُرُ وَ لَا يَخْدَعُ فَإِنِّي سَمِعْتُ جَبْرَئِيلَ علیه السلام يَقُولُ إِنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِي النَّارِ ثُمَّ قَالَ علیه السلام لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً وَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَانَ مُسْلِماً ثُمَّ قَالَ علیه السلام إِنَّ جَبْرَئِيلَ الرُّوحَ الْأَمِينَ نَزَلَ عَلَيَّ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْخُلُقِ فَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ يَذْهَبُ بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَلَا وَ إِنَّ أَشْبَهَكُمْ بِي أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً(۴).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ غَشَّ مُسْلِماً فِي شِرَاءٍ أَوْ بَيْعٍ فَلَيْسَ مِنَّا وَ يُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ الْيَهُودِ لِأَنَّهُمْ أَغَشُّ الْخَلْقِ لِلْمُسْلِمِينَ وَ قَالَ علیه السلام مَنْ بَاتَ وَ فِي قَلْبِهِ غِشٌّ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ بَاتَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَ أَصْبَحَ كَذَلِكَ حَتَّى يَتُوبَ (۵).

أقول: قد مضی فی باب جوامع المساوی عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا يَطْمَعَنَّ ذُو الْكِبْرِ فِي الثَّنَاءِ الْحَسَنِ وَ لَا الْخِبِّ فِي كَثْرَةِ الصَّدِيقِ (۶).

وَ فِي بَابِ أُصُولِ الْكُفْرِ أَنَّ النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: كَفَرَ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَشَرَةٌ وَ ذَكَرَ مِنْهُمُ السَّاعِيَ فِي الْفِتْنَةِ.

۱- ۱. الطور: ۴۲- ۴۶.

۲- ۲. نوح: ۲۲.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۶۱، أمالی الصدوق ص ۵.

۴- ۴. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۰، الأمالی ۱۶۳.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۲۵۷.

۶- ۶. راجع الخصال ج ۲ ص ۵۳.

«۴»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْمُؤْمِنُ لَا يَغُشُّ أَخَاهُ وَ لَا يَخُونُهُ وَ لَا يَخْذُلُهُ وَ لَا يَتَّهِمُهُ وَ لَا يَقُولُ لَهُ أَنَا مِنْكَ بَرِی ءٌ(۱).

«۵»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] بِالْأَسَانِیدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: لَیْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ مُسْلِماً أَوْ ضَرَّهُ أَوْ مَاکَرَهُ (۲).

صح، [صحیفه الرضا علیه السلام] عن الرضا عن آبائه علیهم السلام: مثله (۳).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: لَا خِلَابَةَ یَعْنِی الْخَدِیعَةَ.

یقال خلبته أخلبه خلابه إذا خدعته (۴).

«۷»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُقْبَةَ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ علیهم السلام أَنَّهُ کَانَ یَقُولُ: الْمَکْرُ وَ الْخَدِیعَةُ فِی النَّارِ(۵).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَیْسَ مِنَّا مَنْ مَاکَرَ مُسْلِماً(۶).

«۹»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَکْرَ وَ الْخَدِیعَةَ فِی النَّارِ لَکُنْتُ أَمْکَرَ الْعَرَبِ (۷).

«۱۰»- ثو، [ثواب الأعمال] الْعَطَّارُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی الْجَارُودِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ زَاذَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِیّاً صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ یَقُولُ: لَوْ لَا أَنِّی سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ إِنَّ الْمَکْرَ وَ الْخَدِیعَةَ وَ الْخِیَانَةَ فِی النَّارِ لَکُنْتُ أَمْکَرَ الْعَرَبِ (۸).

«۱۱»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۶۱.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۲۹.

۳- ۳. صحیفه الرضا علیه السلام ص ۴.

۴- ۴. معانی الأخبار ص ۲۸۲.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۴۱.

۶- ۶. ثواب الأعمال ۲۴۲.

۷- ۷. ثواب الأعمال ۲۴۲.

٨- ٨. ثواب الأعمال ٢٤٢.

سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ (۱).

بيان: في القاموس المكر الخديعه و قال خدعه كمنعه خدعا و يكسر ختله و أراد به المكروه من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع و الاسم الخديعه و قال الراغب المكر صرف الغير عما يقصده بحيله و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل و على ذلك قال الله عز و جل وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح قال تعالى وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ و قال في الأمرين وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا وَ لِذَلِكَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ وُسِّعَ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ لَمْ يَعْلَمْ أَنَّهُ مُكِرَ بِهِ فَهُوَ مَخْدُوعٌ عَنْ عَقْلِهِ.

وَ قَالَ: الْخِدَاعُ إِنْزَالُ الْغَيْرِ عَمَّا هُوَ بِصَدَدِهِ بِأَمْرٍ يُبْدِيهِ عَلَى خِلَافِ مَا يُخْفِيهِ.

انتهى (۲).

و في المصباح خدعته خدعا فانخدع و الخدع بالكسر اسم منه و الخديعه مثله و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أيضا و خادع و الخدعه بالضم ما يخدع به الإنسان مثل اللعبه لما يلعب به انتهى: و ربما يفرق بينهما حيث اجتمعا بأن يراد بالمكر احتيال النفس و استعمال الرأى فيما يراد فعله مما لا ينبغى و إراده إظهار غيره و صرف الفكر في كيفيته و بالخديعه إبراز ذلك في الوجود و إجراؤه على من يريد و كأنه عليه السلام إنما قال ذلك لأن الناس كانوا ينسبون معاويه لعنه الله إلى الدهاء و العقل و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من أصابه حيل معاويه المبنيه على الكذب و الغدر و المكر فبين عليه السلام أنه أعرف بتلك الحيل منه و لكنها لما كانت مخالفه لأمر الله و نهيه فلذا لم يستعملها كَمَا رَوَى السَّيِّدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَهِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ:

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۳۶.

۲- ۲. مفردات غريب القرآن: ۴۷۱ و ۱۴۳.

وَ لَقَدْ أَصْبَحْنَا فِی زَمَانٍ اتَّخَذَ أَکْثَرُ أَهْلِهِ الْغَدْرَ کَیْساً وَ نَسَبَهُمْ أَهْلُ الْجَهْلِ فِیهِ إِلَی حُسْنِ الْحِیلَهِ مَا لَهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ قَدْ یَرَی الْحُوَّلُ الْقُلَّبُ وَجْهَ الْحِیلَهِ وَ دُونَهُ مَانِعٌ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ وَ نَهْیِهِ فَیَدَعُهَا رَأْیَ الْعَیْنِ بَعْدَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهَا وَ یَنْتَهِزُ فُرْصَتَهَا مَنْ لَا حَرِیجَهَ لَهُ فِی الدِّینِ (۱).

و الحریجه التقوی و قال بعض الشراح فی تفسیر هذا الکلام و ذلک لجهل الفریقین بثمره الغدر و عدم تمییزهم بینه و بین الکیس فإنه لما کان الغدر هو التفطن بوجه الحیله و إیقاعها علی المغدور به و کان الکیس هو التفطن بوجه الحیله و المصالح فیما ینبغی کانت بینهما مشارکه فی التفطن بالحیله و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحیله التی هو غیر موافقه للقوانین الشرعیه و المصالح الدینیه و الکیس هو التفطن بالحیله الموافقه لهما و لدقه الفرق بینهما یلبس الغادر غدره بالکیس و ینسبه الجاهلون إلی حسن الحیله کما نسب ذلک إلی معاویه و عمرو بن العاص و المغیره بن شعبه و أضرابهم و لم یعلموا أن حیله الغادر تخرجه إلی رذیله الفجور و أنه لا حسن لحیله جرت إلی رذیله بخلاف حیله الکیس و مصلحته فإنها تجر إلی العدل انتهی.

و قد صرح علیه السلام بذلک فی مواضع یطول ذکرها و کونه علیه السلام أعرف بتلک الأمور و أقدر علیها ظاهر لأن مدار المکر علی استعمال الفکر فی درک الحیل و معرفه طرق المکروهات و کیفیه إیصالها إلی الغیر علی وجه لا یشعر به و هو علیه السلام لسعه علمه کان أعرف الناس بجمیع الأمور و المراد بکونهما فی النار کون المتصف بهما فیها و الإسناد علی المجاز.

«۱۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَجِی ءُ کُلُّ غَادِرٍ یَوْمَ الْقِیَامَهِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ وَ یَجِی ءُ کُلُّ نَاکِثِ بَیْعَهَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّی یَدْخُلَ النَّارَ(۲).

۱- ۱. نهج البلاغه الرقم ۴۱ من الخطب.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۷.

بیان: فی القاموس الغدر ضد الوفاء غدره و به کنصر و ضرب و سمع غدرا و أقول یطلق الغدر غالبا علی نقض العهد و البیعه و إراده إیصال السوء إلی الغیر بالحیله بسبب خفی و قوله بإمام متعلق بغادر و المراد بالإمام إمام الحق و یحتمل أن یکون الباء بمعنی مع و یکون متعلقا بالمجی ء فالمراد بالإمام إمام الضلاله کما قال بعض الأفاضل یجی ء کل غادر یعنی من أصناف الغادرین علی اختلافهم فی أنواع الغدر بإمام یعنی إمام یکون تحت لوائه کما قال الله سبحانه یَوْمَ نَدْعُوا کُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ و إمام کل صنف من الغادرین من کان کاملا فی ذلک الصنف من الغدر أو بادیا به و یحتمل أن یکون المراد بالغادر بإمام من غدر ببیعه إمام فی الحدیث الآتی خاصه و أما هذا الحدیث فلا لاقتضائه التکرار و للفصل فیه بیوم القیامه و الأول أظهر لأنهما فی الحقیقه حدیث واحد یبین أحدهما الآخر فینبغی أن یکون معناهما واحدا انتهی.

و فی المصباح الشدق بالفتح و الکسر جانب الفم قاله الأزهری و جمع المفتوح شدوق مثل فلس و فلوس و جمع المکسور أشداق مثل حمل و أحمال و قیل لما کان الغادر غالبا یتشبث بسبب خفی لإخفاء غدره ذکر علی علیه السلام أنه یعاقب بضد ما فعل و هو تشهیره بهذه البلیه التی تتضمن خزیه علی رءوس الأشهاد لیعرفوه بقبح عمله و النکث نقض البیعه و العهد و الفعل کنصر و ضرب فی المصباح نکث الرجل العهد نکثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتکث مثل نقضه فانتقض و النکث بالکسر ما نقض لیغزل ثانیه و الجمع أنکاث قوله أجذم قال الجزری فیه من تعلم القرآن ثم نسیه لقی الله یوم القیامه و هو أجذم أی مقطوع الید من الجذم القطع و منه حدیث علی علیه السلام من نکث بیعته لقی الله و هو أجذم لیست له ید.

قال القتیبی الأجذم هاهنا الذی ذهبت أعضاؤه کلها و لیست الید أولی بالعقوبه من باقی الأعضاء یقال رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام و هو الداء المعروف قال الجوهری لا یقال للمجذوم أجذم و قال

ابن الأنباری ردا علی ابن قتیبه لو کان العذاب لا یقع إلا بالجارحه التی باشرت المعصیه لما عوقب الزانی بالجلد و الرجم فی الدنیا و بالنار فی الآخره قال ابن الأنباری معنی الحدیث أنه لقی الله و هو أجذم الحجه لا لسان له یتکلم و لا حجه له فی یده و

قول علی علیه السلام لیست له ید أی لا حجه له و قیل معناه لقیه منقطع السبب یدل علیه قوله القرآن سبب بید الله و سبب بأیدیکم فمن نسیه فقد قطع سببه و قال الخطابی معنی الحدیث ما ذهب إلیه ابن الأعرابی و هو أن من نسی القرآن لقی الله خالی الید صفرها عن الثواب فکنی بالید عما تحویه و تشتمل علیه من الخیر قلت و فی تخصیص علی علیه السلام بذکر الید معنی لیس فی حدیث نسیان القرآن لأن البیعه تباشرها الید من بین الأعضاء انتهی و أقول فی حدیث القرآن أیضا یحتمل أن یکون المراد بنسیانه ترک العمل بما یدل علیه من مبایعه ولی الأمر و متابعته فیرجع معناه إلی الخبر الآخر.

«۱۳»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ فَرِیقَیْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِکُلِّ وَاحِدَهٍ مِنْهَا مَلِکٌ عَلَی حِدَهٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِکَیْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَی الْمُسْلِمِینَ فَصَالَحَهُمْ عَلَی أَنْ یَغْزُوا مَعَهُمْ تِلْکَ الْمَدِینَهَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام لَا یَنْبَغِی لِلْمُسْلِمِینَ أَنْ یَغْدِرُوا وَ لَا یَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا یُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِینَ غَدَرُوا وَ لَکِنَّهُمْ یُقَاتِلُونَ الْمُشْرِکِینَ حَیْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا یَجُوزُ عَلَیْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَیْهِ الْکُفَّارُ(۱).

بیان: فی المصباح وحد یحد حده من باب وعد انفرد بنفسه و کل شی ء علی حده أی متمیز عن غیره و فی الصحاح أعط کل واحد منهم علی حده أی علی حیاله و الهاء عوض عن الواو و فی القاموس یقال جلس وحده و علی وحده و علی وحدهما و وحدیهما و وحدهم و هذا علی حدته و علی وحده أی توحده علی أن یغزوا بصیغه الجمع أی المسلمون معهم أی مع الملک الغادر و أصحابه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۷.

تلک المدینه أی أهل تلک المدینه المغدور بها و فی بعض النسخ ملک المدینه أی الملک المغدور به أو علی أن یغزو بصیغه المفرد أی الملک الغادر معهم أی مع المسلمین و الباقی کما مر و لا یأمروا بالغدر عطف علی یغدروا و لا لتأکید النفی أی لا ینبغی للمسلمین أن یأمروا بالغدر لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غیر جائز و إن کان المغدور به کافرا و لا یقاتلوا مع الذین غدروا أی لا ینبغی لهم أن یقاتلوا مع الغادرین المغدورین و لکنهم یقاتلون المشرکین حیث وجدوهم سواء کانوا من أهل هاتین القریتین أو غیرهم و فیه دلاله علی جواز قتالهم فی حال الغیبه و لا یجوز علیهم ما عاهد علیه الکفار و معنی لا یجوز لا ینفذ و لا یصح تقول جاز العقد و غیره إذا نفذ و مضی علی الصحه یعنی عهد المشرکین و صلحهم معهم علی غزو فریقهم غیر نافذ و لا صحیح فلهم أن یقاتلوهم حیث وجدوهم أو المعنی أن الصلح الذی جری بین الفریقین لا یکون مانعا لقتال المسلمین الفرقه التی لم یصالحوا مع المسلمین فإن الصلح مع أحد المتصالحین لا یستلزم الصلح مع الآخر أو المعنی أن ما صالحوا علیه الکفار من إعانتهم لا یلزمهم العمل به فیکون تأکیدا لما مر و الأول أظهر.

«۱۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ یَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْعَبْدِیِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ ظَرِیفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَهَ قَالَ: قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام ذَاتَ یَوْمٍ وَ هُوَ یَخْطُبُ عَلَی الْمِنْبَرِ بِالْکُوفَهِ یَا أَیُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا کَرَاهِیَهُ الْغَدْرِ لَکُنْتُ مِنْ أَدْهَی النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِکُلِّ غُدَرَهٍ فُجَرَهً وَ لِکُلِّ فُجَرَهٍ کُفَرَهً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِیَانَهَ فِی النَّارِ(۱).

بیان: فی القاموس الدهی و الدهاء النکر و جوده الرأی و الأدب و رجل داه و ده و داهیه و الجمع دهاه و دهاه دهیا و دهاه نسبه إلی الدهاء أو عابه و تنقصه أو أصابه بداهیه و هی الأمر العظیم و الدهی کغنی العاقل انتهی (۲) و کأن المراد هنا طلب الدنیا بالحیله و استعمال الرأی فی غیر المشروع مما یوجب الوصول

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۸.

۲- ۲. القاموس ج ۴ ص ۳۲۹.

إلى المطالب الدنيويه و تحصيلها و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهيه للمبالغه و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترک الوفاء.

ألا إن لكل غدره فجره أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق فى القاموس الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجره و فجر فسق و كذب و عصى و خالف و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق انتهى و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدره بالتحريک جمع غادر كفجره و فاجر و كذا الفقره الثانيه و لا يخفى بعده و لكل فجره كفره بالفتح فيهما أى ستره للحق أو كفران للنعمه و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح و كفر نعمه الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفره و كفر الشى ء ستره ككفره و قال الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح خانه خونا و خيانه و قد خانه العهد و الأمانه.

و أقول

رَوَى فِی نَهْجِ الْبَلَاغَهِ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: وَ اللَّهِ مَا مُعَاوِيَهُ بِأَدْهَى مِنِّی وَ لَكِنَّهُ يَغْدِرُ وَ يَفْجُرُ وَ لَوْ لَا كَرَاهِيَهُ الْغَدْرِ لَكُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ وَ لَكِنْ كُلُّ غُدَرَهٍ فُجَرَهٌ وَ كُلُّ فُجَرَهٍ كُفَرَهٌ وَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ يُعْرَفُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ اللَّهِ مَا أُسْتَغْفَلُ بِالْمَكِيدَهِ وَ لَا أُسْتَغْمَزُ بِالشَّدِيدَهِ.

و قال ابن أبى الحديد الغدره على فعله الكثيره الغدر و الكفره و الفجره الكثير الكفر و الفجور و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل فإن سكنت العين تقول رجل ضحكه أى يضحک منه و قال ابن ميثم رحمه الله وجه لزوم الكفر هاهنا أن الغادر على وجه استباحه ذلک و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو بن العاص و معاويه فى استباحه ما علم تحريمه بالضروره من دين محمد صلى الله عليه و آله و جحده هو الكفر و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغه و إنما وحد الكفره لتعدد الكفر بسبب تعدد الغدر.

«۱۵»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً(۱).

بيان: ليس منا أى من أهل الإسلام مبالغه أو من خواص أتباعنا و شيعتنا و كان المراد بالمماكره المبالغه فى المكر فإن ما يكون بين الطرفين يكون أشد أو فيه إشعار بأن المكر قبيح و إن كان فى مقابله المكر.

باب ۷۳ الغمز و الهمز و اللمز و السخريه و الاستهزاء

الآيات:

التوبه: الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقاتِ وَ الَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۲)

الزمر: أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يا حَسْرَتى عَلى ما فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَ إِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ (۳)

المؤمن: يَعْلَمُ خائِنَهَ الْأَعْيُنِ وَ ما تُخْفِي الصُّدُورُ(۴)

الحجرات: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسى أَنْ يَكُونُوا خَيْراً مِنْهُمْ وَ لا نِساءٌ مِنْ نِساءٍ عَسى أَنْ يَكُنَّ خَيْراً مِنْهُنَّ وَ لا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَ لا تَنابَزُوا بِالْأَلْقابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمانِ وَ مَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (۵)

القلم: وَ لا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ- هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ (۶)

المطففين: إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ- وَ إِذا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغامَزُونَ- وَ إِذَا انْقَلَبُوا إِلى أَهْلِهِمُ انْقَلَبُوا فَكِهِينَ- وَ إِذا رَأَوْهُمْ قالُوا

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۳۶.

۲- ۲. براءه: ۷۹.

۳- ۳. الزمر: ۵۶.

۴- ۴. المؤمن: ۱۹.

۵- ۵. الحجرات: ۱۱.

۶- ۶. القلم: ۱۱- ۱۰.

إِنَّ هؤُلاءِ لَضالُّونَ- وَ ما أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حافِظِينَ- فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ- عَلَى الْأَرائِكِ يَنْظُرُونَ- هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ ما كانُوا يَفْعَلُونَ (۱)

الهمزه: وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ

«۱»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عليه السلام سَأَلَ رَبَّهُ وَ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ يَا رَبِّ أَيْنَ ذَهَبَتْ أُوذِيتُ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَا مُوسَى إِنَّ فِي عَسْكَرِكَ غَمَّازاً فَقَالَ يَا رَبِّ دُلَّنِي عَلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ أَنِّي أُبْغِضُ الْغَمَّازَ فَكَيْفَ أَغْمِزُ(۲).

باب ۷۴ السفيه و السفله

الآيات:

البقره: وَ مَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ (۳)

«۱»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ السَّفَهَ خُلُقُ لَئِيمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى مَنْ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ فَوْقَهُ (۴).

بيان: السفه خفه العقل و المبادره إلى سوء القول و الفعل بلا رويه و في النهايه السفه في الأصل الخفه و الطيش و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامه له و السفيه الجاهل و في القاموس السفه محركه خفه الحلم أو نقيضه أو الجهل و سفه كفرح و كرم علينا جهل كتسافه فهو سفيه و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهه انتهى.

و قوله خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافه فالوصفان بعده للئيم و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء

۱- ۱. المطففين- ۲۹- ۳۶.

۲- ۲. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۱۱.

۳- ۳. البقره: ۱۳۰.

۴- ۴. الكافي ج ۲ ص ۳۲۲.

و فتحها و ضم الخاء و فتحها فالإسناد على أكثر التقادير فى الأوصاف على التوسع و المجاز أو يقدر مضاف فى السفه على بعض التقادير أو فاعل لقوله يستطيل أى صاحبه فتفطن و قيل السفه قد يقابل الحكمه الحاصله بالاعتدال فى القوه العقليه و هو وصف للنفس يبعثها على السخريه و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمه و الأقوال و الأفعال التى لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم و منشؤه الجهل و سخافه الرأى و نقصان العقل و قد يقابل الحلم بالاعتدال فى القوه الغضبيه و هو وصف للنفس يبعثها على البطش و الضرب و الشتم و الخشونه و التسلط و الغلبه و الترفع و منشؤه الفساد فى تلك القوه و ميلها إلى طرف الإفراط و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوه الشهويه أيضا انتهى.

و أقول الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر فى حديث جنود العقل و الجهل.

«۲»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: فِي رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِي مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ (۱).

بيان: البادى منهما أظلم أى إن صدر الظلم عن صاحبه أيضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما كان فعل صاحبه فى صوره الظلم أطلق عليه الظلم مجازا ما لم يتعد المظلوم سيأتى الخبر فى باب السباب (۲)

باختلاف فى أول السند و فيه ما لم يعتذر إلى المظلوم و على ما هنا كان المعنى ما لم يتعد المظلوم ما أبيح له من مقابلته فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديرى

وَ يُؤَيِّدُ مَا هُنَا مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: الْمُتَسَابَّانِ مَا قَالا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ.

قال الطيبى أى الذين يشتمان كل منهما الآخر و ما شرطيه أو موصوله فعلى البادى جزاء أو خبر أى إثم ما قالا على البادى إذا لم يتعد المظلوم فإذا تعدى يكون عليهما انتهى.

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۲۲.

۲- ۲. مر فى الصفحه ۱۶۳.

و قال الراوندی رحمه الله فی شرح هذا الخبر فی ضوء الشهاب السب الشتم القبیح و سمیت الإصبع التی تلی الإبهام سبابه لإشارتها بالسب کما سمیت مسبحه لتحریکها فی التسبیح

یَقُولُ صلی الله علیه و آله: إِنَّ مَا یَتَکَلَّمُ بِهِ الْمُتَسَابَّانِ تَرْجِعُ عُقُوبَتُهُ عَلَی الْبَادِی لِأَنَّهُ السَّبَبُ فِی ذَلِکَ وَ لَوْ لَمْ یَفْعَلْ لَمْ یَکُنْ.

و لذلک قیل البادی أظلم و الذی یجیب لیس بملوم کل الملامه کما قال تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِکَ ما عَلَیْهِمْ مِنْ سَبِیلٍ (۱) علی أن الواجب علی المشتوم أن یحتمل و یحلم و لا یطفئ النار بالنار فإن النارین إذا اجتمعا کان أقوی لهما فیقول تغلیظا لأمر الشاتم إن ما یجری بینهما من التشاتم عقوبته ترکب البادی لکونه سببا لذلک هذا إذا لم یتجاوز المظلوم حده فی الجواب فإذا تجاوز و تعدی کانا شریکین فی الوزر و الوبال و الکلام وارد مورد التغلیظ و إلا فالمشتوم ینبغی أن لا یجیب و یزید فی الشر و لا تکون عقوبه فعل المشتوم علی الشاتم إن للشاتم فی فعله أیضا نصیبا من حیث کان سببه و إلا فکل مأخوذ بفعله انتهی.

و أقول الحاصل أن إثم سباب المتسابین علی البادی أما إثم ابتدائه فلأن السب حرام و فسق لحدیث: سباب المؤمن فسق و قتاله کفر.

و أما إثم سب الراد فلأن البادی هو الحامل له علی الرد و إن کان منتصرا فلا إثم علی المنتصر لقوله تعالی وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ الآیه لکن الصادر منه هو سب یترتب علیه الإثم إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذه و جعلها علی البادی للعله المتقدمه و إنما أسقطها عنه ما لم یتعد فإن تعدی کان هو البادی فی القدر الزائد و التعدی بالرد قد یکون بالتکرار مثل أن یقول البادی یا کلب فیرد علیه مرتین و قد یکون بالأفحش کما لو قال له یا سنور فیقول فی الرد یا کلب و إنما کان هذا تعدیا لأن الرد بمنزله القصاص و القصاص إنما یکون بالمثل ثم الراد أسقط حقه علی البادی و یبقی علی البادی حق الله لقدومه علی ذلک و لا یبعد تخصیص تحمل البادی إثم الراد بما إذا لم یکن الرد کذبا و الأول قذفا فإنه إذا کان

۱- ۱. الشوری: ۴۱.

الرد کـذبا مثـل أن یقول البـادی یا سارق و هو صادق فیقول الراد بل أنت سارق و هو کاذب أو یکون الأول قـذفا مثل أن یقول البادی یا زانی فیقول الراد بل أنت الزانی فالظاهر أن إثم الرد علی الراد.

و بالجمله إنما یکون الانتصار إذا کان السب مما تعارف السب به عنـد التأدیب کالأحمق و الجاهل و الظالم و أمثالها فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم علی الراد و یعود إثمه علی البادی.

و أقول:(۱)

الآیات و الأخبار الـداله علی جواز المعارضه بالمثل کثیره فمن الآیات قوله تعالی فَمَنِ اعْتَدی عَلَیْکُمْ قال الطبرسـی رحمه الله أی ظلمکم فَاعْتَـدُوا عَلَیْهِ بِمِثْلِ مَـا اعْتَـدی عَلَیْکُمْ أی فجـازوه باعتـدائه و قابلوه بمثله و الثانی لیس باعتـداء علی الحقیقه لکن سـماه اعتداء لأنه مجازاه اعتداء و جعله مثله و إن کان ذلک جورا و هذا عدلا لأنه مثله فی الجنس و فی مقدار الاسـتحقاق و لأنه ضرر کما أن ذلک ضـرر فهو مثله فی الجنس و المقدار و الصـفه قال و فیها دلاله علی أن من غصب شیئا و أتلفه یلزمه رد مثله ثم إن المثل قد یکون من طریق الصوره فی ذوات الأمثال و من طریق المعنی کالقیمه فیما لا مثل له (۲).

و قال المحقق الأردبیلی رحمه الله و اتقوا الله باجتناب المعاصـی فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاه و لا تتعـدوا فی المجازاه عن المثـل و العـدل و حقکم ففیها دلاله علی تسـلیم النفس و عـدم المنع عن المجازاه و القصاص و علی وجوب الرد علی الغاصـب المثل أو القیمه و تحریم المنع و الامتناع عن ذلک و جواز الأخذ بل وجوبه إذا کان ترکه إسـرافا فلا یترک إلا أن یکون حسنا و تحریم التعـدی و تجـاوز عن حـده بالزیاده صـفه أو عینا بل فی الأصل بطریق یکون تعـدیا و لا یبعـد أیضا جواز الأخـذ خفیه أو جهره من غیر رضـاه علی تقـدیر امتنـاعه من الإعطاء کما قاله الفقهاء من طریق المقاصه و لا یبعـد عـدم اشتراط تعـذر إثباته عند الحاکم بل علی تقدیر الإمکان أیضا و لا إذنه بل یستقل و کذا فی غیر المال من الأذی فیجوز

۱- ۱. فی الکمبانیّ تقدیم و تأخیر.

۲- ۲. مجمع البیان ج ۲ ص ۲۸۷، و الآیه فی البقره: ۱۹۴.

الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده و كذا القصاص إلا أن يكون جرحا لا يجرى فيه القصاص أو ضربا لا يمكن حفظ المثل أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا مثل الرمى بالزنا(۱).

و يدل عليه أيضا قوله سبحانه وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ (۲) قال فى المجمع قيل نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزه رضى الله عنهم و قال المسلمون لئن أمكننا الله منهم لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات و قيل إن الآيه عامه فى كل ظلم كغصب أو نحوه فإنما يجازى بمثل ما عمل وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ أى تركتم المكافأه و القصاص و جرعتم مرارته لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ و يدل عليه أيضا قوله سبحانه وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ (۳) فى المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا و قيل جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون فى قوله وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ و صنف ينتصرون ثم ذكر تعالى حد الانتصار فقال وَ جَزاءُ سَيِّئَهٍ سَيِّئَهٌ مِثْلُها قيل هو جواب القبيح إذا قال أخزاك الله تقول أخزاك الله من غير أن تعتدى و قيل يعنى القصاص الجراحات و الدماء و سمى الثانيه سيئه على المشاكله فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ أى فمن عفا عما له المؤاخذه به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فثوابه على الله إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم أى بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبه و ذم إِنَّمَا السَّبِيلُ أى الإثم و العقاب عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ابتداء وَ يَبْغُونَ فِى الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ أى مولم وَ لَمَنْ صَبَرَ أى تحمل المشقه فى رضا الله وَ غَفَرَ فلم ينتصر إِنَّ ذلِكَ الصبر و التجاوز لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ أى من ثابت الأمور التى أمر الله بها فلم تنسخ و قيل عزم الأمور هو

۱- ۱. زبده البيان ص ۳۱۰ الطبعه الحديثه.

۲- ۲. النحل: ۱۲۶.

۳- ۳. الشورى ۳۹ و ما بعدها ذيلها.

الأخذ بأعلاها فی باب نیل الثواب.

و قال المحقق الأردبیلی قدس الله روحه بعد ذکر بعض تلک الآیات فیها دلاله علی جواز القصاص فی النفس و الطرف و الجروح بل جواز التعویض مطلقا حتی ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما فیخرج ما لا یجوز التعویض و القصاص فیه مثل کسر العظام و الجرح و الضرب فی محل الخوف و القذف و نحو ذلک و بقی الباقی و أیضا تدل علی جواز ذلک من غیر إذن الحاکم و الإثبات عنده و الشهود و غیرها و تدل علی عدم التجاوز عما فعل به و تحریم الظلم و التعدی و علی حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظیم انتهی (۱):

و أقول ربما یشعر کلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابله و أنه أیضا یستحق التعزیر کما مر فی کلام الراوندی و قال الشهید الثانی رحمه الله عند شرح قول المحقق قدس سره قیل لا یعزر الکافر مع التنابز بالألقاب و التعییر بالأمراض إلا أن یخشی حدوث فتنه فیحسمها الإمام بما یراه القول بعدم تعزیرهم علی ذلک مع أن المسلم یستحق التعزیر به هو المشهور بین الأصحاب بل لم یذکر کثیر منهم فیه خلافا و کان وجهه تکافؤ السب و الهجاء من الجانبین کما یسقط الحد عن المسلمین بالتقاذف لذلک و لجواز الإعراض عنهم فی الحدود و الأحکام فهنا أولی و نسب القول إلی القیل مؤذنا بعدم قبوله و وجهه أن ذلک فعل محرم یستحق فاعله التعزیر و الأصل عدم سقوطه بمقابله الآخر بمثله بل یجب علی کل منهما ما اقتضاه فعله فسقوطه یحتاج إلی دلیل کما یسقط عن المتقاذفین بالنص انتهی.

و لا یخفی علیک ضعفه بعد ما ذکرنا وَ أَمَّا رِوَایَهُ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَضَی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فِی رَجُلٍ دَعَا آخَرَ ابْنَ الْمَجْنُونِ فَقَالَ لَهُ الْآخَرُ أَنْتَ ابْنُ الْمَجْنُونِ فَأَمَرَ الْأَوَّلَ أَنْ یَجْلِدَ صَاحِبَهُ عِشْرِینَ جَلْدَهً وَ قَالَ لَهُ اعْلَمْ أَنَّکَ سَتُعَقَّبُ مِثْلَهَا عِشْرِینَ فَلَمَّا جَلَدَهُ أَعْطَی الْمَجْلُودَ السَّوْطَ فَجَلَدَهُ

۱- ۱. زبده البیان کتاب الجنایات فی الآیه التاسعه.

عِشْرِينَ نَكَالًا يُنَكَلُ بِهِمَا.

فيمكن أن يكون لذكر الأب و شتمه لا المواجه فتأمل.

«۳»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِى الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ (۱).

بيان: لا تسفهوا نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا أى لا تسفهوا أنفسكم و الخطاب للشيعه كلهم و الغرض من التعليل هو الترغيب فى الأسوه و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب و قال الظاهر أنه من تتمه الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا من كافأ يستعمل بالهمز و بدونها و الأصل الهمز بما أتى إليه على بناء المجرد أى جاء إليه من قبل خصمه فالمستتر راجع إلى الموصول أو التقدير أتى به إليه فالمستتر للخصم و فى المصباح أنه يأتى متعديا و قد يقرأ أوتى على بناء الإفعال أو المفاعله.

حيث احتذى تعليل للرضا و فى القاموس احتذى مثاله اقتدى به و فيه ترغيب فى ترك مكافأه السفهاء كما قال تعالى وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً(۲).

«۴»- مع، [معانى الأخبار] عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ عَنِ ابْنِ طَرِيفٍ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: لِلْحَسَنِ ابْنِهِ عليه السلام فِى مَسَائِلِهِ الَّتِى سَأَلَهُ عَنْهَا يَا بُنَيَّ مَا السَّفَهُ فَقَالَ اتِّبَاعُ الدُّنَاهِ وَ مُصَاحَبَهُ الْغُوَاهِ(۳).

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۲۲.

۲- ۲. الفرقان: ۶۳.

۳- ۳. معانى الأخبار ۲۴۷.

«۵»- ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ السَّيَّارِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ مَنْ يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ يَضْرِبُ بِالطُّنْبُورِ(۱).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ ذَرِيحٍ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثَةٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوكَ السَّفِلَهُ وَ زَوْجَتُكَ وَ خَادِمُكَ (۲).

«۷»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَةٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّةٌ وَ لَا لِمَلُولٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذَّابٍ مُرُوَّةٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ (۳).

«۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ بُشْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ جَعْفَرٍ الْحَنَّاطِ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ الْمُبَارَكِ مَنِ النَّاسُ قَالَ الْعُلَمَاءُ قَالَ مَنِ الْمُلُوكُ قَالَ الزُّهَّادُ قَالَ فَمَنِ السَّفِلَهُ قَالَ الَّذِي يَأْكُلُ بِدِينِهِ (۴).

«۹»- مع، [معانی الأخبار] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ لَمْ يُبَالِ مَا قَالَ وَ مَا قِيلَ لَهُ فَهُوَ شِرْكُ شَيْطَانٍ (۵).

«۱۰»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: احْذَرُوا السَّفِلَهَ فَإِنَّ السَّفِلَهَ مَنْ لَا يَخَافُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِمْ قَتَلَهُ الْأَنْبِيَاءِ وَ فِيهِمْ أَعْدَاؤُنَا(۶).

«۱۱»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام قَالَ: مَنْ هَانَتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ فَلَا تَأْمَنْ شَرَّهُ (۷).

«۱۲»- سر، [السرائر] أَبُو عَبْدِ اللَّهِ السَّيَّارِيُّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عُمَرَ فَقَالَ إِنَّ امْرَأَتَهُ نَازَعَتْهُ فَقَالَتْ لَهُ يَا سَفِلَهُ فَقَالَ لَهَا إِنْ كَانَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۳۲.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۳.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۳۰.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۲.

۵- ۵. معانی الأخبار ص ۴۰۰.

۶- ۶. الخصال ج ۲ ص ۱۶۹.

۷- ۷. تحف العقول ۵۱۲.

سَفِلَهً فَهِیَ طَالِقٌ فَقَالَ إِنْ کُنْتَ مِمَّنْ یَتَّبِعُ الْقُصَّاصَ وَ یَمْشِی فِی غَیْرِ حَاجَهٍ وَ یَأْتِی أَبْوَابَ السَّلَاطِینِ فَقَدْ بَانَتْ مِنْکَ فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لَیْسَ کَمَا قَالَ فَأَتَی عُمَرَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ ایتِهِ فَاسْمَعْ مَا یُفْتِیکَ بِهِ فَأَتَاهُ فَقَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام إِنْ کُنْتَ مِمَّنْ لَا یُبَالِی بِمَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ لَکَ فَأَنْتَ سَفِلَهٌ وَ إِلَّا فَلَا شَیْ ءَ عَلَیْکَ (۱).

«۱۳»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ قَالَ: سُئِلَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام عَنِ السَّفِلَهِ فَقَالَ السَّفِلَهُ الَّذِی یَأْکُلُ فِی الْأَسْوَاقِ (۲).

باب ۷۵ الجبن

«۱»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ شُعَیْبٍ عَنِ الْجَازِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام قَالَ: لَا یُؤْمَنُ رَجُلٌ فِیهِ الشُّحُّ وَ الْحَسَدُ وَ الْجُبْنُ وَ لَا یَکُونُ الْمُؤْمِنُ جَبَاناً وَ لَا حَرِیصاً وَ لَا شَحِیحاً(۳).

أقول: قد مضی بعضها فی باب الحرص أو باب البخل.

باب ۷۶ من باع دینه بدنیا غیره

«۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] فِی: خَبَرِ الشَّیْخِ الشَّامِیِّ سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ الْخَلْقِ أَشْقَی قَالَ مَنْ بَاعَ دِینَهُ بِدُنْیَا غَیْرِهِ (۴).

۱- ۱. السرائر ص ۴۷۵.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۴۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵۰، معانی الأخبار ۱۹۸، أمالی الصدوق ص ۲۳۷.

باب ۷۷ الإسراف و التبذير و حدهما

الآيات:

الأنعام: وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (۱)

الأعراف: وَ كُلُوا وَ اشْرَبُوا وَ لا تُسْرِفُوا(۲)

الإسراء: وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً- إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كانُوا إِخْوانَ الشَّياطِينِ وَ كانَ الشَّيْطانُ لِرَبِّهِ كَفُوراً إلى قوله تعالى وَ لا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلى عُنُقِكَ وَ لا تَبْسُطْها كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُوماً مَحْسُوراً(۳)

«۱»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً مَنْ أَنْفَقَ شَيْئاً فِي غَيْرِ طَاعَةِ اللَّهِ فَهُوَ مُبَذِّرٌ وَ مَنْ أَنْفَقَ فِي سَبِيلِ الْخَيْرِ فَهُوَ مُقْتَصِدٌ(۴).

«۲»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً قَالَ بَذَّرَ الرَّجُلُ مَالَهُ وَ يَقْعُدُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ قَالَ فَيَكُونُ تَبْذِيرٌ فِي حَلَالٍ قَالَ نَعَمْ (۵).

«۳»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ جُذَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ وَ قَالَ اللَّهُ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(۶).

«۴»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَامِرِ بْنِ جُذَاعَةَ قَالَ: دَخَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام رَجُلٌ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَرْضاً إِلَى مَيْسَرَةٍ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى غَلَّةٍ تُدْرَكُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ إِلَى تِجَارَةٍ تُؤَدِّي فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ قَالَ فَإِلَى عُقْدَةٍ تُبَاعُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ فَقَالَ فَأَنْتَ إِذاً مِمَّنْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ فِي أَمْوَالِنَا حَقّاً فَدَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بِكِيسٍ فِيهِ دَرَاهِمُ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَنَاوَلَهُ قَبْضَةً ثُمَّ قَالَ اتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُسْرِفْ وَ لَا تَقْتُرْ وَ كُنْ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً

۱- ۱. الأنعام: ۱۴۱.

۲- ۲. الأعراف: ۳۱.

۳- ۳. أسرى: ۲۶- ۲۹.

۴- ۴. تفسير العيّاشىّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۵- ۵. تفسير العيّاشىّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۶- ۶. تفسير العيّاشىّ ج ۲ ص ۲۸۸.

إِنَّ التَّبْذِيرَ مِنَ الْإِسْرَافِ قَالَ اللَّهُ وَ لا تُبَذِّرْ تَبْذِيراً وَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ عَلَى الْقَصْدِ(۱).

«۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بِشْرِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَدَعَا بِرُطَبٍ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ يَرْمِي بِالنَّوَى قَالَ وَ أَمْسَكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَدَهُ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ إِنَّ هَذَا مِنَ التَّبْذِيرِ- وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ(۲).

«۶»- مکا، [مکارم الأخلاق] مِنْ كِتَابِ اللِّبَاسِ الْمَنْسُوبِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنَّا نَكُونُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَنُرِيدُ الْإِحْرَامَ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَّةٌ نَتَدَلَّكُ بِهَا مِنَ النُّورَةِ فَنَدْلُكُ بِالدَّقِيقِ فَيَدْخُلُنِي مِنْ ذَلِكَ مَا اللَّهُ بِهِ أَعْلَمُ قَالَ مَخَافَةَ الْإِسْرَافِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ لَيْسَ فِيمَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ إِسْرَافٌ أَنَا رُبَّمَا أَمَرْتُ بِالنَّقِيِّ فَيُلَتُّ بِالزَّيْتِ فَأَتَدَلَّكُ بِهِ إِنَّمَا الْإِسْرَافُ فِيمَا أَتْلَفَ الْمَالَ وَ أَضَرَّ بِالْبَدَنِ قُلْتُ فَمَا الْإِقْتَارُ قَالَ أَكْلُ الْخُبْزِ وَ الْمِلْحِ وَ أَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى غَيْرِهِ قُلْتُ فَالْقَصْدُ قَالَ الْخُبْزُ وَ اللَّحْمُ وَ اللَّبَنُ وَ الزَّيْتُ وَ السَّمْنُ مَرَّةً ذَا وَ مَرَّةً ذَا(۳).

«۷»- مکا، [مکارم الأخلاق] عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَدْنَى الْإِسْرَافِ هِرَاقَةُ فَضْلِ الْإِنَاءِ وَ ابْتِذَالُ ثَوْبِ الصَّوْنِ وَ إِلْقَاءُ النَّوَى.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: إِنَّمَا السَّرَفُ أَنْ تَجْعَلَ ثَوْبَ صَوْنِكَ ثَوْبَ بَذْلِكَ (۴).

باب ۷۸ فی ذم الإسراف و التبذیر زائدا علی ما تقدم فی الباب السابق

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ رَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۸۸.

۳- ۳. مکارم الأخلاق ص ۶۳.

۴- ۴. مکارم الأخلاق ص ۱۱۸.

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَشْتَرِي مَا لَيْسَ لَهُ (۱).

«۲»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: السَّرَفُ فِي ثَلَاثٍ ابْتِذَالُكَ ثَوْبَ صَوْنِكَ وَ إِلْقَاؤُكَ النَّوَى يَمِيناً وَ شِمَالًا وَ إِهْرَاقُكَ فَضْلَةَ الْمَاءِ وَ قَالَ لَيْسَ فِي الطَّعَامِ سَرَفٌ (۲).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ لِلْمُسْرِفِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَشْرِي مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَلْبَسُ مَا لَيْسَ لَهُ وَ يَأْكُلُ مَا لَيْسَ لَهُ (۳).

«۴»- مع، [معاني الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَفَعَهُ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عَنْ قِيلٍ وَ قَالٍ وَ كَثْرَةِ السُّؤَالِ وَ إِضَاعَةِ الْمَالِ.

يقال إن قوله إضاعه المال يكون في وجهين أما أحدهما و هو الأصل فما أنفق في معاصي الله عز و جل من قليل أو كثير و هو السرف الذي عابه الله تعالى و نهى عنه و الوجه الآخر دفع المال إلى ربه و ليس له بموضع قال الله عز و جل وَ ابْتَلُوا الْيَتامى حَتَّى إِذا بَلَغُوا النِّكاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْداً(۴) و هو العقل فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوالَهُمْ و قد قيل إن الرشد هو صلاح في الدين و حفظ المال (۵).

«۵»- مل، [كامل الزيارات] أَبُو سُمَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ نُسَافِرُ فَلَا يَكُونُ مَعَنَا نُخَالَهُ فَنَتَدَلَّكُ بِالدَّقِيقِ قَالَ لَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِنَّمَا يَكُونُ الْفَسَادُ فِيمَا أَضَرَّ بِالْبَدَنِ وَ أَتْلَفَ الْمَالَ فَأَمَّا مَا أَصْلَحَ الْبَدَنَ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِفَسَادٍ وَ إِنِّي رُبَّمَا أَمَرْتُ غُلَامِي يَلُتُّ لِيَ النَّقِيَ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۶.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۶۰.

۴- ۴. النساء: ۵.

۵- ۵. معاني الأخبار ۲۷۹ و ۲۸۰.

بِالزَّيْتِ ثُمَّ أَتَدَلَّكَ بِهِ.

«۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَ تَرَى اللَّهَ أَعْطَى مَنْ أَعْطَى مِنْ كَرَامَتِهِ عَلَيْهِ وَ مَنَعَ مَنْ مَنَعَ مِنْ هَوَانٍ بِهِ عَلَيْهِ- لَا وَ لَكِنَّ الْمَالَ مَالُ اللَّهِ يَضَعُهُ عِنْدَ الرَّجُلِ وَدَائِعَ وَ جَوَّزَ لَهُمْ أَنْ يَأْكُلُوا قَصْداً وَ يَشْرَبُوا قَصْداً وَ يَلْبَسُوا قَصْداً وَ يَنْكِحُوا قَصْداً وَ يَرْكَبُوا قَصْداً وَ يَعُودُوا بِمَا سِوَى ذَلِكَ عَلَى فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ وَ يَلُمُّوا بِهِ شَعَثَهُمْ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ مَا يَأْكُلُ حَلَالًا وَ يَشْرَبُ حَلَالًا وَ يَرْكَبُ وَ يَنْكِحُ حَلَالًا- وَ مَنْ عَدَا ذَلِكَ كَانَ عَلَيْهِ حَرَاماً ثُمَّ قَالَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ أَ تَرَى اللَّهَ ائْتَمَنَ رَجُلًا عَلَى مَالٍ خُوِّلَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ فَرَساً بِعَشَرَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ وَ يُجْزِيهِ فَرَسٌ بِعِشْرِينَ دِرْهَماً وَ يَشْتَرِيَ جَارِيَةً بِأَلْفِ دِينَارٍ وَ يُجْزِيهِ بِعِشْرِينَ دِينَاراً وَ قَالَ وَ لا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ (۱).

باب ۷۹ الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غير حله فجعله فی غیر حقه و الفساد فی الأرض

الآیات:

البقره: وَ الْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ و قال تعالی فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ و قال تعالی وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ و قال تعالی وَ الْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ و قال وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (۲)

آل عمران: وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (۳)

المائده: إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ و قال تعالی وَ يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۳.

۲- ۲. البقره: ۱۹۱، ۱۹۴، ۲۰۵، ۲۱۷.

۳- ۳. آل عمران: ۵۷.

فَساداً وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (۱)

الأنعام: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ و قال هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ و قال وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ و قال إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ (۲)

الأعراف: وَ كَذلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها و قال وَ لا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ و قال وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها إلى قوله تعالى وَ انْظُرُوا كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال وَ أَصْلِحْ وَ لا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ (۳)

يونس: وَ لَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا و قال فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمِينَ و قال وَ رَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ و قال إِنَّ اللَّهَ لا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئاً وَ لكِنَّ النَّاسَ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ و قال تعالى وَ لَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ ما فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ وَ أَسَرُّوا النَّدامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ وَ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَ هُمْ لا يُظْلَمُونَ و قال تعالى إِنَّ اللَّهَ لا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ (۴)

هود: وَ قِيلَ بُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ أَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ و قال فَلَوْ لا كانَ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ أُولُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ الْفَسادِ فِي الْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّنْ أَنْجَيْنا مِنْهُمْ وَ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ما أُتْرِفُوا فِيهِ وَ كانُوا مُجْرِمِينَ (۵)

يوسف: إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ (۶)

الرعد: وَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ (۷)

۱- ۱. المائده: ۵۱، ۶۴.

۲- ۲. الأنعام: ۲۱، ۴۵، ۴۷، ۱۲۹، ۱۳۵.

۳- ۳. الأعراف: ۴۱، ۵۶، ۷۴، ۱۰۳، ۱۴۲.

۴- ۴. يونس: ۱۳، ۴۹، ۴۰، ۴۴، ۵۴، ۸۱.

۵- ۵. هود: ۴۴، ۶۷، ۱۱۶.

۶- ۶. يوسف: ۲۳.

۷- ۷. الرعد: ۲۵.

إبراهيم: فَأَوْحى إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ- وَ لَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِهِمْ و قال تعالى إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (۱)

الحج: وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقاقٍ بَعِيدٍ و قال تعالى وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ(۲)

المؤمنون: فَبُعْداً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۳)

الفرقان: وَ مَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ نُذِقْهُ عَذاباً كَبِيراً و قال تعالى وَ أَعْتَدْنا لِلظَّالِمِينَ عَذاباً أَلِيماً(۴)

الشعراء: وَ لا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ- الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ و قال تعالى وَ سَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ (۵)

النمل: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ و قال تعالى وَ كانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ إلى قوله تعالى فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خاوِيَةً بِما ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ و قال تعالى وَ وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِما ظَلَمُوا فَهُمْ لا يَنْطِقُونَ (۶)

القصص: فَانْظُرْ كَيْفَ كانَ عاقِبَةُ الظَّالِمِينَ و قال تعالى وَ لا تَبْغِ الْفَسادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ (۷)

الروم: فَيَوْمَئِذٍ لا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَ لا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ (۸)

لقمان: بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلالٍ مُبِينٍ (۹)

ص: قالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤالِ نَعْجَتِكَ إِلى نِعاجِهِ وَ إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْخُلَطاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ وَ قَلِيلٌ ما هُمْ (۱۰)

۱- ۱. إبراهيم: ۱۳- ۱۴، ۲۲.

۲- ۲. الحجّ: ۵۳، ۷۱.

۳- ۳. المؤمنون: ۴۱.

۴- ۴. الفرقان: ۱۹، ۳۷.

۵- ۵. الشعراء: ۱۵۱- ۱۵۲، ۲۲۷.

۶- ۶. النمل: ۱۴، ۴۸، ۵۲، ۸۵.

۷- ۷. القصص: ۴۰، ۷۷.

۸- ۸. الروم: ۵۷.

۹- ۹. لقمان: ۱۱.

۱۰- ۱۰. ص: ۲۴.

المؤمن: ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَ لا شَفِيعٍ يُطاعُ (۱)

حمعسق: وَ الظَّالِمُونَ ما لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَ لا نَصِيرٍ و قال تعالى وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ- تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا وَ هُوَ واقِعٌ بِهِمْ و قال تعالى إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ- وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ إلى قوله تعالى وَ تَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ إلى قوله أَلا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذابٍ مُقِيمٍ (۲)

الزخرف: فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ (۳)

الجاثيه: وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ اللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ (۴)

الجن: وَ أَمَّا الْقاسِطُونَ فَكانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَباً(۵)

البروج: إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَ الْمُؤْمِناتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذابُ جَهَنَّمَ وَ لَهُمْ عَذابُ الْحَرِيقِ (۶)

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ عِيسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام الْوَفَاهُ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ أُوصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاهُ وَ بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ فَقَالَ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ (۷).

«۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ: مِثْلَهُ (۸).

۱- ۱. المؤمن: ۱۸.

۲- ۲. الشورى: ۸، ۲۱، ۲۲، ۴۰، ۴۵.

۳- ۳. الزخرف: ۶۵.

۴- ۴. الجاثيه: ۱۹.

۵- ۵. الجن: ۱۵.

۶- ۶. البروج: ۱۰.

۷- ۷. أمالى الصدوق ص ۱۱۰.

۸- ۸. الخصال ج ۱ ص ۱۱ و ۱۲.

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ خَافَ رَبَّهُ کَفَّ ظُلْمَهُ.

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الصُّوفِیِّ عَنِ الرُّوَیَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَی الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَی الْعِبَادِ(۱).

ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] الدقاق عن الصوفی: مثله (۲).

«۵»- فس، [تفسیر القمی] أَبِی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ السَّلَامُ یَقُولُ: مَنْ زَرَعَ حِنْطَةً فِی أَرْضٍ فَلَمْ یُزَکِّ أَرْضَهُ وَ زَرْعَهُ وَ خَرَجَ زَرْعُهُ کَثِیرَ الشَّعِیرِ فَبِظُلْمٍ عَمَلِهِ فِی مِلْکِ رَقَبَةِ الْأَرْضِ أَوْ بِظُلْمٍ لِمُزَارِعِهِ وَ أَکَرَتِهِ لِأَنَّ اللَّهَ یَقُولُ (۳)

فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِینَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَیْهِمْ طَیِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ (۴).

«۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ مُوسَی بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْمُحَارِبِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثَةٌ إِنْ لَمْ تَظْلِمْهُمْ ظَلَمُوکَ السَّفِلَةُ وَ زَوْجَتُکَ وَ خَادِمُکَ (۵).

سن، [المحاسن] أبی عن موسی بن القاسم: مثله (۶).

«۷»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَیْبَةَ عَنْ بَکْرِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ سَعِیدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَیْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِیَّاکُمْ وَ الْفُحْشَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا یُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ وَ إِیَّاکُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ الظُّلُمَاتُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ وَ إِیَّاکُمْ وَ الشُّحَّ فَإِنَّهُ دَعَا الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ حَتَّی سَفَکُوا دِمَاءَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّی قَطَّعُوا أَرْحَامَهُمْ وَ دَعَاهُمْ حَتَّی انْتَهَکُوا وَ اسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ (۷).

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۶۷.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۵۴.

۳- ۳. النساء: ۱۶۰.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ۱۴۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۴۳.

۶- ۶. المحاسن ص ۶.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۸۳.

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ یَا بُنَیَّ لِلظَّالِمِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ یَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِیَهِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَهِ وَ یُعِینُ الظَّلَمَهَ الْخَبَرَ(۱).

أقول: قد مر بعض الأخبار فی باب العداله و بعضها فی باب ما یوجب غضب الله من الذنوب.

«۹»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الرَّیَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: أَنْشَدَنِی الرِّضَا علیه السلام لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ:

یَعِیبُ النَّاسُ کُلُّهُمْ زَمَاناً***وَ مَا لِزَمَانِنَا عَیْبٌ سِوَانَا

نَعِیبُ زَمَانَنَا وَ الْعَیْبُ فِینَا***وَ لَوْ نَطَقَ الزَّمَانُ بِنَا هَجَانَا

وَ إِنَّ الذِّئْبَ یَتْرُکُ لَحْمَ ذِئْبٍ***وَ یَأْکُلُ بَعْضُنَا بَعْضاً عِیَاناً(۲)

«۱۰»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِیِّ عَنْ عَمِّ أَبِیهِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ: ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ لَا یُحْجَبْنَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَی دُعَاءُ الْوَالِدِ لِوَلَدِهِ إِذَا بَرَّهُ وَ دَعْوَتُهُ عَلَیْهِ إِذَا عَقَّهُ وَ دُعَاءُ الْمَظْلُومِ عَلَی ظَالِمِهِ وَ دُعَاؤُهُ لِمَنِ انْتَصَرَ لَهُ مِنْهُ وَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ دَعَا لِأَخٍ لَهُ مُؤْمِنٍ وَاسَاهُ فِینَا وَ دُعَاؤُهُ عَلَیْهِ إِذَا لَمْ یُوَاسِهِ مَعَ الْقُدْرَهِ عَلَیْهِ وَ اضْطِرَارِ أَخِیهِ إِلَیْهِ (۳).

«۱۱»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْغَنِیِّ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّمَرْقَنْدِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ الطِّهْرَانِیِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ سُفْیَانَ الثَّوْرِیِّ عَنْ أَبِی مَعْشَرٍ عَنْ سَعِیدٍ الْمَقْبُرِیِّ عَنْ أَبِی هُرَیْرَهَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: دَعْوَهُ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَهٌ وَ إِنْ کَانَتْ مِنْ فَاجِرٍ محوب [مَخُوفٍ] عَلَی نَفْسِهِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فَلَقِیتُ أَبَا مَعْشَرٍ فَحَدَّثَنِی بِهِ (۴).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۶۰.

۲- ۲. عیون الأخبار ج ۲ ص ۱۷۷، و بعده: لبسنا للخداع مسوک طیب***و ویل للغریب إذا أتانا

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۸۷.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۱۷.

«۱۲»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] حَمَّوَیْهِ عَنْ أَبِی الْحُسَیْنِ عَنِ ابْنِ مُقْبِلٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِیِّ عَنْ مِسْعَرِ بْنِ یَحْیَی عَنْ شَرِیکٍ عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِی عَلَی مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا یَجِدُ نَاصِراً غَیْرِی (۱).

«۱۳»- مع، [معانی الأخبار] لی، [الأمالی للصدوق] الطَّالَقَانِیُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْمُعَلَّی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْبِکْرِ الْمُرَادِیِّ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ الْخَلْقِ أَشَحُّ قَالَ مَنْ أَخَذَ الْمَالَ مِنْ غَیْرِ حِلِّهِ فَجَعَلَهُ فِی غَیْرِ حَقِّهِ (۲).

ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الغضائری عن الصدوق: مثله (۳).

«۱۴»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی عَنْ نَوْفٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ أَوْحَی إِلَی عِیسَی ابْنِ مَرْیَمَ قُلْ لِلْمَلَإِ مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا یَدْخُلُوا بَیْتاً مِنْ بُیُوتِی إِلَّا بِقُلُوبٍ طَاهِرَهٍ وَ أَبْصَارٍ خَاشِعَهٍ وَ أَکُفٍّ نَقِیَّهٍ وَ قُلْ لَهُمْ اعْلَمُوا أَنِّی غَیْرُ مُسْتَجِیبٍ لِأَحَدٍ مِنْکُمْ دَعْوَهً وَ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِی قِبَلَهُ مَظْلِمَهٌ الْخَبَرَ(۴).

«۱۵»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِیفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَهٌ ظُلْمٌ یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا یَدَعُهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالشِّرْکُ بِاللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی یَغْفِرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا یَدَعُهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فَالْمُدَایَنَهُ بَیْنَ الْعِبَادِ وَ قَالَ علیه السلام مَا یَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرُ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْیَا الْمَظْلُومِ (۵).

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۹.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۲۴۵، أمالی الصدوق ص ۲۳۷.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۵۰.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۶۴.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۱۵۳.

ل، [الخصال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ: إِلَى قَوْلِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ(۱).

«۱۶»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ كَانَ عَلِيٌّ علیه السلام يَقُولُ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِينُ عَلَيْهِ وَ الرَّاضِي بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُ(۲).

«۱۷»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يُبْغِضُ الشَّيْخَ الْجَاهِلَ وَ الْغَنِيَّ الظَّلُومَ وَ الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ (۳).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: الظُّلْمُ فِي الدُّنْيَا هُوَ الظُّلُمَاتُ فِي الْآخِرَةِ(۴).

«۱۹»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ(۵) قَالَ قَنْطَرَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَةٍ(۶).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي- لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ دَعَانِي فِي مَظْلِمَةٍ ظُلِمَهَا وَ لِأَحَدٍ عِنْدَهُ مِثْلُ تِلْكَ الْمَظْلِمَةِ(۷).

«۲۱»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ علیه السلام قَالَ: يَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ (۸).

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۵۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۵۳.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۴۰.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.

۵- ۵. الفجر: ۱۴.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.

۸- ۸. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا أَحَدٌ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ وَ مَالِهِ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ (۱).

«۲۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ أَبِی الْقَاسِمِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْقَطِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: مَنِ ارْتَکَبَ أَحَداً بِظُلْمٍ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ مَنْ یَظْلِمُهُ بِمِثْلِهِ أَوْ عَلَی وُلْدِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ (۲).

«۲۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ یَزِیدَ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنِ الْفُضَیْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَکَلَ مِنْ مَالِ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ عَلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۳).

«۲۵»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ: إِنَّمَا خَافَ الْقِصَاصَ مَنْ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (۴).

«۲۶»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یُبْغِضُ الْغَنِیَّ الظَّلُومَ (۵).

«۲۷»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَهٌ لَهُ (۶).

«۲۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِکَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ بَعْضاً(۷).

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۴۳.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

۷- ۷. ثواب الأعمال ص ۲۴۴، و الآیه فی الانعام: ۱۲۹.

«۲۹»- سن، [المحاسن] أَبِی رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام صَعِدَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَأَثْنَی عَلَیْهِ ثُمَّ قَالَ یَا أَیُّهَا النَّاسُ إِنَّ الذُّنُوبَ ثَلَاثَةٌ ثُمَّ أَمْسَکَ فَقَالَ لَهُ حَبَّهُ الْعُرَنِیُّ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قُلْتَ الذُّنُوبُ ثَلَاثَةٌ ثُمَّ أَمْسَکْتَ فَقَالَ لَهُ مَا ذَکَرْتُهَا إِلَّا وَ أَنَا أُرِیدُ أَنْ أُفَسِّرَهَا وَ لَکِنَّهُ عَرَضَ لِی بُهْرٌ(۱)

حَالَ بَیْنِی وَ بَیْنَ الْکَلَامِ نَعَمْ الذُّنُوبُ ثَلَاثَةٌ فَذَنْبٌ مَغْفُورٌ وَ ذَنْبٌ غَیْرُ مَغْفُورٍ وَ ذَنْبٌ نَرْجُو لِصَاحِبِهِ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ قِیلَ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَبَیِّنْهَا لَنَا قَالَ نَعَمْ أَمَّا الذَّنْبُ الْمَغْفُورُ فَعَبْدٌ عَاقَبَهُ اللَّهُ تَعَالَی عَلَی ذَنْبِهِ فِی الدُّنْیَا فَاللَّهُ أَحْکَمُ وَ أَکْرَمُ أَنْ یُعَاقِبَ عَبْدَهُ مَرَّتَیْنِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الَّذِی لَا یُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی إِذَا بَرَزَ لِخَلْقِهِ أَقْسَمَ قَسَماً عَلَی نَفْسِهِ فَقَالَ وَ عِزَّتِی وَ جَلَالِی لَا یَجُوزُنِی ظُلْمُ ظَالِمٍ وَ لَوْ کَفٌّ بِکَفٍّ وَ لَوْ مَسْحَهٌ بِکَفٍّ وَ نَطْحَهٌ مَا بَیْنَ الشَّاهِ الْقَرْنَاءِ إِلَی الشَّاهِ الْجَمَّاءِ فَیَقْتَصُّ اللَّهُ لِلْعِبَادِ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ حَتَّی لَا یَبْقَی لِأَحَدٍ عِنْدَ أَحَدٍ مَظْلِمَةٌ ثُمَّ یَبْعَثُهُمُ اللَّهُ إِلَی الْحِسَابِ وَ أَمَّا الذَّنْبُ الثَّالِثُ فَذَنْبٌ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَی عَبْدِهِ وَ رَزَقَهُ التَّوْبَةَ فَأَصْبَحَ خَاشِعاً مِنْ ذَنْبِهِ رَاجِیاً لِرَبِّهِ فَنَحْنُ لَهُ کَمَا هُوَ لِنَفْسِهِ نَرْجُو لَهُ الرَّحْمَةَ وَ نَخَافُ عَلَیْهِ الْعِقَابَ (۲).

«۳۰»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ ظَبْیَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: یَا یُونُسُ مَنْ حَبَسَ حَقَّ الْمُؤْمِنِ أَقَامَهُ اللَّهُ یَوْمَ الْقِیَامَةِ خَمْسَمِائَةِ عَامٍ عَلَی رِجْلَیْهِ حَتَّی یَسِیلَ مِنْ عَرَقِهِ أَوْدِیَةٌ وَ یُنَادِی مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هَذَا الظَّالِمُ الَّذِی حَبَسَ عَنِ اللَّهِ حَقَّهُ قَالَ فَیُوَبَّخُ أَرْبَعِینَ یَوْماً ثُمَّ یُؤْمَرُ بِهِ إِلَی النَّارِ(۳).

«۳۱»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَةِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: أَیُّمَا مُؤْمِنٍ حَبَسَ مُؤْمِناً عَنْ مَالِهِ وَ هُوَ یَحْتَاجُ إِلَیْهِ لَمْ یَذُقْ وَ اللَّهِ مِنْ طَعَامِ الْجَنَّةِ وَ لَا یَشْرَبُ مِنَ الرَّحِیقِ الْمَخْتُومِ (۴).

«۳۲»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِیُّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(۵).

۱- ۱. البهر بالضم ما یعتری الإنسان عند السعی الشدید و العدو من تتابع النفس.

۲- ۲. المحاسن ص ۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۰۰.

۴- ۴. المحاسن ص ۱۰۰.

۵- ۵. المحاسن ۲۹۲.

«۳۳»- كِتَابُ الْغَايَاتِ، عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: وَ ذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ أَعْظَمُ مَكَانَ أَفْضَلُ وَ بَعْدَهُ هَذِهِ التَّتِمَّةَ وَ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«۳۴»- صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عَنِ الرِّضَا عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ (۱).

«۳۵»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ أَوْ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ فَذَكَرْتُ فِي نَفْسِي فَقُلْتُ يَظْلِمُ هُوَ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ لِي قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً(۲).

«۳۶»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُمَا عَنْ قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ النَّسْلُ الْوَلَدُ وَ الْحَرْثُ الْأَرْضُ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَرْثُ الذُّرِّيَّةُ(۳).

«۳۷»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٍّ عليه السلام: فِي قَوْلِهِ وَ إِذا تَوَلَّى سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ وَ النَّسْلَ بِظُلْمِهِ لِسُوءِ سِيرَتِهِ وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ(۴).

«۳۸»- شى، [تفسير العياشى] عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (۵).

«۳۹»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: اتَّقُوا النَّارَ

۱- ۱. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۷.

۲- ۲. تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۲۲۳، و الآيه فى النساء: ۹.

۳- ۳. تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۱۰۱، و الآيه فى البقره: ۲۰۵.

۴- ۴. تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۱۰۱، و الآيه فى البقره: ۲۰۵.

۵- ۵. تفسير العيّاشىّ ج ۱ ص ۳۷۶، و الآيه فى الانعام: ۱۲۹.

الَّتِی وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَهُ(۱) یَا مَعَاشِرَ شِیعَتِنَا اتَّقُوا اللَّهَ وَ احْذَرُوا أَنْ تَکُونُوا لِتِلْکَ النَّارِ حَطَباً وَ إِنْ لَمْ تَکُونُوا بِاللَّهِ کَافِرِینَ فَتَوَقَّوْهَا بِتَوَقِّی ظُلْمِ إِخْوَانِکُمُ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِنَّهُ لَیْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ الْمُشَارِکَ لَهُ فِی مُوَالاتِنَا إِلَّا ثَقَّلَ اللَّهُ فِی تِلْکَ النَّارِ سَلَاسِلَهُ وَ أَغْلَالَهُ وَ لَنْ یَکُفَّهُ مِنْهَا إِلَّا شَفَاعَتُنَا وَ لَنْ نَشْفَعَ إِلَی اللَّهِ تَعَالَی إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَشْفَعَ لَهُ فِی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ فَإِنْ عَفَا شَفَعْنَا وَ إِلَّا طَالَ فِی النَّارِ مَکْثُهُ (۲).

«۴۰»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ- ثُمَّ أَنْتُمْ هؤُلاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ تَظاهَرُونَ عَلَیْهِمْ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ أُسارَی تُفادُوهُمْ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَیْکُمْ إِخْراجُهُمْ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْکِتابِ وَ تَکْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَما جَزاءُ مَنْ یَفْعَلُ ذلِکَ مِنْکُمْ إِلَّا خِزْیٌ فِی الْحَیاهِ الدُّنْیا وَ یَوْمَ الْقِیامَهِ یُرَدُّونَ إِلی أَشَدِّ الْعَذابِ وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ- أُولئِکَ الَّذِینَ اشْتَرَوُا الْحَیاهَ الدُّنْیا بِالْآخِرَهِ فَلا یُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ یُنْصَرُونَ (۳) قَالَ الْإِمَامُ علیه السلام وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ وَ اذْکُرُوا یَا بَنِی إِسْرَائِیلَ حِینَ أَخَذْنَا مِیثَاقَکُمْ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ عَلَی کُلِّ مَنْ یَصِلُ إِلَیْهِ الْخَبَرُ بِذَلِکَ مِنْ أَخْلَافِهِمُ الَّذِینَ أَنْتُمْ مِنْهُمْ- لا تَسْفِکُونَ دِماءَکُمْ لَا یَسْفِکُ بَعْضُکُمْ دِمَاءَ بَعْضٍ- وَ لا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَکُمْ مِنْ دِیارِکُمْ- لَا یُخْرِجُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً مِنْ دِیَارِهِمْ- ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ بِذَلِکَ الْمِیثَاقِ کَمَا أَقَرَّ بِهِ أَسْلَافُکُمْ وَ الْتَزَمْتُمُوهُ کَمَا الْتَزَمُوهُ وَ أَنْتُمْ تَشْهَدُونَ بِذَلِکَ عَلَی أَسْلَافِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ ثُمَّ أَنْتُمْ مَعَاشِرَ الْیَهُودِ- تَقْتُلُونَ أَنْفُسَکُمْ یَقْتُلُ بَعْضُکُمْ بَعْضاً- وَ تُخْرِجُونَ فَرِیقاً مِنْکُمْ مِنْ دِیارِهِمْ غَضَباً وَ قَهْراً عَلَیْهِمْ- تَظَاهَرُونَ عَلَیْهِمْ تَظَاهَرَ بَعْضُکُمْ بَعْضاً عَلَی إِخْرَاجِ مَنْ تُخْرِجُونَهُ مِنْ دِیَارِهِمْ وَ قَتْلِ مَنْ تَقْتُلُونَهُ مِنْهُمْ بِغَیْرِ حَقٍّ- بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ بِالتَّعَدِّی تَتَعَاوَنُونَ وَ تَتَظَاهَرُونَ وَ إِنْ یَأْتُوکُمْ یَعْنِی هَؤُلَاءِ الَّذِینَ تُخْرِجُونَهُمْ أَیْ تَرُومُونَ إِخْرَاجَهُمْ وَ قَتْلَهُمْ ظُلْماً أَنْ یَأْتُوکُمْ أُسَارَی قَدْ أَسَرَهُمْ أَعْدَاؤُهُمْ وَ أَعْدَاؤُکُمْ- تُفَادُوهُمْ مِنَ الْأَعْدَاءِ

۱- ۱. البقره: ۲۴.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۸۰.

۳- ۳. البقره: ۸۴- ۸۶.

بِأَمْوَالِكُمْ- وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَعَادَ قَوْلَهُ عَزَّ وَ جَلَ إِخْرَاجُهُمْ وَ لَمْ يَقْتَصِرْ عَلَى أَنْ يَقُولَ وَ هُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ لِأَنَّهُ لَوْ قَالَ لَرَأَى أَنَّ الْمُحَرَّمَ إِنَّمَا هُوَ مُفَادَاتُهُمْ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَ أَ فَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتابِ وَ هُوَ الَّذِي أَوْجَبَ عَلَيْكُمُ الْمُفَادَاةَ وَ تَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ وَ هُوَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ قَتْلَهُمْ وَ إِخْرَاجَهُمْ فَقَالَ فَإِذَا كَانَ قَدْ حَرَّمَ الْكِتَابُ قَتْلَ النُّفُوسِ وَ الْإِخْرَاجَ مِنَ الدِّيَارِ كَمَا فَرَضَ فِدَاءَ الْأُسَرَاءِ فَمَا بَالُكُمْ تُطِيعُونَ فِي بَعْضٍ وَ تَعْصُونَ فِي بَعْضٍ كَأَنَّكُمْ بِبَعْضٍ كَافِرُونَ وَ بِبَعْضٍ مُؤْمِنُونَ ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- فَما جَزاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذلِكَ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْيَهُودِ- إِلَّا خِزْيٌ ذُلٌّ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا جِزْيَهٌ تُضْرَبُ عَلَيْهِ وَ يُذَلُّ بِهَا- وَ يَوْمَ الْقِيامَهِ يُرَدُّونَ إِلى أَشَدِّ الْعَذابِ إِلَى جِنْسِ أَشَدِّ الْعَذَابِ يَتَفَاوَتُ ذَلِكَ عَلَى قَدْرِ تَفَاوُتِ مَعَاصِيهِمْ- وَ مَا اللَّهُ بِغافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ يَعْمَلُ هَؤُلَاءِ الْيَهُودُ ثُمَّ وَصَفَهُمْ فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَياهَ الدُّنْيا بِالْآخِرَهِ رَضُوا بِالدُّنْيَا وَ حُطَامِهَا بَدَلًا مِنْ نَعِيمِ الْجِنَانِ الْمُسْتَحَقِّ بِطَاعَاتِ اللَّهِ- فَلا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذابُ وَ لا هُمْ يُنْصَرُونَ- لَا يَنْصُرُهُمْ أَحَدٌ يَرْفَعُ عَنْهُمُ الْعَذَابَ (۱).

«۴۱»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا إِلَى قَوْلِهِ وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ(۲) قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام فَلَمَّا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْآيَهِ الْمُتَقَدِّمَهِ لِهَذِهِ الْآيَاتِ بِالتَّقْوَى سِرّاً وَ عَلَانِيَهً أَخْبَرَ مُحَمَّداً أَنَّ فِي النَّاسِ مَنْ يُظْهِرُهَا وَ يُسِرُّ خِلَافَهَا وَ يَنْطَوِي عَلَى مَعَاصِي اللَّهِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ- وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَياهِ الدُّنْيا وَ بِإِظْهَارِهِ لَكَ الدِّينَ وَ الْإِسْلَامَ وَ يُزَيِّنُهُ بِحَضْرَتِكَ بِالْوَرَعِ وَ الْإِحْسَانِ- وَ يُشْهِدُ اللَّهَ عَلى ما فِي قَلْبِهِ بِأَنْ يَحْلِفَ لَكَ بِأَنَّهُ مُؤْمِنٌ مُخْلِصٌ مُصَدِّقٌ لِقَوْلِهِ بِعِلْمِهِ- وَ إِذا تَوَلَّى عَنْكَ أَدْبَرَ- سَعى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيها وَ يَعْصِيَ بِالْكُفْرِ الْمُخَالِفِ لِمَا أَظْهَرَ لَكَ وَ الظُّلْمِ الْمُبَايِنِ لِمَا وَعَدَ مِنْ نَفْسِهِ بِحَضْرَتِكَ وَ يُهْلِكَ الْحَرْثَ بِأَنْ يُحْرِقَهُ أَوْ يُفْسِدَهُ- وَ النَّسْلَ بِأَنْ يَقْتُلَ الْحَيَوَانَاتِ فَيَنْقَطِعَ نَسْلُهُ- وَ اللَّهُ لا يُحِبُّ الْفَسادَ لَا يَرْضَى بِهِ وَ لَا يَتْرُكُ أَنْ يُعَاقِبَ عَلَيْهِ.

۱- ۱. تفسير الإمام ص ۱۴۷.

۲- ۲. البقره: ۲۰۴- ۲۰۶.

وَ إِذا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ لِهَذَا الَّذِی یُعْجِبُکَ قَوْلُهُ اتَّقِ اللَّهَ وَ دَعْ سُوءَ صَنِیعِکَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّهُ بِالْإِثْمِ الَّذِی هُوَ مُحْتَقِبُهُ فَیَزْدَادُ إِلَی شَرِّهِ شَرّاً وَ یُضِیفُ إِلَی ظُلْمِهِ ظُلْماً- فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ جَزَاءً لَهُ عَلَی سُوءِ فِعْلِهِ وَ عَذاباً- وَ لَبِئْسَ الْمِهادُ تَمْهِیدُهَا وَ یَکُونُ دَائِماً فِیهَا.

قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام ذَمَّ اللَّهُ تَعَالَی هَذَا الظَّالِمَ الْمُعْتَدِیَ مِنَ الْمُخَالِفِینَ وَ هُوَ عَلَی خِلَافِ مَا یَقُولُ منطوی [مُنْطَوٍ] وَ الْإِسَاءَهِ إِلَی الْمُؤْمِنِینَ مُضْمِرٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ وَ إِیَّاکُمْ وَ الذُّنُوبَ الَّتِی قَلَّ مَا أَصَرَّ عَلَیْهَا صَاحِبُهَا إِلَّا أَدَّاهُ إِلَی الْخِذْلَانِ الْمُؤَدِّی إِلَی الْخُرُوجِ عَنْ وَلَایَهِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ الطَّیِّبِینَ مِنْ آلِهِمَا وَ الدُّخُولِ فِی مُوَالاهِ أَعْدَائِهِمَا فَإِنَّ مَنْ أَصَرَّ عَلَی ذَلِکَ فَأَدَّاهُ خِذْلَانُهُ إِلَی الشَّقَاءِ الْأَشْقَی مِنْ مُفَارَقَهِ وَلَایَهِ سَیِّدِ أُولِی النُّهَی فَهُوَ مِنْ أَخْسَرِ الْخَاسِرِینَ قَالُوا یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ مَا الذُّنُوبُ الْمُؤَدِّیَهُ إِلَی الْخِذْلَانِ الْعَظِیمِ قَالَ ظُلْمُکُمْ لِإِخْوَانِکُمُ الَّذِینَ هُمْ لَکُمْ فِی تَفْضِیلِ عَلِیٍّ علیه السلام وَ الْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامَهِ مَنِ انْتَجَبَهُ مِنْ ذُرِّیَّتِهِ مُوَافِقُونَ وَ مُعَاوَنَتُکُمُ النَّاصِبِینَ عَلَیْهِمْ وَ لَمَا تَغْتَرُّوا بِحِلْمِ اللَّهِ عَنْکُمْ وَ طُولِ إِمْهَالِهِ لَکُمْ فَتَکُونُوا کَمَنْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی- کَمَثَلِ الشَّیْطانِ إِذْ قالَ لِلْإِنْسانِ اکْفُرْ فَلَمَّا کَفَرَ قالَ إِنِّی بَرِی ءٌ مِنْکَ إِنِّی أَخافُ اللَّهَ رَبَّ الْعالَمِینَ (۱) کَانَ هَذَا رَجُلٌ فِیمَنْ کَانَ قَبْلَکُمْ فِی زَمَانِ بَنِی إِسْرَائِیلَ یَتَعَاطَی الزُّهْدَ وَ الْعِبَادَهَ وَ قَدْ کَانَ قِیلَ لَهُ

أَفْضَلُ الزُّهْدِ الزُّهْدُ فِی ظُلْمِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِینَ بِمُحَمَّدٍ وَ عَلِیٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا وَ الطَّیِّبِینَ مِنْ آلِهِمَا وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْعِبَادَهِ خِدْمَتُکَ إِخْوَانَکَ الْمُؤْمِنِینَ الْمُوَافِقِینَ لَکَ عَلَی تَفْضِیلِ سَادَهِ الْوَرَی مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَی صلی الله علیه و آله وَ عَلِیٍّ الْمُرْتَضَی علیه السلام وَ الْمُنْتَجَبِینَ الْمُخْتَارِینَ لِلْقِیَامِ بِسِیَاسَهِ الْوَرَی فَعُرِفَ الرَّجُلُ بِمَا کَانَ یُظْهِرُ مِنَ الزُّهْدِ فَکَانَ إِخْوَانُهُ الْمُؤْمِنُونَ یُودِعُونَهُ فَیَدَّعِی فِیهَا أَنَّهَا سُرِقَتْ وَ یَفُوزُ بِهَا وَ إِذَا لَمْ یُمْکِنْهُ دَعْوَی السَّرِقَهِ جَحَدَهَا وَ ذَهَبَ بِهَا.

وَ مَا زَالَ هَکَذَا وَ الدَّعَاوِی لَا تُقْبَلُ فِیهِ وَ الظُّنُونُ تُحْسَنُ بِهِ وَ یُقْتَصَرُ مِنْهُ عَلَی

۱- ۱. الحشر: ۱۶.

أَيْمَانِهِ الْفَاجِرَهِ إِلَى أَنْ خَذَلَهُ اللَّهُ فَوُضِعَتْ عِنْدَهُ جَارِيَهٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ قَدْ جُنَّتْ لِيُرْقِيَهَا بِرُقْيَهٍ فَتَبْرَأَ أَوْ يُعَالِجَهَا بِدَوَاءٍ فَحَمَلَهُ الْخِذْلَانُ عِنْدَ غَلَبَهِ الْجُنُونِ عَلَيْهَا عَلَى وَطْئِهَا فَأَحْبَلَهَا فَلَمَّا اقْتَرَبَ وَضْعُهَا جَاءَ الشَّيْطَانُ فَأَخْطَرَ بِبَالِهِ أَنَّهَا تَلِدُ وَ تُعْرَفُ بِالزِّنَا بِهَا فَتُقْتَلُ فَاقْتُلْهَا وَ ادْفِنْهَا تَحْتَ مُصَلَّاكَ فَقَتَلَهَا وَ دَفَنَهَا وَ طَلَبَهَا أَهْلُهَا فَقَالَ زَادَ بِهَا جُنُونُهَا فَمَاتَتْ فَاتَّهَمُوهُ وَ حَفَرُوا تَحْتَ مُصَلَّاهُ فَوَجَدُوهَا مَقْتُولَهً مَدْفُونَهً حُبْلَى مُقْرِبَهً فَأَخَذُوهُ وَ انْضَافَ إِلَى هَذِهِ الْخَطِيئَهِ دَعَاوِي الْقَوْمِ الْكَثِيرِ الَّذِينَ جَحَدَهُمْ فَقَوِيَتْ عَلَيْهِ التُّهَمَهُ وَ ضُوِيقَ فَاعْتَرَفَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْخَطِيئَهِ بِالزِّنَا بِهَا وَ قَتْلِهَا فَمُلِئَ ظَهْرُهُ وَ بَطْنُهُ سِيَاطاً وَ صُلِبَ عَلَى شَجَرَهٍ فَجَاءَ بَعْضُ شَيَاطِينِ الْإِنْسِ وَ قَالَ لَهُ مَا الَّذِي أَغْنَى عَنْكَ عِبَادَهُ مَنْ كُنْتَ تَعْبُدُهُ وَ مُوَالاهُ مَنْ كُنْتَ تُوَالِيهِ مِنْ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الطَّيِّبِينَ مِنْ آلِهِمَا عليهم السلام الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمْ فِي الشَّدَائِدِ أَنْصَارُكَ وَ فِي الْمُلِمَّاتِ أَعْوَانُكَ ذَهَبَ مَا كُنْتَ تَأْمَلُ هَبَاءً مَنْثُوراً وَ انْكَشَفَتْ أَحَادِيثُهُمْ لَكَ وَ إِطَاعَتُكَ إِيَّاهُمْ (۱) مِنْ أَعْظَمِ الْغُرُورِ وَ أَبْطَلِ الْأَبَاطِيلِ وَ أَنَا الْإِمَامُ الَّذِي كُنْتَ تَدْعَى إِلَيْهِ وَ صَاحِبُ الْحَقِّ الَّذِي كُنْتَ تَدُلُّ عَلَيْهِ وَ قَدْ كُنْتَ بِاعْتِقَادِ إِمَامَهِ غَيْرِي مِنْ قَبْلُ مَغْرُوراً فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أُخَلِّصَكَ مِنْ هَؤُلَاءِ وَ أَذْهَبَ بِكَ إِلَى بِلَادِنَا- وَ أَجْعَلَكَ هُنَالِكَ رَئِيساً سَيِّداً فَاسْجُدْ لِي عَلَى خَشَبَتِكَ هَذِهِ سَجْدَهَ مُعْتَرِفٍ بِأَنِّي أَنَا الْمَالِكُ لِإِنْقَاذِكَ لِأُنْقِذَكَ فَغَلَبَ عَلَيْهِ الشَّقَاءُ وَ الْخِذْلَانُ فَاعْتَقَدَ قَوْلَهُ وَ سَجَدَ لَهُ ثُمَّ قَالَ أَنْقِذْنِي فَقَالَ لَهُ إِنِّي بَرِي ءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ وَ جَعَلَ يَسْخَرُ وَ يَطْنِزُ وَ تَحَيَّرَ الْمَصْلُوبُ وَ اضْطَرَبَ عَلَيْهِ اعْتِقَادُهُ وَ مَاتَ بِأَسْوَإِ عَاقِبَهٍ فَذَلِكَ الَّذِي أَدَّاهُ إِلَى هَذَا الْخِذْلَانِ (۲).

«۴۲»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ كَفَّارَهٌ.

وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ (۳).

وَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى دَاوُدَ عليه السلام قُلْ لِلظَّالِمِينَ لَا يَذْكُرُونَنِي فَإِنَّهُ

۱- ۱. و اطماعهم اياك خ.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۲۶۰.

۳- ۳. الأنعام: ۱۲۹.

حَقّاً عَلَیَّ أَنْ أَذْکُرَ مَنْ ذَکَرَنِی وَ إِنَّ ذِکْرِی إِیَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ (۱).

«۴۳»- ختص، [الإختصاص]: سُئِلَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام أَیُّ ذَنْبٍ أَعْجَلُ عُقُوبَةً لِصَاحِبِهِ فَقَالَ مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ جَاوَرَ النِّعْمَةَ بِالتَّقْصِیرِ وَ اسْتَطَالَ الْبَغْیَ عَلَی الْفَقِیرِ(۲).

«۴۴»- ختص، [الإختصاص] عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْیَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ کَفَّارَةٌ لَهُ (۳).

«۴۵»- کِتَابُ صِفَاتِ الشِّیعَهِ، لِلصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ عَنْ زِیَادٍ الْقَنْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: کَفَی الْمُؤْمِنَ مِنَ اللَّهِ نُصْرَةً أَنْ یَرَی عَدُوَّهُ یَعْمَلُ بِمَعَاصِی اللَّهِ (۴).

«۴۶»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ فِی خُطْبَتِهِ: سِبَابُ الْمُؤْمِنِ فُسُوقٌ وَ قِتَالُهُ کُفْرٌ وَ أَکْلُ لَحْمِهِ مَعْصِیَهُ اللَّهِ وَ حُرْمَهُ مَالِهِ کَحُرْمَهِ دَمِهِ.

«۴۷»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ(۵).

«۴۸»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِخِیَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ هُمُ الضُّعَفَاءُ الْمَظْلُومُونَ. وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ ظَلَمَکَ فَقَدْ نَفَعَکَ وَ أَضَرَّ بِنَفْسِهِ.

«۴۹»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لِلظَّالِمِ الْبَادِی غَداً بِکَفِّهِ عَضَّهٌ(۶).

وَ قَالَ علیه السلام: بِئْسَ الزَّادُ إِلَی الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَی الْعِبَادِ(۷).

وَ قَالَ علیه السلام: یَوْمُ الْمَظْلُومِ عَلَی الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ یَوْمِ الظَّالِمِ عَلَی الْمَظْلُومِ (۸).

وَ قَالَ علیه السلام: مَا ظَفِرَ مَنْ ظَفِرَ الْإِثْمُ بِهِ وَ الْغَالِبُ بِالشَّرِّ مَغْلُوبٌ (۹).

وَ قَالَ علیه السلام: یَوْمُ

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۸۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۳۴.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۳۵.

۴- ۴. صفات الشیعه تحت الرقم ۵۸.

۵- ۵. نوادر الراوندیّ ۲۱.

۶- ۶. نهج البلاغه، ج ۲ ص ۱۸۶ ط عبده.

۷- ۷. المصدر ۱۹۳ و ۱۹۴.

۸- ۸. المصدر ۱۹۳ و ۱۹۴.

۹- ۹. المصدر ۲۲۳.

الْعَدْلِ عَلَى الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ يَوْمِ الْجَوْرِ عَلَى الْمَظْلُومِ (۱).

وَ قَالَ علیه السلام: لِلظَّالِمِ مِنَ الرِّجَالِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ يَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ بِالْمَعْصِيَةِ وَ مَنْ دُونَهُ بِالْغَلَبَةِ وَ يُظَاهِرُ الظَّلَمَةَ(۲).

وَ قَالَ علیه السلام: إِذَا رَأَيْتُمْ خَيْراً فَأَعِينُوا عَلَيْهِ وَ إِذَا رَأَيْتُمْ شَرّاً فَاذْهَبُوا عَنْهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله كَانَ يَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ اعْمَلِ الْخَيْرَ وَ دَعِ الشَّرَّ فَإِذَا أَنْتَ جَوَادٌ قَاصِدٌ أَلَا وَ إِنَّ الظُّلْمَ ثَلَاثَةٌ فَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ وَ ظُلْمٌ لَا يُتْرَكُ وَ ظُلْمٌ مَغْفُورٌ لَا يُطْلَبُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ عِنْدَ بَعْضِ الْهَنَاتِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضاً الْقِصَاصُ هُنَاكَ شَدِيدٌ لَيْسَ هُوَ جَرْحاً بِالْمِدَى وَ لَا ضَرْباً بِالسِّيَاطِ وَ لَكِنَّهُ مَا يُسْتَصْغَرُ ذَلِكَ مَعَهُ (۳). وَ قَالَ علیه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ علیه السلام: ظُلْمُ الضَّعِيفِ أَفْحَشُ الظُّلْمِ.

«۵۰»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي عِنْدَ غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ عِنْدَ غَضَبِي فَلَا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِي لَكَ فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخُلُقَ الْحَسَنَ يُذِيبُ السَّيِّئَةَ كَمَا يُذِيبُ الشَّمْسُ الْجَلِيدَ وَ أَنَّ الْخُلُقَ السَّيِّئَ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ فِي التَّوْرَاةِ مَكْتُوباً مَنْ يَظْلِمْ يَخْرَبْ بَيْتُهُ.

وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ أَهْمَلَنِي ثُمَّ إِذَا أَخَذَهُ أَخْذَةً رَابِيَةً.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ (۴).

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام: لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَكَ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِي مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِكَ وَ لَيْسَ جَزَاءُ مَنْ سَرَّكَ أَنْ تَسُوءَهُ وَ مَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ وَ مَنْ حَفَرَ بِئْراً لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا وَ مَنْ هَتَكَ حِجَابَ أَخِيهِ انْهَتَكَتْ عَوْرَاتُ بَيْتِهِ بِئْسَ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَى الْعِبَادِ. وَ قَالَ علیه السلام:

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۸۵.

۲- ۲. المصدر ج ۱ ص ۳۴۶.

۳- ۳. المصدر ج ۲ ص ۵۱.

۴- ۴. الأنعام: ۴۵.

اذْكُرْ عِنْدَ الظُّلْمِ عَدْلَ اللَّهِ فِيكَ وَ عِنْدَ الْقُدْرَهِ قُدْرَهَ اللَّهِ عَلَيْكَ.

«۵۱»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَهْمَلَنِي ثُمَّ يَأْخُذُهُ أَخْذَهً رَابِيَهً إِنَّ اللَّهَ حَمِدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِينَ.

«۵۲»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ خَلَفٍ عَنْ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الظُّلْمُ نَدَامَهٌ.

«۵۳»- كا، [الكافي] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: الظُّلْمُ ثَلَاثَهٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ فَالشِّرْكُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَدَعُهُ فَالْمُدَايَنَهُ بَيْنَ الْعِبَادِ(۱).

بيان: الظلم وضع الشي ء في غير موضعه فالمشرك ظالم لأنه جعل غير الله تعالى شريكا له و وضع العباده في غير محلها و العاصي ظالم لأنه وضع المعصيه موضع الطاعه فالشرك كأنه يشمل كل إخلال بالعقائد الإيمانيه و المراد المغفره بدون التوبه كما قال عز و جل إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ(۲) و أما الظلم الذي يغفره أي يمكن أن يغفره بدون التوبه كما قال لِمَنْ يَشاءُ و أما الظلم الذي لا يدعه أي لا يترك مكافأته في الدنيا أو الأعم و لعله للتفنن في العباره لأنه ليس من حقه سبحانه حتى يتعلق به المغفره أو المعنى لا يدع تداركه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعويض للمظلوم فلا ينافي الأخبار

الداله على أنه إذا أراد تعالى أن يغفر لمن عنده من حقوق الناس يعوض المظلوم حتى يرضي و المداينه بين العباد أي المعامله بينهم كنايه عن مطلق حقوق الناس فإنها تترتب على المعامله بينهم أو المراد به المحاكمه بين العباد

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۳۳۰.

۲- ۲. النساء: ۴۸.

فی القیامه فإن سببها حقوق الناس قال الجوهری داینت فلانا إذا عاملته فأعطیت دینا و أخذت بدین و الدین الجزاء و المکافأه یقال دانه دینا أی جازاه.

«۵۴»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهٍ(۱).

بیان: إِنَّ رَبَّکَ لَبِالْمِرْصادِ(۲) قال فی المجمع المرصاد الطریق مفعال من رصده یرصده رصدا رعی ما یکون منه لیقابله بما یقتضیه أی علیه طریق العباد فلا یفوته أحد و المعنی أنه لا یفوته شی ء من أعمالهم لأنه یسمع و یری جمیع أقوالهم و أفعالهم کما لا یفوت من هو بالمرصاد وَ رُوِیَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ إِنَّ رَبَّکَ قَادِرٌ عَلَی أَنْ یَجْزِیَ أَهْلَ الْمَعَاصِی جَزَاءَهُمْ. وَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الْمِرْصَادُ قَنْطَرَهٌ عَلَی الصِّرَاطِ- لَا یَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَهِ عَبْدٍ.

و قال عطا یعنی یجازی کل أحد و ینتصف من الظالم للمظلوم و روی عن ابن عباس فی هذه الآیه قال إن علی جسر جهنم سبع محابس یسأل العبد عند أولها عن شهاده أن لا إله إلا الله فإن جاء بها تامه جاز إلی الثانی فیسأل عن الصلاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الثالث فیسأل عن الزکاه فإن جاء بها تامه جاز إلی الرابع فیسأل عن الصوم فإن جاء به تاما جاز إلی الخامس فیسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلی السادس فیسأل عن العمره فإن جاء بها تامه جاز إلی السابع فیسأل عن المظالم فإن خرج منها و إلا یقال انظروا فإن کان له تطوع أکمل به أعماله فإذا فرغ انطلق به إلی الجنه(۳).

و فی القاموس المرصاد الطریق و المکان یرصد فیه العدو و قال القنطره الجسر و ما ارتفع من البنیان و المظلمه بکسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک ذکره الجوهری.

«۵۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

۲- ۲. الفجر: ۱۴.

۳- ۳. مجمع البیان ج ۱۰ ص ۴۸۷.

بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِی ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَماً أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَاماً(۱).

بیان: ظاهره أن من دخل الصباح علی تلك الحاله و هی أن لا یقصد ظلم أحد غفر الله له کل ما صدر عنه من الذنوب غیر القتل و أکل مال الیتیم و کأن المراد بعدم النیه العزم علی العدم و لا ینافی ذلك صدوره منه فی أثناء الیوم لکن ینافی ذلك الأخبار الکثیره الداله علی المؤاخذه بحقوق الناس و قد مر بعضها و تخصیص هذه الأخبار الکثیره بل ظواهر الآیات أیضا بمثل هذا الخبر مشکل و إن قیل بأن الله تعالی یرضی المظلوم و یمکن توجیهه بوجوه.

الأول أن یکون الغرض استثناء جمیع حقوق الناس سواء کان فی أبدانهم أو فی أموالهم و ذکر من کل منهما فردا علی المثال لکن خص أشدهما ففی الأبدان القتل و فی الأموال أکل مال الیتیم فیکون حاصل الحدیث أن من أصبح غیر قاصد بالظلم و لم یأت به فی ذلك الیوم غفر الله له کل ما کان بینه و بین الله تعالی من الذنوب کما هو ظاهر الخبر الآتی: الثانی أن یکون التخصیص لأنهما من الکبائر و الباقی من الصغائر کما هو ظاهر أکثر أخبار الکبائر و ما سواهما من الکبائر من حقوق الله و یمکن شمول سفك الدم للجراحات أیضا و لا استبعاد کثیرا فی کون هذا العزم فی أول الیوم مع ترك کبائر حقوق الناس مکفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن یرضی الله الخصوم.

الثالث أن یکون المعنی من أصبح و لم یهم بظلم أحد و لم یأت به فی أثناء الیوم أیضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالی ما لم یسفك دما قبل ذلك الیوم و لم یأکل مال یتیم قبل ذلك الیوم و لم یتب منهما فإن من کانت ذمته مشغوله بمثل هذین الحقین لا یستحق لغفران الذنوب و علی هذا یحتمل أن یکون ذلك الیوم ظرفا للغفران لا للذنب فیکون الغفران شاملا لما مضی أیضا کما هو ظاهر

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

الخبر الآتی و قد یؤول الغفران بأن الله یوفقه لئلا یصر علی کبیره و لا یخفی بعده.

ثم اعلم أن قوله حراما یحتمل أن یکون حالا عن کل من السفک و الأکل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الکفار و المحاربین و الثانی للاحتراز عن الأکل بالمعروف و أن یکون حالا عن الأخیر لظهور الأول.

«۵۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حُکَیْمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَی مَوْلَی آلِ سَامٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُبْتَدِئاً مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَیْهِ مَنْ یَظْلِمُهُ أَوْ عَلَی عَقِبِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِ عَقِبِهِ قَالَ قُلْتُ هُوَ یَظْلِمُ فَیُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَی عَقِبِهِ أَوْ عَلَی عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ لَوْ تَرَکُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّیَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَیْهِمْ فَلْیَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْیَقُولُوا قَوْلًا سَدِیداً(۱).

بیان: و لما کان استبعاد السائل عن إمکان وقوع مثل هذا لا عن أنه ینافی العدل فأجاب علیه السلام بوقوع مثله فی قصه الیتامی أو أنه لما لم یکن له قابلیه فهم ذلک و أنه لا ینافی العدل أجاب بما یؤکد الوقوع أو یقال رفع علیه السلام الاستبعاد بالدلیل الإنی و ترک الدلیل اللمی و الکل متقاربه.

و أما تفسیر الآیه فقال البیضاوی أمر للأوصیاء بأن یخشوا الله و یتقوه فی أمر الیتامی فیفعلوا بهم ما یحبون أن یفعل بذراریهم الضعاف بعد وفاتهم أو للحاضرین المریض عند الإیصاء بأن یخشوا ربهم أو یخشوا علی أولاد المریض و یشفقوا علیهم شفقتهم علی أولادهم فلا یترکوهم أن یضر بهم بصرف المال عنهم أو للورثه بالشفقه علی من حضر القسمه من ضعفاء الأقارب و الیتامی و المساکین متصورین أنهم لو کانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل یجوزون حرمانهم أو للموصین بأن ینظروا للورثه فلا یسرفوا فی الوصیه و لو بما فی حیزه جعل صله للذین علی معنی وَ لْیَخْشَ الَّذِینَ حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن یخلفوا ذُرِّیَّهً ضِعافاً خافُوا عَلَیْهِمْ الضیاع و فی ترتیب الأمر علیه إشاره إلی المقصود منه و العله فیه و بعث علی الترحم و أن یحب لأولاد غیره ما یحب لأولاده و تهدید المخالف بحال أولاده فَلْیَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْیَقُولُوا قَوْلًا سَدِیداً أمرهم بالتقوی الذی

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲ و الآیه فی النساء: ۹.

هو نهايه الخشيه بعد ما أمرهم بها مراعاه للمبتدإ و المنتهى إذ لا ينفع الأول دون الثانى ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقه و حسن الأدب أو للمريض ما يصده عن الإسراف فى الوصيه ما يؤدى إلى مجاوزه الثلث و تضييع الورثه و يذكره التوبه و كلمه الشهاده أو لحاضرى القسمه عذرا جميلا و وعدا حسنا أو أن يقولوا فى الوصيه ما لا يؤدى إلى مجاوزه الثلث و تضييع الورثه انتهى (۱).

و قال الطبرسى رحمه الله عليه فى ذكر الوجوه فى تفسير الآيه و ثانيها أن الأمر فى الآيه لولى مال اليتيم يأمره بأداء الأمانه فيه و القيام بحفظه كما لو خاف على مخلفيه إذا كانوا ضعافا و أحب أن يفعل بهم عن ابن عباس وَ إِلَى هَذَا الْمَعْنَى يَئُولُ مَا رُوِيَ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْعَدَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ عُقُوبَتَيْنِ ثِنْتَيْنِ أَمَّا إِحْدَاهُمَا فَعُقُوبَهُ الدُّنْيَا قَوْلُهُ وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا الْآيَهَ قَالَ يَعْنِي بِذَلِكَ لِيَخْشَ أَنْ أَخْلُفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَنَعَ بِهَؤُلَاءِ الْيَتَامَى (۲).

و أقول أما دفع توهم الظلم فى ذلك فهو أنه يجوز أن يكون فعل الألم بالغير لطفا لآخرين مع تعويض أضعاف ذلك الألم بالنسبه إلى من وقع عليه الألم بحيث إذا شاهد ذلك العوض رضى بذلك الألم كأمراض الأطفال فيمكن أن يكون الله تعالى أجرى العاده بأن من ظلم أحدا أو أكل مال يتيم ظلما بأن يبتلى أولاده بمثل ذلك فهذا لطف بالنسبه إلى كل من شاهد ذلك أو سمع من مخبر علم صدقه فيرتدع عن الظلم على اليتيم و غيره و يعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع عليهم أو أخذ منهم فى الآخره مع أنه يمكن أن يكون ذلك لطفا بالنسبه إليهم أيضا فيصير سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصى فإنا نعلم أن أولاد الظلمه لو بقوا فى نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلكوا كما كان آباؤهم فصلاحهم أيضا فى ذلك و ليس فى شى ء من ذلك ظلم على أحد و قد تقدم بعض القول منا فى ذلك سابقا.

«۵۷»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ: مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ

۱- ۱. أنوار التنزيل ص ۹۱.

۲- ۲. مجمع البيان ج ۳ ص ۱۲.

بَعْضاً(۱).

بیان: الانتصار الانتقام و کذلک نولی أقول قبله قوله تعالی وَ یَوْمَ یَحْشُرُهُمْ جَمِیعاً یا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَکْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِیاؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِی أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواکُمْ خالِدِینَ فِیها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّکَ حَکِیمٌ عَلِیمٌ ثم قال سبحانه وَ کَذلِکَ نُوَلِّی بَعْضَ الظَّالِمِینَ بَعْضاً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (۲) و قال الطبرسی رحمه الله الکاف للتشبیه أی کذلک المهل بتخلیه بعضهم علی بعض للامتحان الذی معه یصح الجزاء علی الأعمال تولیتنا بعض الظالمین بعضا بأن نجعل بعضهم یتولی أمر بعض للعقاب الذی یجری علی الاستحقاق و قیل معناه أنا کما وکلنا هؤلاء الظالمین من الجن و الإنس بعضهم إلی بعض یوم القیامه و تبرأنا منهم فکذلک نکل الظالمین بعضهم إلی بعض یوم القیامه و نکل الأتباع إلی المتبوعین و نقول للأتباع قولوا للمتبوعین حتی یخلصوکم من العذاب عن الجبائی و قال غیره لما حکی الله سبحانه ما یجری بین الجن و الإنس من الخصام و الجدال فی الآخره قال و کذلک أی و کما فعلنا بهؤلاء من الجمع بینهم فی النار و تولیه بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمین جزاء علی أعمالهم و قال ابن عباس إذا رضی الله عن قوم ولی أمرهم خیارهم و إذا سخط علی قوم ولی أمرهم شرارهم بما کانوا یکسبون من المعاصی أی جزاء علی أعمالهم القبیحه و ذلک معنی قوله إِنَّ اللَّهَ لا یُغَیِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّی یُغَیِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ (۳) و مثله ما رواه الکلبی عن مالک بن دینار قال قرأت فی بعض کتب الحکمه أن الله تعالی یقول إنی أنا الله مالک الملوک قلوب الملوک بیدی فمن أطاعنی جعلتهم علیه رحمه و من عصانی جعلتهم علیه نقمه فلا تشغلوا أنفسکم بسب الملوک و لکن توبوا إلی أعطفهم علیکم. و قیل معنی نولی بعضهم بعضا نخلی بینهم و بین ما یختارونه من غیر نصره لهم و قیل: معناه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۴.

۲- ۲. الأنعام: ۱۲۸ و ۱۲۹.

۳- ۳. الرعد: ۱۱.

نتابع بعضهم بعضا فی النار انتهی (۱).

و أقول ما ذکره علیه السلام أوفق بکلام ابن عباس و الکلبی و مطابق لظاهر الآیه.

«۵۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی مُدَارَاهٍ بَیْنَهُمَا وَ مُعَامَلَهٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ کَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَیْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ یَأْخُذُ مِنْ دِینِ الظَّالِمِ أَکْثَرَ مِمَّا یَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ ثُمَّ قَالَ مَنْ یَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا یُنْکِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا یَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا یَزْرَعُ وَ لَیْسَ یَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ یَقُومَا(۲).

بیان: فی القاموس تدارءوا تدافعوا فی الخصومه و دارأته داریته و دافعته و لاینته ضد فلما أن سمع أن زائده لتأکید الاتصال ما ظفر أحد بخیر أقول هذه العباره تحتمل عندی وجوها.

الأول أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلی المطلوب و الباء فی قوله بخیر للآلیه المجازیه کقولک قام زید بقیام حسن و فی بالظلم صله للظفر و من صله لأفعل التفضیل و الظلم مصدر مبنی للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم یظفر أحد بنعمه یکون خیرا من أن یظفر بظلم ظالم له أو بمظلومیه من ظالم فإنه ظفر بالمثوبات الأخرویه کما سنبینه.

الثانی أن یکون کالسابق لکن یکون الباء فی قوله بخیر صله للظفر و فی قوله بالظلم للآلیه المجازیه و من للتعلیل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنی للفاعل أی ما ظفر أحد بأمر خیر بسبب ظفره بظلم أحد الثالث ما قیل إن الخیر مضاف إلی من بالفتح و لا یخفی ما فیه.

الرابع أن یکون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضیا و یکون بدلا لقوله:

۱- ۱. مجمع البیان ج ۴ ص ۳۶۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۴.

أحد كما فی قوله تعالی وَ لِلَّهِ عَلَی النَّاسِ حِجُّ الْبَیْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَیْهِ سَبِیلًا(۱) و هذا مما خطر أیضا بالبال لکن الأول أحسن الوجوه و علی التقادیر قوله أما إنه استئناف بیانی لسابقه

وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رُوِیَ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: لَا یَکْبُرَنَّ عَلَیْکَ ظُلْمُ مَنْ ظَلَمَکَ فَإِنَّهُ یَسْعَی فِی مَضَرَّتِهِ وَ نَفْعِکَ.

و لیس یحصد أحد من المر حلوا هذا تمثیل لبیان أن جزاء الشر لا یکون نفعا و خیرا و جزاء الخیر و ثمرته لا یکون شرا و وبالا فی الدارین.

«۵۹»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عَبْدِ اللَّهِ الطَّوِیلِ عَنْ شَیْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنِّی لَمْ أَزَلْ وَالِیاً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَی یَوْمِی هَذَا فَهَلْ لِی مِنْ تَوْبَهٍ قَالَ فَسَکَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَیْهِ فَقَالَ لَا حَتَّی تُؤَدِّیَ إِلَی کُلِّ ذِی حَقٍّ حَقَّهُ (۲).

بیان: النخع بالتحریک قبیله بالیمن منهم مالک الأشتر حتی تؤدی أی مع معرفتهم و إمکان الإیصال إلیهم و إلا فالتصدق أیضا لعله قائم مقام الإیصال کما هو المشهور إلا أن یقال أرباب الصدقه أیضا ذوو الحقوق فی تلک الصوره و لعله علیه السلام لما علم أنه لا یعمل بقوله لم یبین له المخرج من ذلک و الله یعلم.

«۶۰»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِیدِ عَنِ الْوَلِیدِ بْنِ صَبِیحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مَظْلِمَهٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَهٍ لَا یَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَیْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ (۳).

بیان: لا یجد صاحبها علیها عونا أی لا یمکنه الانتصار فی الدنیا لا بنفسه و لا بغیره و ظلم الضعیف العاجز أفحش و قیل المعنی أنه لا یتوسل فی ذلک إلی أحد و لا یستعین بحاکم بل یتوکل علی الله و یؤخر انتقامه إلی یوم الجزاء و الأول أظهر وَ رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اشْتَدَّ غَضَبِی عَلَی مَنْ ظَلَمَ أَحَداً لَا یَجِدُ نَاصِراً غَیْرِی.

وَ رُوِیَ أَیْضاً عَنْهُ صلی الله علیه و آله: أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا ظُلِمَ فَلَمْ یَنْتَصِرْ وَ لَمْ یَکُنْ مَنْ یَنْصُرُهُ وَ رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَی السَّمَاءِ فَدَعَا اللَّهَ تَعَالَی قَالَ جَلَّ جَلَالُهُ لَبَّیْکَ عَبْدِی أَنْصُرُکَ عَاجِلًا وَ آجِلًا اشْتَدَّ غَضَبِی عَلَی مَنْ ظَلَمَ

۱- ۱. آل عمران: ۹۷.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۳۱.

أَحَداً لَا يَجِدُ نَاصِراً غَيْرِی.

«۶۱»- کا، [الکافی] عَنْهُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ کَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ (۱).

بیان: قیل المراد بالقصاص قصاص الدنیا و لا یخفی قله فائده الحدیث حینئذ بل المعنی أن من خاف قصاص الآخره و مجازاه أعمال العباد کف نفسه عن ظلم الناس فلا یظلم أحدا و الغرض التنبیه علی أن الظالم لا یؤمن و لا یوقن بیوم الحساب فهو علی حد الشرک بالله و الکفر بما جاءت به رسل الله علیهم السلام و یحتمل أن یکون المراد القصاص فی الدنیا لکن للتنبیه علی ما ذکرنا أی من خاف من قصاص الدنیا ترک ظلم الناس مع أنه لا قدر له فی جنب قصاص الآخره فمن لا یخاف قصاص الدنیا و یجترئ علی الظلم فمعلوم أنه لا یخاف عقاب الآخره و لا یؤمن به فیرجع إلی الأول مع مزید تنبیه و تأکید.

«۶۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَصْبَحَ لَا یَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ (۲).

بیان: فی القاموس جرم فلان أذنب کأجرم و اجترم فهو مجرم و ما یحتمل المصدریه و الموصوله.

کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَهً أُخِذَ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ فِی مَالِهِ أَوْ فِی وُلْدِهِ (۳).

«۶۳»- کا، [الکافی] عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۴).

بیان: الظلمات جمع ظلمه و هی خلاف النور و حملها علی الظلم باعتبار تکثره معنی أو للمبالغه و المراد بالظلمه إما الحقیقه لما قیل من أن الهیئات النفسانیه التی هی ثمرات الأعمال الموجبه للسعاده أو الشقاوه أنوار و ظلمات مصاحبه للنفس و هی تنکشف لها فی القیامه التی هی محل بروز الأسرار و ظهور الخفیات فتحیط بالظالم علی قدر مراتب ظلمه ظلمات متراکمه حین یکون المؤمنون

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۳۳۵.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

فی نور یسعی نورهم بین أیدیهم و بأیمانهم أو المراد بها الشدائد و الأهوال کما قیل فی قوله تعالی قُلْ مَنْ یُنَجِّیکُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ(۱).

«۶۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَیْنَهَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ أَحَدٍ یَظْلِمُ بِمَظْلِمَهٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِی نَفْسِهِ أَوْ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی بَیْنَهُ وَ بَیْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ لَهُ (۲).

بیان: ذکر النفس و المال علی المثال لما مر و سیأتی من إضافه الولد و فیه إشعار بأن رد المظالم لیس جزءا من التوبه بل من شرائط صحته.

«۶۵»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَی إِلَی نَبِیٍّ مِنْ أَنْبِیَائِهِ فِی مَمْلَکَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِینَ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّی لَمْ أَسْتَعْمِلْکَ عَلَی سَفْکِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُکَ لِتَکُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(۳).

بیان: الظلامه بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منک و فیه دلاله علی أن سلطنه الجبارین أیضا بتقدیره تعالی حیث مکنهم منها و هیأ لهم أسبابها و لا ینافی ذلک کونهم معاقبین علی أفعالهم لأنهم غیر مجبورین علیها مع أنه یظهر من الأخبار أنه کان فی الزمن السابق السلطنه الحقه لغیر الأنبیاء و الأوصیاء أیضا لکنهم کانوا مأمورین بأن یطیعوا الأنبیاء فیما یأمرونهم به و قوله فإنی لن أدع ظلامتهم تهدید للجبار بزوال ملکه فإن الملک یبقی مع الکفر و لا یبقی مع الظلم.

«۶۶»- کا، [الکافی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَکَلَ مَالَ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ إِلَیْهِ أَکَلَ جَذْوَهً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۴).

۱- ۱. الأنعام: ۶۳.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۲.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

بیان: فی القاموس الجذوه مثلثه القبسه من النار و الجمره و المراد بالأخ إن کان المسلم فالتخصیص لأن أکل مال الکافر لیس بتلک المثابه و إن کان حراما و کذا إن کان المراد به المؤمن فإن مال المخالف أیضا لیس کذلک و إن کان المراد به من کان بینه و بینه أخوه و مصادقه فالتخصیص لکونه الفرد الخفی لأن الصداقه مما یوهم حل أکل ماله مطلقا لحل بعض الأموال فی بعض الأحوال کما قال تعالی أَوْ صَدِیقِکُمْ (۱) فالمعنی فکیف من لم یکن کذلک و کان الأوسط أظهر و أکل الجذوه إما حقیقه بأن یلقی فی حلقه النار أو کنایه عن کونه سببا لدخول النار.

«۶۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ (۲).

بیان: العامل بالظلم الظاهر الظلم علی الغیر و ربما یعمم بما یشمل الظلم علی النفس و المعین له أی فی الظلم و قد یعم و الراضی به أی غیر المظلوم و قیل یشمله و یؤیده قوله تعالی وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ(۳) قال فی الکشاف النهی متناول للانحطاط فی هواهم و الانقطاع إلیهم و مصاحبتهم و مجالستهم و زیارتهم و مداهنتهم و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم و التزیی بزیهم و مد العین إلی زهرتهم و ذکرهم بما فیه تعظیم لهم

وَ فِی خَبَرِ مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فِی الْفَقِیهِ وَ غَیْرِهِ أَنَّهُ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً أَوْ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِیهِ کَانَ قَرِینَهُ فِی النَّارِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَی جَوْرٍ کَانَ قَرِینَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ.

«۶۸»- کا، [الکافی] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

۱- ۱. النور: ۶۲.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۳۳۳.

۳- ۳. هود: ۱۱۳.

عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ وَ إِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَلَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ (۱).

بيان: من عـذر ظالما يقال عـذرته فيما صـنع عـذرا من باب ضـرب رفعت عنه اللوم فهو معذور أى غير ملوم و الاسم العذر بضـم الذال للإتباع و تسـكن و الجمع أعذار و المعذره بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغه و إن دعا لم يستجب له أى إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابه أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعـذر ظـالم نفسه و لم يـأجره الله على ظلامته لـذلك أو لأنها وقعت مجازاه و قيل لا ينافى ذلك الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول (۲).

«۶۹»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنْ أَحْمَـدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا عَبْـدِ اللَّهِ عليه السـلام يَقُولُ: إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً(۳).

بيان: فما يزال يدعو أقول يحتمل وجوها.

الأول أنه يفرط فى الـدعاء على الظالم حتى يصـير ظالما بسـبب هـذا الـدعاء كان ظلمه بظلم يسـير كشـتم أو أخـذ دراهم يسـيره فيـدعو عليه بـالموت و القتـل و الفنـاء أو العمى أو الزمن و أمثال ذلك أو يتجاوز فى الـدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسـله أو موت أولاده و أحبائه أو استيصال عشيرته و أمثال ذلك فيصير فى هذا الدعاء ظالما.

الثانى أن يكون المعنى أنه يـدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضـرره بل يدعو بابتلائه و هذا مما لا يرضـى الله به فيكون فى ذلـك ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضـى الأخوه الإيمانيه أن يـدعو له بصـلاحه و كف ضـرره عنه كمـا ذكره سـيد الساجـدين عليه السـلام فى دعـاء دفع العـدو و ما ورد من الـدعاء بالقتل و الموت و الاستيصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۳۳۴.

۲- ۲. مر تحت الرقم ۵۳.

۳- ۳. الكافى ج ۲ ص ۳۳۳.

و أعداء الدين بقرينه أن أعداءهم كانوا كفارا لا محاله كما يومئ إليه قوله تعالى وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ (۱)

وَ سَيَأْتِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: أَنَّ الْمَلَائِكَهَ إِذَا سَمِعُوا الْمُؤْمِنَ يَذْكُرُ أَخَاهُ بِسُوءٍ وَ يَدْعُو عَلَيْهِ قَالُوا لَهُ بِئْسَ الْأَخُ أَنْتَ لِأَخِيكَ كُفَّ أَيُّهَا الْمُسَتَّرُ عَلَى ذُنُوبِهِ وَ عَوْرَتِهِ وَ ارْبَعْ عَلَى نَفْسِكَ وَ احْمَدِ اللَّهَ الَّذِي سَتَّرَ عَلَيْكَ وَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْلَمُ بِعَبْدِهِ مِنْكَ.

الثالث ما قيل إنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه في إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.

الرابع أن يكون المعنى أنه يلح في الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر و كانت حالته الأولى أحسن له من تلك الحاله.

الخامس أن يكون المراد به لا تدعوا كثيرا على الظلمه فإنه ربما صرتم ظلمه فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.

السادس ما قيل كأن المراد من يدعو للظالم يكن ظالما لأنه رضى بظلمه

كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: مَنْ دَعَا لِظَالِمٍ بِالْبَقَاءِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصَى اللَّهُ فِي أَرْضِهِ.

و أقول هذا أبعد الوجوه.

باب ۸۰ آداب الدخول على السلاطين و الأمراء

«۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَاقْرَأْ حِينَ تَنْظُرُ إِلَيْهِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَ اعْقِدْ بِيَدِكَ الْيُسْرَى وَ لَا تُفَارِقْهَا حَتَّى تَخْرُجَ.

۱- ۱. يوسف: ۱۱.

باب ۸۱ أحوال الملوک و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم

الآیات:

آل عمران: قُلِ اللَّهُمَّ مالِکَ الْمُلْکِ تُؤْتِی الْمُلْکَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْکَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَ تُذِلُّ مَنْ تَشاءُ بِیَدِکَ الْخَیْرُ إِنَّکَ عَلی کُلِّ شَیْ ءٍ قَدِیرٌ و قال تعالی وَ تِلْکَ الْأَیَّامُ نُداوِلُها بَیْنَ النَّاسِ (۱)

یوسف: وَ کَذلِکَ مَکَّنَّا لِیُوسُفَ فِی الْأَرْضِ یَتَبَوَّأُ مِنْها حَیْثُ یَشاءُ نُصِیبُ بِرَحْمَتِنا مَنْ نَشاءُ وَ لا نُضِیعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِینَ وَ لَأَجْرُ الْآخِرَهِ خَیْرٌ لِلَّذِینَ آمَنُوا وَ کانُوا یَتَّقُونَ (۲)

الإسراء: فَإِذا جاءَ وَعْدُ أُولاهُما بَعَثْنا عَلَیْکُمْ عِباداً لَنا أُولِی بَأْسٍ شَدِیدٍ فَجاسُوا خِلالَ الدِّیارِ وَ کانَ وَعْداً مَفْعُولًا- ثُمَّ رَدَدْنا لَکُمُ الْکَرَّهَ عَلَیْهِمْ وَ أَمْدَدْناکُمْ بِأَمْوالٍ وَ بَنِینَ وَ جَعَلْناکُمْ أَکْثَرَ نَفِیراً(۳)

الکهف: وَ یَسْئَلُونَکَ عَنْ ذِی الْقَرْنَیْنِ قُلْ سَأَتْلُوا عَلَیْکُمْ مِنْهُ ذِکْراً- إِنَّا مَکَّنَّا لَهُ فِی الْأَرْضِ وَ آتَیْناهُ مِنْ کُلِّ شَیْ ءٍ سَبَباً إلی قوله تعالی قُلْنا یا ذَا الْقَرْنَیْنِ إِمَّا أَنْ تُعَذِّبَ وَ إِمَّا أَنْ تَتَّخِذَ فِیهِمْ حُسْناً- قالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ یُرَدُّ إِلی رَبِّهِ فَیُعَذِّبُهُ عَذاباً نُکْراً- وَ أَمَّا مَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً فَلَهُ جَزاءً الْحُسْنی وَ سَنَقُولُ لَهُ مِنْ أَمْرِنا یُسْراً(۴)

النمل: قالَتْ إِنَّ الْمُلُوکَ إِذا دَخَلُوا قَرْیَهً أَفْسَدُوها وَ جَعَلُوا أَعِزَّهَ أَهْلِها أَذِلَّهً وَ کَذلِکَ یَفْعَلُونَ (۵)

۱- ۱. آل عمران: ۲۶، ۱۴۰.

۲- ۲. یوسف: ۵۶- ۵۷.

۳- ۳. أسری: ۵- ۶.

۴- ۴. الکهف: ۸۳- ۸۸.

۵- ۵. النمل: ۳۴.

محمد: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَ تُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَ أَعْمى أَبْصارَهُمْ (۱)

«۱»- ل، [الخصال] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِي وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِي قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَنْ هُمَا قَالَ الْفُقَهَاءُ وَ الْأُمَرَاءُ(۲).

«۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله: مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ الْقُرَّاءُ مَكَانَ الْفُقَهَاءُ(۳).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوى عن على بن محمد بن أبى القاسم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق عن أبيه عن آبائه عليهم السلام عن النبى صلى الله عليه. مثله.

«۳»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ رَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: رَجُلَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي صَاحِبُ سُلْطَانٍ عَسُوفٍ غَشُومٍ وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ (۴).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: صِنْفَانِ لَا تَنَالُهُمَا شَفَاعَتِي سُلْطَانٌ غَشُومٌ عَسُوفٌ وَ غَالٍ فِي الدِّينِ مَارِقٌ مِنْهُ غَيْرُ تَائِبٍ وَ لَا نَازِعٍ (۵).

كتاب الإمامه و التبصره، عن الحسن بن حمزه العلوى عن على بن محمد بن أبى القاسم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مسعده بن صدقه عن الصادق عليه السلام عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه و آله: مثله.

«۵»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَخِيهِ عَنْ

۱- ۱. القتال: ۲۲- ۲۳.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۲۰.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۷.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۳۳.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۳۱.

فَضَالَهَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دُرُسْتَوَيْهِ عَنْ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ثَلَاثَهٌ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّهَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَ ثَلَاثَهٌ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ النَّارَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَأَمَّا الَّذِينَ يُدْخِلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّهَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ عَادِلٌ وَ تَاجِرٌ صَدُوقٌ وَ شَيْخٌ أَفْنَى عُمُرَهُ فِی طَاعَهِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ أَمَّا الثَّلَاثَهُ الَّذِينَ يُدْخِلُهُمُ النَّارَ بِغَيْرِ حِسَابٍ فَإِمَامٌ جَائِرٌ وَ تَاجِرٌ كَذُوبٌ وَ شَيْخٌ زَانٍ (۱).

«۶»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: إِنِّی لَأَرْجُو النَّجَاهَ لِهَذِهِ الْأُمَّهِ لِمَنْ عَرَفَ حَقَّنَا مِنْهُمْ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَهٍ صَاحِبِ سُلْطَانٍ جَائِرٍ وَ صَاحِبِ هَوًی وَ الْفَاسِقِ الْمُعْلِنِ (۲).

«۷»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ هَمَّامٍ عَنِ ابْنِ غَزْوَانَ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: تُكَلِّمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ ثَلَاثَهً أَمِيراً وَ قَارِئاً وَ ذَا ثَرْوَهٍ مِنَ الْمَالِ فَتَقُولُ لِلْأَمِيرِ يَا مَنْ وَهَبَ اللَّهُ لَهُ سُلْطَاناً فَلَمْ يَعْدِلْ- فَتَزْدَرِدُهُ كَمَا يَزْدَرِدُ الطَّيْرُ حَبَّ السِّمْسِمِ وَ تَقُولُ لِلْقَارِئِ يَا مَنْ تَزَيَّنَ لِلنَّاسِ وَ يَارَزَ اللَّهَ بِالْمَعَاصِی فَتَزْدَرِدُهُ وَ تَقُولُ لِلْغَنِیِّ يَا مَنْ وَهَبَهُ اللَّهُ دُنْيَا كَثِيرَهً وَاسِعَهً فَيْضاً وَ سَأَلَهُ الْحَقِيرَ الْيَسِيرَ قَرْضاً فَأَبَی إِلَّا بُخْلًا فَتَزْدَرِدُهُ (۳).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَی عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَی عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام يَقُولُ: احْذَرُوا عَلَی دِينِكُمْ ثَلَاثَهً رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّی إِذَا رَأَيْتَ عَلَيْهِ بَهْجَتَهُ اخْتَرَطَ سَيْفَهُ عَلَی جَارِهِ وَ رَمَاهُ بِالشِّرْكِ قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَيُّهُمَا أَوْلَی بِالشِّرْكِ قَالَ الرَّامِی وَ رَجُلًا اسْتَخَفَّتْهُ الْأَحَادِيثُ كُلَّمَا حَدَثَتْ أُحْدُوثَهٌ كَذِبٍ مَدَّهَا بِأَطْوَلَ مِنْهَا وَ رَجُلًا آتَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ سُلْطَاناً فَزَعَمَ أَنَّ طَاعَتَهُ طَاعَهُ اللَّهِ وَ مَعْصِيَتَهُ مَعْصِيَهُ اللَّهِ وَ كَذَبَ لِأَنَّهُ لَا طَاعَهَ لِمَخْلُوقٍ فِی مَعْصِيَهِ الْخَالِقِ، لَا

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۴۰.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۵۹.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۵.

يَنْبَغِي لِلْمَخْلُوقِ أَنْ يَكُونَ حُبُّهُ لِمَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَتِهِ وَ لَا طَاعَةَ لِمَنْ عَصَى اللَّهَ إِنَّمَا الطَّاعَةُ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ وَ لِوُلَاةِ الْأَمْرِ وَ إِنَّمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِطَاعَةِ الرَّسُولِ لِأَنَّهُ مَعْصُومٌ مُطَهَّرٌ لَا يَأْمُرُ بِمَعْصِيَتِهِ وَ إِنَّمَا أَمَرَ بِطَاعَةِ أُولِي الْأَمْرِ لِأَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مُطَهَّرُونَ لَا يَأْمُرُونَ بِمَعْصِيَتِهِ (۱).

«۹»- ل، [الخصال] عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: لَا مُرُوَّةَ لِكَذُوبٍ وَ لَا إِخَاءَ لِمُلُوكٍ (۲).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ الْعِجْلِيُّ عَنِ ابْنِ زَكَرِيَّا عَنِ ابْنِ حَبِيبٍ عَنِ ابْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْفَضْلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثَلَاثَةٌ مَنْ عَازَّهُمْ ذَلَّ الْوَالِدُ وَ السُّلْطَانُ وَ الْغَرِيمُ (۳).

«۱۱»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام: يَا عَلِيُّ أَرْبَعَةٌ مِنْ قَوَاصِمِ الظَّهْرِ إِمَامٌ يَعْصِي اللَّهَ وَ يُطَاعُ أَمْرُهُ وَ زَوْجَةٌ يَحْفَظُهَا زَوْجُهَا وَ هِيَ تَخُونُهُ وَ فَقْرٌ لَا يَجِدُ صَاحِبُهُ لَهُ مُدَاوِياً وَ جَارُ سَوْءٍ فِي دَارِ مُقَامٍ (۴).

«۱۲»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَيْسَ لِلْبَحْرِ جَارٌ وَ لَا لِمَلِكٍ صَدِيقٌ وَ لَا لِلْعَافِيَةِ ثَمَنٌ وَ كَمْ مِنْ مُنْعَمٍ عَلَيْهِ وَ هُوَ لَا يَعْلَمُ (۵).

«۱۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ رَفَعَهُ إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَيْسَتْ لِبَخِيلٍ رَاحَةٌ وَ لَا لِحَسُودٍ لَذَّةٌ وَ لَا لِمُلُوكٍ وَفَاءٌ وَ لَا لِكَذَّابٍ مُرُوَّةٌ وَ لَا يَسُودُ سَفِيهٌ (۶).

«۱۴»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ: إِنَّ فِي جَهَنَّمَ رَحًى تَطْحَنُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِّي

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۶۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۸۰.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۹۱.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۹۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۱۰۶.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۳۰.

مَا طِحْنُهَا- فَقِيلَ لَهُ فَمَا طِحْنُهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْعُلَمَاءُ الْفَجَرَهُ وَ الْقُرَّاءُ الْفَسَقَهُ وَ الْجَبَابِرَهُ الظَّلَمَهُ وَ الْوُزَرَاءُ الْخَوَنَهُ وَ الْعُرَفَاءُ الْكَذَبَهُ وَ إِنَّ فِي النَّارِ لَمَدِينَهً يُقَالُ لَهَا الْحَصِينَهُ أَ فَلَا تَسْأَلُونِي مَا فِيهَا فَقِيلَ وَ مَا فِيهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَقَالَ فِيهَا أَيْدِي النَّاكِثِينَ (۱).

ثو، [ثواب الأعمال] ماجيلويه عن عمه عن هارون: مثله (۲).

«۱۵»- ل، [الخصال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْلَمَ الْجَبَلِيِّ بِإِسْنَادِهِ يَرْفَعُهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يُعَذِّبُ سِتَّهً بِسِتٍّ- الْعَرَبَ بِالْعَصَبِيَّهِ وَ الدَّهَاقِنَهَ بِالْكِبْرِ وَ الْأُمَرَاءَ بِالْجَوْرِ وَ الْفُقَهَاءَ بِالْحَسَدِ وَ التُّجَّارَ بِالْخِيَانَهِ وَ أَهْلَ الرُّسْتَاقِ بِالْجَهْلِ (۳).

«۱۶»- ل، [الخصال] حَمْزَهُ الْعَلَوِيُّ عَنْ أَحْمَدَ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ الْقَدَّاحِ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: سِتَّهٌ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ التَّارِكُ لِسُنَّتِي وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبَرُوتِ لِيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ يُعِزَّ مَنْ أَذَلَّهُ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِفَيْءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ (۴).

أقول: قد مر بعض الأخبار في باب أصناف الناس.

«۱۷»- ل، [الخصال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنِّي لَعَنْتُ سَبْعَهً لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ كُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ قَبْلِي فَقِيلَ وَ مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُخَالِفُ لِسُنَّتِي وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَ الْمُتَسَلِّطُ بِالْجَبْرِيَّهِ لِيُعِزَّ مَنْ أَذَلَّ اللَّهُ وَ يُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِفَيْئِهِمْ مُسْتَحِلًّا لَهُ وَ الْمُحَرِّمُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۷.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۱۵۸.

۴- ۴. الخصال ج ۱ ص ۱۶۴.

مَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۱).

أقول: قد مضى بسند آخر فی باب شرار الناس.

«۱۷»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ النَّخَعِیِّ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ ابْنِ ظَبْیَانَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَقَلُّ النَّاسِ وَفَاءً الْمُلُوکُ وَ أَقَلُّ النَّاسِ صَدِیقاً الْمُلُوکُ وَ أَشْقَی النَّاسِ الْمُلُوکُ (۲).

«۱۸»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْخَشَّابِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنِ الشَّحَّامِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَنْ تَوَلَّی أَمْراً مِنْ أُمُورِ النَّاسِ فَعَدَلَ وَ فَتَحَ بَابَهُ وَ رَفَعَ شَرَّهُ وَ نَظَرَ فِی أُمُورِ النَّاسِ کَانَ حَقّاً عَلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ یُؤْمِنَ رَوْعَتَهُ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ(۳).

«۱۹»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ مُوسَی عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ بَزِیعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِرَعِیَّهٍ خَیْراً جَعَلَ لَهَا سُلْطَاناً رَحِیماً وَ قَیَّضَ لَهُ وَزِیراً عَادِلًا(۴).

«۲۰»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُغِیرَهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِی إِذَا صَلَحَا صَلَحَتْ أُمَّتِی وَ إِذَا فَسَدَا فَسَدَتْ أُمَّتِی الْأُمَرَاءُ وَ الْقُرَّاءُ(۵).

«۲۱»- لی، [الأمالی للصدوق] السِّنَانِیُّ عَنِ الْأَسَدِیِّ عَنِ الْبَرْمَکِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی أَحْمَدَ الْأَزْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ أَنَا اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا أَنَا خَلَقْتُ الْمُلُوکَ وَ قُلُوبُهُمْ بِیَدِی فَأَیُّمَا قَوْمٍ أَطَاعُونِی جَعَلْتُ قُلُوبَ الْمُلُوکِ عَلَیْهِمْ رَحْمَهً وَ أَیُّمَا قَوْمٍ عَصَوْنِی جَعَلْتُ

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۶.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۱۴، و فیه: أقل الناس صدقا المملوک خ ل.

۳- ۳. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۴۸.

۵- ۵. أمالی الصدوق ص ۲۲۰.

قُلُوبَ الْمُلُوكِ عَلَيْهِمْ سَخْطَةً أَلَا لَا تَشْغَلُوا أَنْفُسَكُمْ بِسَبِّ الْمُلُوكِ تُوبُوا إِلَيَّ أَعْطِفْ قُلُوبَهُمْ عَلَيْكُمْ (۱).

«۲۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ أَمِيرٌ مُتَسَلِّطٌ لَمْ يَعْدِلْ وَ ذُو ثَرْوَةٍ مِنَ الْمَالِ لَمْ يُعْطِ الْمَالَ حَقَّهُ وَ فَقِيرٌ فَخُورٌ(۲).

«۲۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ يَاسِرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِذَا كَذَبَ الْوُلَاةُ حُبِسَ الْمَطَرُ وَ إِذَا جَارَ السُّلْطَانُ هَانَتِ الدَّوْلَةُ وَ إِذَا حُبِسَتِ الزَّكَاةُ مَاتَتِ الْمَوَاشِي (۳).

«۲۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] أَبُو عَمْرٍو عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْوَصَّافِيِّ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: لَا يُؤَمَّرُ رَجُلٌ عَلَى عَشَرَةٍ فَمَا فَوْقَهُمْ إِلَّا جِيءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَغْلُولَةً يَدُهُ إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ كَانَ مُحْسِناً فُكَّ عَنْهُ وَ إِنْ كَانَ مُسِيئاً زِيدَ غُلًّا إِلَى غُلِّهِ (۴).

«۲۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا كَانَ لَكَ صَدِيقٌ فَوُلِّيَ وِلَايَةً فَأَصَبْتَهُ عَلَى الْعُشْرِ مِمَّا كَانَ لَكَ عَلَيْهِ قَبْلَ وِلَايَتِهِ فَلَيْسَ بِصَدِيقِ سَوْءٍ(۵).

«۲۶»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ عَلَيْهِ زِيَادٌ الْقَنْدِيُّ فَقَالَ لَهُ يَا زِيَادُ وُلِّيتَ لِهَؤُلَاءِ قَالَ نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لِي مُرُوَّةٌ وَ لَيْسَ وَرَاءَ ظَهْرِي مَالٌ وَ إِنَّمَا أُوَاسِي إِخْوَانِي مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ يَا زِيَادُ أَمَّا إِذَا كُنْتَ فَاعِلًا ذَلِكَ فَإِذَا دَعَتْكَ نَفْسُكَ إِلَى ظُلْمِ النَّاسِ عِنْدَ الْقُدْرَةِ عَلَى ذَلِكَ فَاذْكُرْ قُدْرَةَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَى عُقُوبَتِكَ وَ ذَهَابَ مَا أَتَيْتَ إِلَيْهِمْ عَنْهُمْ وَ بَقَاءَ

۱- ۱. أمالي الصدوق ص ۲۲۰.

۲- ۲. عيون الأخبار ج ۲ ص ۲۸.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۷۷.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۷۰.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۵.

مَا أَتَيْتَ إِلَى نَفْسِكَ عَلَيْكَ وَ السَّلَامُ (۱).

«۲۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ بِشْرِ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِی عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِی عَنْ سَعِیدِ بْنِ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ سَالِمٍ الْجَیْشَانِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ أَبِی ذَرٍّ أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله قَالَ: یَا بَا ذَرٍّ إِنِّی أُحِبُّ لَکَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِی إِنِّی أَرَاکَ ضَعِیفاً فَلَا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَیْنِ وَ لَا تَوَلَّیَنَّ مَالَ یَتِیمٍ (۲).

«۲۸»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ عُبَیْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ عَنِ الْهَرَوِیِّ عَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِذَا وُلِّیَ الظَّالِمُ الظَّالِمَ فَقَدْ أَنْصَفَ الْحَقَّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَادِلُ الْعَادِلَ فَقَدِ اعْتَدَلَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَادِلُ الظَّالِمَ فَقَدِ اسْتَرَاحَ الْحَقُّ وَ إِذَا وُلِّیَ الْعَبْدُ الْحُرَّ فَقَدِ اسْتُرِقَّ الْحَقُّ (۳).

«۲۹»- ع، [علل الشرائع] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَى عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْأَزَّجَانِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِمَنْ جَعَلَ لَهُ سُلْطَاناً مُدَّةً مِنْ لَیَالِی وَ أَیَّامٍ وَ سِنِینَ وَ شُهُورٍ فَإِنْ عَدَلُوا فِی النَّاسِ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَکِ أَنْ یُبْطِئَ بِإِدَارَتِهِ فَطَالَتْ أَیَّامُهُمْ وَ لَیَالِیهِمْ وَ سِنُوهُمْ وَ شُهُورُهُمْ وَ إِنْ هُمْ جَارُوا فِی النَّاسِ وَ لَمْ یَعْدِلُوا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ صَاحِبَ الْفَلَکِ فَأَسْرَعَ إِدَارَتَهُ وَ أَسْرَعَ فَنَاءَ لَیَالِیهِمْ وَ أَیَّامِهِمْ وَ سِنِیهِمْ وَ شُهُورِهِمْ وَ قَدْ وَفَى تَبَارَکَ وَ تَعَالَى لَهُمْ بِعَدَدِ اللَّیَالِی وَ الْأَیَّامِ وَ الشُّهُورِ(۴).

«۳۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الرَّبِیعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسْلِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ نَوْفٍ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا نَوْفُ إِیَّاکَ أَنْ تَکُونَ عَشَّاراً أَوْ شَاعِراً أَوْ شُرْطِیّاً أَوْ عَرِیفاً أَوْ صَاحِبَ عَرْطَبَةٍ وَ هِیَ الطُّنْبُورُ أَوْ صَاحِبَ کُوبَةٍ وَ هُوَ الطَّبْلُ فَإِنَّ نَبِیَّ اللَّهِ علیه السلام خَرَجَ ذَاتَ لَیْلَةٍ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ إِنَّهَا السَّاعَةُ الَّتِی لَا یُرَدُّ فِیهَا دَعْوَةٌ إِلَّا دَعْوَةُ عَرِیفٍ أَوْ دَعْوَةُ شَاعِرٍ أَوْ شُرْطِیٍ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۰۹.

۲- ۲. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۴.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۶۷.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۲ ص ۲۵۳.

أَوْ صَاحِبِ عَرْطَبَهٍ أَوْ صَاحِبِ كُوبَهٍ(۱).

«۳۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ الْفَارِسِیِّ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمَّا خَلَقَ الْجَنَّهَ خَلَقَهَا مِنْ لَبِنَتَیْنِ لَبِنَهٍ مِنْ ذَهَبٍ وَ لَبِنَهٍ مِنْ فِضَّهٍ وَ جَعَلَ حِیطَانَهَا الْیَاقُوتَ وَ سَقْفَهَا الزَّبَرْجَدَ وَ حَصْبَاءَهَا اللُّؤْلُؤَ وَ تُرَابَهَا الزَّعْفَرَانَ وَ الْمِسْكَ الْأَذْفَرَ فَقَالَ لَهَا تَكَلَّمِی فَقَالَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ قَدْ سَعِدَ مَنْ یَدْخُلُنِی فَقَالَ عَزَّ وَ جَلَّ بِعِزَّتِی وَ عَظَمَتِی وَ جَلَالِی وَ ارْتِفَاعِی لَا یَدْخُلُهَا مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِكِّیرٌ وَ لَا قَتَّاتٌ وَ هُوَ النَّمَّامُ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ هُوَ الْقَلْطَبَانُ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ التَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (۲).

«۳۲»- ل، [الخصال] أَبِی وَ ابْنُ الْوَلِیدِ مَعاً عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ وَ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ مَعاً عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا یَدْخُلُ الْجَنَّهَ مُدْمِنُ خَمْرٍ وَ لَا سِكِّیرٌ وَ لَا عَاقٌّ وَ لَا شَدِیدُ السَّوَادِ وَ لَا دَیُّوثٌ وَ لَا قَلَّاعٌ وَ هُوَ الشُّرْطِیُّ وَ لَا زَنُوقٌ وَ هُوَ الْخُنْثَی وَ لَا خیوق [خیوفٌ] وَ هُوَ التَّبَّاشُ وَ لَا عَشَّارٌ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا قَدَرِیٌّ (۳).

«۳۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ إِدْرِیسَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْمُغِیرَهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ الشَّامِیِّ عَنْ نَوْفٍ الْبِكَالِیِّ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: یَا نَوْفُ اقْبَلْ وَصِیَّتِی- لَا تَكُونَنَّ نَقِیباً وَ لَا عَرِیفاً وَ لَا عَشَّاراً وَ لَا بَرِیداً(۴).

«۳۴»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ تَوَلَّی عِرَافَهَ قَوْمٍ حَبَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَی شَفِیرِ جَهَنَّمَ بِكُلِّ یَوْمٍ أَلْفَ سَنَهٍ وَ حُشِرَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ یَدَاهُ مَغْلُولَتَانِ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۴۶.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵۴.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۵۴.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۱۲۶.

إِلَى عُنُقِهِ فَإِنْ قَامَ فِيهِمْ بِأَمْرِ اللَّهِ أَطْلَقَهُ اللَّهُ وَ إِنْ كَانَ ظَالِماً هُوِيَ بِهِ فِي نارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ(۱).

«۳۵»- ل، [الخصال] لي، [الأمالي للصدوق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: تَبِعَ حَكِيمٌ حَكِيماً سَبْعَ مِائَةِ فَرْسَخٍ فِي سَبْعِ كَلِمَاتٍ فَمِنْهَا أَنَّهُ سَأَلَهُ مَا أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ قَالَ الْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ (۲).

«۳۶»- ل، [الخصال] الطَّالَقَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَرِيرٍ الطَّبَرِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْكِنَانِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُعَاذٍ قَالَ: دَخَلَ الْبَاقِرُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَوَعَظَهُ وَ كَانَ فِيمَا وَعَظَهُ يَا عُمَرُ افْتَحِ الْأَبْوَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ انْصُرِ الْمَظْلُومَ وَ رُدَّ الْمَظَالِمَ (۳).

أقول: قد أوردنا في أبواب المواعظ أخبارا من هذا الباب مثل ما كتبه أمير المؤمنين عليه السلام لمحمد بن أبي بكر و مالك الأشتر و غيرهما.

«۳۷»- ع، [علل الشرائع]: فِي خَبَرِ فَاطِمَةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا فَرَضَ اللَّهُ الْعَدْلَ مِسْكاً لِلْقُلُوبِ (۴).

«۳۸»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: ثَلَاثَةٌ هُنَّ أُمُّ الْفَوَاقِرِ- سُلْطَانٌ إِنْ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَشْكُرْ وَ إِنْ أَسَأْتَ إِلَيْهِ لَمْ يَغْفِرْ وَ جَارٌ عَيْنُهُ تَرْعَاكَ وَ قَلْبُهُ يَنْعَاكَ إِنْ رَأَى حَسَنَةً دَفَنَهَا وَ إِنْ رَأَى سَيِّئَةً أَظْهَرَهَا وَ أَذَاعَهَا وَ زَوْجَةٌ إِنْ شَهِدْتَ لَمْ تَقَرَّ عَيْنُكَ بِهَا وَ إِنْ غِبْتَ لَمْ تَطْمَئِنَّ إِلَيْهَا(۵).

«۳۹»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ ابْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ

۱- ۱. أمالي الصدوق ص ۲۵۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۵، أمالي الصدوق ص ۱۴۸.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۵۱.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۱ ص ۲۳۶. و مسكا: اى اعتصاما و تعلقا، و في ط النجف ج ۱ ص ۲۴۸« تسكينا.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۴۰».

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ... وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ (۱).

«۴۰»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي طَالِبٍ عَنِ ابْنِ هُدْبَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَقُولُ: مَنْ وَلِيَ عَشَرَةً فَلَمْ يَعْدِلْ فِيهِمْ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ يَدَاهُ وَ رِجْلَاهُ وَ رَأْسُهُ فِي ثَقْبِ فَأْسٍ (۲).

«۴۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْأَرْمَنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ مُعَاوِيَهَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَضَيَّعَهُمْ ضَيَّعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ (۳).

«۴۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ سَعْدٍ الْإِسْكَافِ عَنِ ابْنِ نُبَاتَهَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ: أَيُّمَا وَالٍ احْتَجَبَ عَنْ حَوَائِجِ النَّاسِ احْتَجَبَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ عَنْ حَوَائِجِهِ وَ إِنْ أَخَذَ هَدِيَّهً كَانَ غُلُولًا وَ إِنْ أَخَذَ رِشْوَهً فَهُوَ مُشْرِكٌ (۴).

«۴۳»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ يَبْتَلِ شِيعَتَنَا بِأَرْبَعٍ أَنْ يَسْأَلُوا النَّاسَ فِي أَكُفِّهِمْ وَ أَنْ يُؤْتَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ وَ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِوَلَايَهِ سَوْءٍ وَ لَا يُولَدُ لَهُمْ أَزْرَقُ أَخْضَرُ(۵).

«۴۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فِي مَمْلَكَهِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَهِ أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنِّي لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَى سَفْكِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۳۲.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۳۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۳۸.

عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَنْ أَدَعَ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً(۱).

«۴۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُیَسِّرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: إِنَّ فِی جَهَنَّمَ لَجَبَلًا یُقَالُ لَهُ الصَّعُودَا وَ إِنَّ فِی الصَّعُودَا لَوَادِیاً یُقَالُ لَهُ سَقَرُ وَ إِنَّ فِی قَعْرِ سَقَرَ لَجُبّاً یُقَالُ لَهُ هَبْهَبُ کُلَّمَا کُشِفَ غِطَاءُ ذَلِکَ الْجُبِّ ضَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ وَ ذَلِکَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِینَ (۲).

«۴۶»- سن، [المحاسن] فِی رِوَایَهِ مُیَسِّرٍ: مِثْلَهُ وَ فِیهِ یُقَالُ لَهُ صَعُودٌ وَ إِنَّ فِی صَعُودٍ لَوَادِیاً(۳).

«۴۷»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنْ أَبِی عِیسَی عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ فَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مِسْمَعٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ عَنْ أَبِیهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمَا قَالَ: کَانَ رَجُلٌ ظَالِمٌ فَکَانَ یَصِلُ الرَّحِمَ وَ یُحْسِنُ عَلَی رَعِیَّتِهِ وَ یَعْدِلُ فِی الْحُکْمِ فَحَضَرَ أَجَلُهُ فَقَالَ رَبِّ حَضَرَ أَجَلِی وَ ابْنِی صَغِیرٌ فَامْدُدْ لِی فِی عُمُرِی فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَیْهِ أَنِّی قَدْ أَنْسَأْتُ لَکَ فِی عُمُرِکَ اثْنَتَیْ عَشْرَهَ سَنَهً وَ قِیلَ لَهُ إِلَی هَذَا یَشِبُّ ابْنُکَ وَ یَعْلَمُ مَنْ کَانَ جَاهِلًا وَ یَسْتَحْکِمُ عِلْمُ مَنْ لَا یَعْلَمُ.

«۴۸»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ الْحَکَمِ بْنِ مِسْکِینٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ یَحْیَی الْأَزْرَقِ عَنْ أَبِی حَمْزَهَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: إِنَّ مَلِکاً مِنْ بَنِی إِسْرَائِیلَ قَالَ لَأَبْنِیَنَّ مَدِینَهً لَا یَعِیبُهَا أَحَدٌ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ بِنَائِهَا اجْتَمَعَ رَأْیُهُمْ عَلَی أَنَّهُمْ لَمْ یَرَوْا مِثْلَهَا قَطُّ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ لَوْ آمَنْتَنِی عَلَی نَفْسِی أَخْبَرْتُکَ بِعَیْبِهَا فَقَالَ لَکَ الْأَمَانُ فَقَالَ لَهَا عَیْبَانِ أَحَدُهُمَا أَنَّکَ تَهْلِکُ عَنْهَا وَ الثَّانِی أَنَّهَا تَخْرَبُ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ الْمَلِکُ وَ أَیُّ عَیْبٍ أَعْیَبُ مِنْ

هَذَا ثُمَّ قَالَ فَمَا نَصْنَعُ قَالَ تَبْنِی مَا یَبْقَی وَ لَا یَفْنَی وَ تَکُونُ شَابّاً لَا تَهْرَمُ أَبَداً فَقَالَ الْمَلِکُ لِابْنَتِهِ ذَلِکَ فَقَالَتْ مَا صَدَقَکَ أَحَدٌ غَیْرُهُ مِنْ أَهْلِ مَمْلَکَتِکَ.

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۲.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۱۲۳.

«۴۹»- ف، [تحف العقول]: سَأَلَ الصَّادِقَ علیه السلام سَائِلٌ فَقَالَ كَمْ جِهَاتُ مَعَايِشِ الْعِبَادِ الَّتِي فِيهَا الِاكْتِسَابُ وَ التَّعَامُلُ بَيْنَهُمْ وَ وُجُوهُ النَّفَقَاتِ فَقَالَ علیه السلام جَمِيعُ الْمَعَايِشِ كُلِّهَا مِنْ وُجُوهِ الْمُعَامَلَاتِ فِيمَا بَيْنَهُمْ مِمَّا يَكُونُ لَهُمْ فِيهِ الْمَكَاسِبُ أَرْبَعُ جِهَاتٍ مِنَ الْمُعَامَلَاتِ فَقَالَ لَهُ أَ كُلُّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَهِ أَجْنَاسٍ حَلَالٌ أَوْ كُلُّهَا حَرَامٌ أَوْ بَعْضُهَا حَلَالٌ وَ بَعْضُهَا حَرَامٌ فَقَالَ علیه السلام قَدْ يَكُونُ فِي هَؤُلَاءِ الْأَجْنَاسِ الْأَرْبَعَهِ حَلَالٌ مِنْ جِهَهٍ حَرَامٌ مِنْ جِهَهٍ حَلَالٌ (۱) وَ هَذِهِ الْأَجْنَاسُ مُسَمَّيَاتٌ مَعْرُوفَاتُ الْجِهَاتِ فَأَوَّلُ هَذِهِ الْجِهَاتِ الْأَرْبَعَهِ الْوِلَايَهُ وَ تَوْلِيَهُ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ فَالْأَوَّلُ وِلَايَهُ الْوُلَاهِ وَ وُلَاهِ الْوُلَاهِ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَى مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ ثُمَّ التِّجَارَهُ فِي جَمِيعِ الْبَيْعِ وَ الشِّرَاءِ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ثُمَّ الصِّنَاعَاتُ فِي جَمِيعِ صُنُوفِهَا ثُمَّ الْإِجَارَاتُ فِي كُلِّ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنَ الْإِجَارَاتِ وَ كُلُّ هَذِهِ الصُّنُوفِ تَكُونُ حَلَالًا مِنْ جِهَهٍ وَ حَرَاماً مِنْ جِهَهٍ وَ الْفَرْضُ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ فِي هَذِهِ الْمُعَامَلَاتِ الدُّخُولُ فِي جِهَاتِ الْحَلَالِ مِنْهَا وَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ الْحَلَالِ وَ اجْتِنَابُ جِهَاتِ الْحَرَامِ مِنْهَا تَفْسِيرُ مَعْنَى الْوِلَايَاتِ وَ هِيَ جِهَتَانِ فَإِحْدَى الْجِهَتَيْنِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْعَدْلِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِوِلَايَتِهِمْ وَ تَوْلِيَتِهِمْ عَلَى النَّاسِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَى مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ وَ الْجِهَهُ الْأُخْرَى مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ وُلَاهِ الْجَوْرِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِمْ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنَ الْأَبْوَابِ الَّتِي هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ فَوَجْهُ الْحَلَالِ مِنَ الْوِلَايَهِ وِلَايَهُ الْوَالِي الْعَادِلِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِمَعْرِفَتِهِ وَ وِلَايَتِهِ وَ الْعَمَلِ لَهُ فِي وِلَايَتِهِ وَ وِلَايَهِ وُلَاتِهِ وَ وُلَاهِ وُلَاتِهِ بِجِهَهِ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ الْوَالِي الْعَادِلُ بِلَا زِيَادَهٍ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَ لَا نُقْصَانٍ مِنْهُ وَ لَا تَحْرِيفٍ لِقَوْلِهِ وَ لَا تَعَدٍّ لِأَمْرِهِ إِلَى غَيْرِهِ فَإِذَا صَارَ الْوَالِي وَالِيَ عَدْلٍ بِهَذِهِ الْجِهَهِ فَالْوِلَايَهُ لَهُ وَ الْعَمَلُ مَعَهُ وَ مَعُونَتُهُ فِي وِلَايَتِهِ وَ تَقْوِيَتُهُ حَلَالٌ مُحَلَّلٌ وَ حَلَالٌ الْكَسْبُ مَعَهُمْ وَ ذَلِكَ أَنَّ فِي وِلَايَهِ وَالِي الْعَدْلِ وَ وُلَاتِهِ إِحْيَاءَ كُلِّ حَقٍّ وَ كُلِّ عَدْلٍ- وَ إِمَاتَهَ كُلِّ ظُلْمٍ وَ جَوْرٍ وَ فَسَادٍ فَلِذَلِكَ كَانَ السَّاعِي فِي تَقْوِيَهِ سُلْطَانِهِ وَ الْمُعِينُ لَهُ عَلَى وِلَايَتِهِ سَاعِياً فِي طَاعَهِ اللَّهِ

۱- ۱. فی المصدر المطبوع: حلال من جهه حرام من جهه.

مُقَوِّياً لِتَدِينِهِ وَ أَمَّا وَجْهُ الْحَرَامِ مِنَ الْوِلَايَهِ فَوِلَايَهُ الْوَالِي الْجَائِرِ وَ وِلَايَهُ وُلَاتِهِ الرَّئِيسِ مِنْهُمْ وَ أَتْبَاعِ الْوَالِي فَمَنْ دُونَهُ مِنْ وُلَاهِ الْوُلَاهِ إِلَى أَدْنَاهُمْ بَاباً مِنْ أَبْوَابِ الْوِلَايَهِ عَلَى مَنْ هُوَ وَالٍ عَلَيْهِ وَ الْعَمَلُ لَهُمْ وَ الْكَسْبُ مَعَهُمْ بِجِهَهِ الْوِلَايَهِ لَهُمْ حَرَامٌ وَ مُحَرَّمٌ مُعَذَّبٌ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ عَلَى قَلِيلٍ مِنْ فِعْلِهِ أَوْ كَثِيرٍ لِأَنَّ كُلَّ شَيْ ءٍ مِنْ جِهَهِ الْمَعُونَهِ مَعْصِيَهٌ كَبِيرَهٌ مِنَ الْكَبَائِرِ وَ ذَلِكَ أَنَّ فِي وِلَايَهِ الْوَالِي الْجَائِرِ دُرُوسَ الْحَقِّ كُلِّهِ وَ إِحْيَاءَ الْبَاطِلِ كُلِّهِ وَ إِظْهَارَ الظُّلْمِ وَ الْجَوْرِ وَ الْفَسَادِ وَ إِبْطَالَ الْكُتُبِ وَ قَتْلَ الْأَنْبِيَاءِ وَ الْمُؤْمِنِينَ وَ هَدْمَ الْمَسَاجِدِ وَ تَبْدِيلَ سُنَّهِ اللَّهِ وَ شَرَائِعِهِ فَلِذَلِكَ حَرَامٌ الْعَمَلُ مَعَهُمْ وَ مَعُونَتُهُمْ وَ الْكَسْبُ مَعَهُمْ إِلَّا بِجِهَهِ الضَّرُورَهِ نَظِيرِ الضَّرُورَهِ إِلَى الدَّمِ وَ الْمَيْتَهِ(۱).

و أقول تمامه فی باب جوامع المکاسب و فی التتمه أیضا بعض أحکام الولاه و أعمالهم.

«۵۰»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] عَنْ أُمِّ سَلَمَهَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله يَمْشِي فِي الصَّحْرَاءِ فَنَادَاهُ مُنَادٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ فَالْتَفَتَ فَلَمْ يَرَ أَحَداً ثُمَّ نَادَاهُ فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِظَبْيٍ مُوثَقٍ فَقَالَتْ إِنَّ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ صَادَنِي وَ لِي خِشْفَانِ فِي ذَلِكَ الْجَبَلِ أَطْلِقْنِي حَتَّى أَذْهَبَ وَ أُرْضِعَهُمَا وَ أَرْجِعَ فَقَالَ وَ تَفْعَلِينَ قَالَتْ نَعَمْ إِنْ لَمْ أَفْعَلْ عَذَّبَنِيَ اللَّهُ عَذَابَ الْعَشَّارِ فَأَطْلَقَهَا.

أقول: تمامه فی أبواب المعجزات.

«۵۱»- سن، [المحاسن] فِي رِوَايَهِ أَبِي حَمْزَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ علیه السلام: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَيُّ قَوْمٍ عَصَوْنِي جَعَلْتُ الْمُلُوكَ عَلَيْهِمْ نَقِمَهً أَلَا لَا تُوَلِّعُوا بِسَبِّ الْمُلُوكِ تُوبُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَعْطِفْ بِقُلُوبِهِمْ عَلَيْكُمْ (۲).

«۵۲»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَوْلُ اللَّهِ- قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ(۳) فَقَدْ آتَى

۱- ۱. تحف العقول ۳۴۶- ۳۴۸.

۲- ۲. المحاسن ص ۱۱۷.

۳- ۳. آل عمران: ۲۶.

اللَّهُ بَنِی أُمَیَّهَ الْمُلْکَ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ یَذْهَبُ النَّاسُ إِلَیْهِ إِنَّ اللَّهَ آتَانَا الْمُلْکَ وَ أَخَذَهُ بَنُو أُمَیَّهَ بِمَنْزِلَهِ الرَّجُلِ یَکُونُ لَهُ الثَّوْبُ وَ یَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَیْسَ هُوَ لِلَّذِی أَخَذَهُ (۱).

«۵۳»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: ثَلَاثٌ إِنْ حَفِظْتَهُنَّ وَ عَمِلْتَ بِهِنَّ کَفَتْکَ مَا سِوَاهُنَّ- وَ إِنْ تَرَکْتَهُنَّ لَمْ یَنْفَعْکَ شَیْ ءٌ سِوَاهُنَّ قَالَ وَ مَا هُنَّ یَا أَبَا الْحَسَنِ قَالَ إِقَامَهُ الْحُدُودِ عَلَی الْقَرِیبِ وَ الْبَعِیدِ وَ الْحُکْمُ بِکِتَابِ اللَّهِ فِی الرِّضَا وَ السَّخَطِ وَ الْقَسْمُ بِالْعَدْلِ بَیْنَ الْأَحْمَرِ وَ الْأَسْوَدِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَعَمْرِی لَقَدْ أَوْجَزْتَ وَ أَبْلَغْتَ.

«۵۴»- جا، [المجالس للمفید] عَنِ الْأَصْمَعِیِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَعْرَابِیّاً وَ ذَکَرَ السُّلْطَانَ فَقَالَ لَئِنْ عَزُّوا بِالظُّلْمِ فِی الدُّنْیَا لَیَذِلُّنَّ بِالْعَدْلِ فِی الْآخِرَهِ رَضُوا بِقَلِیلٍ مِنْ کَثِیرٍ وَ بِیَسِیرٍ مِنْ خَطِیرٍ وَ إِنَّمَا یَلْقَوْنَ الْعَدَمَ حِینَ لَا یَنْفَعُ النَّدَمُ.

«۵۵»- کش، [رجال الکشی] حَمْدَوَیْهِ وَ إِبْرَاهِیمُ مَعاً عَنْ أَیُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عُقْبَهَ بْنِ بَشِیرٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ إِنِّی فِی الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِی وَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَمَا تَرَی لِی قَالَ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام تَمُنُّ عَلَیْنَا بِحَسَبِکَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی رَفَعَ بِالْإِیمَانِ مَنْ کَانَ النَّاسُ سَمَّوْهُ وَضِیعاً إِذَا کَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْکُفْرِ مَنْ کَانَ یُسَمُّونَهُ شَرِیفاً إِذَا کَانَ کَافِراً وَ لَیْسَ لِأَحَدٍ عَلَی أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِتَقْوَی اللَّهِ وَ أَمَّا قَوْلُکَ إِنَّ قَوْمِی کَانَ لَهُمْ عَرِیفٌ فَهَلَکَ فَأَرَادُوا أَنْ یُعَرِّفُونِی عَلَیْهِمْ فَإِنْ کُنْتَ تَکْرَهُ الْجَنَّهَ وَ تُبْغِضُهَا فَتَعَرَّفْ عَلَی قَوْمِکَ وَ یَأْخُذُ سُلْطَانٌ جَابِرٌ بِامْرِئٍ مُسْلِمٍ لِسَفْکِ دَمِهِ فَتَشْرَکُهُمْ فِی دَمِهِ وَ عَسَی لَا تَنَالُ مِنْ دُنْیَاهُمْ شَیْئاً(۲).

«۵۶»- کش، [رجال الکشی] مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِیلَ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مَرَّارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا: أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ أَبُو إِبْرَاهِیمَ مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ علیهما السلام الْعِرَاقَ قَالَ عَلِیُّ بْنُ یَقْطِینٍ أَ مَا تَرَی حَالِی وَ مَا أَنَا فِیهِ فَقَالَ لَهُ یَا عَلِیُّ إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَی أَوْلِیَاءَ مَعَ أَوْلِیَاءِ الظَّلَمَهِ لِیَدْفَعَ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۶۶.

۲- ۲. رجال الکشّیّ ۱۷۸.

بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ أَنْتَ مِنْهُمْ يَا عَلِيُ (۱).

«۵۷»- كش، [رجال الكشی] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ السِّنْدِيِّ بْنِ الرَّبِيعِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام لِعَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ اضْمَنْ لِي خَصْلَةً أَضْمَنْ لَكَ ثَلَاثاً فَقَالَ عَلِيٌّ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِي أَضْمَنُهَا لَكَ وَ مَا الثَّلَاثُ اللَّوَاتِي تَضْمَنُهُنَّ لِي قَالَ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام الثَّلَاثُ اللَّوَاتِي أَضْمَنُهُنَّ لَكَ أَنْ لَا يُصِيبَكَ حَرُّ الْحَدِيدِ أَبَداً بِقَتْلٍ وَ لَا فَاقَةٌ وَ لَا سِجْنُ حَبْسٍ قَالَ فَقَالَ عَلِيٌّ وَ مَا الْخَصْلَةُ الَّتِي أَضْمَنُهَا لَكَ قَالَ فَقَالَ تَضْمَنُ أَلَّا يَأْتِيَكَ وَلِيٌّ أَبَداً إِلَّا أَكْرَمْتَهُ قَالَ فَضَمِنَ عَلِيٌّ الْخَصْلَةَ وَ ضَمِنَ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ الثَّلَاثَ (۲).

«۵۸»- جش، [الفهرست للنجاشی] حَكَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ قَالَ وَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام: إِنَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَبْوَابِ الظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَهُ اللَّهُ وَ أَخَذَ لَهُ الْبُرْهَانَ وَ مَكَّنَ لَهُ فِي الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ يَلْجَأُ الْمُؤْمِنُ مِنَ الضُّرِّ وَ إِلَيْهِمْ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَةِ مِنْ شِيعَتِنَا- وَ بِهِمْ يُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَةَ الْمُؤْمِنِ فِي دَارِ الظَّلَمَةِ أُولَئِكَ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أُولَئِكَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ أُولَئِكَ نُورُ اللَّهِ فِي رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الدُّرِّيَّةُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُضِي ءُ مِنْهُمُ الْقِيَامَةُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّةِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّةُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ تَكُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ(۳).

«۵۹»- ضه، [روضه الواعظين]: سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام أَيُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ قَالَ الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ يُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا اخْذَرِ الْعَسْفَ وَ الْحَيْفَ فَإِنَّ الْعَسْفَ يَعُودُ بِالْجَلَاءِ وَ الْحَيْفَ يَدْعُو إِلَى السَّيْفِ. وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الظُّلْمَ فَإِنَّهُ

۱- ۱. رجال الكشّی ۳۶۷.

۲- ۲. رجال الكشّی ۳۶۸ مع اختلاف.

۳- ۳. رجال النجاشی ۲۵۵.

يُخَرِّبُ قُلُوبَكُمْ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: أَحَبُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ أَقْرَبُهُمْ إِلَى اللَّهِ مَجْلِساً إِمَامٌ عَادِلٌ وَ إِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ وَ أَشَدَّهُمْ عَذَاباً إِمَامٌ جَائِرٌ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ.

«۶۰»- إِرْشَادُ الْقُلُوبِ، رَوَى الْمُظَفَّرِيُّ فِي تَارِيخِهِ قَالَ: لَمَّا حَجَّ الْمَنْصُورُ فِي سَنَهِ أَرْبَعٍ وَ أَرْبَعِينَ وَ مِائَهٍ نَزَلَ بِدَارِ النَّدْوَهِ وَ كَانَ يَطُوفُ لَيْلًا وَ لَا يَشْعُرُ بِهِ أَحَدٌ فَإِذَا اطَّلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى بِالنَّاسِ وَ رَاحَ فِي مَوْكِبِهِ إِلَى مَنْزِلِهِ فَبَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ لَيْلَهٍ يَطُوفُ إِذْ سَمِعَ قَائِلًا يَقُولُ- اللَّهُمَّ إِنَّا نَشْكُو إِلَيْكَ ظُهُورَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ وَ مَا يَحُولُ بَيْنَ الْحَقِّ وَ أَهْلِهِ مِنَ الظُّلْمِ قَالَ فَمَلَأَ الْمَنْصُورُ مَسَامِعَهُ مِنْهُ ثُمَّ اسْتَدْعَاهُ فَقَالَ لَهُ مَا الَّذِي سَمِعْتُهُ مِنْكَ قَالَ إِنْ أَمَّنْتَنِي عَلَى نَفْسِي نَبَّأْتُكَ بِالْأُمُورِ مِنْ أَصْلِهَا قَالَ أَنْتَ آمِنٌ عَلَى نَفْسِكَ قَالَ أَنْتَ الَّذِي دَخَلَهُ الطَّمَعُ حَتَّى حَالَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْحَقِّ وَ حُصُولِ مَا فِي الْأَرْضِ مِنَ الْبَغْيِ وَ الْفَسَادِ فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى اسْتَرْعَاكَ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ فَأَغْفَلْتَهَا وَ جَعَلْتَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَهُمْ حِجَاباً وَ حُصُوناً مِنَ الْجِصِّ وَ الْآجُرِّ وَ أَبْوَاباً مِنَ الْحَدِيدِ وَ حَجَبَهُ مَعَهُمُ السِّلَاحُ وَ اتَّخَذْتَ وُزَرَاءَ ظَلَمَهً وَ أَعْوَاناً فَجَرَهً إِنْ أَحْسَنْتَ لَمْ يُعِينُوكَ وَ إِنْ أَسَأْتَ لَا يَرُدُّوكَ وَ قَوَّمْتَهُمْ عَلَى ظُلْمِ النَّاسِ وَ لَمْ تَأْمُرْهُمْ بِإِعَانَهِ الْمَظْلُومِ وَ الْجَائِعِ وَ الْعَارِي فَصَارُوا شُرَكَاءَكَ فِي سُلْطَانِكَ وَ صَانَعْتَهُمُ الْعُمَّالَ بِالْهَدَايَا خَوْفاً مِنْهُمْ فَقَالُوا هَذَا قَدْ خَانَ اللَّهَ فَمَا لَنَا لَا نَخُونُهُ فَاخْتَزَنُوا الْأَمْوَالَ وَ حَالُوا دُونَ الْمُتَظَلِّمِ وَ دُونَكَ فَامْتَلَأَتْ بِلَادُ اللَّهِ فَسَاداً وَ بَغْياً وَ ظُلْماً فَمَا بَقَاءُ الْإِسْلَامِ وَ أَهْلِهِ عَلَى هَذَا وَ قَدْ كُنْتُ أُسَافِرُ إِلَى بِلَادِ الصِّينِ وَ بِهَا مَلِكٌ قَدْ ذَهَبَ سَمْعُهُ فَجَعَلَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ وُزَرَاؤُهُ مَا يُبْكِيكَ فَقَالَ لَسْتُ أَبْكِي عَلَى مَا نَزَلَ مِنْ ذَهَابِ سَمْعِي وَ لَكِنَّ الْمَظْلُومَ يَصْرَخُ بِالْبَابِ وَ لَا أَسْمَعُ نِدَاءَهُ وَ لَكِنْ إِنْ كَانَ سَمْعِي قَدْ ذَهَبَ فَبَصَرِي بَاقٍ فَنَادَى فِي النَّاسِ لَا يَلْبَسْ ثَوْباً أَحْمَرَ إِلَّا مَظْلُومٌ فَكَانَ يَرْكَبُ الْفِيلَ فِي كُلِّ طَرَفِ نَهَارٍ هَلْ يَرَى مَظْلُوماً فَلَا يَجِدُهُ هَذَا وَ هُوَ مُشْرِكٌ بِاللَّهِ وَ قَدْ غَلَبَتْ رَأْفَتُهُ بِالْمُشْرِكِينَ عَلَى شُحِّ نَفْسِهِ وَ أَنْتَ

مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لَا تَغْلِبَنَّكَ رَأْفَتُكَ بِالْمُسْلِمِينَ عَلَى شُحِّ نَفْسِكَ فَإِنَّكَ لَا تَجْمَعُ الْمَالَ إِلَّا لِوَاحِدَةٍ مِنْ ثَلَاثٍ إِنْ قُلْتَ إِنَّكَ تَجْمَعُ لِوُلْدِكَ فَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ تَعَالَى الطِّفْلَ الصَّغِيرَ يَخْرُجُ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ لَا مَالَ لَهُ فَيُعْطِيهِ فَلَسْتَ بِالَّذِي تُعْطِيهِ بَلِ اللَّهُ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يُعْطِي وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِتَشْيِيدِ سُلْطَانِي فَقَدْ أَرَاكَ اللَّهُ الْقَدِيرُ عِبَراً فِي الَّذِينَ تَقَدَّمُوا مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا جَمَعُوا مِنَ الْأَمْوَالِ وَ لَا مَا أَعَدُّوا مِنَ السِّلَاحِ وَ إِنْ قُلْتَ أَجْمَعُهَا لِغَايَةٍ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْغَايَةِ الَّتِي أَنَا فِيهَا فَوَ اللَّهِ مَا فَوْقَ مَا أَنْتَ فِيهِ مَنْزِلَةٌ إِلَّا الْعَمَلُ الصَّالِحُ يَا هَذَا هَلْ تُعَاقِبُ مَنْ عَصَاكَ إِلَّا بِالْقَتْلِ فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا يُعَاقِبُ إِلَّا بِأَلِيمِ الْعَذَابِ وَ هُوَ يَعْلَمُ مِنْكَ مَا أَضْمَرَ قَلْبُكَ وَ عَقَدَتْ عَلَيْهِ جَوَارِحُكَ فَمَا ذَا تَقُولُ إِذَا كُنْتَ بَيْنَ يَدَيْهِ لِلْحِسَابِ عُرْيَاناً هَلْ يُغْنِي عَنْكَ مَا كُنْتَ فِيهِ شَيْئاً قَالَ فَبَكَى الْمَنْصُورُ بُكَاءً شَدِيداً وَ قَالَ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُخْلَقْ وَ لَمْ أَكُ شَيْئاً ثُمَّ قَالَ مَا الْحِيلَةُ فِيمَا حَوَّلْتُ قَالَ عَلَيْكَ بِأَعْلَامِ الْعُلَمَاءِ الرَّاشِدِينَ قَالَ فَرُّوا مِنِّي قَالَ فَرُّوا مِنْكَ مَخَافَةَ أَنْ تَحْمِلَهُمْ عَلَى ظَهْرٍ مِنْ طَرِيقَتِكَ وَ لَكِنِ افْتَحِ الْبَابَ وَ سَهِّلِ الْحِجَابَ وَ خُذِ الشَّيْ ءَ مِمَّا حَلَّ وَ طَابَ وَ انْتَصِفْ لِلْمَظْلُومِ وَ أَنَا ضَامِنٌ عَمَّنْ هَرَبَ مِنْكَ أَنْ يَعُودَ إِلَيْكَ فَيُعَاوِنَكَ عَلَى أَمْرِكَ فَقَالَ الْمَنْصُورُ اللَّهُمَّ وَفِّقْنِي لِأَنْ أَعْمَلَ بِمَا قَالَ هَذَا الرَّجُلُ ثُمَّ حَضَرَ الْمُؤَذِّنُونَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ عَلَيَّ بِالرَّجُلِ فَطَلَبُوهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ أَثَراً فَقِيلَ إِنَّهُ كَانَ الْخَضِرَ عليه السلام (۱).

«۶۱»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: عَدْلُ سَاعَةٍ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ سَبْعِينَ سَنَةً قِيَامِ لَيْلُهَا وَ صِيَامِ نَهَارُهَا وَ جَوْرُ سَاعَةٍ فِي حُكْمٍ أَشَدُّ وَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ مَعَاصِي سِتِّينَ سَنَةً. وَ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ: مَنْ أَصْبَحَ وَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غُفِرَ لَهُ مَا اجْتَرَمَ. وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: إِنَّ أَهْوَنَ الْخَلْقِ عَلَى اللَّهِ مَنْ وَلِيَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ فَلَمْ يَعْدِلْ لَهُمْ (۲).

«۶۲»- غو، [غوالي اللئالي] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الرِّفْقُ رَأْسُ الْحِكْمَةِ اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِي فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ وَ مَنْ شَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْقُقْ عَلَيْهِ.

وَ قَالَ صلى الله عليه و آله:

۱- ۱. إرشاد القلوب المجلد الثاني.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۸۰.

كَيْفَ يُقَدِّسُ اللَّهُ قَوْماً لَا يُؤْخَذُ لِضَعِيفِهِمْ مِنْ شَدِيدِهِمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضِرَةٌ وَ إِنَّ اللَّهَ يَسْتَعْمِلُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ.

وَ قَالَ عليه السلام: إِنَّ لِلَّهِ عِبَاداً اخْتَصَّهُمْ بِالنِّعَمِ يُقِرُّهَا فِيهِمْ مَا بَذَلُوهَا لِلنَّاسِ فَإِذَا مَنَعُوهَا حَوَّلَهَا مِنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ وَ كَانَ كِسْرَى قَدْ فَتَحَ بَابَهُ وَ سَهَّلَ جَنَابَهُ وَ رَفَعَ حِجَابَهُ وَ بَسَطَ إِذْنَهُ لِكُلِّ وَاصِلٍ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ مَلِكِ الرُّومِ لَقَدْ أَقْدَرْتَ عَلَيْكَ عَدُوَّكَ بِفَتْحِكَ الْبَابَ وَ

رَفْعِكَ الْحِجَابَ فَقَالَ إِنَّمَا أَتَحَصَّنُ مِنْ عَدُوِّي بِعَدْلِي وَ إِنَّمَا أَنْصَبْتُ هَذَا الْمَنْصِبَ وَ جَلَسْتُ هَذَا الْمَجْلِسَ لِقَضَاءِ الْحَاجَاتِ وَ دَفْعِ الظُّلَامَاتِ فَإِذَا لَمْ تَتَّصِلِ الرَّعِيَّةُ إِلَيَّ فَمَتَى أَقْضِي حَاجَتَهُ وَ أَكْشِفُ ظُلَامَتَهُ.

«۶۳»- كا، [الكافي] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي سَمَّالٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ قُلِ اللَّهُمَّ مالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَ تَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَ تُعِزُّ مَنْ تَشاءُ(۱) أَ لَيْسَ قَدْ آتَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بَنِي أُمَيَّةَ الْمُلْكَ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ آتَانَا الْمُلْكَ وَ أَخَذَتْهُ بَنُو أُمَيَّةَ بِمَنْزِلَةِ الرَّجُلِ يَكُونُ لَهُ الثَّوْبُ فَيَأْخُذُهُ الْآخَرُ فَلَيْسَ هُوَ لِلَّذِي أَخَذَهُ (۲).

«۶۴»- كا، [الكافي] مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ: أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِها(۳) قَالَ الْعَدْلَ بَعْدَ الْجَوْرِ(۴).

«۶۵»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ عَنْ عِيسَى بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الْمَاءِ يُصِيبُهُ الظَّمْآنُ مَا أَوْسَعَ الْعَدْلَ إِذَا عُدِلَ فِيهِ وَ إِنْ قَلَ (۵).

«۶۶»- ختص، [الإختصاص] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام

۱- ۱. آل عمران: ۲۶.

۲- ۲. الكافي ج ۸ ص ۲۶۶.

۳- ۳. الحديد: ۱۷.

۴- ۴. الكافي ج ۸ ص ۲۶۷.

۵- ۵. الاختصاص ص ۲۶۱ و قد مر في باب العدل.

قَالَ: الْعَدْلُ أَحْلَى مِنَ الشَّهْدِ وَ أَلْيَنُ مِنَ الزُّبْدِ وَ أَطْيَبُ رِيحاً مِنَ الْمِسْكِ (۱).

«۶۷»- ختص، [الإختصاص] قَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ أَحَدِهِمْ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: الدِّينُ وَ السُّلْطَانُ أَخَوَانِ تَوْأَمَانِ- لَا بُدَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ وَ الدِّينُ أُسٌّ وَ السُّلْطَانُ حَارِسٌ وَ مَا لَا أُسَّ لَهُ مُنْهَدِمٌ وَ مَا لَا حَارِسَ لَهُ ضَائِعٌ (۲).

«۶۸»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ علیه السلام: لِكُلِّ شَيْ ءٍ دَوْلَةٌ حَتَّى إِنَّهُ لَيُدَالُ لِلْأَحْمَقِ مِنَ الْعَاقِلِ (۳).

«۶۹»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: السُّلْطَانُ ظِلُّ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ يَأْوِي إِلَيْهِ كُلُّ مَظْلُومٍ فَمَنْ عَدَلَ كَانَ لَهُ الْأَجْرُ وَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الشُّكْرُ وَ مَنْ جَارَ كَانَ عَلَيْهِ الْوِزْرُ وَ عَلَى الرَّعِيَّةِ الصَّبْرُ حَتَّى يَأْتِيَهُمُ الْأَمْرُ(۴).

«۷۰»- كِتَابُ الصِّفِّينَ، لِنَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ: كَتَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام إِلَى أُمَرَاءِ الْجُنُودِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ حَقَّ الْوَالِي أَنْ لَا يُغَيِّرَهُ عَلَى رَعِيَّتِهِ فَضْلٌ نَالَهُ وَ لَا أَمْرٌ خُصَّ بِهِ وَ أَنْ يَزِيدَهُ مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ دُنُوّاً مِنْ عِبَادِهِ وَ عَطْفاً عَلَيْهِمْ أَلَا وَ إِنَّ لَكُمْ عِنْدِي أَنْ لَا أَحْتَجِزَ دُونَكُمْ سِرّاً إِلَّا فِي حَرْبٍ وَ لَا أَطْوِيَ عَنْكُمْ أَمْراً إِلَّا فِي حُكْمٍ وَ لَا أُؤَخِّرَ لَكُمْ حَقّاً عَنْ مَحَلِّهِ وَ لَا أَزْرَأُكُمْ شَيْئاً وَ أَنْ تَكُونُوا عِنْدِي فِي الْحَقِّ سَوَاءً فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ وَجَبَتْ عَلَيْكُمُ النَّصِيحَةُ وَ الطَّاعَةُ فَلَا تَنْكُصُوا عَنْ دَعْوَةٍ وَ لَا تُفْرِطُوا فِي صَلَاحِ دِينِكُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ وَ أَنْ تَنْفُذُوا لِمَا هُوَ لِلَّهِ طَاعَةٌ وَ لِمَعِيشَتِكُمْ صَلَاحٌ وَ أَنْ تَخُوضُوا الْغَمَرَاتِ إِلَى الْحَقِّ وَ لَا يَأْخُذَكُمْ فِي اللَّهِ لَوْمَةُ لَائِمٍ فَإِنْ أَبَيْتُمْ أَنْ تَسْتَقِيمُوا لِي عَلَى ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَهْوَنَ عَلَيَّ مِمَّنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ثُمَّ أُعَاقِبُهُ عُقُوبَةً لَا يَجِدُ عِنْدِي فِيهَا هَوَادَةً فَخُذُوا هَذَا مِنْ أُمَرَائِكُمْ وَ أَعْطُوهُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ يُصْلِحُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ وَ السَّلَامُ.

۱- ۱. الاختصاص: ۲۶۲.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۶۳.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ۴۱.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۴۷.

وَ كَتَبَ إِلَى أَمَرَاءِ الْخَرَاجِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَمَرَاءِ الْخَرَاجِ: أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ مَنْ لَمْ يَحْذَرْ مَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ لَمْ يُقَدِّمْ لِنَفْسِهِ وَ لَمْ يُحْرِزْهَا وَ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ وَ انْقَادَ لَهُ فِيمَا لَمْ يَعْرِفْ نَفْعَ عَاقِبَتِهِ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحَنَّ مِنَ النَّادِمِينَ أَلَا وَ إِنَّ أَسْعَدَ النَّاسِ فِي الدُّنْيَا مَنْ عَدَلَ عَمَّا يَعْرِفُ ضَرَّهُ وَ إِنَّ أَشْقَاهُمْ مَنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ فَاعْتَبِرُوا وَ اعْلَمُوا أَنَّ لَكُمْ مَا قَدَّمْتُمْ مِنْ خَيْرٍ وَ مَا سِوَى ذَلِكَ وَدِدْتُمْ لَوْ أَنَّ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَهُ أَمَداً بَعِيداً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ اللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبادِ: وَ إِنَّ عَلَيْكُمْ وَبَالَ مَا فَرَّطْتُمْ فِيهِ وَ إِنَّ الَّذِي طُلِبَ مِنْكُمْ لَيَسِيرٌ وَ إِنَّ ثَوَابَهُ لَكَثِيرٌ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى عَنْهُ مِنَ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ عِقَابٌ يَخَافُ كَانَ فِي ثَوَابِهِ مَا لَا عُذْرَ لِأَحَدٍ فِي تَرْكِ طَلَبِهِ فَارْحَمُوا تُرْحَمُوا وَ لَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ وَ لَا تُكَلِّفُوهُمْ فَوْقَ طَاقَتِهِمْ وَ أَنْصِفُوا النَّاسَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ وَ اصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ فَإِنَّكُمْ خُزَّانُ الرَّعِيَّةِ- لَا تَتَّخِذَنَّ حِجَاباً وَ لَا تَحْجُبَنَّ أَحَداً عَنْ حَاجَتِهِ حَتَّى يَنْهِيَهَا إِلَيْكُمْ وَ لَا تَأْخُذُوا أَحَداً بِأَحَدٍ إِلَّا كَفِيلًا عَمَّنْ كَفَلَ عَنْهُ وَ اصْبِرُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى مَا فِيهِ الِاغْتِبَاطُ وَ إِيَّاكُمْ وَ تَأْخِيرَ الْعَمَلِ وَ دَفْعَ الْخَيْرِ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ النَّدَمَ وَ السَّلَامُ.

قَالَ: وَ كَتَبَ عليه السلام إِلَى أُمَرَاءِ الْأَجْنَادِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ وَ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ مِنْ مُعَسْكَرِهِ الْجَيْشِ إِلَّا مِنْ جَوْعَةٍ إِلَى شُبْعَةٍ وَ مِنْ فَقْرٍ إِلَى غِنًى أَوْ عَمًى إِلَى هُدًى فَإِنَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَاعْدِلُوا النَّاسَ عَنِ الظُّلْمِ وَ الْعُدْوَانِ وَ أَنْ خُذُوا عَلَى أَيْدِي سُفَهَائِكُمْ وَ احْتَرِسُوا أَنْ تَعْمَلُوا أَعْمَالًا لَا يَرْضَى اللَّهُ بِهَا عَنَّا فَيَرُدَّ عَلَيْنَا وَ عَلَيْكُمْ دُعَاءَنَا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ- قُلْ ما يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّي لَوْ لا دُعاؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزاماً(۱) فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا مَقَتَ قَوْماً مِنَ السَّمَاءِ هَلَكُوا فِي الْأَرْضِ فَلَا تَدَّخِرُوا لِأَنْفُسِكُمْ خَيْراً لِلْجُنْدِ حُسْنُ السِّيرَةِ وَ لِلرَّعِيَّةِ مَعُونَةٌ وَ لِدِينِ اللَّهِ قُوَّةٌ وَ ابْلُوهُ فِي سَبِيلِهِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدِ اصْطَنَعَ عِنْدَنَا وَ عِنْدَكُمْ مَا نَشْكُرُهُ بِجُهْدِنَا وَ إِنَ

۱- ۱. الفرقان: ۷۷.

مَصِيرَهُ مَا بَلَغَتْ قُوَّتُنَا وَ لا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

وَ كَتَبَ أَبُو ثَرْوَانَ قَالَ وَ فِي كِتَابِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ أَيْضاً: وَ كَتَبَ إِلَى جُنْدِهِ يُخْبِرُهُمْ بِالَّذِي لَهُمْ وَ الَّذِي عَلَيْهِمْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيٍّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَكُمْ فِي الْحَقِّ جَمِيعاً سَوَاءً أَسْوَدَكُمْ وَ أَحْمَرَكُمْ وَ جَعَلَكُمْ مِنَ الْوَالِي وَ جَعَلَ الْوَالِيَ مِنْكُمْ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ مِنَ الْوَلَدِ وَ الْوَلَدِ مِنَ الْوَالِدِ الَّذِي لَا يَكْفِيهِمْ مَنْعُهُ إِيَّاهُمْ مِنْ طَلَبِ عَدُوِّهِ وَ التُّهَمَهِ بِهِ مَا سَمِعْتُمْ وَ أَطَعْتُمْ وَ قَضَيْتُمُ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَ إِنَّ حَقَّكُمْ عَلَيْهِ إِنْصَافُكُمْ وَ التَّعْدِيلُ بَيْنَكُمْ وَ الْكَفُّ مِنْ قِبَلِكُمْ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَجَبَتْ طَاعَتُهُ بِمَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ نُصْرَتُهُ عَلَى سِيرَتِهِ وَ الدَّفْعُ عَنْ سُلْطَانِ اللَّهِ فَإِنَّكُمْ وَزَعَهُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ قَالَ عُمَرُ الْوَزَعَهُ الَّذِينَ يَدْفَعُونَ عَنِ الظُّلْمِ فَكُونُوا لِلَّهِ أَعْوَاناً وَ لِدِينِهِ أَنْصَاراً- وَ لا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاحِها- إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ.

وَ مِنْهُ قَالَ: لَمَّا مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِالْأَنْبَارِ اسْتَقْبَلَهُ بَنُو خشنوشك دَهَاقِنَتُهَا قَالَ سُلَيْمَانُ خش طَيِّبٌ نوشك رَاضِي يَعْنِي بَنِي الطَّيِّبِ الرَّاضِيَ بِالْفَارِسِيَّهِ فَلَمَّا اسْتَقْبَلُوا نَزَلُوا ثُمَّ جَاءُوا يَشْتَدُّونَ مَعَهُ قَالَ مَا هَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي مَعَكُمْ وَ مَا أَرَدْتُمْ بِهَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ قَالُوا أَمَّا هَذَا الَّذِي صَنَعْنَا فَهُوَ خُلُقٌ مِنَّا نُعَظِّمُ بِهِ الْأُمَرَاءَ وَ أَمَّا هَذِهِ الْبَرَاذِينُ فَهَدِيَّهٌ لَكَ وَ قَدْ صَنَعْنَا لَكَ وَ لِلْمُسْلِمِينَ طَعَاماً وَ هَيَّأْنَا لِدَوَابِّكُمْ عَلَفاً كَثِيراً قَالَ أَمَّا هَذَا الَّذِي زَعَمْتُمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ خُلُقٌ تُعَظِّمُونَ بِهِ الْأُمَرَاءَ فَوَ اللَّهِ مَا يَنْتَفِعُ بِهَذَا الْأُمَرَاءُ وَ إِنَّكُمْ لَتَشُقُّونَ بِهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ أَبْدَانِكُمْ فَلَا تَعُودُوا لَهُ وَ أَمَّا دَوَابُّكُمْ هَذِهِ إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ نَأْخُذَهَا مِنْكُمْ فَنَحْسِبُهَا مِنْ خَرَاجِكُمْ أَخَذْنَاهَا مِنْكُمْ وَ أَمَّا طَعَامُكُمُ الَّذِي صَنَعْتُمْ لَنَا فَإِنَّا نَكْرَهُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ شَيْئاً إِلَّا بِثَمَنٍ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَحْنُ نُقَوِّمُهُ ثُمَّ نَقْبَلُ ثَمَنَهُ قَالَ إِذاً لَا تُقَوِّمُونَهُ قِيمَتَهُ وَ نَحْنُ نَكْتَفِي بِمَا هُوَ دُونَهُ قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ لَنَا مِنَ الْعَرَبِ مَوَالِيَ وَ مَعَارِفَ فَتَمْنَعُنَا أَنْ نُهْدِيَ لَهُمْ وَ تَمْنَعُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا مِنَّا قَالَ كُلُّ الْعَرَبِ

لهم [لَكُمْ] مَوَالٍ وَ لَيْسَ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَقْبَلَ هَدِيَّتَكُمْ وَ إِنْ غَضَبَكُمْ أَحَدٌ فَأَعْلِمُونَا قَالُوا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّا نُحِبُّ أَنْ تَقْبَلَ هَدِيَّتَنَا وَ كَرَامَتَنَا قَالَ وَيْحَكُمْ نَحْنُ أَغْنَى مِنْكُمْ فَتَرَكَهُمْ وَ سَارَ.

وَ مِنْهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: لَمَّا رَجَعَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ صِفِّينَ وَ مَرَّ بِالشِّبَامِيِّينَ خَرَجَ إِلَيْهِ حَرْبُ بْنُ شُرَحْبِيلَ الشِّبَامِيُّ وَ أَقْبَلَ يَمْشِي مَعَهُ وَ عَلِيٌّ عليه السلام رَاكِبٌ فَقَالَ لَهُ عليه السلام ارْجِعْ فَإِنَّ مَشْيَ مِثْلِكَ مَعَ مِثْلِي فِتْنَةٌ لِلْوَالِي وَ مَذَلَّةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ (۱).

نهج، [نهج البلاغه] مرسلا: مثله (۲).

«۷۱»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ عليه السلام: إِذَا أَقْبَلَتِ الدُّنْيَا عَلَى أَحَدٍ أَعَارَتْهُ مَحَاسِنَ غَيْرِهِ وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنْهُ سَلَبَتْهُ مَحَاسِنَ نَفْسِهِ (۳).

وَ قَالَ عليه السلام: إِذَا هِبْتَ أَمْراً فَقَعْ فِيهِ فَإِنَّ شِدَّةَ تَوَقِّيهِ أَعْظَمُ مِمَّا تَخَافُ مِنْهُ (۴).

وَ قَالَ عليه السلام: آلَةُ الرِّئَاسَةِ سَعَةُ الصَّدْرِ(۵).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ مَلَكَ اسْتَأْثَرَ(۶).

وَ قَالَ عليه السلام: مَنْ نَالَ اسْتَطَالَ (۷).

وَ قَالَ عليه السلام: بِالسِّيرَةِ الْعَادِلَةِ يُقْهَرُ الْمُنَاوِي (۸).

وَ قَالَ عليه السلام: فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ الْعَدْلُ الْإِنْصَافُ وَ الْإِحْسَانُ التَّفَضُّلُ (۹).

وَ قَالَ عليه السلام: السُّلْطَانُ وَزَعَةُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ (۱۰).

وَ قَالَ عليه السلام: صَوَابُ الرَّأْيِ بِالدُّوَلِ يُقْبِلُ بِإِقْبَالِهَا وَ يَذْهَبُ بِذَهَابِهَا(۱۱).

«۷۲»- نهج، [نهج البلاغه]: سُئِلَ عليه السلام أَيُّمَا أَفْضَلُ الْعَدْلُ أَوِ الْجُودُ فَقَالَ عليه السلام الْعَدْلُ يَضَعُ الْأُمُورَ مَوَاضِعَهَا وَ الْجُودُ يُخْرِجُهَا عَنْ جِهَتِهَا وَ الْعَدْلُ سَائِسٌ عَامٌّ وَ الْجُودُ عَارِضٌ خَاصٌّ فَالْعَدْلُ أَشْرَفُهُمَا وَ أَفْضَلُهُمَا.

وَ قَالَ عليه السلام: الْوِلَايَاتُ مَضَامِيرُ الرِّجَالِ (۱۲).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: فِي الْخَوَارِجِ لَمَّا سَمِعَ قَوْلَهُمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ قَالَ كَلِمَةُ

۱- ۱. كتاب الصفين.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۲۲.
۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۴۵.
۴- ۴. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۵.
۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۶.
۶- ۶. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۸۴.
۷- ۷. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۳.
۸- ۸. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۴.
۹- ۹. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۵.
۱۰- ۱۰. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۷.
۱۱- ۱۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۹۷.
۱۲- ۱۲. نهج البلاغه، ج ۲ ص ۲۴۸.

حَقٍّ يُرَادُ بِهَا بَاطِلٌ نَعَمْ لَا حُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ وَ لَكِنَّ هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ لَا إِمْرَةَ وَ إِنَّهُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْ أَمِيرٍ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ يَعْمَلُ فِي إِمْرَتِهِ الْمُؤْمِنُ وَ يَسْتَمْتِعُ فِيهَا الْكَافِرُ وَ يُبَلِّغُ اللَّهُ فِيهَا الْأَجَلَ وَ يُجْمَعُ بِهِ الْفَيْ ءُ وَ يُقَاتَلُ بِهِ الْعَدُوُّ وَ تَأْمَنُ بِهِ السُّبُلُ وَ يُؤْخَذُ بِهِ لِلضَّعِيفِ مِنَ الْقَوِيِّ حَتَّى يَسْتَرِيحَ بَرٌّ وَ يُسْتَرَاحَ مِنْ فَاجِرٍ.

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: لَمَّا سَمِعَ تَحْكِيمَهُمْ قَالَ حُكْمُ اللَّهِ أَنْتَظِرُ فِيكُمْ وَ قَالَ أَمَّا الْإِمْرَةُ الْبَرَّةُ فَيَعْمَلُ فِيهَا التَّقِيُّ وَ أَمَّا الْإِمْرَةُ الْفَاجِرَةُ فَيَتَمَتَّعُ فِيهَا الشَّقِيُّ إِلَى أَنْ تَنْقَطِعَ مُدَّتُهُ وَ تُدْرِكَهُ مَنِيَّتُهُ (۱).

وَ مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: لَمَّا عُوتِبَ عَلَى التَّسْوِيَةِ فِي الْعَطَاءِ أَ تَأْمُرُونِّي أَنْ أَطْلُبَ النَّصْرَ بِالْجَوْرِ فِيمَنْ وُلِّيتُ عَلَيْهِ وَ اللَّهِ لَا أَطُورُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرٌ وَ مَا أَمَّ نَجْمٌ فِي السَّمَاءِ نَجْماً لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ فَكَيْفَ وَ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبْذِيرٌ وَ إِسْرَافٌ وَ هُوَ يَرْفَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَ يَضَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَ يُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَ يُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ وَ لَمْ يَضَعِ امْرُؤٌ مَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ وَ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرَهُمْ وَ كَانَ لِغَيْرِهِ وُدُّهُمْ فَإِنْ زَلَّتْ بِهِ النَّعْلُ يَوْماً فَاحْتَاجَ إِلَى مَعُونَتِهِمْ فَشَرُّ خَدِينٍ وَ أَلْأَمُ خَلِيلٍ (۲).

وَ قَالَ عليه السلام فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عليه السلام: إِذَا تَغَيَّرَ السُّلْطَانُ تَغَيَّرَ الزَّمَانُ (۳).

«۷۳»- كِتَابُ الْغَارَاتِ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنِ الْقَزَّازِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ العشفنى [الشَّعْبِي] قَالَ: دَخَلْتُ الرَّحْبَةَ وَ أَنَا غُلَامٌ فِي غِلْمَانٍ فَإِذَا أَنَا بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَائِمٌ عَلَى ذَهَبٍ وَ فِضَّةٍ وَ مَعَهُ مِخْفَقَةٌ فَجَعَلَ يَطْرُدُ النَّاسَ بِمِخْفَقَتِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَالِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ النَّاسِ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْ ءٌ وَ رَجَعَ وَ لَمْ يَحْمِلْ إِلَى بَيْتِهِ شَيْئاً فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي فَقُلْتُ فَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ خَيْرَ النَّاسِ أَوْ أَحْمَقَ النَّاسِ قَالَ وَ مَنْ هُوَ يَا بُنَيَّ قُلْتُ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيّاً عليه السلام فَقَصَصْتُ الَّذِي رَأَيْتُهُ يَصْنَعُ قَالَ يَا بُنَيَّ رَأَيْتَ خَيْرَ النَّاسِ.

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۱ ص ۱۰۰.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۱ ص ۲۵۸.

۳- ۳. نهج البلاغه ج ۲ ص ۵۶.

«۷۴»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ أُمَّتِي فَحَسُنَتْ سَرِيرَتُهُ لَهُمْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى الْهَيْبَةَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ كَفَّهُ لَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ رُزِقَ الْمَحَبَّةَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ مُصَاحِباً وَ مَنْ كَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِي عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَةِ إِلَى عِزِّ الطَّاعَةِ آنَسَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِغَيْرِ أَنِيسٍ وَ أَعَانَهُ بِغَيْرِ مَالٍ. وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَسَدٌ حَطُومٌ خَيْرٌ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلُومٍ وَ سُلْطَانٌ ظَلُومٌ خَيْرٌ مِنْ فِتَنٍ تَدُومُ.

«۷۵»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: مَا مِنْ أَحَدٍ وَلِيَ شَيْئاً مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْراً إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَهُ وَزِيراً صَالِحاً إِنْ نَسِيَ ذَكَرَهُ وَ إِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ وَ إِنْ هَمَّ بِشَرٍّ كَفَّهُ وَ زَجَرَهُ. وَ قَالَ صلى الله عليه و آله: مَنْ وَلِيَ مِنْ أُمُورِ أُمَّتِي شَيْئاً فَحَسُنَتْ سِيرَتُهُ رَزَقَهُ اللَّهُ الْهَيْبَةَ فِي قُلُوبِهِمْ وَ مَنْ بَسَطَ كَفَّهُ إِلَيْهِمْ بِالْمَعْرُوفِ رَزَقَهُ اللَّهُ الْمَحَبَّةَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَفَّ عَنْ أَمْوَالِهِمْ وَفَّرَ اللَّهُ مَالَهُ وَ مَنْ أَخَذَ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ كَانَ مَعِي فِي الْجَنَّةِ مُصَاحِباً وَ مَنْ كَثُرَ عَفْوُهُ مُدَّ فِي عُمُرِهِ وَ مَنْ عَمَّ عَدْلُهُ نُصِرَ عَلَى عَدُوِّهِ وَ مَنْ خَرَجَ مِنْ ذُلِّ الْمَعْصِيَةِ إِلَى عِزِّ الطَّاعَةِ آنَسَهُ اللَّهُ بِغَيْرِ أَنِيسٍ وَ أَعَزَّهُ بِغَيْرِ عَشِيرَةٍ وَ أَعَانَهُ بِغَيْرِ مَالٍ.

«۷۶»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ كَلَامٍ لَهُ عليه السلام: وَ اللَّهِ لَأَنْ أَبِيتَ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ مُسَهَّداً وَ أُجَرَّ فِي الْأَغْلَالِ مُصَفَّداً أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ وَ رَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ظَالِماً لِبَعْضِ الْعِبَادِ وَ غَاصِباً لِشَيْ ءٍ مِنَ الْحُطَامِ وَ كَيْفَ أَظْلِمُ أَحَداً لِنَفْسٍ يُسْرِعُ إِلَى الْبِلَى قُفُولُهَا وَ يَطُولُ فِي الثَّرَى حُلُولُهَا وَ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقِيلًا وَ قَدْ أَمْلَقَ- حَتَّى اسْتَمَاحَنِي مِنْ بُرِّكُمْ صَاعاً وَ رَأَيْتُ صِبْيَانَهُ شُعْثَ الْأَلْوَانِ مِنْ فَقْرِهِمْ كَأَنَّمَا سُوِّدَتْ وُجُوهُهُمْ بِالْعِظْلِمِ وَ عَاوَدَنِي مُؤَكِّداً وَ كَرَّرَ عَلَيَّ الْقَوْلَ مُرَدِّداً فَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ سَمْعِي فَظَنَّ أَنِّي أَبِيعُهُ دِينِي وَ أَتَّبِعُ قِيَادَهُ مُفَارِقاً طَرِيقَتِي فَأَحْمَيْتُ لَهُ حَدِيدَةً ثُمَّ أَدْنَيْتُهَا مِنْ جِسْمِهِ لِيَعْتَبِرَ بِهَا فَضَجَّ ضَجِيجَ ذِي دَنَفٍ مِنْ أَلَمِهَا وَ كَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مِيسَمِهَا فَقُلْتُ لَهُ ثَكِلَتْكَ الثَّوَاكِلُ يَا عَقِيلُ أَ تَئِنُّ مِنْ حَدِيدَةٍ أَحْمَاهَا

إِنْسَانُهَا لِلَعِبِهِ وَ تَجُرُّنِی إِلَی نَارٍ سَجَرَهَا جَبَّارُهَا لِغَضَبِهِ أَ تَئِنُّ مِنَ الْأَذَی وَ لَا أَئِنُّ مِنْ لَظًی وَ أَعْجَبُ مِنْ ذَلِکَ طَارِقٌ طَرَقَنَا بِمَلْفُوفَهٍ فِی وِعَائِهَا وَ مَعْجُونَهٍ شَنِئْتُهَا کَأَنَّمَا عُجِنَتْ بِرِیقِ حَیَّهٍ أَوْ قَیْئِهَا فَقُلْتُ أَ صِلَهٌ أَمْ زَکَاهٌ أَمْ صَدَقَهٌ فَذَلِکَ کُلُّهُ مُحَرَّمٌ عَلَیْنَا أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ لَا ذَا وَ لَا ذَاکَ وَ لَکِنَّهَا هَدِیَّهٌ فَقُلْتُ هَبِلَتْکَ الْهَبُولُ أَ عَنْ دِینِ اللَّهِ أَتَیْتَنِی لِتَخْدَعَنِی أَ مُخْتَبِطٌ أَمْ ذُو جِنَّهٍ أَمْ تَهْجُرُ وَ اللَّهِ لَوْ أُعْطِیتُ الْأَقَالِیمَ السَّبْعَهَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاکِهَا عَلَی أَنْ أَعْصِیَ اللَّهَ فِی نَمْلَهٍ أَسْلُبُهَا جُلْبَ شَعِیرَهٍ مَا فَعَلْتُهُ وَ إِنَّ دُنْیَاکُمْ عِنْدِی لَأَهْوَنُ مِنْ وَرَقَهٍ فِی فَمِ جَرَادَهٍ تَقْضَمُهَا مَا لِعَلِیٍّ وَ لِنَعِیمٍ یَفْنَی وَ لَذَّهٍ لَا تَبْقَی نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُبَاتِ الْعَقْلِ وَ قُبْحِ الزَّلَلِ وَ بِهِ نَسْتَعِینُ (۱).

«۷۷»- رِسَالَهُ الْغَیْبَهِ، لِلشَّهِیدِ الثَّانِی رَفَعَ اللَّهُ دَرَجَتَهُ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُولَوَیْهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ النَّوْفَلِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ علیه السلام فَإِذَا بِمَوْلًی لِعَبْدِ اللَّهِ النَّجَاشِیِّ قَدْ وَرَدَ عَلَیْهِ فَسَلَّمَ عَلَیْهِ وَ أَوْصَلَ إِلَیْهِ کِتَابَهُ فَفَضَّهُ وَ قَرَأَهُ فَإِذَا أَوَّلُ سَطْرٍ فِیهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ وَ جَعَلَنِی مِنْ کُلِّ سُوءٍ فِدَاهُ وَ لَا أَرَانِی فِیهِ مَکْرُوهاً فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ وَ الْقَادِرُ عَلَیْهِ اعْلَمْ سَیِّدِی وَ مَوْلَایَ أَنِّی بُلِیتُ بِوِلَایَهِ الْأَهْوَازِ فَإِنْ رَأَی سَیِّدِی أَنْ یَحُدَّ لِیَ حَدّاً أَوْ یُمَثِّلَ لِی مِثَالًا لِأَسْتَدِلَّ بِهِ عَلَی مَا یُقَرِّبُنِی إِلَی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ إِلَی رَسُولِهِ وَ یُلَخِّصَ فِی کِتَابِهِ مَا یَرَی لِیَ الْعَمَلَ بِهِ وَ فِیمَا أَبْذُلُهُ وَ أَبْتَذِلُهُ وَ أَیْنَ أَضَعُ زَکَاتِی وَ فِیمَنْ أَصْرِفُهَا وَ بِمَنْ آنَسُ وَ إِلَی مَنْ أَسْتَرِیحُ وَ بِمَنْ أَثِقُ وَ آمَنُ وَ أَلْجَأُ إِلَیْهِ فِی سِرِّی فَعَسَی أَنْ یُخَلِّصَنِی اللَّهُ بِهِدَایَتِکَ وَ دَلَالَتِکَ فَإِنَّکَ حُجَّهُ اللَّهِ عَلَی خَلْقِهِ وَ أَمِینُهُ فِی بِلَادِهِ لَا زَالَتْ نِعْمَتُهُ عَلَیْکَ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَأَجَابَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ حَاطَکَ اللَّهُ بِصُنْعِهِ وَ لَطَفَ بِکَ بِمَنِّهِ وَ کَلَأَکَ بِرِعَایَتِهِ فَإِنَّهُ وَلِیُّ ذَلِکَ أَمَّا بَعْدُ فَقَدْ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۱ ص ۴۹۷.

جَاءَ إِلَيَّ رَسُولُكَ بِكِتَابِكَ فَقَرَأْتُهُ وَ فَهِمْتُ جَمِيعَ مَا ذَكَرْتَهُ وَ سَأَلْتَ عَنْهُ وَ زَعَمْتَ أَنَّكَ بُلِيتَ بِوِلَايَهِ الْأَهْوَازِ فَسَرَّنِي ذَلِكَ وَ سَاءَنِي وَ سَأُخْبِرُكَ بِمَا سَاءَنِي مِنْ ذَلِكَ وَ مَا سَرَّنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَأَمَّا سُرُورِي بِوِلَايَتِكَ فَقُلْتُ عَسَى أَنْ يُغِيثَ اللَّهُ بِكَ مَلْهُوفاً خَائِفاً مِنْ أَوْلِيَاءِ آلِ مُحَمَّدٍ وَ يُعِزَّ بِكَ ذَلِيلَهُمْ وَ يَكْسُوَ بِكَ عَارِيَهُمْ وَ يُقَوِّيَ بِكَ ضَعِيفَهُمْ وَ يُطْفِئَ بِكَ نَارَ الْمُخَالِفِينَ عَنْهُمْ وَ أَمَّا الَّذِي سَاءَنِي مِنْ ذَلِكَ فَإِنَّ أَدْنَى مَا أَخَافُ عَلَيْكَ تَغَيُّرُكَ بِوَلِيٍّ لَنَا فَلَا تَشِيمُ حَظِيرَهَ الْقُدْسِ فَإِنِّي مُخَلِّصٌ لَكَ جَمِيعَ مَا سَأَلْتَ عَنْهُ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ وَ لَمْ تُجَاوِزْهُ رَجَوْتُ أَنْ تَسْلَمَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

أَخْبَرَنِي أَبِي يَا عَبْدَ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليهم السلام عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنِ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُؤْمِنُ فَلَمْ يَمْحَضْهُ النَّصِيحَهَ سَلَبَهُ اللَّهُ لُبَّهُ وَ اعْلَمْ أَنِّي سَأُشِيرُ عَلَيْكَ بِرَأْيٍ إِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِهِ تَخَلَّصْتَ مِمَّا أَنْتَ مُتَخَوِّفُهُ وَ اعْلَمْ أَنَّ خَلَاصَكَ وَ نَجَاتَكَ مِنْ حَقْنِ الدِّمَاءِ وَ كَفِّ الْأَذَى عَنْ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّهِ وَ التَّأَنِّي وَ حُسْنِ الْمُعَاشَرَهِ مَعَ لِينٍ فِي غَيْرِ ضَعْفٍ وَ شِدَّهٍ فِي غَيْرِ عُنْفٍ وَ مُدَارَاهِ صَاحِبِكَ وَ مَنْ يَرِدُ عَلَيْكَ مِنْ رُسُلِهِ وَ ارْتُقْ فَتْقَ رَعِيَّتِكَ بِأَنْ تُوقِفَهُمْ عَلَى مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَ الْعَدْلَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِيَّاكَ وَ السُّعَاهَ وَ أَهْلَ النَّمَائِمِ فَلَا يَلْتَزِقَنَّ مِنْهُمْ بِكَ أَحَدٌ وَ لَا يَرَاكَ اللَّهُ يَوْماً وَ لَا لَيْلَهً وَ أَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ صَرْفاً وَ لَا عَدْلًا فَيَسْخَطَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَ يَهْتِكَ سِتْرَكَ وَ احْذَرْ مَا لِخُوزِ الْأَهْوَازِ فَإِنَّ أَبِي أَخْبَرَنِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْإِيمَانَ لَا يَثْبُتُ فِي قَلْبِ يَهُودِيٍّ وَ لَا خُوزِيٍّ أَبَداً فَأَمَّا مَنْ تَأْنَسُ بِهِ وَ تَسْتَرِيحُ إِلَيْهِ وَ تُلْجِئُ أُمُورَكَ إِلَيْهِ فَذَلِكَ الرَّجُلُ الْمُمْتَحَنُ الْمُسْتَبْصِرُ الْأَمِينُ الْمُوَافِقُ لَكَ عَلَى دِينِكَ وَ مَيِّزْ عَوَامَّكَ وَ جَرِّبِ الْفَرِيقَيْنِ فَإِنْ رَأَيْتَ هُنَالِكَ رُشْداً فَشَأْنَكَ وَ إِيَّاهُ وَ إِيَّاكَ أَنْ تُعْطِيَ دِرْهَماً أَوْ تَخْلَعَ ثَوْباً أَوْ تَحْمِلَ عَلَى دَابَّهٍ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لِشَاعِرٍ أَوْ مُضْحِكٍ أَوْ مُتَمَزِّحٍ إِلَّا أَعْطَيْتَ مِثْلَهُ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَ لْتَكُنْ جَوَائِزُكَ وَ عَطَايَاكَ وَ خِلَعُكَ لِلْقُوَّادِ وَ الرُّسُلِ وَ الْأَجْنَادِ وَ أَصْحَابِ الرَّسَائِلِ وَ أَصْحَابِ الشُّرَطِ وَ الْأَخْمَاسِ وَ مَا أَرَدْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ فِي وُجُوهِ

الْبِرِّ وَ النَّجاحِ وَ الْفُتُوَّهِ(۱)

وَ الصَّدَقَهِ وَ الْحَجِّ وَ الْمَشْرَبِ وَ الْكِسْوَهِ الَّتِی تُصَلِّی فِیهَا وَ تَصِلُ بِهَا وَ الْهَدِیَّهِ الَّتِی تُهْدِیهَا إِلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ إِلَی رَسُولِهِ صلی الله علیه و آله مِنْ أَطْیَبِ کَسْبِکَ وَ مِنْ طُرَفِ الْهَدَایَا یَا عَبْدَ اللَّهِ اجْهَدْ أَنْ لَا تَکْنِزَ ذَهَباً وَ لَا فِضَّهً فَتَکُونَ مِنْ أَهْلِ هَذِهِ الْآیَهِ الَّتِی قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِینَ یَکْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّهَ وَ لا یُنْفِقُونَها فِی سَبِیلِ اللَّهِ (۲) وَ لَا تَسْتَصْغِرَنَّ شَیْئاً مِنْ حُلْوٍ أَوْ فَضْلِ طَعَامٍ تَصْرِفُهُ فِی بُطُونٍ خَالِیَهٍ تُسَکِّنُ بِهَا غَضَبَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی وَ اعْلَمْ أَنِّی سَمِعْتُ أَبِی یُحَدِّثُ عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِیَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ لِأَصْحَابِهِ یَوْماً مَا آمَنَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ مَنْ بَاتَ شَبْعَانَ وَ جَارُهُ جَائِعٌ فَقُلْنَا هَلَکْنَا یَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ مِنْ فَضْلِ طَعَامِکُمْ وَ مِنْ فَضْلِ تَمْرِکُمْ وَ رِزْقِکُمْ وَ خِرَقِکُمْ تُطْفِئُونَ بِهَا غَضَبَ الرَّبِّ وَ سَأُنَبِّئُکَ بِهَوَانِ الدُّنْیَا وَ هَوَانِ شَرَفِهَا عَلَی مَا مَضَی مِنَ السَّلَفِ وَ التَّابِعِینَ فَقَدْ حَدَّثَنِی أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ قَالَ لَمَّا تَجَهَّزَ الْحُسَیْنُ علیه السلام إِلَی الْکُوفَهِ أَتَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَاشَدَهُ اللَّهَ وَ الرَّحِمَ أَنْ یَکُونَ هُوَ الْمَقْتُولَ بِالطَّفِّ فَقَالَ علیه السلام أَنَا أَعْرَفُ بِمَصْرَعِی مِنْکَ وَ مَا وُکْدِی مِنَ الدُّنْیَا إِلَّا فِرَاقَهَا أَ لَا أُخْبِرُکَ یَا ابْنَ عَبَّاسٍ بِحَدِیثِ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ الدُّنْیَا فَقَالَ لَهُ بَلَی لَعَمْرِی إِنِّی لَأُحِبُّ أَنْ تُحَدِّثَنِی بِأَمْرِهَا فَقَالَ أَبِی قَالَ عَلِیُّ بْنُ الْحُسَیْنِ علیهما السلام سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَیْنَ علیه السلام یَقُولُ حَدَّثَنِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ إِنِّی کُنْتُ بِفَدَکَ فِی بَعْضِ حِیطَانِهَا وَ قَدْ صَارَتْ لِفَاطِمَهَ علیها السلام قَالَ فَإِذَا أَنَا بِامْرَأَهٍ قَدْ قَحَمَتْ عَلَیَّ وَ فِی یَدِی مِسْحَاهٌ وَ أَنَا أَعْمَلُ بِهَا فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَیْهَا طَارَ قَلْبِی مِمَّا تَدَاخَلَنِی مِنْ جَمَالِهَا فَشَبَّهْتُهَا بِبُثَیْنَهَ بِنْتِ عَامِرٍ الْجُمَحِیِّ وَ کَانَتْ مِنْ أَجْمَلِ نِسَاءِ قُرَیْشٍ فَقَالَتْ یَا ابْنَ أَبِی طَالِبٍ هَلْ لَکَ أَنْ تَتَزَوَّجَ بِی فَأُغْنِیَکَ عَنْ هَذِهِ الْمِسْحَاهِ وَ أَدُلَّکَ عَلَی خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَیَکُونَ لَکَ الْمُلْکُ مَا بَقِیتَ وَ لِعَقِبِکَ مِنْ بَعْدِکَ فَقَالَ لَهَا علیه السلام مَنْ أَنْتِ حَتَّی أَخْطُبَکِ مِنْ أَهْلِکِ فَقَالَتْ أَنَا الدُّنْیَا قَالَ قُلْتُ لَهَا فَارْجِعِی وَ اطْلُبِی زَوْجاً غَیْرِی وَ أَقْبَلْتُ عَلَی

۱- ۱. و العتق خ.

۲- ۲. براءه: ۳۴ و فی نسخه ذکرت الآیه بتمامها.

مِسْحَاتِی وَ أَنْشَأْتُ أَقُولُ:

لَقَدْ خَابَ مَنْ غَرَّتْهُ دُنْیَا دَنِیَّهٌ***وَ مَا هِیَ إِنْ غَرَّتْ قُرُوناً بِنَائِلِ

أَتَتْنَا عَلَی زِیِّ الْعَزِیزِ بُثَیْنَهَ***وَ زِینَتُهَا فِی مِثْلِ تِلْکَ الشَّمَائِلِ

فَقُلْتُ لَهَا غُرِّی سِوَایَ فَإِنَّنِی***عَزُوفٌ عَنِ الدُّنْیَا وَ لَسْتُ بِجَاهِلِ

وَ مَا أَنَا وَ الدُّنْیَا فَإِنَّ مُحَمَّداً***أَحَلَّ صَرِیعاً بَیْنَ تِلْکَ الْجَنَادِلِ

وَ هَبْهَا أَتَتْنِی بِالْکُنُوزِ وَ دُرِّهَا***وَ أَمْوَالِ قَارُونَ وَ مُلْکِ الْقَبَائِلِ

أَ لَیْسَ جَمِیعاً لِلْفَنَاءِ مَصِیرُهَا***وَ یَطْلُبُ مِنْ خُزَّانِهَا بِالطَّوَائِلِ

فَغُرِّی سِوَایَ إِنَّنِی غَیْرُ رَاغِبٍ***بِمَا فِیکِ مِنْ مُلْکٍ وَ عِزٍّ وَ نَائِلِ

فَقَدْ قَنِعَتْ نَفْسِی بِمَا قَدْ رُزِقْتُهُ***فَشَأْنَکِ یَا دُنْیَا وَ أَهْلَ الْغَوَائِلِ

فَإِنِّی أَخَافُ اللَّهَ یَوْمَ لِقَائِهِ***وَ أَخْشَی عَذَاباً دَائِماً غَیْرَ زَائِلِ

فَخَرَجَ مِنَ الدُّنْیَا وَ لَیْسَ فِی عُنُقِهِ تَبِعَهٌ لِأَحَدٍ حَتَّی لَقِیَ اللَّهَ مَحْمُوداً غَیْرَ مَلُومٍ وَ لَا مَذْمُومٍ ثُمَّ اقْتَدَتْ بِهِ الْأَئِمَّهُ مِنْ بَعْدِهِ بِمَا قَدْ بَلَغَکُمْ لَمْ یَتَلَطَّخُوا بِشَیْ ءٍ مِنْ بَوَائِقِهَا عَلَیْهِمُ السَّلَامُ أَجْمَعِینَ وَ أَحْسَنَ مَثْوَاهُمْ وَ لَقَدْ وَجَّهْتُ إِلَیْکَ بِمَکَارِمِ الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ عَنِ الصَّادِقِ الْمُصَدَّقِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَإِنْ أَنْتَ عَمِلْتَ بِمَا نَصَحْتُ لَکَ فِی کِتَابِی هَذَا ثُمَّ کَانَتْ عَلَیْکَ مِنَ الذُّنُوبِ وَ الْخَطَایَا کَمِثْلِ أَوْزَانِ الْجِبَالِ وَ أَمْوَاجِ الْبِحَارِ رَجَوْتُ اللَّهَ أَنْ یَتَحَامَی عَنْکَ جَلَّ وَ عَزَّ بِقُدْرَتِهِ (۱)

یَا عَبْدَ اللَّهِ إِیَّاکَ أَنْ تُخِیفَ مُؤْمِناً فَإِنَّ أَبِی مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ حَدَّثَنِی عَنْ أَبِیهِ- عَنْ جَدِّهِ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیهم السلام أَنَّهُ کَانَ یَقُولُ مَنْ نَظَرَ إِلَی مُؤْمِنٍ نَظْرَهً لِیُخِیفَهُ بِهَا أَخَافَهُ اللَّهُ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ حَشَرَهُ فِی صُورَهِ الذَّرِّ لَحْمَهُ وَ جَسَدَهُ وَ جَمِیعَ أَعْضَائِهِ حَتَّی یُورِدَهُ مَوْرِدَهُ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَغَاثَ لَهْفَاناً مِنَ الْمُؤْمِنِینَ أَغَاثَهُ اللَّهُ یَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ وَ آمَنَهُ یَوْمَ الْفَزَعِ الْأَکْبَرِ وَ آمَنَهُ مِنْ سُوءِ الْمُنْقَلَبِ وَ مَنْ قَضَی لِأَخِیهِ الْمُؤْمِنِ حَاجَهً قَضَی اللَّهُ

۱- ۱. ذکر القصه الکیدری فی أنوار العقول مع أشعاره علیه السلام فی قافیه اللام و فی الأبیات اختلاف یسیر.

لَهُ حَوَائِجَ كَثِيرَةً إِحْدَاهَا الْجَنَّةُ وَ مَنْ كَسَا أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عُرْيٍ كَسَاهُ اللَّهُ مِنْ سُنْدُسِ الْجَنَّةِ وَ إِسْتَبْرَقِهَا وَ حَرِيرِهَا وَ لَمْ يَزَلْ يَخُوضُ فِي رِضْوَانِ اللَّهِ مَا دَامَ عَلَى الْمَكْسُوِّ مِنْهَا سِلْكٌ وَ مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ مِنْ جُوعٍ أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ طَيِّبَاتِ الْجَنَّةِ وَ مَنْ سَقَاهُ مِنْ ظَمَإٍ سَقَاهُ اللَّهُ مِنَ الرَّحِيقِ الْمَخْتُومِ وَ مَنْ أَخْدَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ أَخْدَمَهُ اللَّهُ مِنَ الْوِلْدَانِ الْمُخَلَّدِينَ وَ أَسْكَنَهُ مَعَ أَوْلِيَائِهِ الطَّاهِرِينَ وَ مَنْ حَمَلَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى رَاحِلَةٍ حَمَلَهُ عَلَى نَاقَةٍ مِنْ نُوقِ الْجَنَّةِ وَ بَاهَى بِهِ الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ زَوَّجَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ امْرَأَةً يَأْنَسُ بِهَا وَ تَشُدُّ عَضُدَهُ وَ يَسْتَرِيحُ إِلَيْهَا زَوَّجَهُ اللَّهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَ آنَسَهُ بِمَنْ أَحَبَّ مِنَ الصِّدِّيقِينَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّهِ وَ إِخْوَانِهِ وَ آنَسَهُمْ بِهِ وَ مَنْ أَعَانَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ عَلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ أَعَانَهُ عَلَى إِجَازَةِ الصِّرَاطِ عِنْدَ زَلْزَلَةِ الْأَقْدَامِ وَ مَنْ زَارَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ إِلَى مَنْزِلِهِ لَا لِحَاجَةٍ مِنْهُ إِلَيْهِ كُتِبَ مِنْ زُوَّارِ اللَّهِ وَ كَانَ حَقِيقاً عَلَى اللَّهِ أَنْ يُكْرِمَ زَائِرَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ هُوَ يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ يَوْماً مَعَاشِرَ النَّاسِ إِنَّهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ مَنْ آمَنَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُؤْمِنْ بِقَلْبِهِ فَلَا تَتَّبِعُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ مَنْ آمَنَ اتَّبَعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ فَضَحَهُ فِي جَوْفِ بَيْتِهِ- وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام أَنَّهُ قَالَ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ أَنْ لَا يُصَدِّقَ فِي مَقَالَتِهِ وَ لَا يَنْتَصِفَ مِنْ عَدُوِّهِ وَ عَلَى أَنْ لَا يَشْفِيَ غَيْظَهُ إِلَّا بِفَضِيحَةِ نَفْسِهِ لِأَنَّ كُلَّ مُؤْمِنٍ مُلْجَمٌ وَ ذَلِكَ لِغَايَةٍ قَصِيرَةٍ وَ رَاحَةٍ طَوِيلَةٍ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الْمُؤْمِنِ عَلَى أَشْيَاءَ أَيْسَرُهَا مُؤْمِنٌ مِثْلُهُ يَقُولُ بِمَقَالَتِهِ يَبْغِيهِ وَ يَحْسُدُهُ وَ الشَّيْطَانُ يُغْوِيهِ وَ يَمْقُتُهُ وَ السُّلْطَانُ يَقْفُو أَثَرَهُ وَ يَتَّبِعُ عَثَرَاتِهِ وَ كَافِرٌ بِالَّذِي هُوَ بِهِ مُؤْمِنٌ يَرَى سَفْكَ دَمِهِ دِيناً وَ إِبَاحَةَ حَرِيمِهِ غُنْماً فَمَا بَقَاءُ الْمُؤْمِنِ بَعْدَ هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِيٍّ عليهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ نَزَلَ جَبْرَئِيلُ عليه السلام فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَ يَقُولُ اشْتَقَقْتُ لِلْمُؤْمِنِ أَسْمَاءً مِنْ أَسْمَائِي سَمَّيْتُهُ مُؤْمِناً فَالْمُؤْمِنُ مِنِّي وَ أَنَا مِنْهُ مَنِ اسْتَهَانَ بِمُؤْمِنٍ

فَقَدِ اسْتَقْبَلَنِی بِالْمُحَارَبَهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ یَوْماً یَا عَلِیُّ لَا تُنَاظِرْ رَجُلًا حَتَّی تَنْظُرَ فِی سَرِیرَتِهِ فَإِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ حَسَنَهً فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَمْ یَکُنْ لِیَخْذُلَ وَلِیَّهُ وَ إِنْ کَانَتْ سَرِیرَتُهُ رَدِیئَهً فَقَدْ یَکْفِیهِ مَسَاوِیهِ فَلَوْ جَهِدْتَ أَنْ تَعْمَلَ بِهِ أَکْثَرَ مِمَّا عَمِلَهُ مِنْ مَعَاصِی اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَا قَدَرْتَ عَلَیْهِ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ أَدْنَی الْکُفْرِ أَنْ یَسْمَعَ الرَّجُلُ عَنْ أَخِیهِ الْکَلِمَهَ فَیَحْفَظَهَا عَلَیْهِ یُرِیدُ أَنْ یَفْضَحَهُ بِهَا أُولَئِکَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ فِی مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْ عَیْنَاهُ وَ سَمِعَتْ أُذُنَاهُ مَا یَشِینُهُ وَ یَهْدِمُ مُرُوَّتَهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِینَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ یُحِبُّونَ أَنْ تَشِیعَ الْفاحِشَهُ فِی الَّذِینَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ (۱) یَا عَبْدَ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِی أَبِی عَنْ آبَائِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیهم السلام أَنَّهُ قَالَ مَنْ رَوَی عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ رِوَایَهً یُرِیدُ بِهَا هَدْمَ مُرُوَّتِهِ وَ ثَلْبِهِ أَوْبَقَهُ اللَّهُ بِخَطِیئَتِهِ حَتَّی یَأْتِیَ بِمَخْرَجٍ مِمَّا قَالَ وَ لَنْ یَأْتِیَ بِالْمَخْرَجِ مِنْهُ أَبَداً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ علیهم السلام سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی أَهْلِ الْبَیْتِ سُرُوراً فَقَدْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً وَ مَنْ أَدْخَلَ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله سُرُوراً فَقَدْ سَرَّ اللَّهَ وَ مَنْ سَرَّ اللَّهَ فَحَقِیقٌ عَلَیْهِ أَنْ یُدْخِلَهُ الْجَنَّهَ ثُمَّ إِنِّی أُوصِیکَ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ إِیثَارِ طَاعَتِهِ وَ الِاعْتِصَامِ بِحَبْلِهِ فَإِنَّهُ مَنِ اعْتَصَمَ بِحَبْلِ اللَّهِ فَقَدْ هُدِیَ إِلی صِرَاطٍ مُسْتَقِیمٍ فَاتَّقِ اللَّهَ وَ لَا تُؤْثِرْ أَحَداً عَلَی رِضَاهُ وَ هَوَاهُ فَإِنَّهُ وَصِیَّهُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَی خَلْقِهِ- لَا یَقْبَلُ مِنْهُمْ غَیْرَهَا وَ لَا یُعَظِّمُ سِوَاهَا وَ اعْلَمْ أَنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ یُوَکَّلُوا بِشَیْ ءٍ أَعْظَمَ مِنَ التَّقْوَی فَإِنَّهُ وَصِیَّتُنَا أَهْلَ الْبَیْتِ- فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنَالَ مِنَ الدُّنْیَا شَیْئاً تُسْأَلُ عَنْهُ غَداً فَافْعَلْ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَیْمَانَ فَلَمَّا وَصَلَ کِتَابُ الصَّادِقِ علیه السلام إِلَی النَّجَاشِیِّ نَظَرَ فِیهِ فَقَالَ صَدَقَ وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَوْلَایَ قَلَّمَا عَمِلَ أَحَدٌ بِمَا فِی هَذَا الْکِتَابِ

۱- ۱. النور: ۱۹.

إِلَّا نَجا فَلَمْ يَزَلْ عَبْدُ اللَّهِ يَعْمَلُ بِهِ أَيَّامَ حَيَاتِهِ (۱).

أقول: و وجدت فی کراس بخط الشهید الثانی قدس الله روحه بعض هذه الروایه و کأنه کتبها لبعض إخوانه و هذا لفظه یقول کاتب هذه الأحرف الفقیر إلی عفو الله تعالی و رحمته زین الدین ابن علی بن أحمد الشامی عامله الله تعالی برحمته و تجاوز عن سیئاته بمغفرته أخبرنا شیخنا السعید المبرور المغفور النبیل نور الدین علی بن عبد العالی المیسی قدس الله تعالی روحه و نور ضریحه یوم الخمیس خامس شهر شعبان سنه ثلاثین و تسعمائه بداره قال أخبرنا شیخنا المرحوم الصالح الفاضل شمس الدین محمد بن محمد بن داود الشهیر بابن المؤذن الجزینی حادی عشر شهر المحرم سنه أربع و ثمانین و ثمانمائه قال أخبرنا الشیخ الصالح الأصیل الجلیل ضیاء الدین أبو القاسم علی ابن الشیخ الإمام السعید شمس الدین أبو عبد الله الشهید محمد بن مکی أعلی الله درجته کما شرف خاتمته قال أخبرنی والدی السعید الشهید قال أخبرنی الإمامان الأعظمان عمید المله و الدین عبد المطلب بن الأعرج الحسینی و الشیخ الإمام فخر الدین أبو طالب محمد ابن الشیخ الإمام شیخ الإسلام أفضل المتقدمین و المتأخرین و آیه الله فی العالمین محیی سنن سید المرسلین الشیخ جمال الدین حسن ابن الشیخ السعید أبو المظفر یوسف بن علی بن المطهر الحلی قدس الله تعالی روحه الطاهره و جمع بینه و بین أئمته فی الآخره کلاهما عن شیخنا السعید جمال الدین الحسن بن المطهر عن والده السعید سدید الدین یوسف بن المطهر قال أخبرنا السید العلامه النسابه فخار بن معد الموسوی عن الفقیه سدید الدین شاذان بن جبرئیل القمی نزیل المدینه المشرفه عن الشیخ الفقیه عماد الدین محمد بن القاسم الطبری عن الشیخ الفقیه أبی علی الحسن ابن الشیخ الجلیل السعید محیی المذهب محمد بن الحسن الطوسی عن والده السعید قدس الله روحه عن الشیخ المفید محمد بن النعمان عن الشیخ أبی عبد الله جعفر بن قولویه إلی آخر ما ذکره من الروایه.

۱- ۱. رساله الغیبه للشهید المطبوعه مع کشف الفوائد ص ۲۶۴. و سیأتی فی ج ۷۷: ۱۸۹، ج ۷۸: ۲۷۱.

«۷۸»- كِتَابُ زَيْدٍ النَّرْسِيِّ، قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ وَ غِشْيَانَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءَ الدُّنْيَا فَإِنَّ ذَلِكَ يُصَغِّرُ نِعْمَةَ اللَّهِ فِي أَعْيُنِكُمْ وَ يُعْقِبُكُمْ كُفْراً وَ إِيَّاكُمْ وَ مُجَالَسَةَ الْمُلُوكِ وَ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَفِي ذَلِكَ ذَهَابُ دِينِكُمْ وَ يُعْقِبُكُمْ نِفَاقاً وَ ذَلِكَ دَاءٌ دَوِيٌّ لَا شِفَاءَ لَهُ وَ يُورِثُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ وَ يَسْلُبُكُمُ الْخُشُوعَ وَ عَلَيْكَ بِالْأَشْكَالِ مِنَ النَّاسِ وَ الْأَوْسَاطِ مِنَ النَّاسِ فَعِنْدَهُمْ تَجِدُونَ مَعَادِنَ الْجَوْهَرِ وَ إِيَّاكُمْ أَنْ تَمُدُّوا أَطْرَافَكُمْ إِلَى مَا فِي أَيْدِي أَبْنَاءِ الدُّنْيَا فَمَنْ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَى ذَلِكَ طَالَ حُزْنُهُ وَ لَمْ يُشْفَ غَيْظُهُ وَ اسْتَصْغَرَ نِعْمَةَ اللَّهِ عِنْدَهُ فَيَقِلُّ شُكْرُهُ لِلَّهِ وَ انْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكَ فَتَكُونَ لِأَنْعُمِ اللَّهِ شَاكِراً وَ لِمَزِيدِهِ مُسْتَوْجِباً وَ لِجُودِهِ سَاكِباً.

«۷۹»- أَعْلَامُ الدِّينِ، رُوِيَ عَنْ أُوَيْسٍ الْقَرَنِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: قَالَ لِرَجُلٍ سَأَلَهُ كَيْفَ حَالُكَ فَقَالَ كَيْفَ يَكُونُ حَالُ مَنْ يُصْبِحُ يَقُولُ لَا أُمْسِي وَ يُمْسِي يَقُولُ لَا أُصْبِحُ يُبَشَّرُ بِالْجَنَّةِ وَ لَا يَعْمَلُ عَمَلَهَا وَ يُحَذَّرُ النَّارَ وَ لَا يَتْرُكُ مَا يُوجِبُهَا وَ اللَّهِ إِنَّ الْمَوْتَ وَ غُصَصَهُ وَ كُرُبَاتِهِ وَ ذِكْرَ هَوْلِ الْمُطَّلَعِ وَ أَهْوَالِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَمْ تَدَعْ لِلْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا فَرَحاً وَ إِنَّ حُقُوقَ اللَّهِ لَمْ تُبْقِ لَنَا ذَهَباً وَ لَا فِضَّةً وَ إِنَّ قِيَامَ الْمُؤْمِنِ بِالْحَقِّ فِي النَّاسِ لَمْ يَدَعْ لَهُ صَدِيقاً نَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَ نَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَشْتِمُونَ أَعْرَاضَنَا وَ يَرْمُونَنَا بِالْجَرَائِمِ وَ الْمَعَايِبِ وَ الْعَظَائِمِ وَ يَجِدُونَ عَلَى ذَلِكَ أَعْوَاناً مِنَ الْفَاسِقِينَ إِنَّهُ وَ اللَّهِ لَا يَمْنَعُنَا ذَلِكَ أَنْ نَقُومَ فِيهِمْ بِحَقِّ اللَّهِ.

باب ۸۲ الركون إلى الظالمين و حبهم و طاعتهم

الآيات:

الأنعام: وَ إِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطانُ فَلا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (۱)

هود: وَ اتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ و قال تعالى فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ

۱- ۱. الأنعام: ۶۸.

وَ ما أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ و قال سبحانه وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَ ما لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِياءَ ثُمَّ لا تُنْصَرُونَ (۱)

الكهف: وَ ما كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضُداً(۲)

الشعراء: فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُونِ وَ لا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ- الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَ لا يُصْلِحُونَ (۳)

القصص: قالَ رَبِّ بِما أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيراً لِلْمُجْرِمِينَ (۴)

الصافات: احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ أَزْواجَهُمْ وَ ما كانُوا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلى صِراطِ الْجَحِيمِ (۵)

الزمر: وَ الَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوها وَ أَنابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرى (۶)

الجاثيه: وَ إِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ (۷)

نوح: قالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَ اتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مالُهُ وَ وَلَدُهُ إِلَّا خَساراً(۸)

الدهر: فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَ لا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِماً أَوْ كَفُوراً(۹)

«۱»- لى، [الأمالى للصدوق] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ بَشَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَطَّانِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ بَكْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُصْعَبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَهَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: طَاعَهُ السُّلْطَانِ وَاجِبَهٌ وَ مَنْ تَرَكَ طَاعَهَ السُّلْطَانِ فَقَدْ تَرَكَ طَاعَهَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ دَخَلَ فِي نَهْيِهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ لا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَهِ(۱۰).

۱- ۱. هود: ۵۹، ۹۷، ۱۱۳.

۲- ۲. الكهف: ۵۱.

۳- ۳. الشعراء: ۱۵۰- ۱۵۲.

۴- ۴. القصص: ۱۷.

۵- ۵. الصافّات: ۲۲ و ۲۳.

۶- ۶. الزمر: ۱۷.

۷- ۷. الجاثيه: ۱۹.

۸- ۸. نوح: ۲۱.

۹- ۹. الدهر: ۲۴.

۱۰- ۱۰. أمالى الصدوق ص ۲۰۳، و الآيه فى البقره: ۱۹۵.

«۲»- لی، [الأمالی للصدوق] الْهَمَدَانِیُّ عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی عَنْ أَبِیهِ عَنْ جَدِّهِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ علیهما السلام أَنَّهُ قَالَ لِشِیعَتِهِ: یَا مَعْشَرَ الشِّیعَهِ لَا تُذِلُّوا رِقَابَکُمْ بِتَرْکِ طَاعَهِ سُلْطَانِکُمْ فَإِنْ کَانَ عَادِلًا فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِبْقَاءَهُ وَ إِنْ کَانَ جَائِراً فَاسْأَلُوا اللَّهَ إِصْلَاحَهُ فَإِنَّ صَلَاحَکُمْ فِی صَلَاحِ سُلْطَانِکُمْ وَ إِنَّ السُّلْطَانَ الْعَادِلَ بِمَنْزِلَهِ الْوَالِدِ الرَّحِیمِ فَأَحِبُّوا لَهُ مَا تُحِبُّونَ لِأَنْفُسِکُمْ وَ اکْرَهُوا لَهُ مَا تَکْرَهُونَ لِأَنْفُسِکُمْ (۱).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ مَدَحَ سُلْطَاناً جَائِراً وَ تَخَفَّفَ وَ تَضَعْضَعَ لَهُ طَمَعاً فِیهِ کَانَ قَرِینَهُ إِلَی النَّارِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ دَلَّ جَائِراً عَلَی جَوْرٍ کَانَ قَرِینَ هَامَانَ فِی جَهَنَّمَ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَوَلَّی خُصُومَهَ ظَالِمٍ أَوْ أَعَانَ عَلَیْهَا ثُمَّ نَزَلَ بِهِ مَلَکُ الْمَوْتِ قَالَ لَهُ أَبْشِرْ بِلَعْنَهِ اللَّهِ وَ نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: أَلَا وَ مَنْ عَلَّقَ سَوْطاً بَیْنَ یَدَیْ سُلْطَانٍ جَائِرٍ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِکَ السَّوْطَ یَوْمَ الْقِیَامَهِ ثُعْبَاناً مِنَ النَّارِ طُولُهُ سَبْعُونَ ذِرَاعاً یُسَلَّطُ عَلَیْهِ فِی نَارِ جَهَنَّمَ وَ بِئْسَ الْمَصِیرُ وَ نَهَی صلی الله علیه و آله عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِینَ إِلَی طَعَامِهِمْ (۲).

«۴»- جا، [المجالس للمفید] ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِیمَا أَوْصَی بِهِ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: أَحِبَّ الصَّالِحَ لِصَلَاحِهِ وَ دَارِ الْفَاسِقَ عَنْ دِینِکَ وَ أَبْغِضْهُ بِقَلْبِکَ (۳).

«۵»- فس، [تفسیر القمی]: احْشُرُوا الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ أَزْوَاجَهُمْ قَالَ الَّذِینَ ظَلَمُوا آلَ مُحَمَّدٍ حَقَّهُمْ- وَ أَزْوَاجَهُمْ قَالَ وَ أَشْبَاهَهُمْ (۴).

«۶»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْأَصْبَهَانِیِّ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ فُضَیْلِ بْنِ عِیَاضٍ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۰۳.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۲۵۶.

۳- ۳. مجالس المفید ۱۲۹، أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۴- ۴. تفسیر القمّیّ ص ۵۵۵، و الآیه فی الصافّات: ۲۲.

عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَنِ الْوَرِعُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ الَّذِی یَتَوَرَّعُ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَ یَجْتَنِبُ هَؤُلَاءِ الشُّبُهَاتِ وَ إِذَا لَمْ یَتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِی الْحَرَامِ وَ هُوَ لَا یَعْرِفُهُ وَ إِذَا رَأَی الْمُنْکَرَ وَ لَمْ یُنْکِرْهُ وَ هُوَ یَقْوَی عَلَیْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ وَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعَدَاوَهِ وَ مَنْ أَحَبَّ بَقَاءَ الظَّالِمِینَ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ یُعْصَی اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی حَمِدَ نَفْسَهُ عَلَی هَلَاکِ الظَّلَمَهِ فَقَالَ فَقُطِعَ دابِرُ الْقَوْمِ الَّذِینَ ظَلَمُوا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ (۱).

فس، [تفسیر القمی] أبی عن الأصبهانی: مثله (۲).

«۷»- مع، [معانی الأخبار] الْوَرَّاقُ عَنْ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ مَهْزِیَارَ عَنْ أَخِیهِ عَلِیٍّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِیدٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ عِیسَی ابْنُ مَرْیَمَ لِبَنِی إِسْرَائِیلَ- لَا تُعِینُوا الظَّالِمَ عَلَی ظُلْمِهِ فَیَبْطُلَ فَضْلُکُمُ الْخَبَرَ(۳).

«۸»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ أَوْ عَنْ زَیْدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ یَقْطِینٍ: أَنَّهُ کَتَبَ إِلَی أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَنَّ قَلْبِی یَضِیقُ مِمَّا أَنَا عَلَیْهِ مِنْ عَمَلِ السُّلْطَانِ وَ کَانَ وَزِیراً لِهَارُونَ فَإِنْ أَذِنْتَ لِی جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَرَبْتُ مِنْهُ فَرَجَعَ الْجَوَابُ لَا آذَنُ لَکَ بِالْخُرُوجِ مِنْ عَمَلِهِمْ وَ اتَّقِ اللَّهَ أَوْ کَمَا قَالَ (۴).

«۹»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَلَاثٌ یُقَسِّینَ الْقَلْبَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ طَلَبُ الصَّیْدِ وَ إِتْیَانُ بَابِ السُّلْطَانِ (۵).

«۱۰»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ قَالَ رُوِیَ عَنِ ابْنِ أَبِی عُثْمَانَ عَنْ مُوسَی الْمَرْوَزِیِّ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَرْبَعٌ یُفْسِدْنَ الْقَلْبَ وَ یُنْبِتْنَ النِّفَاقَ فِی الْقَلْبِ کَمَا یُنْبِتُ الْمَاءُ

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۲۵۳، و الآیه فی الانعام: ۴۵.

۲- ۲. تفسیر القمّیّ ص ۱۸۸.

۳- ۳. لم نجده و الظاهر: أبی عن سعد.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۲۶.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۶۲.

الشَّجَرَ اسْتِمَاعُ اللَّهْوِ وَ الْبَذَاءُ وَ إِتْيَانُ بَابِ السُّلْطَانِ وَ طَلَبُ الصَّيْدِ(۱).

«۱۱»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِی أَیُّوبَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: السُّحْتُ أَنْوَاعٌ کَثِیرَةٌ مِنْهَا مَا أُصِیبَ مِنْ أَعْمَالِ الْوُلَاةِ الظَّلَمَةِ وَ مِنْهَا أُجُورُ الْقَضَاءِ وَ أُجُورُ الْفَوَاجِرِ وَ ثَمَنُ الْخَمْرِ وَ النَّبِیذِ الْمُسْکِرِ وَ الرِّبَا بَعْدَ الْبَیِّنَةِ فَأَمَّا الرِّشَا یَا عَمَّارُ فِی الْأَحْکَامِ فَإِنَّ ذَلِکَ الْکُفْرُ بِاللَّهِ الْعَظِیمِ وَ بِرَسُولِهِ (۲).

«۱۲»- ل، [الخصال] فِیمَا أَوْصَی بِهِ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی عَلِیٍّ علیه السلام: ثَمَانِیَةٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمُ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَةٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (۳).

«۱۳»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] عَنْ أَبِی هُرَیْرَةَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: مَنْ بَدَا جَفَا وَ مَنْ تَبِعَ الصَّیْدَ غَفَلَ وَ مَنْ لَزِمَ السُّلْطَانَ افْتُتِنَ وَ مَا یَزْدَادُ مِنَ السُّلْطَانِ قُرْباً إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْداً(۴).

«۱۴»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ هَارُونَ عَنِ ابْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا أَعَانَ سُلْطَانَهُ عَلَی بِرِّهِ (۵).

أقول: تمامه فی باب بر الوالدین.

«۱۵»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْمُتَوَکِّلِ عَنِ الْحِمْیَرِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ حَدِیدٍ الْمَدَائِنِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: صُونُوا دِینَکُمْ بِالْوَرَعِ وَ قَوُّوهُ بِالتَّقِیَّهِ وَ الِاسْتِغْنَاءِ بِاللَّهِ عَنْ طَلَبِ الْحَوَائِجِ مِنَ السُّلْطَانِ وَ اعْلَمُوا أَنَّهُ أَیُّمَا مُؤْمِنٍ خَضَعَ لِصَاحِبِ سُلْطَانٍ أَوْ مَنْ یُخَالِطُهُ عَلَی دِینِهِ طَلَباً لِمَا فِی یَدَیْهِ مِنْ دُنْیَاهُ أَخْمَلَهُ اللَّهُ

۱- ۱. الخصال ج ۱ ص ۱۰۸.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۱۶۰.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۲۷۰.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۱۶۹.

وَ مَقَّتَهُ عَلَيْهِ وَ وَكَلَهُ إِلَيْهِ فَإِنْ هُوَ غَلَبَ عَلَى شَيْ ءٍ مِنْ دُنْيَاهُ وَ صَارَ فِي يَدِهِ مِنْهُ شَيْ ءٌ نَزَعَ اللَّهُ الْبَرَكَهَ مِنْهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ عَلَى شَيْ ءٍ يُنْفِقُهُ فِي حَجٍّ وَ لَا عُمْرَهٍ وَ لَا عِتْقٍ (۱).

جا، [المجالس للمفيد] أحمد بن الوليد عن أبيه عن سعد عن ابن عيسى عن ابن محبوب: مثله.

«۱۶»- ثو، [ثواب الأعمال] مَاجِيلَوَيْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْكُوفِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا مُفَضَّلُ إِنَّهُ مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ مِنْهُ بَلِيَّهٌ لَمْ يُؤْجَرْ عَلَيْهَا وَ لَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا(۲).

«۱۷»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَهِ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَهِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الظَّلَمَهُ وَ أَعْوَانُهُمْ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ كِيساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّهَ قَلَمٍ فَاحْشُرُوهُمْ مَعَهُمْ (۳).

«۱۸»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا اقْتَرَبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَتْ شَيَاطِينُهُ (۴).

«۱۹»- ثو، [ثواب الأعمال] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيَهَا فَإِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنْ أَبْوَابِ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِيهَا أَبْعَدُكُمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَنْ آثَرَ السُّلْطَانَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَيْرَانَ (۵).

«۲۰»- ثو، [ثواب الأعمال] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ بِنْتِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ الْبَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ سَوَّدَ اسْمَهُ فِي دِيوَانِ وُلْدِ فُلَانٍ حَشَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَهِ خِنْزِيراً(۶).

«۲۱»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۲۰.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۲۲.

۳- ۳. ثواب الأعمال ص ۲۲۲.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۵- ۵. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

۶- ۶. ثواب الأعمال ص ۲۳۳.

مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يُسْتَجَبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ (۱).

«۲۲»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: مَنْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَی مَظْلُومٍ لَمْ یَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَیْهِ سَاخِطاً حَتَّی یَنْزِعَ عَنْ مَعُونَتِهِ (۲).

«۲۳»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُقَرِّنٍ إِمَامِ بَنِی فِتْیَانٍ عَمَّنْ رَوَی عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالَ: کَانَ فِی زَمَنِ مُوسَی صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ مَلِکٌ جَبَّارٌ قَضَی حَاجَهَ مُؤْمِنٍ بِشَفَاعَهِ عَبْدٍ صَالِحٍ فَتُوُفِّیَ فِی یَوْمِ الْمَلِکُ الْجَبَّارُ وَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فَقَامَ عَلَی الْمَلِکِ النَّاسُ وَ أَغْلَقُوا أَبْوَابَ السُّوقِ لِمَوْتِهِ ثَلَاثَهَ أَیَّامٍ وَ بَقِیَ ذَلِکَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ فِی بَیْتِهِ وَ تَنَاوَلَتْ دَوَابُّ الْأَرْضِ مِنْ وَجْهِهِ فَرَآهُ مُوسَی بَعْدَ ثَلَاثٍ فَقَالَ یَا رَبِّ هُوَ عَدُوُّکَ وَ هَذَا وَلِیُّکَ فَأَوْحَی اللَّهُ إِلَیْهِ یَا مُوسَی إِنَّ وَلِیِّی سَأَلَ هَذَا الْجَبَّارَ حَاجَهً فَقَضَاهَا فَکَافَأْتُهُ عَنِ الْمُؤْمِنِ وَ سَلَّطْتُ دَوَابَّ الْأَرْضِ عَلَی مَحَاسِنِ وَجْهِ الْمُؤْمِنِ لِسُؤَالِهِ ذَلِکَ الْجَبَّارَ.

«۲۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ التَّفْلِیسِیِّ عَنِ السَّمَنْدِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَهِ صَدَقَهُ اللِّسَانِ تَحْقُنُ بِهِ الدِّمَاءَ وَ تَدْفَعُ بِهِ الْکَرِیهَهَ وَ تَجُرُّ الْمَنْفَعَهَ إِلَی أَخِیکَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ قَالَ صلی الله علیه و آله إِنَّ عَابِدَ بَنِی إِسْرَائِیلَ الَّذِی کَانَ أَعْبَدَهُمْ کَانَ یَسْعَی فِی حَوَائِجِ النَّاسِ عِنْدَ الْمَلِکِ وَ إِنَّهُ لَقِیَ إِسْمَاعِیلَ بْنَ حِزْقِیلَ فَقَالَ لَا تَبْرَحْ حَتَّی أَرْجِعَ إِلَیْکَ یَا إِسْمَاعِیلُ فَسَهَا عَنْهُ عِنْدَ الْمَلِکِ فَبَقِیَ إِسْمَاعِیلُ إِلَی الْحَوْلِ هُنَاکَ فَأَنْبَتَ اللَّهُ لِإِسْمَاعِیلَ عُشْباً فَکَانَ یَأْکُلُ مِنْهُ وَ أَجْرَی لَهُ عَیْناً وَ أَظَلَّهُ بِغَمَامٍ فَخَرَجَ الْمَلِکُ بَعْدَ ذَلِکَ إِلَی التَّنَزُّهِ وَ مَعَهُ الْعَابِدُ

فَرَأَی إِسْمَاعِیلَ فَقَالَ إِنَّکَ لَهَاهُنَا یَا إِسْمَاعِیلُ فَقَالَ لَهُ قُلْتَ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَبْرَحْ فَسُمِّیَ صَادِقَ الْوَعْدِ قَالَ وَ کَانَ جَبَّارٌ مَعَ الْمَلِکِ فَقَالَ أَیُّهَا الْمَلِکُ کَذَبَ هَذَا الْعَبْدُ قَدْ مَرَرْتُ بِهَذِهِ الْبَرِّیَّهِ فَلَمْ أَرَهُ هَاهُنَا فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِیلُ إِنْ کُنْتَ کَاذِباً نَزَعَ اللَّهُ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

۲- ۲. ثواب الأعمال ص ۲۴۴.

صَالِحَ مَا أَعْطَاكَ قَالَ فَتَنَاثَرَتْ أَسْنَانُ الْجَبَّارِ فَقَالَ الْجَبَّارُ إِنِّی کَذَبْتُ عَلَی هَذَا الْعَبْدِ الصَّالِحِ فَأَطْلُبُ یَدْعُو اللَّهَ أَنْ یَرُدَّ عَلَیَّ أَسْنَانِی فَإِنِّی شَیْخٌ کَبِیرٌ فَطَلَبَ إِلَیْهِ الْمَلِکُ فَقَالَ إِنِّی أَفْعَلُ قَالَ السَّاعَهَ قَالَ لَا وَ أَخَّرَهُ إِلَی السَّحَرِ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ یَا فَضْلُ إِنَّ أَفْضَلَ مَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ بِالْأَسْحَارِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَی وَ بِالْأَسْحارِ هُمْ یَسْتَغْفِرُونَ (۱).

أقول: قد مضی بعض الأحکام فی باب أحوال الملوک و الأمراء و سیأتی بعضها فی باب جوامع المکاسب فی کتاب التجارات.

«۲۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَعْفَرِیِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام مَا تَقُولُ فِی أَعْمَالِ السُّلْطَانِ فَقَالَ یَا سُلَیْمَانُ الدُّخُولُ فِی أَعْمَالِهِمْ وَ الْعَوْنُ لَهُمْ وَ السَّعْیُ فِی حَوَائِجِهِمْ عَدِیلُ الْکُفْرِ وَ النَّظَرُ إِلَیْهِمْ عَلَی الْعَمْدِ مِنَ الْکَبَائِرِ الَّتِی یُسْتَحَقُّ به [بِهَا] النَّارُ(۲).

«۲۶»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَیْعٍ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَتَی غَنِیّاً فَتَوَاضَعَ لِغِنَائِهِ ذَهَبَ اللَّهُ بِثُلُثَیْ دِینِهِ.

«۲۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ دَرَّاجٍ الْأَسَدِیِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَقُلْتُ لَهُ إِنِّی کُنْتُ عَامِلًا لِبَنِی أُمَیَّهَ فَأَصَبْتُ مَالًا کَثِیراً فَظَنَنْتُ أَنَّ ذَلِکَ لَا یَحِلُّ لِی قَالَ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِکَ غَیْرِی قَالَ قُلْتُ قَدْ سَأَلْتُ فَقِیلَ لِی إِنَّ أَهْلَکَ وَ مَالَکَ وَ کُلَّ شَیْ ءٍ لَکَ حَرَامٌ قَالَ لَیْسَ کَمَا قَالُوا لَکَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَلِی تَوْبَهٌ قَالَ نَعَمْ تَوْبَتُکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ- قُلْ لِلَّذِینَ کَفَرُوا إِنْ یَنْتَهُوا یُغْفَرْ لَهُمْ ما قَدْ سَلَفَ (۳).

«۲۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ أَحَدُهُمْ: إِنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ- وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ قَالَ هُوَ الرَّجُلُ مِنْ شِیعَتِنَا یَعُولُ عَلَی

۱- ۱. الذاریات: ۱۸.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۲۳۸.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۵۵ و الآیه فی الأنفال: ۳۸.

هَؤُلَاءِ الْجَائِرِينَ (۱).

«۲۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ لا تَرْکَنُوا إِلَی الَّذِینَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّکُمُ النَّارُ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَمْ یَجْعَلْهَا خُلُوداً وَ لَکِنْ تَمَسُّکُمُ النَّارُ فَلَا تَرْکَنُوا إِلَیْهِمْ (۲).

«۳۰»- سر، [السرائر] مِنْ کِتَابِ أَبِی الْقَاسِمِ بْنِ قُولَوَیْهِ رَوَی جَابِرٌ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ مَشَی إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ خَوَّفَهُ وَ وَعَظَهُ کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَیْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (۳).

«۳۱»- قب، [المناقب لابن شهرآشوب] عَلِیُّ بْنُ أَبِی حَمْزَهَ قَالَ: کَانَ لِی صَدِیقٌ مِنْ کُتَّابِ بَنِی أُمَیَّهَ فَقَالَ لِی اسْتَأْذِنْ لِی عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَأْذَنْتُ لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ سَلَّمَ وَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی کُنْتُ فِی دِیوَانِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَأَصَبْتُ مِنْ دُنْیَاهُمْ مَالًا کَثِیراً وَ أَغْمَضْتُ فِی مَطَالِبِهِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَوْ لَا أَنَّ بَنِی أُمَیَّهَ وَجَدُوا مَنْ یَکْتُبُ لَهُمْ وَ یَجْبِی لَهُمُ الْفَیْ ءَ وَ یُقَاتِلُ عَنْهُمْ وَ یَشْهَدُ جَمَاعَتَهُمْ لَمَا سَلَبُونَا حَقَّنَا وَ لَوْ تَرَکَهُمُ النَّاسُ وَ مَا فِی أَیْدِیهِمْ مَا وَجَدُوا شَیْئاً إِلَّا مَا وَقَعَ فِی أَیْدِیهِمْ فَقَالَ الْفَتَی جُعِلْتُ فِدَاکَ فَهَلْ لِی مِنْ مَخْرَجٍ مِنْهُ قَالَ إِنْ قُلْتُ لَکَ تَفْعَلُ قَالَ أَفْعَلُ قَالَ اخْرُجْ مِنْ جَمِیعِ مَا کَسَبْتَ فِی دَوَاوِینِهِمْ فَمَنْ عَرَفْتَ مِنْهُمْ رَدَدْتَ عَلَیْهِ مَالَهُ وَ مَنْ لَمْ تَعْرِفْ تَصَدَّقْتَ بِهِ وَ أَنَا أَضْمَنُ لَکَ عَلَی اللَّهِ الْجَنَّهَ- قَالَ فَأَطْرَقَ الْفَتَی طَوِیلًا فَقَالَ قَدْ فَعَلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ قَالَ ابْنُ أَبِی حَمْزَهَ فَرَجَعَ الْفَتَی مَعَنَا إِلَی الْکُوفَهِ فَمَا تَرَکَ شَیْئاً عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ إِلَّا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّی ثِیَابِهِ الَّتِی کَانَتْ عَلَی بَدَنِهِ قَالَ فَقَسَمْنَا لَهُ قِسَمَهً وَ اشْتَرَیْنَا لَهُ ثِیَاباً وَ بَعَثْنَا لَهُ بِنَفَقَهٍ قَالَ فَمَا أَتَی عَلَیْهِ أَشْهُرٌ قَلَائِلُ حَتَّی مَرِضَ فَکُنَّا نَعُودُهُ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَیْهِ یَوْماً وَ هُوَ فِی السِّیَاقِ (۴)

فَفَتَحَ عَیْنَیْهِ ثُمَّ قَالَ یَا عَلِیُّ وَفَی لِی وَ اللَّهِ صَاحِبُکَ قَالَ ثُمَّ مَاتَ فَوَلِینَا أَمْرَهُ فَخَرَجْتُ حَتَّی دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَلَمَّا نَظَرَ إِلَیَّ قَالَ یَا عَلِیُّ وَفَیْنَا وَ اللَّهِ لِصَاحِبِکَ قَالَ فَقُلْتُ:

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۶۱.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۶۱.

۳- ۳. السرائر ص ۴۹۸.

۴- ۴. السیاق للمریض: الشروع فی نزع الروح.

صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا قَالَ لِي وَ اللَّهِ عِنْدَ مَوْتِهِ (۱).

«۳۲»- كش، [رجال الكشي] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخِي شُعَيْبٍ الْكَاتِبِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَى إِخْوَانِكَ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ (۲) قَالَ الْمُفَضَّلُ كُنْتُ خَلِيفَةَ أَخِي عَلَى الدِّيوَانِ قَالَ وَ قَدْ قُلْتُ تَرَى مَكَانِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَمَا تَرَى قَالَ لَوْ لَمْ يَكُنْ كَيْتَ (۳).

«۳۳»- كش، [رجال الكشي] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْعَمْرَكِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ غَيْرِهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ مَزْيَدٍ أَخِي شُعَيْبٍ الْكَاتِبِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ قَدْ أُمِرْتُ أَنْ أُخْرِجَ لِبَنِي هَاشِمٍ جَوَائِزَ فَلَا أَعْلَمُ إِلَّا وَ هُوَ عَلَى رَأْسِي وَ أَنَا مُسْتَخْلٍ فَوَثَبْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَمَّا أُمِرَ لَهُمْ فَنَاوَلْتُهُ الْكِتَابَ قَالَ مَا أَرَى لِإِسْمَاعِيلَ هَاهُنَا شَيْئاً فَقُلْتُ هَذَا الَّذِي خَرَجَ إِلَيْنَا ثُمَّ قُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ تَرَى مَكَانِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَقَالَ لِيَ انْظُرْ مَا أَصَبْتَ فَعُدْ بِهِ عَلَى أَصْحَابِكَ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَ عَزَّ يَقُولُ إِنَّ الْحَسَناتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئاتِ (۴).

«۳۴»- كش، [رجال الكشي] حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ الْجَمَّالِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ عليه السلام فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ كُلُّ شَيْ ءٍ مِنْكَ حَسَنٌ جَمِيلٌ مَا خَلَا شَيْئاً وَاحِداً قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيُّ شَيْ ءٍ قَالَ إِكْرَاءُكَ جِمَالَكَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ يَعْنِي هَارُونَ قُلْتُ وَ اللَّهِ مَا أَكْرَيْتُهُ أَشَراً وَ لَا بَطَراً وَ لَا لِلصَّيْدِ وَ لَا لِلَّهْوِ وَ لَكِنْ أَكْرَيْتُهُ لِهَذَا الطَّرِيقِ يَعْنِي طَرِيقَ مَكَّةَ وَ لَا أَتَوَلَّاهُ بِنَفْسِي وَ لَكِنِّي أَبْعَثُ مَعَهُ غِلْمَانِي فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ أَ يَقَعُ كِرَاكَ عَلَيْهِمْ قُلْتُ نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ قَالَ فَقَالَ لِي أَ تُحِبُّ بَقَاءَهُمْ حَتَّى يَخْرُجَ كِرَاكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَمَنْ أَحَبَّ بَقَاءَهُمْ فَهُوَ مِنْهُمْ وَ مَنْ كَانَ مِنْهُمْ فَهُوَ وَرَدَ النَّارَ قَالَ صَفْوَانُ فَذَهَبْتُ وَ بِعْتُ جِمَالِي عَنْ آخِرِهَا فَبَلَغَ ذَلِكَ إِلَى هَارُونَ فَدَعَانِي فَقَالَ لِي يَا صَفْوَانُ بَلَغَنِي

۱- ۱. مناقب آل أبي طالب ج ۴ ص ۲۴۰.

۲- ۲. ان الحسنات يذهبن السيئات، هود: ۱۱۴.

۳- ۳. رجال الكشّيّ ص ۳۲۰.

۴- ۴. رجال الكشّيّ ۳۲۱.

أَنَّکَ بِعْتَ جِمَالَکَ قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ وَ لِمَ فَقُلْتُ أَنَا شَیْخٌ کَبِیرٌ وَ إِنَّ الْغِلْمَانَ لَا یَقُومُونَ بِالْأَعْمَالِ فَقَالَ هَیْهَاتَ هَیْهَاتَ إِنِّی لَأَعْلَمُ مَنْ أَشَارَ عَلَیْکَ بِهَذَا أَشَارَ عَلَیْکَ بِهَذَا مُوسَی بْنُ جَعْفَرٍ قُلْتُ مَا لِی وَ لِمُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ فَقَالَ دَعْ هَذَا عَنْکَ فَوَ اللَّهِ لَوْ لَا حُسْنُ صُحْبَتِکَ لَقَتَلْتُکَ (۱).

«۳۵»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَشَی مَعَ ظَالِمٍ لِیُعِینَهُ وَ هُوَ یَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِسْلَامِ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ علیه السلام: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ ثَلَاثٌ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: شَرُّ النَّاسِ الْمُثَلِّثُ قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا الْمُثَلِّثُ قَالَ الَّذِی یَسْعَی بِأَخِیهِ إِلَی السُّلْطَانِ فَیُهْلِکُ نَفْسَهُ وَ یُهْلِکُ أَخَاهُ وَ یُهْلِکُ السُّلْطَانَ. وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: مَنْ مَشَی مَعَ ظَالِمٍ فَقَدْ أَجْرَمَ (۲).

«۳۶»- نص، [کفایه الأثر] عَلِیُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَیْنِ الْکُوفِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَوْذَةَ عَنِ النَّهَاوَنْدِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَبْدِ الْغَفَّارِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ یَا سَیِّدِی مَا تَقُولُ فِی الدُّخُولِ عَلَی السُّلْطَانِ قَالَ لَا أَرَی لَکَ ذَلِکَ قُلْتُ إِنِّی رُبَّمَا سَافَرْتُ إِلَی الشَّامِ فَأَدْخُلُ عَلَی إِبْرَاهِیمَ بْنِ الْوَلِیدِ قَالَ یَا عَبْدَ الْغَفَّارِ إِنَّ دُخُولَکَ عَلَی السُّلْطَانِ یَدْعُو إِلَی ثَلَاثَهِ أَشْیَاءَ مَحَبَّهِ الدُّنْیَا وَ نِسْیَانِ الْمَوْتِ وَ قِلَّهِ الرِّضَا بِمَا قَسَمَ اللَّهُ قُلْتُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنِّی ذُو عِیَلٍ وَ أَتَّجِرُ إِلَی ذَلِکَ الْمَکَانِ لِجَرِّ الْمَنْفَعَهِ فَمَا تَرَی فِی ذَلِکَ قَالَ یَا عَبْدَ اللَّهِ إِنِّی لَسْتُ آمُرُکَ بِتَرْکِ الدُّنْیَا بَلْ آمُرُکَ بِتَرْکِ الذُّنُوبِ فَتَرْکُ الدُّنْیَا فَضِیلَهٌ وَ تَرْکُ الذُّنُوبِ فَرِیضَهٌ وَ أَنْتَ إِلَی إِقَامَهِ الْفَرِیضَهِ أَحْوَجُ مِنْکَ إِلَی اکْتِسَابِ الْفَضِیلَهِ قَالَ فَقَبَّلْتُ یَدَهُ وَ رِجْلَهُ وَ قُلْتُ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا نَجِدُ الْعِلْمَ الصَّحِیحَ إِلَّا عِنْدَکُمْ.

أقول: تمامه فی أبواب النصوص.

«۳۷»- نبه، [تنبیه الخاطر] مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ کَانَ عَلِیٌّ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ الرِّضَا وَ السَّخَطُ وَ إِنَّمَا عَقَرَ النَّاقَهَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَلَمَّا رَضُوا أَصَابَهُمُ الْعَذَابُ فَإِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ عَدْلٌ فَمَنْ رَضِیَ بِحُکْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَی عَدْلِهِ فَهُوَ وَلِیُّهُ وَ إِذَا ظَهَرَ إِمَامُ جَوْرٍ فَمَنْ رَضِیَ بِحُکْمِهِ وَ أَعَانَهُ عَلَی جَوْرِهِ فَهُوَ وَلِیُّهُ.

۱- ۱. رجال الکشّی ص ۳۷۳.

۲- ۲. جامع الأخبار ص ۱۸۰.

طَلْحَهُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَکَاءُ فِیهِ.

«۳۸»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ سَدِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ أَ لَا أُبَشِّرُکَ قُلْتُ بَلَی جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا کَانَ مِنْ سُلْطَانِ جَوْرٍ فِیمَا مَضَی وَ لَا یَأْتِی بَعْدُ إِلَّا وَ مَعَهُ ظَهِیرٌ مِنَ اللَّهِ یَدْفَعُ عَنْ أَوْلِیَائِهِ شَرَّهُمْ (۱).

«۳۹»- ختص، [الإختصاص] مُحَمَّدُ بْنُ عِیسَی عَنْ أَخِیهِ جَعْفَرِ بْنِ عِیسَی عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنِ الدُّخُولِ فِی عَمَلِ السُّلْطَانِ فَقَالَ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْکُمْ أَمْ أَنْتُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ هُمُ الدَّاخِلُونَ عَلَیْنَا قَالَ فَمَا بَأْسٌ بِذَلِکَ (۲).

«۴۰»- ختص، [الإختصاص] إِبْرَاهِیمُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: مَنْ مَشَی إِلَی سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ وَعَظَهُ وَ خَوَّفَهُ کَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَیْنِ مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ وَ مِثْلُ أَعْمَالِهِمْ (۳).

«۴۱»- ختص، [الإختصاص] أَحْمَدُ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِیرَهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَنَّ أَبَاهُ کَانَ یَقُولُ: مَنْ دَخَلَ عَلَی إِمَامٍ جَائِرٍ فَقَرَأَ عَلَیْهِ الْقُرْآنَ یُرِیدُ بِذَلِکَ عَرَضاً مِنْ عَرَضِ الدُّنْیَا لُعِنَ الْقَارِی بِکُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ لَعَنَاتٍ وَ لُعِنَ الْمُسْتَمِعُ بِکُلِّ حَرْفٍ لَعْنَهً(۴).

«۴۲»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر النَّضْرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَوْماً مِمَّنْ آمَنَ بِمُوسَی صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ قَالُوا لَوْ أَتَیْنَا عَسْکَرَ فِرْعَوْنَ وَ کُنَّا فِیهِ وَ نِلْنَا مِنْ دُنْیَاهُ فَإِذَا کَانَ الَّذِی نَرْجُوهُ مِنْ ظُهُورِ مُوسَی صِرْنَا إِلَیْهِ فَفَعَلُوا فَلَمَّا تَوَجَّهَ مُوسَی وَ مَنْ مَعَهُ هَارِبِینَ رَکِبُوا دَوَابَّهُمْ وَ أَسْرَعُوا فِی السَّیْرِ لِیُوَافُوا مُوسَی وَ مَنْ مَعَهُ فَیَکُونُوا مَعَهُمْ فَبَعَثَ اللَّهُ مَلَائِکَهً فَضَرَبَتْ وُجُوهَ دَوَابِّهِمْ فَرَدَّتْهُمْ إِلَی عَسْکَرِ

۱- ۱. الاختصاص: ۲۶۱.

۲- ۲. الاختصاص: ۲۶۱.

۳- ۳. الاختصاص: ۲۶۱.

۴- ۴. الاختصاص ۲۶۲.

فِرْعَوْنَ فَكَانُوا فِيمَنْ غَرِقَ مَعَ فِرْعَوْنَ.

«۴۳»- كِتَابُ قَضَاءِ الْحُقُوقِ لِلصُّورِيِّ، قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليهما السلام: مَا مِنْ جَبَّارٍ إِلَّا وَ عَلَى بَابِهِ وَلِيٌّ لَنَا يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَوْلِيَائِنَا أُولَئِكَ لَهُمْ أَوْفَرُ حَظٍّ مِنَ الثَّوَابِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ مَوْلَانَا الْكَاظِمَ عليه السلام فِي تَرْكِ عَمَلِ السُّلْطَانِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ قَالَ لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لَنَا بِكَ أُنْساً وَ لِإِخْوَانِكَ بِكَ عِزّاً وَ عَسَى أَنْ يَجْبُرَ اللَّهُ بِكَ كَسْراً وَ يَكْسِرَ بِكَ نَائِرَهَ الْمُخَالِفِينَ عَنْ أَوْلِيَائِهِ يَا عَلِيُّ كَفَّارَهُ أَعْمَالِكُمُ الْإِحْسَانُ إِلَى إِخْوَانِكُمْ اضْمَنْ لِي وَاحِدَهً وَ أَضْمَنُ لَكَ ثَلَاثاً اضْمَنْ لِي أَنْ لَا تَلْقَى أَحَداً مِنْ أَوْلِيَائِكَ إِلَّا قَضَيْتَ حَاجَتَهُ وَ أَكْرَمْتَهُ وَ أَضْمَنُ لَكَ أَنْ لَا يُظِلَّكَ سَقْفُ سِجْنٍ أَبَداً وَ لَا يَنَالَكَ حَدُّ سَيْفٍ أَبَداً وَ لَا يَدْخُلَ الْفَقْرُ بَيْتَكَ أَبَداً يَا عَلِيُّ مَنْ سَرَّ مُؤْمِناً فَبِاللَّهِ بَدَأَ وَ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه و آله ثَنَّى وَ بِنَا ثَلَّثَ.

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرَادِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقْطِينٍ قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ مَوْلَايَ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام فِي خِدْمَهِ الْقَوْمِ فِيمَا لَا يُثْلَمُ دِينِي فَقَالَ لَا وَ لَا نُقْطَهُ قَلَمٍ إِلَّا بِإِعْزَازِ مُؤْمِنٍ وَ فَكِّهِ مِنْ أَسْرِهِ ثُمَّ قَالَ عليه السلام إِنَّ خَوَاتِيمَ أَعْمَالِكُمْ قَضَاءُ حَوَائِجِ إِخْوَانِكُمْ وَ الْإِحْسَانُ إِلَيْهِمْ مَا قَدَرْتُمْ وَ إِلَّا لَمْ يُقْبَلْ مِنْكُمْ عَمَلٌ حَنُّوا عَلَى إِخْوَانِكُمْ وَ ارْحَمُوهُمْ تَلْحَقُوا بِنَا.

«۴۴»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَا قَرُبَ عَبْدٌ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا تَبَاعَدَ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَ لَا كَثُرَ مَالُهُ إِلَّا اشْتَدَّ حِسَابُهُ وَ لَا كَثُرَ تَبَعُهُ إِلَّا كَثُرَ شَيَاطِينُهُ (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِيٌّ عليه السلام: ثَلَاثٌ مَنْ حَفِظَهُنَّ كَانَ مَعْصُوماً مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَ مِنْ كُلِّ بَلِيَّهٍ مَنْ لَمْ يَخْلُ بِامْرَأَهٍ لَيْسَ يَمْلِكُ مِنْهَا شَيْئاً وَ لَمْ يَدْخُلْ عَلَى سُلْطَانٍ وَ لَمْ يُعِنْ صَاحِبَ بِدْعَهٍ بِبِدْعَتِهِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مَنْ نَكَثَ بَيْعَهً أَوْ رَفَعَ لِوَاءَ ضَلَالَهٍ أَوْ كَتَمَ عِلْماً أَوِ اعْتَقَلَ مَالًا ظُلْماً أَوْ أَعَانَ ظَالِماً عَلَى ظُلْمِهِ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۴.

بَرِئَ مِنَ الْإِسْلَامِ (۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِینَ لَا یَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِیَّاکُمْ وَ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ وَ حَوَاشِیَهَا وَ أَبْعَدُکُمْ مِنَ اللَّهِ تَعَالَی مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَی اللَّهِ تَعَالَی وَ مَنْ آثَرَ سُلْطَاناً عَلَی اللَّهِ تَعَالَی جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَی جَعَلَ اللَّهُ فِی قَلْبِهِ الْإِثْمَ ظَاهِرَهُ وَ بَاطِنَهُ وَ أَذْهَبَ عَنْهُ الْوَرَعَ وَ جَعَلَهُ حَیْرَانَ (۲).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَرْضَی سُلْطَاناً بِمَا أَسْخَطَ اللَّهَ خَرَجَ مِنْ دِینِ الْإِسْلَامِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِذَا کَانَ یَوْمُ الْقِیَامَهِ نَادَی مُنَادٍ أَیْنَ الظَّلَمَهُ وَ الْأَعْوَانُ لِلظَّلَمَهِ مَنْ لَاقَ لَهُمْ دَوَاهً أَوْ رَبَطَ لَهُمْ کِیساً أَوْ مَدَّ لَهُمْ مَدَّهً احْشُرُوهُ مَعَهُمْ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَفْضَلُ التَّابِعِینَ مِنْ أُمَّتِی مَنْ لَا یَقْرُبُ أَبْوَابَ السُّلْطَانِ.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْفُقَهَاءُ أُمَنَاءُ الرُّسُلِ مَا لَمْ یَدْخُلُوا فِی الدُّنْیَا قِیلَ یَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا دُخُولُهُمْ فِی الدُّنْیَا قَالَ اتِّبَاعُ السُّلْطَانِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِکَ فَاحْذَرُوهُمْ عَلَی أَدْیَانِکُمْ (۳).

«۴۵»- الدُّرَّهُ الْبَاهِرَهُ قَالَ الْجَوَادُ علیه السلام: لَا یَضُرُّکَ سَخَطُ مَنْ رِضَاهُ الْجَوْرُ.

وَ قَالَ علیه السلام: کَفَی بِالْمَرْءِ خِیَانَهً أَنْ یَکُونَ أَمِیناً لِلْخَوَنَهِ.

«۴۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: أَوْحَی اللَّهُ إِلَی أَیُّوبَ علیه السلام هَلْ تَدْرِی مَا ذَنْبُکَ إِلَیَّ حِینَ أَصَابَکَ الْبَلَاءُ قَالَ لَا قَالَ إِنَّکَ دَخَلْتَ إِلَی فِرْعَوْنَ فَدَاهَنْتَ فِی کَلِمَتَیْنِ.

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ۱۴.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۹.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۷.

«۴۷»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام: صَاحِبُ السُّلْطَانِ كَرَاكِبِ الْأَسَدِ يُغْبَطُ بِمَوْقِعِهِ وَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَوْضِعِهِ (۱).

«۴۸»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ عَالِمٌ يَؤُمُّ سُلْطَاناً جَائِراً مُعِيناً لَهُ عَلَى جَوْرِهِ.

وَ مِنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ تَرَكَ مَعْصِيَةَ اللَّهِ مَخَافَةً مِنَ اللَّهِ أَرْضَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ مَنْ مَشَى مَعَ ظَالِمٍ يُعِينُهُ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ ظَالِمٌ فَقَدْ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ.

«۴۹»- مُنْيَهُ الْمُرِيدِ، لِلشَّهِيدِ الثَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ هُوَ الثِّقَهُ الصَّدُوقُ عَنِ الرِّضَا علیه السلام: أَنَّ لِلَّهِ تَعَالَى بِأَبْوَابِ الظَّالِمِينَ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَكَّنَ لَهُ فِي الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِمْ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ لِأَنَّهُ مَلْجَأُ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الضَّرَرِ وَ إِلَيْهِ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَهِ مِنْ شِيعَتِنَا- بِهِمْ يُؤْمِنُ اللَّهُ رَوْعَهَ الْمُؤْمِنِ فِي دَارِ الظَّلَمَهِ- أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أُولَئِكَ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ أُولَئِكَ نُورُ اللَّهِ تَعَالَى فِي رَعِيَّتِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَهِ وَ يَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ كَمَا تَزْهَرُ الْكَوَاكِبُ الزَّهْرِيَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ أُولَئِكَ مِنْ نُورِهِمْ نُورُ الْقِيَامَهِ تُضِي ءُ مِنْهُمُ الْقِيَامَهُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِيئاً لَهُمْ مَا عَلَى أَحَدِكُمْ أَنْ لَوْ شَاءَ لَنَالَ هَذَا كُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ لَهُمْ قَالَ يَكُونُ مَعَهُمْ فَيَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَتِنَا فَكُنْ مِنْهُمْ يَا مُحَمَّدُ.

«۵۰»- أَعْلَامُ الدِّينِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّهُ بِخَيْرٍ تَحْتَ يَدِ اللَّهِ وَ فِي كَنَفِهِ مَا لَمْ يُمَالِئْ قُرَّاؤُهَا أُمَرَاءَهَا وَ لَمْ يُزَكِّ صُلَحَاؤُهَا فُجَّارَهَا وَ لَمْ يُمَالِئْ أَخْيَارُهَا أَشْرَارَهَا فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ رَفَعَ اللَّهُ تَعَالَى يَدَهُ عَنْهُمْ وَ سَلَّطَ عَلَيْهِمْ جَبَابِرَتَهُمْ فَسَامُوهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَ ضَرَبَهُمْ بِالْفَاقَهِ وَ الْفَقْرِ وَ مَلَأَ قُلُوبَهُمْ

۱- ۱. نهج البلاغه ج ۲ ص ۲۰۸.

رُعْباً.

وَ قَالَ الْحُسَيْنُ علیه السلام: لَا تَصِفَنَّ لِمَلِكٍ دَوَاءً فَإِنْ نَفَعَهُ لَمْ يَحْمَدْكَ وَ إِنْ ضَرَّهُ اتَّهَمَكَ.

«۵۱»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَه، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: شَرُّ الْبِقَاعِ دُورُ الْأُمَرَاءِ الَّذِينَ لَا يَقْضُونَ بِالْحَقِّ.

باب ۸۳ أكل أموال الظالمين و قبول جوائزهم

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] فِي مَنَاهِي النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّهُ نَهَى عَنْ إِجَابَهِ الْفَاسِقِينَ إِلَى طَعَامِهِمْ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ ظَرِيفٍ عَنِ ابْنِ عُلْوَانَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ علیهما السلام قَالَ: إِنَّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ علیهما السلام كَانَا يَغْمِزَانِ مُعَاوِيَهَ وَ يَقُولَانِ فِيهِ وَ يَقْبَلَانِ جَوَائِزَهُ (۲).

«۳»- ج، [الإحتجاج]: فِي مُكَاتَبَهِ الْحِمْيَرِيِّ إِلَى الْقَائِمِ علیه السلام أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ علیه السلام يَسْأَلُهُ عَنِ الرَّجُلِ مِنْ وُكَلَاءِ الْوَقْفِ مُسْتَحِلًّا لِمَا فِي يَدِهِ وَ لَا يَرِعُ عَنْ أَخْذِ مَالِهِ رُبَّمَا نَزَلْتُ فِي قَرْيَتِهِ وَ هُوَ فِيهَا أَ وَ أَدْخُلُ مَنْزِلَهُ وَ قَدْ حَضَرَ طَعَامُهُ فَيَدْعُونِي إِلَيْهِ فَإِنْ لَمْ آكُلْ مِنْ طَعَامِهِ عَادَانِي عَلَيْهِ وَ قَالَ فُلَانٌ لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِنَا فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ آكُلَ طَعَامَهُ وَ أَتَصَدَّقَ بِصَدَقَهٍ وَ كَمْ مِقْدَارُ الصَّدَقَهِ وَ إِنْ أَهْدَى هَذَا الْوَكِيلُ هَدِيَّهً إِلَى رَجُلٍ آخَرَ فَيَدْعُونِي إِلَى أَنْ أَنَالَ مِنْهَا وَ أَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَتَوَرَّعُ عَنْ أَخْذِ مَا فِي يَدِهِ فَهَلْ عَلَيَّ فِيهِ شَيْ ءٌ إِنْ أَنَا نِلْتُ مِنْهَا فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِنْ كَانَ لِهَذَا الرَّجُلِ مَالٌ أَوْ مَعَاشٌ غَيْرُ مَا فِي يَدِهِ فَكُلْ طَعَامَهُ وَ اقْبَلْ بِرَّهُ وَ إِلَّا فَلَا(۳).

«۴»- كش، [رجال الكشی] حَمْدَوَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۵۶.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۴.

۳- ۳. الاحتجاج ۲۷۱ و ۲۷۰.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَاسْتَقْبَلَنِي زُرَارَةُ خَارِجاً مِنْ عِنْدِهِ فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا وَلِيدُ أَ مَا تَعْجَبُ مِنْ زُرَارَةَ يَسْأَلُنِي عَنْ أَعْمَالِ هَؤُلَاءِ أَيَّ شَيْ ءٍ كَانَ يُرِيدُ أَ يُرِيدُ أَنْ أَقُولَ لَهُ لَا فَيَرْوِيَ ذَلِكَ عَنِّي ثُمَّ قَالَ يَا وَلِيدُ مَتَى كَانَتِ الشِّيعَةُ تَسْأَلُ عَنْ أَعْمَالِهِمْ إِنَّمَا كَانَتِ الشِّيعَةُ تَقُولُ مَنْ أَكَلَ مِنْ طَعَامِهِمْ وَ شَرِبَ مِنْ شَرَابِهِمْ وَ اسْتَظَلَّ بِظِلِّهِمْ مَتَى كَانَتِ الشِّيعَةُ تَسْأَلُ عَنْ مِثْلِ هَذَا(۱).

«۵»- كش، [رجال الكشی] حَمْدَوَيْهِ بْنُ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ زُرَارَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ جَوَائِزِ الْعُمَّالِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَرَادَ زُرَارَةُ أَنْ يَبْلُغَ هِشَاماً أَنِّي أُحَرِّمُ أَعْمَالَ السُّلْطَانِ (۲).

«۶»- ختص، [الإختصاص] یر، [بصائر الدرجات] ابْنُ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنِ الثُّمَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: مَنْ أَحْلَلْنَا لَهُ شَيْئاً أَصَابَهُ مِنْ أَعْمَالِ الظَّالِمِينَ فَهُوَ لَهُ حَلَالٌ لِأَنَّ الْأَئِمَّةَ مِنَّا مُفَوَّضٌ إِلَيْهِمْ فَمَا أَحَلُّوا فَهُوَ حَلَالٌ وَ مَا حَرَّمُوا فَهُوَ حَرَامٌ (۳).

ختص، [الإختصاص] الطيالسی عن ابن عميره: مثله (۴).

«۷»- ما، [الأمالی للشيخ الطوسی] جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ الْأَحَدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ الرَّبِيعِ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِرَجُلٍ مِنْ شِيعَتِهِ: اجْهَدْ أَنْ لَا يَكُونَ لِمُنَافِقٍ عِنْدَكَ يَدٌ فَإِنَّ الْمُكَافِيَ عَنْكَ وَ عَنْهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِجَنَّتِهِ وَ الْمُصْطَفَى مُحَمَّدٌ صلى الله عليه و آله بِشَفَاعَتِهِ وَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ عليهما السلام بِحَوْضِ جَدِّهِمَا(۵).

۱- ۱. رجال الكشّی ۱۳۶.

۲- ۲. رجال الكشّی ص ۱۴۰.

۳- ۳. الاختصاص ۳۳۰، بصائر الدرجات ص ۳۸۴.

۴- ۴. الاختصاص ۳۳۰.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۰۰.

باب ۸۴ رد الظلم عن المظلومين و رفع حوائج المؤمنين إلى السلاطين

الآيات:

النساء: مَنْ يَشْفَعْ شَفاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْها(۱)

«۱»- ل (۲)،[الخصال] مع، [معانى الأخبار] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله أَبَا ذَرٍّ قَالَ: كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ أَمْثَالًا كُلُّهَا وَ كَانَ فِيهَا أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمُبْتَلَى الْمَغْرُورُ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَ لَكِنِّي بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنِّي لَا أَرُدُّهَا وَ إِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ(۳).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] عَلِيٌّ عَنْ أَخِيهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا أَثْبَتَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ(۴).

سر، [السرائر] فى جامع البزنطى: مثله (۵).

«۳»- ما، [الأمالى للشيخ الطوسى] الْمُفِيدُ عَنِ الْجِعَابِيِّ عَنِ ابْنِ عُقْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَبْلِغُونِي حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَ حَاجَتِهِ فَإِنَّهُ مَنْ أَبْلَغَ سُلْطَاناً حَاجَةَ مَنْ لَا يَسْتَطِيعُ إِبْلَاغَهَا ثَبَّتَ اللَّهُ قَدَمَيْهِ عَلَى الصِّرَاطِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ(۶).

«۴»- أَعْلَامُ الدِّينِ لِلدَّيْلَمِيِّ، قَالَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ بِأَبْوَابِ السَّلَاطِينِ مَنْ نَوَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَ تَعَالَى وَجْهَهُ بِالْبُرْهَانِ وَ مَكَّنَ لَهُ فِي الْبِلَادِ لِيَدْفَعَ بِهِ عَنْ أَوْلِيَائِهِ وَ يُصْلِحَ بِهِ أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِ يَلْجَأُ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ الضَّرَرِ وَ يَفْزَعُ ذُو الْحَاجَةِ مِنْ شِيعَتِنَا وَ بِهِ يُؤْمِنُ اللَّهُ تَعَالَى رَوْعَتَهُمْ فِي دَارِ الظَّلَمَةِ

۱- ۱. النساء: ۸۵.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۰۴.

۳- ۳. معانى الأخبار ص ۳۳۴.

۴- ۴. قرب الإسناد ۱۲۲.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۶.

۶- ۶. أمالى الطوسىّ ج ۱ ص ۲۰۶.

أُولَئِکَ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا وَ أُولَئِکَ أَمَنَاءُ اللَّهِ فِی أَرْضِهِ أُولَئِکَ نُورُهُمْ یَسْعی بَیْنَ أَیْدِیهِمْ یَزْهَرُ نُورُهُمْ لِأَهْلِ السَّمَاوَاتِ کَمَا تَزْهَرُ الْکَوَاکِبُ الدُّرِّیَّهُ لِأَهْلِ الْأَرْضِ وَ أُولَئِکَ مِنْ نُورِهِمْ تُضِی ءُ الْقِیَامَهُ خُلِقُوا وَ اللَّهِ لِلْجَنَّهِ وَ خُلِقَتِ الْجَنَّهُ لَهُمْ فَهَنِیئاً لَهُمْ مَا عَلَی أَحَدِکُمْ إِنْ شَاءَ لَیَنَالُ هَذَا کُلَّهُ قَالَ قُلْتُ بِمَا ذَا جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ قَالَ تَکُونُ مَعَهُمْ فَتَسُرُّنَا بِإِدْخَالِ السُّرُورِ عَلَی الْمُؤْمِنِینَ مِنْ شِیعَتِنَا.

باب ۸۵ النهی عن مواده الکفار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم

الآیات:

آل عمران: لا یَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْکافِرِینَ أَوْلِیاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِینَ وَ مَنْ یَفْعَلْ ذلِکَ فَلَیْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً وَ یُحَذِّرُکُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَ إِلَی اللَّهِ الْمَصِیرُ و قال تعالی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا بِطانَهً مِنْ دُونِکُمْ لا یَأْلُونَکُمْ خَبالًا وَدُّوا ما عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضاءُ مِنْ أَفْواهِهِمْ وَ ما تُخْفِی صُدُورُهُمْ أَکْبَرُ قَدْ بَیَّنَّا لَکُمُ الْآیاتِ إِنْ کُنْتُمْ تَعْقِلُونَ- ها أَنْتُمْ أُولاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَ لا یُحِبُّونَکُمْ وَ تُؤْمِنُونَ بِالْکِتابِ کُلِّهِ وَ إِذا لَقُوکُمْ قالُوا آمَنَّا وَ إِذا خَلَوْا عَضُّوا عَلَیْکُمُ الْأَنامِلَ مِنَ الْغَیْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَیْظِکُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِیمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ- إِنْ تَمْسَسْکُمْ حَسَنَهٌ تَسُؤْهُمْ وَ إِنْ تُصِبْکُمْ سَیِّئَهٌ یَفْرَحُوا بِها وَ إِنْ تَصْبِرُوا وَ تَتَّقُوا لا یَضُرُّکُمْ کَیْدُهُمْ شَیْئاً إِنَّ اللَّهَ بِما یَعْمَلُونَ مُحِیطٌ و قال یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا إِنْ تُطِیعُوا الَّذِینَ کَفَرُوا یَرُدُّوکُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ فَتَنْقَلِبُوا خاسِرِینَ (۱)

النساء: الَّذِینَ یَتَّخِذُونَ الْکافِرِینَ أَوْلِیاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِینَ أَ یَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّهَ فَإِنَّ الْعِزَّهَ لِلَّهِ جَمِیعاً- وَ قَدْ نَزَّلَ عَلَیْکُمْ فِی الْکِتابِ أَنْ إِذا سَمِعْتُمْ آیاتِ اللَّهِ یُکْفَرُ بِها وَ یُسْتَهْزَأُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّی یَخُوضُوا فِی حَدِیثٍ غَیْرِهِ إِنَّکُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جامِعُ الْمُنافِقِینَ وَ الْکافِرِینَ فِی جَهَنَّمَ جَمِیعاً و قال یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا

۱- ۱. آل عمران: ۲۸، ۱۱۸- ۱۲۰، ۱۴۹.

الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَ تُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطاناً مُبِيناً(۱)

المائده: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَ النَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْضٍ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ و قال تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُواً وَ لَعِباً مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَ الْكُفَّارَ أَوْلِياءَ وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ و قال تَرى كَثِيراً مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا(۲)

التوبه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا آباءَكُمْ وَ إِخْوانَكُمْ أَوْلِياءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمانِ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ- قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ وَ أَبْناؤُكُمْ وَ إِخْوانُكُمْ وَ أَزْواجُكُمْ وَ عَشِيرَتُكُمْ وَ أَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها وَ تِجارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسادَها وَ مَساكِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ وَ جِهادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَ اللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ و قال تعالى ما كانَ لِلنَّبِيِّ وَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَ لَوْ كانُوا أُولِي قُرْبى مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحابُ الْجَحِيمِ- وَ ما كانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْراهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ (۳)

مريم: قالَ سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كانَ بِي حَفِيًّا(۴)

الشعراء: وَ اغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كانَ مِنَ الضَّالِّينَ (۵)

القصص: فَلا تَكُونَنَّ ظَهِيراً لِلْكافِرِينَ (۶)

الأحزاب: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَ لا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ الْمُنافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كانَ عَلِيماً حَكِيماً و قال تعالى وَ لا تُطِعِ الْكافِرِينَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ دَعْ أَذاهُمْ وَ تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ و قال تعالى وَ قالُوا رَبَّنا إِنَّا أَطَعْنا سادَتَنا وَ كُبَراءَنا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا(۷)

۱- ۱. النساء: ۱۳۹، ۱۴۰، ۱۴۴.

۲- ۲. المائده: ۵۱، ۵۷، ۸۰.

۳- ۳. براءه: ۲۳، ۲۴، ۱۱۳، ۱۱۴.

۴- ۴. مريم: ۴۷.

۵- ۵. الشعراء: ۸۶.

۶- ۶. القصص: ۸۶.

۷- ۷. الأحزاب: ۱، ۴۸، ۶۷.

الجاثیه: قُلْ لِلَّذِینَ آمَنُوا یَغْفِرُوا لِلَّذِینَ لا یَرْجُونَ أَیَّامَ اللَّهِ لِیَجْزِیَ قَوْماً بِما کانُوا یَکْسِبُونَ (۱)

الفتح: وَ الَّذِینَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَی الْکُفَّارِ رُحَماءُ بَیْنَهُمْ (۲)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ إِلَی الَّذِینَ تَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَیْهِمْ ما هُمْ مِنْکُمْ وَ لا مِنْهُمْ وَ یَحْلِفُونَ عَلَی الْکَذِبِ وَ هُمْ یَعْلَمُونَ- أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذاباً شَدِیداً إِنَّهُمْ ساءَ ما کانُوا یَعْمَلُونَ إلی قوله تعالی لا تَجِدُ قَوْماً یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ یُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ کانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِیرَتَهُمْ أُولئِکَ کَتَبَ فِی قُلُوبِهِمُ الْإِیمانَ وَ أَیَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَ یُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ خالِدِینَ فِیها رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَ رَضُوا عَنْهُ أُولئِکَ حِزْبُ اللَّهِ أَلا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (۳)

الممتحنه: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّکُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ وَ قَدْ کَفَرُوا بِما جاءَکُمْ مِنَ الْحَقِّ یُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَ إِیَّاکُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّکُمْ إِنْ کُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهاداً فِی سَبِیلِی وَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِی تُسِرُّونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ وَ أَنَا أَعْلَمُ بِما أَخْفَیْتُمْ وَ ما أَعْلَنْتُمْ وَ مَنْ یَفْعَلْهُ مِنْکُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَواءَ السَّبِیلِ إِنْ یَثْقَفُوکُمْ یَکُونُوا لَکُمْ أَعْداءً وَ یَبْسُطُوا إِلَیْکُمْ أَیْدِیَهُمْ وَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ وَ وَدُّوا لَوْ تَکْفُرُونَ- لَنْ تَنْفَعَکُمْ أَرْحامُکُمْ وَ لا أَوْلادُکُمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ یَفْصِلُ بَیْنَکُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِیرٌ- قَدْ کانَتْ لَکُمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ فِی إِبْراهِیمَ وَ الَّذِینَ مَعَهُ إِذْ قالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآؤُا مِنْکُمْ وَ مِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ کَفَرْنا بِکُمْ وَ بَدا بَیْنَنا وَ بَیْنَکُمُ الْعَداوَهُ وَ الْبَغْضاءُ أَبَداً حَتَّی تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَکَ وَ ما أَمْلِکُ لَکَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَیْ ءٍ رَبَّنا عَلَیْکَ تَوَکَّلْنا وَ إِلَیْکَ أَنَبْنا وَ إِلَیْکَ الْمَصِیرُ- رَبَّنا لا تَجْعَلْنا فِتْنَهً لِلَّذِینَ کَفَرُوا وَ اغْفِرْ لَنا رَبَّنا إِنَّکَ أَنْتَ الْعَزِیزُ الْحَکِیمُ- لَقَدْ کانَ لَکُمْ فِیهِمْ أُسْوَهٌ حَسَنَهٌ لِمَنْ کانَ یَرْجُوا اللَّهَ وَ الْیَوْمَ الْآخِرَ وَ مَنْ یَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِیُّ الْحَمِیدُ- عَسَی اللَّهُ أَنْ یَجْعَلَ بَیْنَکُمْ وَ بَیْنَ الَّذِینَ عادَیْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّهً وَ اللَّهُ قَدِیرٌ وَ اللَّهُ

۱- ۱. الجاثیه: ۱۴.

۲- ۲. الفتح: ۲۸.

۳- ۳. المجادله: ۱۴- ۲۲.

غَفُورٌ رَحِيمٌ- لا- يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَ لَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ- إِنَّما يَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَ أَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيارِكُمْ وَ ظاهَرُوا عَلى إِخْراجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ وَ مَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ إلى قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا- تَتَوَلَّوْا قَوْماً غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَهِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ

«۱»- فس، [تفسير القمي]: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا- لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ نَزَلَتْ فِي حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَهَ وَ لَفْظُ الْآيَهِ عَامٌّ وَ مَعْنَاهُ خَاصٌّ وَ كَانَ سَبَبُ ذَلِكَ أَنَّ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَهَ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ وَ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَهِ وَ كَانَ عِيَالُهُ بِمَكَّهَ وَ كَانَتْ قُرَيْشٌ تَخَافُ أَنْ يَغْزُوهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَصَارُوا إِلَى عِيَالِ حَاطِبٍ وَ سَأَلُوهُمْ أَنْ يَكْتُبُوا إِلَى حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ خَبَرِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ هَلْ يُرِيدُ أَنْ يَغْزُوَ مَكَّهَ فَكَتَبُوا إِلَى حَاطِبٍ يَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ حَاطِبٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يُرِيدُ ذَلِكَ وَ دَفَعَ الْكِتَابَ إِلَى امْرَأَهٍ تُسَمَّى صَفِيَّهَ فَوَضَعَتْهُ فِي قُرُونِهَا وَ مَرَّتْ فَنَزَلَ جَبْرَئِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ فِي طَلَبِهَا فَلَحِقُوهَا فَقَالَ لَهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَيْنَ الْكِتَابُ فَقَالَتْ مَا مَعِي شَيْ ءٌ فَفَتَّشُوهَا فَلَمْ يَجِدُوا مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ الزُّبَيْرُ مَا نَرَى مَعَهَا شَيْئاً فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ اللَّهِ مَا كَذَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لَا كَذَبَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَلَى جَبْرَئِيلَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ لَا كَذَبَ جَبْرَئِيلُ عَلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ وَ اللَّهِ لَتُظْهِرَنَّ الْكِتَابَ أَوْ لَأُورِدَنَّ رَأْسَكِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ تَنَحَّيَا حَتَّى أُخْرِجَهُ فَأَخْرَجَتِ الْكِتَابَ مِنْ قُرُونِهَا فَأَخَذَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَ جَاءَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَا حَاطِبُ مَا هَذَا فَقَالَ حَاطِبٌ وَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَا نَافَقْتُ وَ لَا غَيَّرْتُ وَ لَا بَدَّلْتُ وَ إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ حَقّاً وَ لَكِنْ أَهْلِي وَ عِيَالِي كَتَبُوا إِلَيَّ بِحُسْنِ صَنِيعِ قُرَيْشٍ إِلَيْهِمْ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُجَازِيَ قُرَيْشاً بِحُسْنِ مُعَاشَرَتِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يا أَيُّهَا الَّذِينَ

آمَنُوا- لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّی وَ عَدُوَّكُمْ أَوْلِیاءَ تُلْقُونَ إِلَیْهِمْ بِالْمَوَدَّهِ إِلَی قَوْلِهِ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحامُكُمْ وَ لا أَوْلادُكُمْ یَوْمَ الْقِیامَهِ یَفْصِلُ بَیْنَكُمْ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ بَصِیرٌ ثُمَّ قَالَ لا یَنْهاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِینَ لَمْ یُقاتِلُوكُمْ فِی الدِّینِ وَ لَمْ یُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِیارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَ تُقْسِطُوا إِلَیْهِمْ إِنَّ اللَّهَ یُحِبُّ الْمُقْسِطِینَ إِلَی قَوْلِهِ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ (۱).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] أَحْمَدُ وَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنَا مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: لَا یَنْبَغِی لِلرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ مِنْكُمْ أَنْ یُشَارِكَ الذِّمِّیَّ وَ لَا یُبْضِعَهُ بِضَاعَهً وَ لَا یُودِعَهُ وَدِیعَهً وَ لَا یُصَافِیَهُ الْمَوَدَّهَ(۲).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] عَلِیٌّ عَنْ أَخِیهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْمُسْلِمِ لَهُ أَنْ یَأْكُلَ مَعَ الْمَجُوسِیِّ فِی قَصْعَهٍ وَاحِدَهٍ أَوْ یَقْعُدَ مَعَهُ عَلَی فِرَاشٍ أَوْ فِی الْمَسْجِدِ أَوْ یُصَاحِبَهُ قَالَ لَا(۳).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ مُوسَی علیه السلام أَ رَأَیْتَ إِنِ احْتَجْتُ إِلَی طَبِیبٍ وَ هُوَ نَصْرَانِیٌّ أُسَلِّمُ عَلَیْهِ وَ أَدْعُو لَهُ قَالَ نَعَمْ لِأَنَّهُ لَا یَنْفَعُهُ دُعَاؤُكَ (۴).

سر، [السرائر] السیاری عنه علیه السلام: مثله (۵).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِیِّ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِیهِ علیهما السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَبْدَءُوا أَهْلَ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ فَإِنْ سَلَّمُوا عَلَیْكُمْ فَقُولُوا عَلَیْكُمْ وَ لَا تُصَافِحُوهُمْ وَ لَا تُكَنُّوهُمْ إِلَّا أَنْ تُضْطَرُّوا إِلَی ذَلِكَ (۶).

«۶»- لی، [الأمالی للصدوق] فِی مَنَاهِی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: أَلَا وَ مَنْ زَنَی بِامْرَأَهٍ مُسْلِمَهٍ أَوْ یَهُودِیَّهٍ أَوْ نَصْرَانِیَّهٍ أَوْ مَجُوسِیَّهٍ حُرَّهٍ أَوْ أَمَهٍ ثُمَّ لَمْ یَتُبْ وَ مَاتَ مُصِرّاً عَلَیْهِ فَتَحَ اللَّهُ لَهُ فِی قَبْرِهِ ثَلَاثَمِائَهِ بَابٍ تَخْرُجُ مِنْهُ حَیَّاتٌ وَ عَقَارِبُ وَ ثُعْبَانُ النَّارِ فَهُوَ یَحْتَرِقُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ فَإِذَا بُعِثَ مِنْ قَبْرِهِ تَأَذَّی النَّاسُ مِنْ نَتْنِ رِیحِهِ فَیُعْرَفُ بِذَلِكَ وَ بِمَا كَانَ

۱- ۱. تفسیر القمّیّ ۶۷۴.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۷۸.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۱۱۷.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۲۹.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

۶- ۶. قرب الإسناد ص ۶۲.

يَعْمَلُ فِی دَارِ الدُّنْیَا حَتَّی یُؤْمَرَ بِهِ إِلَی النَّارِ(۱).

«۷»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام قَالَ: لَا لُؤْمَ عَلَی مَنْ أَحَبَّ قَوْمَهُ وَ إِنْ کَانُوا کُفَّاراً فَقُلْتُ لَهُ قَوْلُ اللَّهِ- لا تَجِدُ قَوْماً یُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ یُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ الْآیَهَ فَقَالَ لَیْسَ حَیْثُ تَذْهَبُ إِنَّهُ یُبْغِضُهُ فِی اللَّهِ وَ لَا یَوَدُّهُ وَ یَأْکُلُهُ وَ لَا یُطْعِمُهُ غَیْرُهُ مِنَ النَّاسِ (۲).

«۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَی قَالَ لِمُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِینَ مَرَّهً فَلَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ فَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ مِائَهَ مَرَّهٍ لِیَغْفِرَ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَواءٌ عَلَیْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ یَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ وَ قَالَ لا تُصَلِّ عَلی أَحَدٍ مِنْهُمْ ماتَ أَبَداً وَ لا تَقُمْ عَلی قَبْرِهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُمْ بَعْدَ ذَلِکَ وَ لَمْ یَقُمْ عَلَی قَبْرِ أَحَدٍ مِنْهُمْ (۳).

«۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِیِّ عَنِ الْخَلِیلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام قَالَ: صَلَّی رَجُلٌ إِلَی جَنْبِی فَاسْتَغْفَرَ لِأَبَوَیْهِ وَ کَانَا مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ فَقُلْتُ تَسْتَغْفِرُ لِأَبَوَیْکَ وَ قَدْ مَاتَا فِی الْجَاهِلِیَّهِ- فَقَالَ قَدِ اسْتَغْفَرَ إِبْرَاهِیمُ لِأَبِیهِ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَرِدُ عَلَیْهِ فَذَکَرْتُ ذَلِکَ لِلنَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَأَنْزَلَ اللَّهُ- وَ ما کانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِیمَ لِأَبِیهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَهٍ وَعَدَها إِیَّاهُ فَلَمَّا تَبَیَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ قَالَ لَمَّا مَاتَ تَبَیَّنَ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ فَلَمْ یَسْتَغْفِرْ لَهُ (۴).

«۱۰»- تَفْسِیرُ النُّعْمَانِیِّ، بِالْإِسْنَادِ الْمَذْکُورِ فِی کِتَابِ الْقُرْآنِ عَنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ: وَ أَمَّا الرُّخْصَهُ الَّتِی صَاحِبُهَا فِیهَا بِالْخِیَارِ فَإِنَّ اللَّهَ نَهَی الْمُؤْمِنَ أَنْ یَتَّخِذَ الْکَافِرَ وَلِیّاً ثُمَّ مَنَّ عَلَیْهِ بِإِطْلَاقِ الرُّخْصَهِ لَهُ عِنْدَ التَّقِیَّهِ فِی الظَّاهِرِ أَنْ یَصُومَ بِصِیَامِهِ وَ یُفْطِرَ بِإِفْطَارِهِ وَ یُصَلِّیَ بِصَلَاتِهِ وَ یَعْمَلَ بِعَمَلِهِ وَ یُظْهِرَ لَهُ اسْتِعْمَالَ ذَلِکَ مُوَسَّعاً عَلَیْهِ فِیهِ وَ عَلَیْهِ أَنْ یَدِینَ اللَّهَ تَعَالَی فِی الْبَاطِنِ بِخِلَافِ مَا یُظْهِرُ لِمَنْ

۱- ۱. أمالی الصدوق ۲۵۶.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۶.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۰۰، و الآیات فی المنافقون ۶، و براءه: ۸۰ و ۸۴.

۴- ۴. راجع تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۱۱۴ البحار ج ۱۱ ص ۸۸ ط الحدیثه و الآیه فی براءه: ۱۱۴.

يَخَافُهُ مِنَ الْمُخَالِفِينَ الْمُسْتَوْلِينَ عَلَى الْأَمَّهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً وَ يُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ فَهَذِهِ رُخْصَهٌ تَفَضَّلَ اللَّهُ بِهَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ رَحْمَهً لَهُمْ لِيَسْتَعْمِلُوهَا عِنْدَ التَّقِيَّهِ فِي الظَّاهِرِ.

«۱۱»- كِتَابُ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، لِلصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: مَنْ وَاصَلَ لَنَا قَاطِعاً أَوْ قَطَعَ لَنَا وَاصِلًا أَوْ مَدَحَ لَنَا عَائِباً أَوْ أَكْرَمَ لَنَا مُخَالِفاً فَلَيْسَ مِنَّا وَ لَسْنَا مِنْهُ (۱).

وَ عَنِ ابْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَنْ وَالَى أَعْدَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ وَ مَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ وَ حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ (۲).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِمَّنْ يَتَّخِذُ مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَمَنْ هُوَ أَشَدُّ فِتْنَهً عَلَى شِيعَتِنَا مِنَ الدَّجَّالِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بِمَا ذَا قَالَ بِمُوَالاهِ أَعْدَائِنَا وَ مُعَادَاهِ أَوْلِيَائِنَا إِنَّهُ كَانَ كَذَلِكَ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَ اشْتَبَهَ الْأَمْرُ فَلَمْ يُعْرَفْ مُؤْمِنٌ مِنْ مُنَافِقٍ (۳).

وَ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: مَنْ أَشْبَعَ عَدُوّاً لَنَا فَقَدْ قَتَلَ وَلِيّاً لَنَا(۴).

«۱۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَنْ زَبْدِ الْمُشْرِكِينَ يُرِيدُ بِهِ هَدَايَا أَهْلِ الْحَرْبِ (۵).

«۱۳»- كِتَابُ الْإِسْتِدْرَاكِ، قَالَ: نَادَى الْمُتَوَكِّلُ يَوْماً كَاتِباً نَصْرَانِيّاً أَبَا نُوحٍ فَأَنْكَرُوا كُنَى الْكِتَابِيِّينَ فَاسْتَفْتَى فَاخْتُلِفَ عَلَيْهِ فَبَعَثَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ فَوَقَّعَ عليه السلام بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ تَبَّتْ يَدا أَبِي لَهَبٍ فَعَلِمَ الْمُتَوَكِّلُ أَنَّهُ يَحِلُّ ذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ قَدْ كَنَّى الْكَافِرَ.

۱- ۱. صفات الشيعه الرقم ۱۰.

۲- ۲. صفات الشيعه الرقم ۱۱.

۳- ۳. صفات الشيعه الرقم ۱۴.

۴- ۴. صفات الشيعه الرقم ۱۷.

۵- ۵. نوادر الراوندیّ ص ۳۳.

«۱۴»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: فِي أَهْلِ الذِّمَّةِ- لَا تُسَاوُوهُمْ فِي الْمَجَالِسِ وَ لَا تَعُودُوا مَرِيضَهُمْ وَ لَا تُشَيِّعُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطُّرُقِ فَإِنْ سَبَوْكُمْ فَاضْرِبُوهُمْ وَ إِنْ ضَرَبُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ.

وَ قَالَ الْبَاقِرُ عليه السلام لِجَابِرٍ: لَا تَسْتَعِنْ بِعَدُوٍّ لَنَا فِي حَاجَةٍ وَ لَا تَسْتَطْعِمْهُ وَ لَا تَسْأَلْهُ شَرْبَةً.

«۱۵»- كَنْزُ الْكَرَاجُكِيِّ، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَنْ أَتَى ذِمِّيّاً وَ تَوَاضَعَ لَهُ لِيُصِيبَ مِنْ دُنْيَاهُ شَيْئاً ذَهَبَ ثُلُثَا دِينِهِ.

باب ۸۶ الدخول فی بلاد المخالفین و الکفار و الکون معهم

«۱»- كش، [رجال الكشي] مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنْ حَمَّادٍ السَّمَنْدَرِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنِّي أَدْخُلُ إِلَى بِلَادِ الشِّرْكِ وَ إِنَّ مَنْ عِنْدَنَا يَقُولُونَ إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ مَعَهُمْ قَالَ فَقَالَ لِي يَا

حَمَّادُ إِذَا كُنْتَ ثَمَّ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَإِذَا كُنْتَ فِي هَذِهِ الْمُدُنِ مُدُنِ الْإِسْلَامِ تَذْكُرُ أَمْرَنَا وَ تَدْعُو إِلَيْهِ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَقَالَ لِي إِنْ مِتَّ ثَمَّ حُشِرْتَ أُمَّهً وَحْدَكَ وَ سَعَى نُورُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ (۱).

«۲»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنِّي بَرِي ءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ نَزَلَ مَعَ مُشْرِكٍ فِي دَارِ حَرْبٍ (۲).

۱- ۱. رجال الكشّي ۲۹۲، و ما بين العلامتين ساقط من نسخه الكمبانيّ و ترى الحديث فی أمالی الطوسيّ ج ۱ ص ۴۴. أيضا.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ۲۳.

باب ۸۷ التقیه و المداراه

الآیات:

آل عمران: إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاةً(۱)

النحل: مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۲)

المؤمن: وَ قالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمانَهُ (۳)

«۱»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِيِّ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنِ الْقَاشَانِيِّ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِيمَا أَوْصَى بِهِ لُقْمَانُ ابْنَهُ يَا بُنَيَّ لِيَكُنْ مِمَّا تَتَسَلَّحُ بِهِ عَلَى عَدُوِّكَ وَ تَصْرَعُهُ الْمُمَاسَحَهُ وَ إِعْلَانُ الرِّضَا عَنْهُ وَ لَا تُزَاوِلْهُ بِالْمُجَانَبَهِ فَيَبْدُوَ لَهُ مَا فِي نَفْسِكَ فَيَتَأَهَّبَ لَكَ (۴).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام قَالَ: قِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ عَلِيّاً قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّي فَسُبُّونِي ثُمَّ تُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّي فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ عليه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ عليه السلام إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّي فَسُبُّونِي ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّي وَ إِنِّي لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ لَمْ يَقُلْ وَ تَبَرَّءُوا مِنِّي فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَيْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ مِنْهُ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فِيهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ فِي الْكِتَابِ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا(۵).

«۳»- لی، [الأمالی للصدوق] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ ابْنِ خَالِدٍ عَنِ الرِّضَا عليه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ مَا الْعَقْلُ قَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ

۱- ۱. آل عمران: ۲۸.

۲- ۲. النحل: ۱۰۶.

۳- ۳. المؤمن: ۲۸.

۴- ۴. أمالی الصدوق ص ۳۹۶.

۵- ۵. قرب الإسناد ص ۸ و فی ط ۱۰.

وَ مُدَارَاهُ الْأَصْدِقَاءِ(۱).

«۴»- لی، [الأمالی للصدوق] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنِ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ عَلِیِّ بْنِ جَعْفَرٍ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْکُوفِیِّ عَنْ أَبِی سَعِیدٍ عَقِیصَا قَالَ: سَأَلَ إِبْرَاهِیمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنَ بْنَ عَلِیِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام عَنِ الْعَقْلِ فَقَالَ التَّجَرُّعُ لِلْغُصَّهِ وَ مُدَاهَنَهُ الْأَعْدَاءِ(۲).

«۵»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنِ الْعَوْنِیِّ الْجَوْهَرِیِّ عَنْ إِبْرَاهِیمَ الْکُوفِیِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ سُئِلَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ وَ ذَکَرَ: مِثْلَهُ (۳).

«۶»- ب، [قرب الإسناد] ابْنُ سَعْدٍ عَنِ الْأَزْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ التَّقِیَّهَ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَ رَأَیْتَ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ وَ هَلِ التَّقِیَّهُ إِلَّا هَذَا(۴).

«۷»- ب، [قرب الإسناد] مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الْأَوَّلِ علیه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ لِرَجُلٍ: لَا تُمَکِّنِ النَّاسَ مِنْ قِیَادِکَ فَتَذِلَ (۵).

«۸»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: قَالَ لِی یَا مُحَمَّدُ کَانَ أَبِی یَقُولُ یَا بُنَیَّ مَا خَلَقَ اللَّهُ شَیْئاً أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیکَ مِنَ التَّقِیَّهِ(۶).

«۹»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِیسَ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْعَجَمِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّینِ فِی التَّقِیَّهِ وَ لَا دِینَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ شَیْ ءٍ إِلَّا فِی شُرْبِ النَّبِیذِ وَ الْمَسْحِ عَلَی الْخُفَّیْنِ (۷).

«۱۰»- ل، [الخصال] فِی خَبَرِ الْأَعْمَشِ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِیَّهِ فِی دَارِ التَّقِیَّهِ

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۲۲۴.

۲- ۲. أمالی الصدوق ص ۳۹۸.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۸۰.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۱۷.

۵- ۵. قرب الإسناد ۱۲۸.

۶- ۶. الخصال ج ۱ ص ۱۴.

۷- ۷. الخصال ج ۱ ص ۱۴.

وَاجِبٌ وَ لَا حِنْثَ وَ لَا كَفَّارَةَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِذَلِكَ ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (۱).

«۱۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَةِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَيْسَ فِي شُرْبِ الْمُسْكِرِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ تَقِيَّةٌ.

وَ قَالَ عليه السلام: لَا تَمْتَدِحُوا بِنَا عِنْدَ عَدُوِّنَا مُعْلِنِينَ بِإِظْهَارِ حُبِّنَا فَتُذَلِّلُوا أَنْفُسَكُمْ عِنْدَ سُلْطَانِكُمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: شِيعَتُنَا بِمَنْزِلَةِ النَّحْلِ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي أَجْوَافِهَا لَأَكَلُوهَا.

وَ قَالَ عليه السلام: لَوْ تَعْلَمُونَ مَا لَكُمْ فِي مَقَامِكُمْ بَيْنَ عَدُوِّكُمْ وَ صَبْرِكُمْ عَلَى مَا تَسْمَعُونَ مِنَ الْأَذَى لَقَرَّتْ أَعْيُنُكُمْ.

وَ قَالَ عليه السلام: عَلَيْكُمْ بِالصَّبْرِ وَ الصَّلَاةِ وَ التَّقِيَّةِ(۲).

«۱۲»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِإِسْنَادِ التَّمِيمِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ: إِنَّكُمْ سَتُعْرَضُونَ عَلَى الْبَرَاءَةِ مِنِّي فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّي فَإِنِّي عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ.

«۱۳»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام]: فِيمَا كَتَبَ الرِّضَا عليه السلام لِلْمَأْمُونِ- لَا يَجُوزُ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَ النُّصَّابِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلٍ أَوْ سَاعٍ فِي فَسَادٍ وَ ذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَ عَلَى أَصْحَابِكَ وَ التَّقِيَّةُ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبَةٌ وَ لَا حِنْثَ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِهَا ظُلْماً عَنْ نَفْسِهِ (۳).

«۱۴»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْفَحَّامُ عَنِ الْمَنْصُورِيِّ عَنْ عَمِّ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عَنْ آبَائِهِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَلْزَمِ التَّقِيَّةَ وَ يَصُونُنَا عَنْ سَفَلَةِ الرَّعِيَّةِ(۴).

«۱۵»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: عَلَيْكُمْ بِالتَّقِيَّةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَجْعَلْهُ شِعَارَهُ وَ دِثَارَهُ مَعَ مَنْ يَأْمَنُهُ لِتَكُونَ سَجِيَّتَهُ مَعَ مَنْ يَحْذَرُهُ (۵).

«۱۶»- ك، [إكمال الدين] الْهَمَدَانِيُّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَعْبَدٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ قَالَ الرِّضَا عليه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۵۳.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۱۵۷.

۳- ۳. عيون أخبار الرضا ج ۲ ص ۱۲۴.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۸۷.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۹۹.

إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّهِ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَمَنْ تَرَكَهَا قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا(۱).

«۱۷»- مع، [معانی الأخبار] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْیَقْطِینِیِّ عَنْ یُونُسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَیْ ءٍ أَحَبَّ إِلَیْهِ مِنَ الْخَبْ ءِ قُلْتُ وَ مَا الْخَبْ ءُ قَالَ التَّقِیَّهُ(۲).

«۱۸»- مع، [معانی الأخبار] الْقَطَّانُ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنِ الْجَوْهَرِیِّ عَنِ ابْنِ عُمَارَهَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ سُفْیَانَ بْنِ سَعِیدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ علیه السلام وَ کَانَ وَ اللَّهِ صَادِقاً کَمَا سُمِّیَ یَقُولُ: یَا سُفْیَانُ عَلَیْکَ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهَا سُنَّهُ إِبْرَاهِیمَ الْخَلِیلِ علیه السلام وَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ لِمُوسَی وَ هَارُونَ علیهما السلام اذْهَبا إِلی فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغی- فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً لَعَلَّهُ یَتَذَکَّرُ أَوْ یَخْشی یَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ کَنِّیَاهُ وَ قُولَا لَهُ یَا أَبَا مُصْعَبٍ وَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله کَانَ إِذَا أَرَادَ سَفَراً وَرَّی بِغَیْرِهِ وَ قَالَ علیه السلام أَمَرَنِی رَبِّی بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أَمَرَنِی بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَ لَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِالتَّقِیَّهِ فَقَالَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَدَاوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ- وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا الَّذِینَ صَبَرُوا وَ ما یُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِیمٍ یَا سُفْیَانُ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ فِی دِینِ اللَّهِ فَقَدْ تَسَنَّمَ الذِّرْوَهَ الْعُلْیَا مِنَ الْعِزِّ إِنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِی حِفْظِ لِسَانِهِ وَ مَنْ لَمْ یَمْلِکْ لِسَانَهُ نَدِمَ الْخَبَرَ(۳).

«۱۹»- مع، [معانی الأخبار] ابْنُ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْبَطَائِنِیِّ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَ صابِرُوا وَ رابِطُوا فَقَالَ اصْبِرُوا عَلَی الْمَصَائِبِ وَ صَابِرُوهُمْ عَلَی التَّقِیَّهِ وَ رَابِطُوا عَلَی مَنْ تَقْتَدُونَ بِهِ- وَ اتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّکُمْ تُفْلِحُونَ (۴).

«۲۰»- مع، [معانی الأخبار] مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ سُفْیَانَ

۱- ۱. کمال الدین ج ۲ ص ۴۲ فی حدیث.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۱۶۲.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۳۸۶، و الآیات فی طه: ۴۳- ۴۴، فصلت: ۳۴- ۳۵.

۴- ۴. معانی الأخبار ۳۶۹، و الآیه فی آل عمران ۲۰۰.

عَنْ سَلَّامِ بْنِ أَبِی عَمْرَهَ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُوذَ عَنْ أَبِی الطُّفَیْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ بَعْدِی فِتَناً مُظْلِمَهً عَمْیَاءَ مُتَشَکِّکَهً- لَا یَبْقَی فِیهَا إِلَّا النُّوَمَهُ قِیلَ وَ مَا النُّوَمَهُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ قَالَ الَّذِی لَا یَدْرِی النَّاسُ مَا فِی نَفْسِهِ (۱).

«۲۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: النَّاطِقُ عَنَّا بِمَا نَکْرَهُ أَشَدُّ مَئُونَهً مِنَ الْخَدِیعِ (۲).

«۲۲»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَذَاعَ عَلَیْنَا شَیْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ کَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ یَقْتُلْنَا خَطَأً(۳).

«۲۳»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍ (۴) قَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا قَتَلُوهُمْ بِالسَّیْفِ وَ لَکِنْ أَذَاعُوا سِرَّهُمْ وَ أَفْشَوْا عَلَیْهِمْ فَقُتِلُوا(۵).

«۲۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: إِنَّ اللَّهَ عَیَّرَ قَوْماً بِالْإِذَاعَهِ فَقَالَ وَ إِذا جاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذاعُوا بِهِ (۶) فَإِیَّاکُمْ وَ الْإِذَاعَهَ(۷).

«۲۵»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا سُلَیْمَانُ إِنَّکُمْ عَلَی دِینٍ مَنْ کَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ (۸).

«۲۶»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَا خَیْرَ فِیمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ (۹).

«۲۷»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ أُولئِکَ یُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ بِما صَبَرُوا(۱۰) قَالَ بِمَا صَبَرُوا

۱- ۱. معانی الأخبار ص ۱۶۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۶.

۴- ۴. آل عمران: ۱۱۲.

۵- ۵. المحاسن ۲۵۶.

۶- ۶. النساء: ۸۳.

۷- ۷. المحاسن ص ۲۵۷.

۸- ۸. المحاسن ص ۲۵۷.

۹- ۹. المحاسن ص ۲۵۷.

۱۰- ۱۰. القصص: ۵۴.

عَلَى التَّقِيَّهِ- وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِيَّهُ وَ الْإِذَاعَهُ السَّيِّئَهُ(۱).

«۲۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلِهِ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (۲).

«۲۹»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ النَّضْرِ عَنْ یَحْیَی الْحَلَبِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ بَشِیرٍ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ- لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ شَیْ ءٌ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنَ التَّقِیَّهِ یَا حَبِیبُ إِنَّهُ مَنْ کَانَتْ لَهُ تَقِیَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ مَنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ تَقِیَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ إِنَّمَا النَّاسُ فِی هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ کَانَ ذَلِکَ کَانَ هَذَا(۳).

«۳۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِیبٍ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ علیه السلام: فِی قَوْلِ اللَّهِ إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاکُمْ قَالَ أَشَدُّکُمْ تَقِیَّهً(۴).

«۳۱»- سن، [المحاسن] عِدَّهٌ مِنْ أَصْحَابِنَا النَّهْدِیَّانِ وَ غَیْرُهُمَا عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْقَصَبِیِّ عَنْ جَابِرٍ الْمَکْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا اللَّهَ عَلَی دِینِکُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِی النَّاسِ کَالنَّحْلِ فِی الطَّیْرِ لَوْ أَنَّ الطَّیْرَ تَعْلَمُ مَا فِی جَوْفِ النَّحْلِ مَا بَقِیَ فِیهَا شَیْ ءٌ إِلَّا أَکَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِی أَجْوَافِکُمْ أَنَّکُمْ تُحِبُّونَّا أَهْلَ الْبَیْتَ لَأَکَلُوکُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوکُمْ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِیَهِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْکُمْ کَانَ عَلَی وَلَایَتِنَا(۵).

«۳۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام إِنَّ أَبِی علیه السلام کَانَ یَقُولُ: مَا مِنْ شَیْ ءٍ أَقَرَّ لِعَیْنِ أَبِیکَ مِنَ التَّقِیَّهِ. وَ زَادَ فِیهِ الْحَسَنَ بْنَ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلٍ أَیْضاً قَالَ: التَّقِیَّهُ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (۶).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۵۷ و الآیه فی فصلت: ۳۴.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۷ و الآیه فی فصلت: ۳۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۶.

۴- ۴. المحاسن ص ۲۵۸ و الآیه فی الحجرات: ۱۳.

۵- ۵. المحاسن ص ۲۵۷.

۶- ۶. المحاسن ص ۲۵۸.

«۳۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ بَزِيعٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ(۱).

سن، [المحاسن] النضر عن يحيى الحلبى عن معمر مثله و ابن أبى عمير عن حماد بن عثمان عن الحارث بن المغيره: مثله (۲).

«۳۴»- سن، [المحاسن] حَمَّادُ بْنُ عِيسَى عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ وَ عِدَّةٍ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ وَ كُلُّ شَيْ ءٍ اضْطُرَّ إِلَيْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (۳).

«۳۵»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ وَ عَنْ أَبِي عُمَرَ الْعَجَمِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: يَا بَا عُمَرَ تِسْعَةُ أَعْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ إِلَّا فِي شُرْبِ النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (۴).

«۳۶»- سن، [المحاسن] أَبِي وَ الْيَقْطِينِيُّ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّةُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدِّمَاءُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّةَ(۵).

«۳۷»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّةِ(۶).

«۳۸»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ ثَابِتٍ مَوْلَى آلِ جَرِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: كَظْمُ الْغَيْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِي دَوْلَاتِهِمْ تَقِيَّةً حَزْمٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعَرُّضِ لِلْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا(۷).

«۳۹»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ النَّضْرِ عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنِّي لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ لَوْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِي وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِي فَقَالَ لِي فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ يَشْتِمُ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَةٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَاتِي فَأَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ (۸).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۵۹.

۲- ۲. المحاسن ص ۲۵۹.

۳- ۳. المحاسن ص ۲۵۹.

۴- ۴. المحاسن ص ۲۵۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۲۵۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۲۵۹.

۷- ۷. المحاسن ص ۲۵۹.

۸- ۸. المحاسن ص ۲۵۹.

«۴۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ فَضَالَهَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ عَنْ أَبِی بَکْرٍ الْحَضْرَمِیِّ قَالَ: قَالَ عَلْقَمَهُ أَخِی لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَبَا بَکْرٍ قَالَ یُغَالِی النَّاسُ فِی عَلِیٍّ فَقَالَ لِی أَبُو جَعْفَرٍ إِنِّی أَرَاکَ لَوْ سَمِعْتَ إِنْسَاناً یَشْتِمُ عَلِیّاً فَاسْتَطَعْتَ أَنْ تَقْطَعَ أَنْفَهُ فَعَلْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا تَفْعَلْ ثُمَّ قَالَ إِنِّی لَأَسْمَعُ الرَّجُلَ یَسُبُّ عَلِیّاً وَ أَسْتَتِرُ مِنْهُ بِالسَّارِیَهِ وَ إِذَا فَرَغَ أَتَیْتُهُ فَصَافَحْتُهُ (۱).

«۴۱»- مص، [مصباح الشریعه] قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: اطْلُبِ السَّلَامَهَ أَیْنَمَا کُنْتَ وَ فِی أَیِّ حَالٍ کُنْتَ لِدِینِکَ وَ لِقَلْبِکَ وَ عَوَاقِبِ أُمُورِکَ مِنَ اللَّهِ فَلَیْسَ مَنْ طَلَبَهَا وَجَدَهَا فَکَیْفَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلْبَلَاءِ وَ سَلَکَ مَسَالِکَ ضِدِّ السَّلَامَهِ وَ خَالَفَ أُصُولَهَا بَلْ رَأَی السَّلَامَهَ تَلَفاً وَ التَّلَفَ سَلَامَهً وَ السَّلَامَهُ قَدْ عَزَّتْ فِی الْخَلْقِ فِی کُلِّ عَصْرٍ خَاصَّهً فِی هَذَا الزَّمَانِ وَ سَبِیلُ وُجُودِهَا فِی احْتِمَالِ جَفَاءِ الْخَلْقِ وَ أَذِیَّتِهِمْ وَ الصَّبْرِ عِنْدَ الرَّزَایَا وَ حَقِیقَهِ الْمَوْتِ (۲) وَ الْفِرَارِ مِنْ أَشْیَاءَ تَلْزَمُکَ رِعَایَتُهَا وَ الْقَنَاعَهِ بِالْأَقَلِّ مِنَ الْمَیْسُورِ فَإِنْ لَمْ یَکُنْ فَالْعُزْلَهُ فَإِنْ لَمْ تَقْدِرْ فَالصَّمْتُ وَ لَیْسَ کَالْعُزْلَهِ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَالْکَلَامُ بِمَا یَنْفَعُکَ وَ لَا یَضُرُّکَ وَ لَیْسَ کَالصَّمْتِ فَإِنْ لَمْ تَجِدِ السَّبِیلَ إِلَیْهِ فَالِانْقِلَابُ وَ السَّفَرُ مِنْ بَلَدٍ إِلَی بَلَدٍ وَ طَرْحُ النَّفْسِ فِی بَوَادِی التَّلَفِ بِسِرٍّ صَافٍ وَ قَلْبٍ خَاشِعٍ وَ بَدَنٍ صَابِرٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِینَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِکَهُ ظالِمِی أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِیمَ کُنْتُمْ قالُوا کُنَّا مُسْتَضْعَفِینَ فِی الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَهً فَتُهاجِرُوا فِیها(۳) وَ انْتَهِزْ مَغْنَمَ عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِینَ وَ لَا تُنَافِسِ الْأَشْکَالَ وَ لَا تُنَازِعِ الْأَضْدَادَ وَ مَنْ قَالَ لَکَ أَنَا فَقُلْ أَنْتَ وَ لَا تَدَّعِ فِی شَیْ ءٍ وَ إِنْ أَحَاطَ بِهِ عِلْمُکَ وَ تَحَقَّقَتْ بِهِ مَعْرِفَتُکَ وَ لَا تَکْشِفْ سِرَّکَ إِلَّا عَلَی أَشْرَفَ مِنْکَ فِی الدِّینِ وَ أَنَّی تَجِدُ الشَّرَفَ (۴) فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِکَ أَصَبْتَ السَّلَامَهَ وَ بَقِیتَ مَعَ اللَّهِ بِلَا عِلَاقَهٍ(۵).

۱- ۱. المحاسن ص ۲۶۰.

۲- ۲. فی المصدر: و خفه المؤمن.

۳- ۳. النساء: ۹۷.

۴- ۴. فی المصدر:« فتجد الشرف».

۵- ۵. مصباح الشریعه ۱۸.

«۴۲»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً(۱) قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً أَيْ لِلنَّاسِ كُلِّهِمْ مُؤْمِنِهِمْ وَ مُخَالِفِهِمْ أَمَّا الْمُؤْمِنُونَ فَيَبْسُطُ لَهُمْ وَجْهَهُ وَ أَمَّا الْمُخَالِفُونَ فَيُكَلِّمُهُمْ بِالْمُدَارَاهِ- لِاجْتِذَابِهِمْ إِلَى الْإِيمَانِ فَإِنَّهُ بِأَيْسَرِ مِنْ ذَلِكَ يَكُفُّ شُرُورَهُمْ عَنْ نَفْسِهِ وَ عَنْ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام إِنَّ مُدَارَاهَ أَعْدَاءِ اللَّهِ مِنْ أَفْضَلِ صَدَقَهِ الْمَرْءِ عَلَى نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِي مَنْزِلِهِ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيِّ بْنِ سَلُولٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَهِ ائْذَنُوا لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ أَجْلَسَهُ وَ بَشَرَ فِي وَجْهِهِ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قُلْتَ فِيهِ مَا قُلْتَ وَ فَعَلْتَ بِهِ مِنَ الْبِشْرِ مَا فَعَلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَا عُوَيْشُ يَا حُمَيْرَاءُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَنْ يُكْرَمُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ.

وَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّا لَنَبْشِرُ فِي وُجُوهِ قَوْمٍ وَ إِنَّ قُلُوبَنَا تَقْلِيهِمْ أُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ نَتَّقِيهِمْ عَلَى إِخْوَانِنَا لَا عَلَى أَنْفُسِنَا.

وَ قَالَتْ فَاطِمَهُ عليها السلام: بِشْرٌ فِي وَجْهِ الْمُؤْمِنِ يُوجِبُ لِصَاحِبِهِ الْجَنَّهَ وَ بِشْرٌ فِي وَجْهِ الْمُعَانِدِ الْمُعَادِي يَقِي صَاحِبَهُ عَذَابَ النَّارِ.

وَ قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ إِنَّمَا فَضَّلَهُمُ اللَّهُ عَلَى خَلْقِهِ بِشِدَّهِ مُدَارَاتِهِمْ لِأَعْدَاءِ دِينِ اللَّهِ وَ حُسْنِ تَقِيَّتِهِمْ لِأَجْلِ إِخْوَانِهِمْ فِي اللَّهِ.

قَالَ الزُّهْرِيُّ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام مَا عَرَفْتُ لَهُ صَدِيقاً فِي السِّرِّ وَ لَا عَدُوّاً فِي الْعَلَانِيَهِ لِأَنَّهُ لَا أَحَدَ يَعْرِفُهُ بِفَضَائِلِهِ الْبَاهِرَهِ إِلَّا وَ لَا يَجِدُ بُدّاً مِنْ تَعْظِيمِهِ مِنْ شِدَّهِ مُدَارَاهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام وَ حُسْنِ مُعَاشَرَتِهِ إِيَّاهُ وَ أَخْذِهِ مِنَ التَّقِيَّهِ بِأَحْسَنِهَا وَ أَجْمَلِهَا وَ لَا أَحَدَ وَ إِنْ كَانَ يُرِيهِ الْمَوَدَّهَ فِي الظَّاهِرِ إِلَّا وَ هُوَ يَحْسُدُهُ فِي الْبَاطِنِ لِتَضَاعُفِ فَضَائِلِهِ عَلَى فَضَائِلِ الْخَلْقِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: مَنْ أَطَابَ الْكَلَامَ مَعَ مُوَافِقِيهِ لِيُؤْنِسَهُمْ وَ بَسَطَ وَجْهَهُ لِمُخَالِفِيهِ لِيَأْمَنَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ وَ إِخْوَانِهِ فَقَدْ حَوَى مِنَ الْخَيْرَاتِ وَ الدَّرَجَاتِ الْعَالِيَهِ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَا يُقَادِرُ قَدْرَهُ غَيْرُهُ

۱- ۱. البقره: ۸۳.

قَالَ بَعْضُ الْمُخَالِفِينَ بِحَضْرَهِ الصَّادِقِ علیه السلام لِرَجُلٍ مِنَ الشِّيعَهِ مَا تَقُولُ فِی الْعَشَرَهِ مِنَ الصَّحَابَهِ قَالَ أَقُولُ فِيهِمُ الْخَيْرَ الْجَمِيلَ الَّذِی يُحْبِطُ اللَّهُ بِهِ سَيِّئَاتِی وَ يَرْفَعُ بِهِ دَرَجَاتِی قَالَ السَّائِلُ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أَنْقَذَنِی مِنْ بُغْضِكَ كُنْتُ أَظُنُّكَ رَافِضِيّاً تُبْغِضُ الصَّحَابَهَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَلَا مَنْ أَبْغَضَ وَاحِداً مِنَ الصَّحَابَهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ قَالَ لَعَلَّكَ تَتَأَوَّلُ مَا تَقُولُ فِيمَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ مِنَ الصَّحَابَهِ فَقَالَ مَنْ أَبْغَضَ الْعَشَرَهَ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ- فَوَثَبَ يُقَبِّلُ رَأْسَهُ وَ قَالَ اجْعَلْنِی فِی حِلٍّ مِمَّا قَذَفْتُكَ بِهِ مِنَ الرَّفْضِ قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ أَنْتَ فِی حِلٍّ وَ أَنْتَ أَخِی ثُمَّ انْصَرَفَ السَّائِلُ فَقَالَ لَهُ الصَّادِقُ علیه السلام جَوَّدْتَ لِلَّهِ دَرُّكَ لَقَدْ عَجِبَتِ الْمَلَائِكَهُ فِی السَّمَاوَاتِ مِنْ حُسْنِ تَوْرِيَتِكَ وَ تَلَطُّفِكَ بِمَا خَلَّصَكَ اللَّهُ وَ لَمْ يُثْلِمْ دِينُكَ وَ زَادَ اللَّهُ فِی مُخَالِفِينَا غَمّاً إِلَى غَمٍّ وَ حَجَبَ عَنْهُمْ مُرَادَ مُنْتَحِلِی مَوَدَّتِنَا فِی تَقِيَّتِهِمْ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِ الصَّادِقِ علیه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا عَقَلْنَا مِنَ الْكَلَامِ إِلَى [إِلَّا] مُوَافَقَهَ صَاحِبِنَا لِهَذَا الْمُتَعَنِّتِ النَّاصِبِ فَقَالَ الصَّادِقُ علیه السلام لَئِنْ كُنْتُمْ لَمْ تَفْهَمُوا مَا عَنَى فَقَدْ فَهِمْنَا نَحْنُ وَ قَدْ شَكَرَهُ اللَّهُ لَهُ إِنَّ الْمُوَالِيَ لِأَوْلِيَائِنَا الْمُعَادِيَ لِأَعْدَائِنَا إِذَا ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِمَنْ يَمْتَحِنُهُ مِنْ مُخَالِفِيهِ وَفَّقَهُ لِجَوَابٍ يَسْلَمُ مَعَهُ دِينُهُ وَ عِرْضُهُ وَ يُعْظِمُ اللَّهُ بِالتَّقِيَّهِ ثَوَابَهُ إِنَّ صَاحِبَكُمْ هَذَا قَالَ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ أَیْ مَنْ عَابَ وَاحِداً مِنْهُمْ هُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام وَ قَالَ فِی الثَّانِيَهِ مَنْ عَابَهُمْ أَوْ شَتَمَهُمْ فَعَلَيْهِ لَعْنَهُ اللَّهِ وَ قَدْ صَدَقَ لِأَنَّ مَنْ عَابَهُمْ فَقَدْ عَابَ عَلِيّاً علیه السلام لِأَنَّهُ أَحَدُهُمْ فَإِذَا لَمْ يَعِبْ عَلِيّاً وَ لَمْ يَذُمَّهُ فَلَمْ يَعِبْهُمْ وَ إِنَّمَا عَابَ بَعْضَهُمْ وَ لَقَدْ كَانَ لِخِرْبِيلَ الْمُؤْمِنِ مَعَ قَوْمِ فِرْعَوْنَ الَّذِينَ وَشَوْا بِهِ إِلَى فِرْعَوْنَ مِثْلُ هَذِهِ التَّوْرِيَهِ كَانَ خِرْبِيلُ يَدْعُوهُمْ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ وَ نُبُوَّهِ مُوسَى وَ تَفْضِيلِ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله عَلَى جَمِيعِ رُسُلِ اللَّهِ وَ خَلْقِهِ وَ تَفْضِيلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام مِنَ الْأَئِمَّهِ عَلَى سَائِرِ أَوْصِيَاءِ النَّبِيِّينَ وَ مِنَ الْجَبَرَاءَهِ مِنْ رُبُوبِيَّهِ فِرْعَوْنَ فَوَشَى بِهِ الْوَاشُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَ قَالُوا إِنَّ خِرْبِيلَ يَدْعُو إِلَى مُخَالَفَتِكَ وَ يُعِينُ أَعْدَاءَكَ

عَلَى مُضَادَّتِكَ فَقَالَ لَهُمْ فِرْعَوْنُ ابْنُ عَمِّی وَ خَلِيفَتِی عَلَى مُلْكِی وَ وَلِیُّ عَهْدِی إِنْ فَعَلَ مَا قُلْتُمْ فَقَدِ اسْتَحَقَّ الْعَذَابَ عَلَى كُفْرِهِ لِنِعْمَتِی وَ إِنْ كُنْتُمْ عَلَيْهِ كَاذِبِينَ قَدِ اسْتَحْقَقْتُمْ أَشَدَّ الْعِقَابِ لِإِيثَارِكُمُ الدُّخُولَ فِی مَسَاءَتِهِ فَجَاءَ بِخِرْبِيلَ وَ جَاءَ بِهِمْ فَكَاشَفُوهُ وَ قَالُوا أَنْتَ تَكْفُرُ رُبُوبِيَّهَ فِرْعَوْنَ الْمَلِكِ وَ تَكْفُرُ نَعْمَاءَهُ فَقَالَ خِرْبِيلُ أَيُّهَا الْمَلِكُ هَلْ جَرَّبْتَ عَلَيَّ كَذِباً قَطُّ قَالَ لَا فَسَلْهُمْ مَنْ رَبُّهُمْ قَالُوا

فِرْعَوْنُ قَالَ لَهُمْ وَ مَنْ خَالِقُكُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ وَ مَنْ رَازِقُكُمُ الْكَافِلُ لِمَعَايِشِكُمْ وَ الدَّافِعُ عَنْكُمْ مَكَارِهَكُمْ قَالُوا فِرْعَوْنُ هَذَا قَالَ خِرْبِيلُ أَيُّهَا الْمَلِكُ فَأُشْهِدُكَ وَ مَنْ حَضَرَكَ أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَالِقَهُمْ هُوَ خَالِقِی وَ رَازِقَهُمْ هُوَ رَازِقِی وَ مُصْلِحَ مَعَايِشِهِمْ هُوَ مُصْلِحُ مَعَايِشِی- لَا رَبَّ لِی وَ لَا خَالِقَ وَ لَا رَازِقَ غَيْرُ رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ وَ أُشْهِدُكَ وَ مَنْ حَضَرَكَ أَنَّ كُلَّ رَبٍّ وَ خَالِقٍ وَ رَازِقٍ سِوَى رَبِّهِمْ وَ خَالِقِهِمْ وَ رَازِقِهِمْ- فَأَنَا بَرِی ءٌ مِنْهُ وَ مِنْ رُبُوبِيَّتِهِ وَ كَافِرٌ بِإِلَهِيَّتِهِ يَقُولُ خِرْبِيلُ هَذَا وَ هُوَ يَعْنِی أَنَّ رَبَّهُمْ هُوَ اللَّهُ رَبِّی وَ لَمْ يَقُلْ إِنَّ الَّذِی قَالُوا هُمْ إِنَّهُ رَبُّهُمْ هُوَ رَبِّی وَ خَفِیَ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى فِرْعَوْنَ وَ مَنْ حَضَرَهُ وَ تَوَهَّمُوا أَنَّهُ يَقُولُ فِرْعَوْنُ رَبِّی وَ خَالِقِی وَ رَازِقِی فَقَالَ لَهُمْ يَا رِجَالَ السَّوْءِ وَ يَا طُلَّابَ الْفَسَادِ فِی مُلْكِی وَ مُرِيدِی الْفِتْنَهِ بَيْنِی وَ بَيْنَ ابْنِ عَمِّی وَ هُوَ عَضُدِی أَنْتُمُ الْمُسْتَحِقُّونَ لِعَذَابِی لِإِرَادَتِكُمْ فَسَادَ أَمْرِی وَ إِهْلَاكَ ابْنِ عَمِّی وَ الْفَتَّ فِی عَضُدِی ثُمَّ أَمَرَ بِالْأَوْتَادِ فَجُعِلَ فِی سَاقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ وَتِدٌ وَ فِی صَدْرِهِ وَتِدٌ وَ أَمَرَ أَصْحَابَ أَمْشَاطِ الْحَدِيدِ فَشَقُّوا بِهَا لَحْمَهُمْ مِنْ أَبْدَانِهِمْ فَذَلِكَ مَا قَالَ اللَّهُ فَوَقَاهُ اللَّهُ يَعْنِی خِرْبِيلَ- سَيِّئاتِ ما مَكَرُوا(۱) لَمَّا وَشَوْا إِلَى فِرْعَوْنَ لِيُهْلِكُوهُ- وَ حاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمُ الَّذِينَ وَشَوْا لِخِرْبِيلَ إِلَيْهِ لَمَّا أَوْتَدَ فِيهِمُ الْأَوْتَادَ وَ مَشَّطَ عَنْ أَبْدَانِهِمْ لُحُومَهُمْ بِالْأَمْشَاطِ وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليهما السلام مِنْ خَوَاصِّ الشِّيعَهِ وَ هُوَ يَرْتَعِدُ بَعْدَ مَا خَلَا بِهِ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَخْوَفَنِی إِلَّا أَنْ يَكُونَ فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ يُنَافِقُكَ فِی إِظْهَارِ

۱- ۱. المؤمن: ۴۵.

اعْتِقَادِ وَصِيَّتِكَ وَ إِمَامَتِكَ فَقَالَ مُوسَى عليه السلام وَ كَيْفَ ذَاكَ قَالَ لِأَنِّي حَضَرْتُ مَعَهُ الْيَوْمَ فِي مَجْلِسِ فُلَانٍ رَجُلٍ مِنْ كِبَارِ أَهْلِ بَغْدَادَ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ إِمَامٌ دُونَ هَذَا الْخَلِيفَةِ الْقَاعِدِ عَلَى سَرِيرِهِ فَقَالَ صَاحِبُكَ هَذَا مَا أَقُولُ هَذَا بَلْ أَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ غَيْرُ إِمَامٍ وَ إِنْ لَمْ أَعْتَقِدْ أَنَّهُ غَيْرُ إِمَامٍ فَعَلَيَّ وَ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ لَعْنَةُ اللَّهِ وَ الْمَلَائِكَهِ وَ النَّاسِ أَجْمَعِينَ فَقَالَ صَاحِبُ الْمَجْلِسِ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْراً وَ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ وَشَى بِكَ قَالَ لَهُ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام لَيْسَ كَمَا ظَنَنْتَ وَ لَكِنَّ صَاحِبَكَ أَفْقَهُ مِنْكَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّ مُوسَى غَيْرُ إِمَامٍ أَيِ الَّذِي هُوَ عِنْدَكَ إِمَامٌ فَمُوسَى غَيْرُهُ فَهُوَ إِذاً إِمَامٌ (۱) فَإِنَّمَا أَثْبَتَ بِقَوْلِهِ هَذَا إِمَامَتِي وَ نَفَى إِمَامَهَ غَيْرِي يَا عَبْدَ اللَّهِ مَتَى يَزُولُ عَنْكَ هَذَا الَّذِي ظَنَنْتَهُ بِأَخِيكَ هَذَا مِنَ النِّفَاقِ فَتُبْ إِلَى اللَّهِ فَفَهِمَ الرَّجُلُ مَا قَالَهُ وَ اغْتَمَّ وَ قَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ فَأُرْضِيَهُ وَ لَكِنْ قَدْ وَهَبْتُ لَهُ شَطْرَ عَمَلِي كُلِّهِ مِنْ تَعَبُّدِي وَ مِنْ صَلَوَاتِي عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ وَ مِنْ لَعْنَتِي لِأَعْدَائِكُمْ قَالَ مُوسَى عليه السلام الْآنَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ.

قَالَ: وَ كُنَّا عِنْدَ الرِّضَا عليه السلام فَدَخَلَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ الْيَوْمَ شَيْئاً عَجِبْتُ مِنْهُ- رَجُلٌ كَانَ مَعَنَا يُظْهِرُ لَنَا أَنَّهُ مِنَ الْمُوَالِينَ لِآلِ مُحَمَّدٍ الْمُتَبَرِّينَ مِنْ أَعْدَائِكُمْ وَ رَأَيْتُهُ الْيَوْمَ وَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ قَدْ خُلِعَتْ عَلَيْهِ وَ هُوَ ذَا يُطَافُ بِهِ بِبَغْدَادَ وَ يُنَادِي الْمُنَادُونَ بَيْنَ يَدَيْهِ مَعَاشِرَ النَّاسِ اسْمَعُوا تَوْبَهَ هَذَا الرَّافِضِيِّ ثُمَّ يَقُولُونَ لَهُ قُلْ فَقَالَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله أَبَا بَكْرٍ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ضَجُّوا وَ قَالُوا قَدْ طَابَ وَ فَضَّلَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام فَقَالَ الرِّضَا عليه السلام إِذَا خَلَوْتُ فَأَعِدْ عَلَيَّ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمَّا خَلَا أَعَادَ عَلَيْهِ فَقَالَ إِنَّمَا لَمْ أُفَسِّرْ لَكَ مَعْنَى كَلَامِ هَذَا الرَّجُلِ بِحَضْرَهِ هَذَا الْخَلْقِ الْمَنْكُوسِ كَرَاهَهَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَيْهِ فَيَعْرِفُوهُ وَ يُؤْذُوهُ لَمْ يَقُلِ الرَّجُلُ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله

۱- ۱. قد مر هذا الخبر عن الاحتجاج تحت الرقم ۷ الباب ۶۲ ص ۱۹۵، و قد كان فيه على ما يظهر من هنا سقط و تصحيف، فراجع.

أَبُو بَكْرٍ فَيَكُونَ قَدْ فَضَّلَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ لَكِنْ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبَا بَكْرٍ فَجَعَلَهُ ابْتِدَاءً لِأَبِي بَكْرٍ لِيَرْضَى مَنْ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ بَعْضِ هَؤُلَاءِ لِيَتَوَارَى مِنْ شُرُورِهِمْ إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ هَذِهِ التَّوْرِيَةَ مِمَّا رَحِمَ بِهِ شِيعَتَنَا وَ مُحِبِّينَا.

وَ قَالَ رَجُلٌ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَرَرْتُ الْيَوْمَ بِالْكَرْخِ فَقَالُوا هَذَا نَدِيمُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الرَّفَضَهِ فَاسْأَلُوهُ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنْ قَالَ عَلِيٌّ فَاقْتُلُوهُ وَ إِنْ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَدَعُوهُ فَانْثَالَ عَلَيَّ مِنْهُمْ خَلْقٌ عَظِيمٌ وَ قَالُوا لِي مَنْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَقُلْتُ مُجِيباً أَخْيَرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ أَبُو بَكْرٍ وَ عُمَرُ وَ عُثْمَانُ وَ سَكَتُّ وَ لَمْ أَذْكُرْ عَلِيّاً فَقَالَ بَعْضُهُمْ قَدْ زَادَ عَلَيْنَا نَحْنُ نَقُولُ هَاهُنَا وَ عَلِيٌّ فَقُلْتُ فِي هَذَا نَظَرٌ لَا أَقُولُ هَذَا فَقَالُوا بَيْنَهُمْ إِنَّ هَذَا أَشَدُّ تَعَصُّباً لِلسُّنَّهِ مِنَّا قَدْ غَلَطْنَا عَلَيْهِ وَ نَجَوْتُ بِهَذَا مِنْهُمْ فَهَلْ عَلَيَّ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فِي هَذَا حَرَجٌ وَ إِنَّمَا أَرَدْتُ أَ خَيْرُ النَّاسِ أَيْ أَ هُوَ خَيْرٌ اسْتِفْهَاماً لَا إِخْبَاراً فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام قَدْ شَكَّرَ اللَّهُ لَكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ وَ كَتَبَ لَكَ أَجْرَهُ وَ أَثْبَتَهُ لَكَ فِي الْكِتَابِ الْحَكِيمِ وَ أَوْجَبَ لَكَ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ أَلْفَاظِكَ بِجَوَابِكَ هَذَا لَهُمْ مَا تَعْجِزُ عَنْهُ أَمَانِيُّ الْمُتَمَنِّينَ وَ لَا يَبْلُغُهُ آمَالُ الْآمِلِينَ.

قَالَ: وَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام فَقَالَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ بُلِيتُ الْيَوْمَ بِقَوْمٍ مِنْ عَوَامِّ الْبَلَدِ أَخَذُونِي وَ قَالُوا أَنْتَ لَا تَقُولُ بِإِمَامَهِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي قُحَافَهَ فَخِفْتُهُمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ بَلَى أَقُولُهَا لِلتَّقِيَّهِ فَقَالَ لِي بَعْضُهُمْ وَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى فِيَّ وَ قَالَ أَنْتَ لَا تَتَكَلَّمُ إِلَّا بِمِخْرَقَهٍ أَجِبْ عَمَّا أُلَقِّنُكَ قُلْتُ قُلْ فَقَالَ لِي أَ تَقُولُ إِنَّ أَبَا بَكْرِ بْنَ أَبِي قُحَافَهَ هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ إِمَامٌ حَقٌّ عَدْلٌ وَ لَمْ يَكُنْ لِعَلِيٍّ فِي الْإِمَامَهِ حَقُّ الْبَتَّهَ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ- فَقَالَ لَا أَقْنَعُ بِهَذَا حَتَّى تَحْلِفَ قُلْ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الطَّالِبُ الْغَالِبُ الْمُدْرِكُ الْمُهْلِكُ يَعْلَمُ مِنَ السِّرِّ مَا يَعْلَمُ مِنَ الْعَلَانِيَهِ فَقُلْتُ نَعَمْ وَ أُرِيدُ نَعَماً مِنَ الْأَنْعَامِ فَقَالَ لَا أَقْنَعُ مِنْكَ إِلَّا بِأَنْ تَقُولَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي قُحَافَهَ هُوَ الْإِمَامُ وَ اللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ سَاقَ الْيَمِينَ فَقُلْتُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي قُحَافَهَ إِمَامٌ

أَیْ هُوَ إِمَامُ مَنِ ائْتَمَّ بِهِ وَ اتَّخَذَهُ إِمَاماً وَ اللَّهِ الَّذِی لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَ مَضَیْتُ فِی صِفَاتِ اللَّهِ فَقَنَعُوا بِهَذَا مِنِّی وَ جَزَوْنِی خَیْراً وَ نَجَوْتُ مِنْهُمْ فَکَیْفَ حَالِی عِنْدَ اللَّهِ قَالَ خَیْرُ حَالٍ قَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ لَکَ مُرَافَقَتَنَا فِی أَعْلَی عِلِّیِّینَ لِحُسْنِ یَقِینِکَ.

قَالَ: أَبُو یَعْقُوبَ وَ عَلِیٌّ (۱) حَضَرْنَا عِنْدَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ أَبِی الْقَائِمِ علیه السلام فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ جَاءَنِی رَجُلٌ مِنْ إِخْوَانِنَا الشِّیعَهِ قَدِ امْتُحِنَ بِجُهَّالِ الْعَامَّهِ یَمْتَحِنُونَهُ فِی الْإِمَامَهِ وَ یُحَلِّفُونَهُ فَقَالَ لِی کَیْفَ أَصْنَعُ مَعَهُمْ حَتَّی أَتَخَلَّصَ مِنْهُمْ فَقُلْتُ لَهُ کَیْفَ یَقُولُونَ قَالَ یَقُولُونَ لِی أَ تَقُولُ إِنَّ فُلَاناً هُوَ الْإِمَامُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ فَلَا بُدَّ لِی مِنْ أَنْ أَقُولَ نَعَمْ وَ إِلَّا أَثْخَنُونِی ضَرْباً فَإِذَا قُلْتُ نَعَمْ قَالُوا لِی قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْتُ لَهُ قُلْ نَعَمْ وَ أُرِیدُ بِهِ نَعَماً مِنَ الْإِبِلِ وَ الْبَقَرِ وَ الْغَنَمِ فَإِذَا قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ فَقُلْ وَ اللَّهِ وَ أُرِیدُ بِهِ وَلَّی فِی أَمْرٍ کَذَا فَإِنَّهُمْ لَا یُمَیِّزُونَ وَ قَدْ سَلِمْتُ فَقَالَ لِی فَإِنْ حَقَّقُوا عَلَیَّ وَ قَالُوا قُلْ وَ اللَّهِ وَ بَیِّنِ الْهَاءَ فَقُلْتُ قُلْ وَ اللَّهُ بِرَفْعِ الْهَاءِ فَإِنَّهُ لَا یَکُونُ یَمِیناً إِذَا لَمْ یُخْفَضِ الْهَاءُ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَیَّ فَقَالَ عَرَضُوا عَلَیَّ وَ حَلَّفُونِی وَ قُلْتُ کَمَا لَقَّنْتَنِی فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ علیه السلام أَنْتَ کَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله الدَّالُّ عَلَی الْخَیْرِ کَفَاعِلِهِ وَ قَدْ کَتَبَ اللَّهُ لِصَاحِبِکَ بِتَقِیَّتِهِ بِعَدَدِ کُلِّ مَنِ اسْتَعْمَلَ التَّقِیَّهَ مِنْ شِیعَتِنَا وَ مَوَالِینَا وَ مُحِبِّینَا حَسَنَهً وَ بِعَدَدِ مَنْ تَرَکَ مِنْهُمُ التَّقِیَّهَ حَسَنَهً أَدْنَاهَا حَسَنَهٌ لَوْ قُوبِلَ بِهَا ذُنُوبُ مِائَهِ سَنَهٍ لَغُفِرَتْ وَ لَکَ لِإِرْشَادِکَ إِیَّاهُ مِثْلُ مَا لَهُ (۲).

«۴۳»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِی عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِی الْجَوْزَاءِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ عُلْوَانَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: ذَکَرَ أَنَّ سَلْمَانَ قَالَ إِنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْجَنَّهَ فِی ذُبَابٍ وَ آخَرَ دَخَلَ النَّارَ فِی ذُبَابٍ فَقِیلَ لَهُ وَ کَیْفَ ذَاکَ یَا بَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّا عَلَی قَوْمٍ فِی عِیدٍ لَهُمْ وَ قَدْ وَضَعُوا أَصْنَاماً لَهُمْ- لَا یَجُوزُ بِهِمْ أَحَدٌ حَتَّی یُقَرِّبَ إِلَی أَصْنَامِهِمْ قُرْبَاناً قَلَّ أَمْ کَثُرَ فَقَالُوا لَهُمَا لَا تَجُوزَا حَتَّی تُقَرِّبَا کَمَا یُقَرِّبُ

۱- ۱. هما اللذان یرویان التفسیر عن الامام العسکریّ علیه السلام لکنهما مجهولان.

۲- ۲. تفسیر الإمام ص ۱۴۵ و فی ط ۱۶۲.

كُلَّ مَنْ مَرَّ فَقَالَ أَحَدُهُمَا مَا مَعِي شَيْ ءٌ أُقَرِّبُهُ وَ أَخَذَ أَحَدُهُمَا ذُبَاباً فَقَرَّبَهُ وَ لَمْ يُقَرِّبِ الْآخَرُ فَقَالَ لَا أُقَرِّبُ إِلَى غَيْرِ اللَّهِ جَلَّ وَ عَزَّ شَيْئاً فَقَتَلُوهُ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ وَ دَخَلَ الْآخَرُ النَّارَ(۱).

«۴۴»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِي وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ قَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً(۲).

ع، [علل الشرائع] المظفر العلوی عن ابن العياشی عن أبيه عن محمد بن نصير عن ابن عيسى عن الأهوازی عن عثمان بن عيسى: مثله (۳).

«۴۵»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْبَطَائِنِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ مَا سَرَقُوا(۴).

«۴۶»- ع، [علل الشرائع] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الْعَيَّاشِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ النَّهَاوَنْدِيِّ عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي يُوسُفَ- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ قَالَ إِنَّهُمْ سَرَقُوا يُوسُفَ مِنْ أَبِيهِ أَ لَا تَرَى أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ حِينَ قَالُوا ما ذا تَفْقِدُونَ قَالُوا نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَ لَمْ يَقُلْ سَرَقْتُمْ صُوَاعَ الْمَلِكِ إِنَّمَا عَنَى أَنَّكُمْ سَرَقْتُمْ يُوسُفَ عَنْ أَبِيهِ (۵).

«۴۷»- شی، [تفسير العياشی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: مَا مُنِعَ مِيثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّعَبُّدِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ

۱- ۱. ثواب الأعمال ص ۲۰۲.

۲- ۲. المحاسن ۲۵۸ ص و الآيتان فی يوسف: ۷۰ و الصافّات: ۸۹.

۳- ۳. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

۴- ۴. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

۵- ۵. علل الشرائع ج ۱ ص ۴۸.

قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۱).

«۴۸»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ مَعْمَرِ بْنِ یَحْیَی بْنِ سَالِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ أَهْلَ الْکُوفَهِ یَرْوُونَ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام مَا أَکْثَرَ مَا یَکْذِبُونَ عَلَی عَلِیٍّ علیه السلام إِنَّمَا قَالَ إِنَّکُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَی سَبِّی وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنْ دُعِیتُمْ إِلَی سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ دُعِیتُمْ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّی قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ فَإِنْ أَرَادَ رَجُلٌ یَمْتَحِنُنِی عَلَی الْقَتْلِ وَ لَا یَتَبَرَّأُ فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ إِلَّا عَلَی الَّذِی مَضَی عَلَیْهِ عَمَّارٌ إِنَّ اللَّهَ یَقُولُ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ قَالَ ثُمَّ کَسَعَ هَذَا الْحَدِیثَ بِوَاحِدٍ وَ التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ ضَرُورَهٍ(۲).

«۴۹»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ أَبِی بَکْرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ مَا الْحَرُورِیَّهُ إِنَّا قَدْ کُنَّا مُتَعَاسِرِینَ وَ هُمُ الْیَوْمَ فِی دُورِنَا أَ رَأَیْتَ إِنْ أَخَذُونَا بِالْأَیْمَانِ قَالَ فَرَخَّصَ لِی فِی الْحَلْفِ لَهُمْ بِالْعَتَاقِ وَ الطَّلَاقِ فَقَالَ بَعْضُنَا مَدُّ الرِّقَابِ أَحَبُّ إِلَیْکَ أَمِ الْبَرَاءَهُ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَقَالَ الرُّخْصَهُ أَحَبُّ إِلَیَّ أَ مَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ فِی عَمَّارٍ- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (۳).

«۵۰»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله رُفِعَتْ عَنْ أُمَّتِی أَرْبَعَهُ خِصَالٍ مَا أَخْطَئُوا وَ مَا نَسُوا وَ مَا أُکْرِهُوا عَلَیْهِ وَ مَا لَمْ یُطِیقُوا وَ ذَلِکَ فِی کِتَابِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ مُخْتَصَرٌ(۴).

«۵۱»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ الضَّحَّاکَ قَدْ ظَهَرَ بِالْکُوفَهِ- وَ یُوشِکُ أَنْ نُدْعَی إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ عَلِیٍّ علیه السلام فَکَیْفَ نَصْنَعُ قَالَ فَابْرَأْ مِنْهُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَیُّ شَیْ ءٍ أَحَبُّ إِلَیْکَ قَالَ أَنْ یَمْضُوا عَلَی مَا مَضَی

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۱ و کسع: أی جعل هذا الحدیث تابعا لما تقدم.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۱ و کسع: أی جعل هذا الحدیث تابعا لما تقدم.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۲.

۴- ۴. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۲۷۲.

عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ أُخِذَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا لَهُ ابْرَأْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَبَرِئَ مِنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهُ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۱).

«۵۲»- م، [تفسير الإمام عليه السلام]: قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ وَ إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ- لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ (۲) قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام وَ إِلَهُكُمُ الَّذِي أَكْرَمَ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله وَ عَلِيّاً عليه السلام بِالْفَضِيلَهِ وَ أَكْرَمَ آلَهُمَا الطَّيِّبِينَ بِالْخِلَافَهِ وَ أَكْرَمَ شِيعَتَهُمْ بِالرَّوْحِ وَ الرَّيْحَانِ وَ الْكَرَامَهِ وَ الرِّضْوَانِ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ لَا نَظِيرَ وَ لَا عَدِيلَ- لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ الرَّازِقُ الْبَاسِطُ الْمُغْنِي الْمُفْقِرُ الْمُعِزُّ الْمُذِلُّ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ يَرْزُقُ مُؤْمِنَهُمْ وَ كَافِرَهُمْ وَ صَالِحَهُمْ وَ طَالِحَهُمْ- لَا يَقْطَعُ عَنْهُمْ مَادَّهَ فَضْلِهِ وَ رِزْقِهِ وَ إِنِ انْقَطَعُوا هُمْ عَنْ طَاعَتِهِ الرَّحِيمُ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ شِيعَهِ آلِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَسَّعَ لَهُمْ فِي التَّقِيَّهِ يُجَاهِرُونَ بِإِظْهَارِ مُوَالَاهِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَ مُعَادَاهِ أَعْدَاءِ اللَّهِ إِذَا قَدَرُوا وَ يَسْتُرُونَهَا إِذَا عَجَزُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ لَوْ شَاءَ لَحَرَّمَ عَلَيْكُمُ التَّقِيَّهَ وَ أَمَرَكُمْ بِالصَّبْرِ عَلَى مَا يَنَالُكُمْ مِنْ أَعْدَائِكُمْ عِنْدَ إِظْهَارِكُمُ الْحَقَّ أَلَا فَأَعْظَمُ فَرَائِضِ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بَعْدَ فَرْضِ مُوَالَاتِنَا وَ مُعَادَاهِ أَعْدَائِنَا اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّهِ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَ إِخْوَانِكُمْ وَ مَعَارِفِكُمْ وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِكُمْ فِي اللَّهِ أَلَا وَ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ كُلَّ ذَنْبٍ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَا يَسْتَقْصِي وَ أَمَّا هَذَانِ فَقَلَّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمَا إِلَّا بَعْدَ مَسِّ عَذَابٍ شَدِيدٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مَظَالِمُ عَلَى النَّوَاصِبِ وَ الْكُفَّارِ فَيَكُونَ عَذَابُ هَذَيْنِ عَلَى أُولَئِكَ الْكُفَّارِ وَ النَّوَاصِبِ قِصَاصاً بِمَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحُقُوقِ وَ مَا لَهُمْ إِلَيْكُمْ مِنَ الظُّلْمِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا تَتَعَرَّضُوا لِمَقْتِ اللَّهِ بِتَرْكِ التَّقِيَّهِ وَ التَّقْصِيرِ فِي حُقُوقِ إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ (۳).

«۵۳»- جا، [المجالس للمفيد] الْمَرْزُبَانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ هَارُونَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى التَّمِيمِيِّ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي مَرْيَمَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ ضَمْرَهَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيّاً أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ: أَمَا إِنَّكُمْ مُعْرَضُونَ عَلَى لَعْنِي وَ دُعَائِي كَذَّاباً فَمَنْ لَعَنَنِي كَارِهاً مُكْرَهاً يَعْلَمُ اللَّهُ أَنَّهُ كَانَ مُكْرَهاً وَرَدْتُ أَنَا وَ هُوَ

۱- ۱. تفسير العيّاشيّ ج ۲ ص ۲۷۲.

۲- ۲. البقره: ۱۶۳.

۳- ۳. تفسير الإمام ص ۲۳۸ و فى ط ۲۶۲.

عَلَى مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله مَعاً وَ مَنْ أَمْسَكَ لِسَانَهُ فَلَمْ يَلْعَنِّي سَبَقَنِي كَرَمْيَهِ سَهْمٍ أَوْ لَمْحَهٍ بِالْبَصَرِ وَ مَنْ لَعَنَنِي مُنْشَرِحاً صَدْرُهُ بِلَعْنِي فَلَا حِجَابَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ لَا حُجَّهَ لَهُ عِنْدَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله إِلَّا أَنَّ مُحَمَّداً صلى الله عليه و آله أَخَذَ بِيَدِي يَوْماً فَقَالَ مَنْ بَايَعَ هَؤُلَاءِ الْخَمْسَ ثُمَّ مَاتَ وَ هُوَ يُحِبُّكَ فَقَدْ قَضَى نَحْبَهُ وَ مَنْ مَاتَ وَ هُوَ يُبْغِضُكَ مَاتَ مِيتَهً جَاهِلِيَّهً يُحَاسَبُ بِمَا عَمِلَ فِي الْإِسْلَامِ (۱).

«۵۴»- جا، [المجالس للمفيد] الْجَعَابِيُّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكِنْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْمُزَنِيِّ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَهَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام لِشِيعَتِهِ كُونُوا فِي النَّاسِ كَالنَّحْلَهِ فِي الطَّيْرِ لَيْسَ شَيْ ءٌ مِنَ الطَّيْرِ إِلَّا وَ هُوَ يَسْتَخِفُّهَا وَ لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي أَجْوَافِهَا مِنَ الْبَرَكَهِ لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ بِهَا خَالِطُوا النَّاسَ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَ أَجْسَادِكُمْ وَ زَايِلُوهُمْ بِقُلُوبِكُمْ وَ أَعْمَالِكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مَا اكْتَسَبَ وَ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ مَعَ مَنْ أَحَبَ (۲).

«۵۵»- جا، [المجالس للمفيد] أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنِ ابْنِ مَهْزِيَارَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ بَحْرٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: تَبَذَّلْ وَ لَا تُشْهَرْ وَ أَخْفِ شَخْصَكَ لِئَلَّا تُذْكَرَ وَ تَعَلَّمْ وَ اكْتُمْ وَ اصْمُتْ تَسْلَمْ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ تَسُرُّ الْأَبْرَارَ وَ تَغِيظُ الْفُجَّارَ وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَامَّهِ(۳).

«۵۶»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر ابْنُ فَضَّالٍ وَ فَضَالَهُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ إِنَّا نَمُرُّ بِهَؤُلَاءِ الْقَوْمِ فَيَسْتَحْلِفُونَّا عَلَى أَمْوَالِنَا وَ قَدْ أَدَّيْنَا زَكَاتَهَا قَالَ يَا زُرَارَهُ إِذَا خِفْتَ فَاحْلِفْ لَهُمْ بِمَا شَاءُوا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بِطَلَاقٍ وَ عَتَاقٍ قَالَ بِمَا شَاءُوا وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام التَّقِيَّهُ فِي كُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

«۵۷»- ین، [کتاب حسین بن سعید] و النوادر عَنْ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام إِنَّ مَعِي بَضَائِعَ

۱- ۱. مجالس المفيد ص ۷۸.

۲- ۲. مجالس المفيد ص ۸۵.

۳- ۳. مجالس المفيد ص ۱۳۰.

لِلنَّاسِ وَ نَحْنُ نَمُرُّ بِهَا عَلَى هَؤُلَاءِ الْعُشَّارِ فَيُحْلِفُونَّا عَلَيْهَا فَنَحْلِفُ لَهُمْ قَالَ وَدِدْتُ أَنِّي أَقْدِرُ أَنْ أَجِيزَ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ كُلَّهَا وَ أَحْلِفَ عَلَيْهَا كُلَّمَا خَافَ الْمُؤْمِنُ عَلَى نَفْسِهِ فِيهِ ضَرُورَةٌ فَلَهُ فِيهِ التَّقِيَّةُ.

«۵۸»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ: إِذَا حَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ تَقِيَّةً لَمْ يَضُرَّهُ وَ بِالطَّلَاقِ وَ الْعَتَاقِ أَيْضاً لَا يَضُرُّهُ إِذَا هُوَ أُكْرِهَ وَ اضْطُرَّ إِلَيْهِ وَ قَالَ لَيْسَ شَيْ ءٌ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا وَ قَدْ أَحَلَّهُ لِمَنِ اضْطُرَّ إِلَيْهِ.

«۵۹»- ين، [كتاب حسين بن سعيد] و النوادر عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَحْلِفُ لِصَاحِبِ الْعَشَّارِ نُجِيزُ بِذَلِكَ مَالَنَا قَالَ نَعَمْ وَ فِي الرَّجُلِ يَحْلِفُ تَقِيَّةً قَالَ إِنْ خَشِيتَ عَلَى دَمِكَ وَ مَالِكَ فَاحْلِفْ تَرُدَّهُ عَنْكَ بِيَمِينِكَ وَ إِنْ رَأَيْتَ أَنَّ يَمِينَكَ لَا يَرُدُّ عَنْكَ شَيْئاً فَلَا تَحْلِفْ لَهُمْ.

«۶۰»- تم، [فلاح السائل] الصَّفَّارُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى فَرَضَ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الْعِصَابَةِ سِرّاً- وَ لَنْ يَقْبَلَهُ عَلَانِيَةً قَالَ صَفْوَانُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَظَرَ رِضْوَانُ خَازِنُ الْجَنَّةِ إِلَى قَوْمٍ لَمْ يَمُرُّوا بِهِ فَيَقُولُ مَنْ أَنْتُمْ وَ مِنْ أَيْنَ دَخَلْتُمْ قَالَ يَقُولُونَ إِيَّاكَ عَنَّا فَإِنَّا قَوْمٌ عَبَدْنَا اللَّهَ سِرّاً فَأَدْخَلَنَا اللَّهُ سِرّاً.

«۶۱»- جع، [جامع الأخبار] قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ تَرَكَ التَّقِيَّةَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّةُ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي.

وَ قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: مَنْ أَذَاعَ عَلَيْنَا شَيْئاً مِنْ أَمْرِنَا فَهُوَ كَمَنْ قَتَلَنَا عَمْداً وَ لَمْ يَقْتُلْنَا خَطَأً.

وَ قَالَ عليه السلام: التَّقِيَّةُ فِي كُلِّ ضَرُورَةٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِينَ تَنْزِلُ بِهِ.

عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي لَأَحْسَبُكَ إِذَا شُتِمَ عَلِيٌّ بَيْنَ يَدَيْكَ إِنْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَ أَنْفَ شَاتِمِهِ لَفَعَلْتَ فَقُلْتُ إِي وَ اللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي لَهَكَذَا وَ أَهْلَ بَيْتِي قَالَ فَلَا تَفْعَلْ فَوَ اللَّهِ لَرُبَّمَا سَمِعْتُ مَنْ شَتَمَ عَلِيّاً وَ مَا بَيْنِي وَ بَيْنَهُ إِلَّا أُسْطُوَانَةٌ فَأَسْتَتِرُ بِهَا فَإِذَا فَرَغْتُ مِنْ صَلَاتِي أَمُرُّ بِهِ فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ وَ أُصَافِحُهُ.

مِنْ كِتَابِ صِفَاتِ الشِّيعَهِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: لَيْسَ مِنْ شِيعَهِ عَلِيٍّ مَنْ لَا يَتَّقِي.

مِنْ كِتَابِ التَّقِيَّهِ لِلْعَيَّاشِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَأَوْسَعُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَكَلَّمْ فِي دَوْلَهِ الْبَاطِلِ إِلَّا بِالتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: إِيَّاكُمْ عَنْ دِينِ مَنْ كَتَمَهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ وَ مَنْ أَذَاعَهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ: مَا مِنْ شَيْ ءٍ أَقَرَّ لِعَيْنِ أَبِيكَ مِنَ التَّقِيَّهِ إِنَّ التَّقِيَّهَ لَجُنَّهٌ لِلْمُؤْمِنِ.

قَالَ الرِّضَا علیه السلام: لَا إِسْلَامَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

عَنِ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِي وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّي سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً.

عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّهِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام: مَنْ أَفْشَى سِرَّنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَذَاقَهُ اللَّهُ حَرَّ الْحَدِيدِ.

وَ قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: تَارِكُ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ صَلَّى خَلْفَ الْمُنَافِقِينَ بِتَقِيَّهٍ كَانَ كَمَنْ صَلَّى خَلْفَ الْأَئِمَّهِ(۱).

«۶۲»- غو، [غوالی اللئالی] فِي الْحَدِيثِ: أَنَّ يَاسِراً وَ ابْنَهُ عَمَّاراً وَ امْرَأَتَهُ سُمَيَّهَ قَبَضَ عَلَيْهِمْ أَهْلُ مَكَّهَ وَ عَذَّبُوهُمْ بِأَنْوَاعِ الْعَذَابِ لِأَجْلِ إِسْلَامِهِمْ وَ قَالُوا لَهُمْ لَا يُنْجِيكُمْ مِنَّا إِلَّا أَنْ تَنَالُوا مُحَمَّداً وَ تَبَرَّءُوا مِنْ دِينِهِ فَأَمَّا عَمَّارٌ فَأَعْطَاهُمْ بِلِسَانِهِ كُلَّمَا أَرَادُوا مِنْهُ وَ أَمَّا أَبَوَاهُ فَامْتَنَعَا فَقُتِلَا ثُمَّ أُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِذَلِكَ فَقَالَ فِي عَمَّارٍ جَمَاعَهُ إِنَّهُ كَفَرَ فَقَالَ صلی الله علیه و آله كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِيمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ وَ جَاءَ عَمَّارٌ وَ هُوَ يَبْكِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله مَا خَبَرُكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۱۰.

مَا تُرِكْتُ حَتَّى نِلْتُ مِنْكَ وَ ذَكَرْتُ آلِهَتَهُمْ بِخَيْرٍ فَصَارَ رَسُولُ اللَّهِ يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ وَ يَقُولُ إِنْ عَادُوا لَكَ فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ.

وَ رُوِيَ: أَنَّ مُسَيْلَمَةَ الْكَذَّابَ أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنْتَ أَيْضاً فَخَلَّاهُ وَ قَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً فَأَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَةِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِي فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِيئاً لَهُ (۱).

«۶۳»- م، [تفسير الإمام عليه السلام] قَالَ الْإِمَامُ عليه السلام: فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ يَذْكُرُ فِيهِ مَا لَقِيَ سَلْمَانُ مِنَ الْيَهُودِ حِينَ جَلَسَ إِلَيْهِمْ فَضَرَبُوهُ بِالسِّيَاطِ وَ كُلِّفُوهُ أَنْ يَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله وَ لَمْ يَفْعَلْ سَلْمَانُ وَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى الصَّبْرَ عَلَى أَذَاهُمْ فَقَالُوا أَ وَ لَيْسَ مُحَمَّدٌ قَدْ رَخَّصَ لَكَ أَنْ تَقُولَ مِنَ الْكُفْرِ بِهِ مَا تَعْتَقِدُ ضِدَّهُ لِلتَّقِيَّةِ مِنْ أَعْدَائِكَ فَمَا لَكَ لَا تَقُولُ مَا نَقْتَرِحُ عَلَيْكَ لِلتَّقِيَّةِ فَقَالَ سَلْمَانُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ رَخَّصَ لِي

فِي ذَلِكَ وَ لَمْ يَفْرِضْهُ عَلَيَّ بَلْ أَجَازَ لِي أَنْ لَا أُعْطِيَكُمْ مَا تُرِيدُونَ وَ أَحْتَمِلَ مَكَارِهَكُمْ وَ جَعَلَهُ أَفْضَلَ الْمَنْزِلَتَيْنِ وَ أَنَا لَا أَخْتَارُ غَيْرَهُ (۲).

أقول: تمام الخبر في باب أحوال سلمان من المجلد السادس (۳).

«۶۴»- كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ يَشْكُو فِيهِ مَنْ تَقَدَّمَهُ وَ اللَّهِ لَوْ نَادَيْتُ فِي عَسْكَرِي هَذَا بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَ أَظْهَرْتُهُ وَ دَعَوْتُ إِلَيْهِ وَ شَرَحْتُهُ وَ فَسَّرْتُهُ عَلَى مَا سَمِعْتُ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَا بَقِيَ فِيهِ إِلَّا أَقَلُّهُ وَ أَذَلُّهُ وَ أَرْذَلُهُ وَ لَاسْتَوْحَشُوا مِنْهُ وَ لَتَفَرَّقُوا عَنِّي- وَ لَوْ لَا مَا عَهِدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِلَيَّ وَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَ تَقَدَّمَ إِلَيَّ فِيهِ لَفَعَلْتُ وَ لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَدْ قَالَ كُلَّمَا اضْطُرَّ إِلَيْهِ الْعَبْدُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ وَ أَبَاحَهُ إِيَّاهُ وَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

۱- ۱. أخرجه النوريّ في المستدرك ج ۲ ص ۳۷۸.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۳۳ في ط و ص ۲۵ في ط آخر.

۳- ۳. راجع ج ۲۲ ص ۳۷۲.

إِنَّ التَّقِيَّهَ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ.

«۶۵»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ زَیْدٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام عَنْ أَبِیهِ قَالَ کَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله یَقُولُ: لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ وَ یَقُولُ قَالَ اللَّهُ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۱).

«۶۶»- سر، [السرائر] فِی کِتَابِ الْمَسَائِلِ عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو الْحَسَنِ علیه السلام یَا دَاوُدُ لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِکَ التَّقِیَّهِ کَتَارِکِ الصَّلَاهِ لَکُنْتُ صَادِقاً(۲).

«۶۷»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِیٍّ علیه السلام أَنَّهُ قَالَ: مَا نَزَلَ بِالنَّاسِ أَزْمَهٌ قَطُّ إِلَّا کَانَ شِیعَتِی فِیهَا أَحْسَنَ حَالًا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْکُمْ وَ عَلِمَ أَنَّ فِیکُمْ ضَعْفاً(۳).

«۶۸»- م، [تفسیر الإمام علیه السلام] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا تَقِیَّهَ لَهُ کَمَثَلِ جَسَدٍ لَا رَأْسَ لَهُ وَ مَثَلُ مُؤْمِنٍ لَا یَرْعَی حُقُوقَ إِخْوَانِهِ الْمُؤْمِنِینَ کَمَثَلِ مَنْ حَوَاسُّهُ کُلُّهَا صَحِیحَهٌ وَ هُوَ لَا یَتَأَمَّلُ بِعَقْلِهِ وَ لَا یَبْصُرُ بِعَیْنِهِ وَ لَا یَسْمَعُ بِأُذُنِهِ وَ لَا یُعَبِّرُ بِلِسَانِهِ عَنْ حَاجَتِهِ وَ لَا یَدْفَعُ الْمَکَارِهَ بِالْإِدْلَاءِ بِحُجَجِهِ فَلَا یَبْطِشُ بِشَیْ ءٍ بِیَدَیْهِ وَ لَا یَنْهَضُ إِلَی شَیْ ءٍ بِرِجْلَیْهِ فَذَلِکَ قِطْعَهُ لَحْمٍ قَدْ فَاتَتْهُ الْمَنَافِعُ وَ صَارَ غَرَضاً لِلْمَکَارِهِ فَکَذَلِکَ الْمُؤْمِنُ إِذَا جَهِلَ حُقُوقَ إِخْوَانِهِ فَاتَ ثَوَابُ حُقُوقِهِمْ فَکَانَ کَالْعَطْشَانِ بِحَضْرَهِ الْمَاءِ الْبَارِدِ فَلَمْ یَشْرَبْ حَتَّی طَفَا فَإِذَا هُوَ سَلِیبُ ذِی الْحَوَاسِّ لَمْ یَسْتَعْمِلْ شَیْئاً مِنْهَا لِدِفَاعِ مَکْرُوهٍ وَ لَا انْتِفَاعٍ بِمَحْبُوبٍ فَإِذَا هُوَ سَلِیبُ کُلِّ نِعْمَهٍ مُبْتَلًی بِکُلِّ آفَهٍ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: التَّقِیَّهُ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِ الْمُؤْمِنِینَ یَصُونَ بِهَا نَفْسَهُ وَ إِخْوَانَهُ عَنِ الْفَاجِرِینَ وَ قَضَاءُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ أَشْرَفُ أَعْمَالِ الْمُتَّقِینَ وَ یَسْتَجْلِبُ مَوَدَّهَ الْمَلَائِکَهِ الْمُقَرَّبِینَ وَ شَوْقَ الْحُورِ الْعِینِ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِیٍّ علیهما السلام: إِنَّ التَّقِیَّهَ یُصْلِحُ اللَّهُ بِهَا أُمَّهً لِصَاحِبِهَا مِثْلُ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ وَ إِنْ تَرَکَهَا رُبَّمَا أَهْلَکَ أُمَّهً تَارِکُهَا شَرِیکُ مَنْ أَهْلَکَهُمْ وَ إِنَ

۱- ۱. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۶۶.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۸.

۳- ۳. تفسیر العیّاشیّ ج ۲ ص ۶۸.

مَعْرِفَهَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ تُحَبِّبُ إِلَى الرَّحْمَنِ وَ تُعَظِّمُ الزُّلْفَى لَدَى الْمَلِكِ الدَّيَّانِ وَ إِنَّ تَرْكَ قَضَاءِهَا لمقت [يَمْقُتُ] إِلَى الرَّحْمَنِ وَ تصغر [يُصَغِّرُ] الرُّتْبَهَ عِنْدَ الْكَرِيمِ الْمَنَّانِ.

وَ قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: لَوْ لَا التَّقِيَّهُ مَا عُرِفَ وَلِيُّنَا مِنْ عَدُوِّنَا وَ لَوْ لَا مَعْرِفَهُ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ- مَا عُرِفَ مِنَ السَّيِّئَاتِ شَيْ ءٌ إِلَّا عُوقِبَ عَلَى جَمِيعِهَا لَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ ما أَصابَكُمْ مِنْ مُصِيبَهٍ فَبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ(۱).

وَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام: يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ كُلَّ ذَنْبٍ وَ يُطَهِّرُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ مَا خَلَا ذَنْبَيْنِ تَرْكَ التَّقِيَّهِ وَ تَضْيِيعَ حُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عليهما السلام: أَشْرَفُ أَخْلَاقِ الْأَئِمَّهِ وَ الْفَاضِلِينَ مِنْ شِيعَتِنَا التَّقِيَّهُ وَ أَخْذُ النَّفْسِ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ.

وَ قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام: اسْتِعْمَالُ التَّقِيَّهِ لِصِيَانَهِ الدِّينِ وَ الْإِخْوَانِ فَإِنْ كَانَ هُوَ يَحْمِي الْجَانِبَ (۲) فَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ خِصَالِ الْكَرَمِ وَ الْمَعْرِفَهُ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ مِنْ أَفْضَلِ الصَّدَقَاتِ وَ الزَّكَوَاتِ وَ الصَّلَوَاتِ وَ الْحَجِّ وَ الْمُجَاهَدَاتِ.

وَ قَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليهما السلام: وَ قَدْ حَضَرَ فَقِيرٌ مُؤْمِنٌ يَسْأَلُهُ سَدَّ فَاقَتِهِ فَضَحِكَ فِي وَجْهِهِ وَ قَالَ أَسْأَلُكَ مَسْأَلَهً فَإِنْ أَصَبْتَهَا أَعْطَيْتُكَ عَشَرَهَ أَضْعَافِ مَا طَلَبْتَ وَ إِنْ لَمْ تُصِبْهَا أَعْطَيْتُكَ مَا طَلَبْتَ وَ كَانَ قَدْ طَلَبَ مِنْهُ مِائَهَ دِرْهَمٍ يَجْعَلُهَا فِي بِضَاعَهٍ يَتَعَيَّشُ بِهَا فَقَالَ الرَّجُلُ سَلْ فَقَالَ مُوسَى عليه السلام لَوْ جُعِلَ إِلَيْكَ التَّمَنِّي لِنَفْسِكَ فِي الدُّنْيَا مَا ذَا كُنْتَ تَتَمَنَّى قَالَ كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أُرْزَقَ التَّقِيَّهَ فِي دِينِي وَ قَضَاءِ حُقُوقِ إِخْوَانِي قَالَ وَ مَا لَكَ لَمْ تَسْأَلِ الْوَلَايَهَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ قَالَ ذَلِكَ قَدْ أُعْطِيتُهُ وَ هَذَا لَمْ أُعْطَهُ فَأَنَا أَشْكُرُ عَلَى مَا أُعْطِيتُ وَ أَسْأَلُ رَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ مَا مُنِعْتُ فَقَالَ أَحْسَنْتَ أَعْطُوهُ أَلْفَيْ دِرْهَمٍ وَ قَالَ اصْرِفْهَا فِي كَذَا يَعْنِي فِي الْعَفْصِ (۳) فَإِنَّهُ مَتَاعٌ يَابِسٌ وَ سَيُقْبِلُ بَعْدَ مَا يُدْبِرُ فَانْتَظِرْ بِهِ سَنَهً وَ اخْتَلِفْ إِلَى دَارِنَا وَ خُذِ الْأُجَرَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ فَفَعَلَ

۱- ۱. الشورى: ۳۰.

۲- ۲. الخائف خ.

۳- ۳. العفص: حمل شجر البلوط و هو دواء قابض مجفف، و ربما اتخذوا منه الحبر و صبغوا به و هو مولد و ليس من كلام أهل الباديه.

فَمَا تَمَّتْ لَهُ سَنَةٌ إِذْ قَدْ زَادَ فِی ثَمَنِ الْعَفْصِ لِلْوَاحِدِ خَمْسَهَ عَشَرَ فَبَاعَ مَا کَانَ اشْتَرَی بِأَلْفَیْ دِرْهَمٍ بِثَلَاثِینَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ کَانَ عَلِیُّ بْنُ مُوسَی علیهما السلام بَیْنَ یَدَیْهِ فَرَسٌ صَعْبٌ وَ هُنَاکَ رَاضَّهٌ لَا یَجْسُرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَنْ یَرْکَبَهُ وَ إِنْ رَکِبَهُ لَمْ یَجْسُرْ أَنْ یُسَیِّرَهُ مَخَافَهَ أَنْ یَثِبَ بِهِ فَیَرْمِیَهُ وَ یَدُوسَهُ بِحَافِرِهِ وَ کَانَ هُنَاکَ صَبِیٌّ ابْنُ سَبْعِ سِنِینَ فَقَالَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أَ تَأْذَنُ لِی أَنْ أَرْکَبَهُ وَ أُسَیِّرَهُ وَ أُذَلِّلَهُ قَالَ أَنْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ لِمَا ذَا قَالَ لِأَنِّی اسْتَوْثَقْتُ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ أَرْکَبَهُ بِأَنْ صَلَّیْتُ عَلَی مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ الطَّیِّبِینَ الطَّاهِرِینَ مِائَهَ مَرَّهٍ وَ جَدَّدْتُ الْوَلَایَهَ لَکُمْ أَهْلَ الْبَیْتِ فَقَالَ ارْکَبْهُ فَرَکِبَهُ فَقَالَ سَیِّرْهُ فَسَیَّرَهُ وَ مَا زَالَ یُسَیِّرُهُ وَ یُعْدِیهِ حَتَّی أَتْعَبَهُ وَ کَدَّهُ فَنَادَی الْفَرَسُ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ آلَمَنِی مُنْذُ الْیَوْمِ فَأَعْفِنِی مِنْهُ وَ إِلَّا فَصَبِّرْنِی تَحْتَهُ قَالَ الصَّبِیُّ سَلْ مَا هُوَ خَیْرٌ لَکَ أَنْ یُصَبِّرَکَ تَحْتَ مُؤْمِنٍ قَالَ الرِّضَا علیه السلام صَدَقَ اللَّهُمَّ صَبِّرْهُ فَلَانَ الْفَرَسُ وَ سَارَ فَلَمَّا نَزَلَ الصَّبِیُّ قَالَ سَلْ مِنْ دَوَابِّ دَارِی وَ عَبِیدِهَا وَ جَوَارِیهَا وَ مِنْ أَمْوَالِ خَزَائِنِی مَا شِئْتَ فَإِنَّکَ مُؤْمِنٌ قَدْ شَهَرَکَ اللَّهُ بِالْإِیمَانِ فِی الدُّنْیَا قَالَ الصَّبِیُّ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ وَ أَسْأَلُ مَا أَقْتَرِحُ قَالَ یَا فَتَی اقْتَرِحْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یُوَفِّقُکَ لِاقْتِرَاحِ الصَّوَابِ فَقَالَ سَلْ لِی رَبَّکَ التَّقِیَّهَ الْحَسَنَهَ وَ الْمَعْرِفَهَ بِحُقُوقِ الْإِخْوَانِ وَ الْعَمَلَ بِمَا أَعْرِفُ مِنْ ذَلِکَ قَالَ الرِّضَا علیه السلام قَدْ أَعْطَاکَ اللَّهُ ذَلِکَ لَقَدْ سَأَلْتَ أَفْضَلَ شِعَارِ الصَّالِحِینَ وَ دِثَارِهِمْ وَ قِیلَ لِمُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الرِّضَا علیه السلام إِنَّ فُلَاناً نَقَبَ فِی جِوَارِهِ عَلَی قَوْمٍ فَأَخَذُوهُ بِالتُّهَمَهِ وَ ضَرَبُوهُ خَمْسَمِائَهِ سَوْطٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ علیه السلام ذَلِکَ أَسْهَلُ مِنْ مِائَهِ أَلْفِ أَلْفِ سَوْطٍ مِنَ النَّارِ ثُبَّهَ عَلَی التَّوْبَهِ حَتَّی یُکَفِّرَ ذَلِکَ قِیلَ وَ کَیْفَ ذَلِکَ یَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ إِنَّهُ فِی غَدَاهِ یَوْمِهِ الَّذِی أَصَابَهُ مَا أَصَابَهُ ضَیَّعَ حَقَّ أَخٍ مُؤْمِنٍ وَ جَهَرَ بِشَتْمِ أَبِی الْفَصِیلِ وَ أَبِی الدَّوَاهِی وَ أَبِی الشُّرُورِ وَ أَبِی الْمَلَاهِی وَ تَرَکَ التَّقِیَّهَ وَ لَمْ یَسْتُرْ عَلَی إِخْوَانِهِ وَ مُخَالِفِیهِ فَاتَّهَمَهُمْ عِنْدَ الْمُخَالِفِینَ وَ عَرَضَهُمْ لِلْعَنِهِمْ وَ سَبِّهِمْ وَ مَکْرُوهِهِمْ وَ تَعَرَّضَ هُوَ أَیْضاً فَهَمَّ الَّذِینَ بَهَتُوا عَلَیْهِ الْبَلِیَّهَ وَ قَذَفُوهُ بِهَذِهِ التُّهَمَهِ فَوَجِّهُوا إِلَیْهِ وَ عَرِّفُوهُ ذَنْبَهُ لِیَتُوبَ وَ یَتَلَافَی مَا فَرَطَ مِنْهُ فَإِنْ لَمْ یَفْعَلْ فَلْیُوَطِّنْ

نَفْسَهُ عَلَى ضَرْبِ خَمْسِمِائَهِ سَوْطٍ أَوْ حَبْسٍ فِي مُطْبِقٍ (۱)

لَما يَفْرُقُ بَيْنَ اللَّيْلِ وَ النَّهارِ فَوُجِّهَ إِلَيْهِ وَ تَابَ وَ قَضى حَقَّ الْأَخِ الَّذِي كَانَ قَصَّرَ فِيهِ فَمَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى عُثِرَ بِاللِّصِّ وَ أُخِذَ مِنْهُ الْمَالُ وَ خُلِّيَ عَنْهُ وَ جَاءَهُ الْوُشَاهُ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ.

وَ قِيلَ لِعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام: مَنْ أَكْمَلُ النَّاسِ فِي خِصَالِ الْخَيْرِ قَالَ أَعْمَلُهُمْ بِالتَّقِيَّهِ وَ أَقْضَاهُمْ لِحُقُوقِ إِخْوَانِهِ (۲).

«۶۹»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ عَنْ أَبِي بُهْلُولٍ بْنِ حَسَّانَ عَنْ طَلْحَهَ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الْوَصِّينِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِئٍ الْعَبْسِيِّ عَنْ جُنَادَهَ بْنِ أَبِي أُمَيَّهَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله قَالَ: سَتَكُونُ فِتَنٌ- لَا يَسْتَطِيعُ الْمُؤْمِنُ أَنْ يُغَيِّرَ فِيهَا بِيَدٍ وَ لَا لِسَانٍ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام وَ فِيهِمْ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنُونَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَيَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ إِيمَانِهِمْ شَيْئاً قَالَ لَا إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا إِنَّهُمْ يَكْرَهُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ (۳).

«۷۰»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] الْمُفِيدُ عَنِ ابْنِ قُولَوَيْهِ عَنِ الْكُلَيْنِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْيَقْطِينِيِّ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: اكْتُمُوا أَسْرَارَنَا وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَى أَعْنَاقِنَا الْخَبَرَ(۴).

«۷۱»- ل، [الخصال] ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الدِّلْهَاثِ مَوْلَى الرِّضَا عليه السلام قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: لَا يَكُونُ الْمُؤْمِنُ مُؤْمِناً حَتَّى يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ سُنَّهٌ مِنْ رَبِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ نَبِيِّهِ وَ سُنَّهٌ مِنْ وَلِيِّهِ فَالسُّنَّهُ مِنْ رَبِّهِ كِتْمَانُ سِرِّهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَ عالِمُ الْغَيْبِ فَلا يُظْهِرُ عَلى غَيْبِهِ أَحَداً إِلَّا مَنِ ارْتَضى مِنْ رَسُولٍ (۵) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ نَبِيِّهِ

۱- ۱. المطبق: السجن تحت الأرض.

۲- ۲. تفسير الإمام ص ۱۲۷، و في ط ص ۱۴۹.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۲ ص ۸۸.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۲۳۶.

۵- ۵. الجن: ۲۶.

فَمُدَارَاهُ النَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَمَرَ نَبِيَّهُ صلى الله عليه و آله بِمُدَارَاهِ النَّاسِ قَالَ خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ (۱) وَ أَمَّا السُّنَّهُ مِنْ وَلِيِّهِ فَالصَّبْرُ عَلَى الْبَأْسَاءِ وَ الضَّرَّاءِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَ الصَّابِرِينَ فِي الْبَأْساءِ وَ الضَّرَّاءِ.

مع، [معانی الأخبار] عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِيِّ عَنْ سَهْلٍ عَنْ مُبَارَكٍ مَوْلَى الرِّضَا عليه السلام عَنْهُ عليه السلام: مِثْلَهُ وَ زَادَ فِي آخِرِهِ وَ حِينَ الْبَأْسِ أُولئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَ أُولئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ (۲).

«۷۲»- ج، [الإحتجاج] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّهُ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِلْيُونَانِيِّ الَّذِي أَرَاهُ الْمُعْجِزَاتِ الْبَاهِرَاتِ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ وَ آمُرُكَ أَنْ تَصُونَ دِينَكَ وَ عِلْمَنَا الَّذِي أَوْدَعْنَاكَ وَ أَسْرَارَنَا الَّذِي حَمَلْنَاكَ فَلَا تُبْدِ عُلُومَنَا لِمَنْ يُقَابِلُهَا بِالْعِنَادِ وَ يُقَابِلُكَ مِنْ أَجْلِهَا بِالشَّتْمِ وَ اللَّعْنِ وَ التَّنَاوُلِ مِنَ الْعِرْضِ وَ الْبَدَنِ وَ لَا تُفْشِ سِرَّنَا إِلَى مَنْ يُشَنِّعُ عَلَيْنَا عِنْدَ الْجَاهِلِينَ بِأَحْوَالِنَا وَ يَعْرِضُ أَوْلِيَاءَنَا لِبَوَادِرِ الْجُهَّالِ وَ آمُرُكَ أَنْ تَسْتَعْمِلَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِكَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ- لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۳) وَ قَدْ أَذِنْتُ لَكَ فِي تَفْضِيلِ أَعْدَائِنَا إِنْ أَلْجَأَكَ الْخَوْفُ إِلَيْهِ وَ فِي إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ مِنَّا إِنْ حَمَلَكَ الْوَجَلُ عَلَيْهِ وَ فِي تَرْكِ الصَّلَوَاتِ الْمَكْتُوبَاتِ إِذَا خَشِيتَ عَلَى حُشَاشَتِكَ الْآفَاتِ وَ الْعَاهَاتِ فَإِنَّ تَفْضِيلَكَ أَعْدَاءَنَا عَلَيْنَا عِنْدَ خَوْفِكَ لَا يَنْفَعُهُمْ وَ لَا يَضُرُّنَا وَ إِنَّ إِظْهَارَكَ براءتنا [بَرَاءَتَكَ] مِنَّا عِنْدَ تَقِيَّتِكَ- لَا تَقْدَحُ فِينَا وَ لَا تَنْقُصُنَا وَ إِنْ أَنْتَ تَبْرَأُ مِنَّا بِلِسَانِكَ وَ أَنْتَ مُوَالٍ لَنَا بِجَنَانِكَ لِتُبْقِيَ عَلَى نَفْسِكَ رُوحَهَا الَّتِي بِهَا قِوَامُهَا

۱- ۱. الأعراف: ۱۹۹.

۲- ۲. الخصال ج ۱ ص ۴۱، عیون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۶، و الآیه الأخیره فی البقره: ۱۷۷.

۳- ۳. معانی الأخبار ص ۱۸۴.

وَ مَالَهَا الَّذِی بِهِ قِیَامُهَا وَ جَاهَهَا الَّذِی بِهِ تَمَاسُکَهَا وَ تَصُونَ مَنْ عُرِفَ بِذَلِکَ وَ عَرَفْتَ بِهِ مِنْ أَوْلِیَائِنَا وَ إِخْوَانِنَا وَ أَخَوَاتِنَا مِنْ بَعْدِ ذَلِکَ بِشُهُورٍ أَوْ سِنِینَ إِلَی أَنْ تَتَفَرَّجَ تِلْکَ الْکُرْبَهُ وَ تَزُولَ بِهِ تِلْکَ النَّقِمَهُ فَإِنَّ ذَلِکَ أَفْضَلُ مِنْ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ- وَ تَنْقَطِعَ بِهِ عَنِ الْعَمَلِ فِی الدِّینِ وَ صَلَاحِ إِخْوَانِکَ الْمُؤْمِنِینَ وَ إِیَّاکَ ثُمَّ إِیَّاکَ أَنْ تَتَعَرَّضَ لِلْهَلَاکِ أَوْ أَنْ تَتْرُکَ التَّقِیَّهَ الَّتِی أَمَرْتُکَ بِهَا فَإِنَّکَ شَائِطٌ بِدَمِکَ وَ دِمَاءِ إِخْوَانِکَ مُعَرِّضٌ لِنِعَمِکَ وَ نِعَمِهِمْ لِلزَّوَالِ مُذِلٌّ لَهُمْ فِی أَیْدِی أَعْدَاءِ دِینِ اللَّهِ وَ قَدْ أَمَرَکَ اللَّهُ بِإِعْزَازِهِمْ فَإِنَّکَ إِنْ خَالَفْتَ وَصِیَّتِی کَانَ ضَرَرُکَ عَلَی نَفْسِکَ وَ إِخْوَانِکَ أَشَدَّ مِنْ ضَرَرِ النَّاصِبِ لَنَا الْکَافِرِ بِنَا(۱).

«۷۳»- ل، [الخصال] أَبِی عَنْ مُحَمَّدٍ الْعَطَّارِ عَنْ سَهْلٍ عَنِ اللُّؤْلُؤِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَیْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنْ قُرَیْشٍ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَنُفُوا مِنْ قُرَیْشٍ وَ ایْمُ اللَّهِ مَا کَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَیْرِهِمْ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَیْتِ الرَّفِیعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ کَفَّ یَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا یَکُفُّ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یَکُفُّونَ عَنْهُمْ أَیَادِیَ کَثِیرَهً(۲).

«۷۴»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنِ ابْنِ الْوَلِیدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ أَبِی الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِیلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِیدِ بْنِ أَبِی الدَّیْلَمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِنَّ قَابِیلَ أَتَی هِبَهَ اللَّهِ علیه السلام فَقَالَ إِنَّ أَبِی قَدْ أَعْطَاکَ الْعِلْمَ الَّذِی کَانَ عِنْدَهُ وَ أَنَا کُنْتُ أَکْبَرَ مِنْکَ وَ أَحَقَّ بِهِ مِنْکَ وَ لَکِنْ قَتَلْتُ ابْنَهُ فَغَضِبَ عَلَیَّ فَآثَرَکَ بِذَلِکَ الْعِلْمِ عَلَیَّ وَ إِنَّکَ وَ اللَّهِ إِنْ ذَکَرْتَ شَیْئاً مِمَّا عِنْدَکَ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِی وَرَّثَکَ أَبُوکَ لِتَتَکَبَّرَ بِهِ عَلَیَّ وَ تَفْتَخِرَ عَلَیَّ لَأَقْتُلَنَّکَ کَمَا قَتَلْتُ أَخَاکَ فَاسْتَخْفَی هِبَهُ اللَّهِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ لِیَنْقَضِیَ دَوْلَهُ قَابِیلَ وَ لِذَلِکَ یَسُوغُنَا فِی قَوْمِنَا التَّقِیَّهُ لِأَنَّ لَنَا فِی ابْنِ آدَمَ أُسْوَهً.

«۷۵»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ: أُوصِیکُمْ بِتَقْوَی اللَّهِ وَ لَا تَحْمِلُوا النَّاسَ عَلَی أَکْتَافِکُمْ فَتَذِلُّوا

۱- ۱. ....

۲- ۲. ....

إِنَّ اللَّهَ تَبارَکَ وَ تَعالَی یَقُولُ فِی کِتابِهِ- وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ اشْهَدُوا لَهُمْ وَ عَلَیْهِمْ وَ صَلُّوا مَعَهُمْ فِی مَسَاجِدِهِمْ ثُمَّ قَالَ أَیُّ شَیْ ءٍ أَشَدُّ عَلَی قَوْمٍ یَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ یَأْتَمُّونَ بِقَوْمٍ فَیَأْمُرُونَهُمْ وَ یَنْهَوْنَهُمْ فَلَا یَقْبَلُونَ مِنْهُمْ وَ یُذِیعُونَ حَدِیثَهُمْ عِنْدَ عَدُوِّهِمْ فَیَأْتِی عَدُوُّهُمْ إِلَیْنَا فَیَقُولُونَ لَنَا إِنَّ قَوْماً یَقُولُونَ وَ یَرْوُونَ عَنْکُمْ کَذَا وَ کَذَا فَنَحْنُ نَقُولُ إِنَّا بَرَاءٌ مِمَّنْ یَقُولُ هَذَا فَیَقَعُ عَلَیْهِمُ الْبَرَاءَةُ(۱).

«۷۶»- ص، [قصص الأنبیاء علیهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَی الصَّدُوقِ عَنْ مَاجِیلَوَیْهِ عَنْ عَمِّهِ عَنِ الْکُوفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَتَلَا قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَی- ذلِکَ بِأَنَّهُمْ کانُوا یَکْفُرُونَ بِآیاتِ اللَّهِ وَ یَقْتُلُونَ الْأَنْبِیاءَ بِغَیْرِ حَقٍّ ذلِکَ بِما عَصَوْا وَ کانُوا یَعْتَدُونَ (۲) فَقَالَ أَمَا وَ اللَّهِ مَا ضَرَبُوهُمْ بِأَیْدِیهِمْ وَ لَا قَتَلُوهُمْ بِأَسْیَافِهِمْ وَ لَکِنْ سَمِعُوا أَحَادِیثَهُمْ فَأَذَاعُوهَا عَلَیْهِمْ فَأُخِذُوا وَ قُتِلُوا فَصَارَ اعْتِدَاءً وَ مَعْصِیَةً.

«۷۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْحُسَیْنُ بْنُ إِبْرَاهِیمَ الْقَزْوِینِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الزَّعْفَرَانِیِّ عَنْ أَحْمَدَ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ تَعَالَی إِنَّ أَکْرَمَکُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاکُمْ (۳) قَالَ أَعْمَلُکُمْ بِالتَّقِیَّهِ.

قَالَ ابْنُ أَبِی الْحَدِیدِ رَوَی صَاحِبُ کِتَابِ الْغَارَاتِ عَنْ یُوسُفَ بْنِ کُلَیْبٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ سُلَیْمَانَ عَنْ أَبِی مَرْیَمَ الْأَنْصَارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِیٍّ الْبَاقِرِ علیه السلام قَالَ: خَطَبَ عَلِیٌّ علیه السلام عَلَی مِنْبَرِ الْکُوفَهِ فَقَالَ سَیُعْرَضُ عَلَیْکُمْ سَبِّی وَ سَتُذْبَحُونَ عَلَیْهِ فَإِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمْ سَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ عُرِضَ عَلَیْکُمُ الْبَرَاءَهُ مِنِّی فَإِنِّی عَلَی دِینِ مُحَمَّدٍ- صلی الله علیه و آله وَ لَمْ یَقُلْ فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّی.

وَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْمُفَضَّلِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: لَتُذْبَحُنَّ عَلَی سَبِّی وَ أَشَارَ بِیَدِهِ إِلَی حَلْقِهِ ثُمَّ قَالَ فَإِنْ أَمَرُوکُمْ بِسَبِّی فَسُبُّونِی وَ إِنْ أَمَرُوکُمْ أَنْ تَبَرَّءُوا مِنِّی فَإِنِّی

۱- ۱. المحاسن ص ۱۸.

۲- ۲. البقره: ۶۱.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۲۷۴.

عَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَنْهَهُمْ عَنْ إِظْهَارِ الْبَرَاءَهِ(۱).

«۷۸»- نهج، [نهج البلاغه] مِنْ كَلَامٍ لَهُ علیه السلام لِأَصْحَابِهِ: أَمَا إِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي رَجُلٌ رَحْبُ الْبُلْعُومِ مُنْدَحِقُ الْبَطْنِ يَأْكُلُ مَا يَجِدُ وَ يَطْلُبُ مَا لَا يَجِدُ فَاقْتُلُوهُ وَ لَنْ تَقْتُلُوهُ أَلَا وَ إِنَّهُ سَيَأْمُرُكُمْ بِسَبِّي وَ الْبَرَاءَهِ مِنِّي فَأَمَّا السَّبُّ فَسُبُّونِي فَإِنَّهُ لِي زَكَاهٌ وَ لَكُمْ نَجَاهٌ وَ أَمَّا الْبَرَاءَهُ فَلَا تَتَبَرَّءُوا مِنِّي فَإِنِّي وُلِدْتُ عَلَى الْفِطْرَهِ وَ سَبَقْتُ إِلَى الْإِيمَانِ وَ الْهِجْرَهِ(۲).

«۷۹»- الْهِدَايَهُ: التَّقِيَّهُ فَرِيضَهٌ وَاجِبَهٌ عَلَيْنَا فِي دَوْلَهِ الظَّالِمِينَ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ خَالَفَ دِينَ الْإِمَامِيَّهِ وَ فَارَقَهُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّهِ كَتَارِكِ الصَّلَاهِ لَكُنْتُ صَادِقاً وَ التَّقِيَّهُ فِي كُلِّ شَيْ ءٍ حَتَّى يَبْلُغَ الدَّمَ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ وَ قَدْ أَطْلَقَ اللَّهُ جَلَّ اسْمُهُ إِظْهَارَ مُوَالاهِ الْكَافِرِينَ فِي حَالِ التَّقِيَّهِ فَقَالَ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً.

وَ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ (۳) قَالَ أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّهِ.

وَ قَالَ علیه السلام: خَالِطُوا النَّاسَ بِالْبَرَّانِيَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِيَّهِ مَا دَامَتِ الْإِمْرَهُ صِبْيَانِيَّهً.

وَ قَالَ علیه السلام: رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً حَبَّبَنَا إِلَى النَّاسِ وَ لَمْ يُبَغِّضْنَا إِلَيْهِمْ.

وَ قَالَ علیه السلام: مَنْ صَلَّى مَعَهُمْ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَكَأَنَّمَا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ.

وَ قَالَ علیه السلام: الرِّيَاءُ مَعَ الْمُنَافِقِ فِي دَارِهِ عِبَادَهٌ وَ مَعَ الْمُؤْمِنِ شِرْكٌ وَ التَّقِيَّهُ وَاجِبَهٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا إِلَى أَنْ يَخْرُجَ الْقَائِمُ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ دَخَلَ فِي نَهْيِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ نَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ الْأَئِمَّهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

«۸۰»- مِشْكَاهُ الْأَنْوَارِ، نَقْلًا مِنْ كِتَابِ الْمَحَاسِنِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: يَا مُعَلَّى اكْتُمْ أَمْرَنَا وَ لَا تُذِعْهُ فَإِنَّ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يُذِعْهُ

۱- ۱. شرح النهج ج ۱ ص ۳۵۷.

۲- ۲. نهج البلاغه ج ۱ ص ۱۱۴ ط عبده و قد مر ذلک مستوفی ج ۳۹ ص ۳۱۱- ۳۳۰.

۳- ۳. الحجرات: ۱۳.

أَعَزَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا- وَ جَعَلَهُ نُوراً بَيْنَ عَيْنَيْهِ فِي الْآخِرَهِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّهِ يَا مُعَلَّى مَنْ أَذَاعَ أَمْرَنَا وَ لَمْ يَكْتُمْهُ أَذَلَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَهِ وَ نَزَعَ النُّورَ مِنْ بَيْنِ عَيْنَيْهِ فِي الْآخِرَهِ وَ جَعَلَهُ ظُلْمَهً تَقُودُهُ إِلَى النَّارِ يَا مُعَلَّى إِنَّ التَّقِيَّهَ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَهِ يَا مُعَلَّى إِنَّ الْمُذِيعَ لِأَمْرِنَا كَالْجَاحِدِ لَهُ.

وَ مِنْهُ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَا لَنَا مَنْ يُخْبِرُنَا بِمَا يَكُونُ كَمَا كَانَ عَلِيٌّ يُخْبِرُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ عليه السلام بَلَى وَ اللَّهِ وَ لَكِنْ هَاتِ حَدِيثاً وَاحِداً حَدَّثْتُكَ فَكَتَمْتَهُ فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ فَوَ اللَّهِ مَا وَجَدْتُ حَدِيثاً وَاحِداً كَتَمْتُهُ.

وَ عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام قَالَ: جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَا تَقِيَّهَ.

وَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ حَدِيثٍ كَثِيرٍ فَقَالَ هَلْ كَتَمْتَ عَلَيَّ شَيْئاً قَطُّ فَبَقِيتُ أَذْكُرُ فَلَمَّا رَأَى مَا بِي قَالَ أَمَّا مَا حَدَّثْتَ بِهِ أَصْحَابَكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا الْإِذَاعَهُ أَنْ تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أَصْحَابِكَ.

وَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَظْمُ الْغَيْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِي دَوْلَاتِهِمْ تَقِيَّهٌ وَ حِرْزٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا وَ تَحَرُّزٌ مِنَ التَّعْرِيضِ لِلْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا(۱).

«۸۱»- كا، [الكافي] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ غَيْرِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِما صَبَرُوا قَالَ بِمَا صَبَرُوا عَلَى التَّقِيَّهِ- وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِيَّهُ وَ السَّيِّئَهُ الْإِذَاعَهُ(۲).

بيان: أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ الآيه فى سوره القصص هكذا الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ (۳) قال الطبرسى رحمه الله مِنْ قَبْلِهِ أى من قبل محمد هُمْ بِهِ أى بمحمد يُؤْمِنُونَ لأنه وجدوا صفته فى التوراه و قيل من قبله أى من قبل القرآن هم بالقرآن يصدقون و المراد بالكتاب التوراه

۱- ۱. مشكاه الأنوار ص ۴۰.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۲۱۷.

۳- ۳. راجع القصص: ۵۲- ۵۴.

و الإنجيل وَ إِذا يُتْلى أی القرآن عَلَيْهِمْ قالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ ثم أثنى الله سبحانه عليهم فقال أُولئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِما صَبَرُوا قال رحمه الله مره بتمسكهم بدينهم حتى أدركوا محمدا صلى الله عليه و آله فآمنوا به و مره بإيمانهم به و قيل بما صبروا على الكتاب الأول و على الكتاب الثانی و إيمانهم بما فيهما و قيل بما صبروا على دينهم و على أذى الكفار لهم و تحمل المشاق وَ يَدْرَؤُنَ بِالْحَسَنَهِ السَّيِّئَهَ أی يدفعون بالحسن من الكلام القبيح من الكلام الذی يسمعونه من الكفار و قيل يدفعون بالمعروف المنكر و قيل يدفعون بالحلم جهل الجاهل و قيل يدفعون بالمداراه مع الناس أذاهم عن أنفسهم و روی مثل ذلك عن أبی عبد الله عليه السلام.

و أقول على ما فی الخبر كأنها منزله على جماعه من مؤمنی أهل الكتاب آمنوا بمحمد صلى الله عليه و آله باطنا و أخفوا إيمانهم عن قومهم تقيه فآتاهم أجرهم مرتين مره لإيمانهم و مره للعمل بالتقيه و المراد بالإذاعه الإشاعه و إفشاء ما أمروا عليهم السلام بكتمانه عند خوف الضرر عليهم.

«۸۲»- كا، [الكافی] بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عُمَرَ الْأَعْجَمِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَا أَبَا عُمَرَ إِنَّ تِسْعَهَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِی التَّقِيَّهِ وَ لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ وَ التَّقِيَّهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ إِلَّا فِی النَّبِيذِ وَ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ (۱).

تبيان إن تسعه أعشار الدين فی التقيه كان المعنى أن ثواب التقيه فی زماننا تسعه أضعاف سائر الأعمال و بعباره أخرى إيمان العاملين بالتقيه عشره أمثال من لم يعمل بها و قيل لقله الحق و أهله و كثره الباطل و أهله حتى أن الحق عشر و الباطل تسعه أعشار و لا بد لأهل الحق من المماشاه مع أهل الباطل فيها حال ظهور دولتهم ليسلموا من بطشهم و لا يخفى ما فيه و لا دين أی كاملا إلا فی النبيذ.

أقول: سيأتی فی كتاب الطهاره فی حديث زراره ثلاثه لا أتقی فيهن أحدا

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۱۷.

شرب المسكر و مسح الخفين و متعه الحج (۱) و هذا مخالف للمشهور من كون التقيه فى كل شى ء إلا فى الدماء و اختلف فى توجيهه على وجوه الأول ما ذكره زراره فى تتمه الخبر السابق حيث قال و لم يقل الواجب عليكم أن لا تتقوا فيهن أحدا أى عدم التقيه فيهن مختص بهم عليهم السلام إما لأنهم يعلمون أنه لا يلحقهم الضرر بذلك و أن الله يحفظهم أو لأنها كانت مشهوره من مذهبهم عليهم السلام فكان لا ينفعهم التقيه الثانى ما ذكره الشيخ قدس سره فى التهذيب و هو أنه لا تقيه فيها لأجل مشقه يسيره لا تبلغ إلى الخوف على النفس أو المال و إن بلغت أحدهما جازت الثالث أنه لا تقيه فيها لظهور الخلاف فيها بين المخالفين فلا حاجه إلى التقيه الرابع لعدم الحاجه إلى التقيه فيها لجهات أخرى أما فى النبيذ فلإمكان التعلل فى ترك شربه بغير الحرمه كالتضرر به و نحو ذلك و أما فى المسح فلأن الغسل أولى منه و هم لا يقولون بتعين المسح على الخفين و أما فى متعه الحج فلأنهم يأتون بالطواف و السعى للقدوم استحبابا فلا يكون الاختلاف إلا فى النيه و هى أمر قلبى لا يطلع عليه أحد و التقصير و إخفاؤه فى غايه السهوله قال فى الذكرى يمكن أن يقال هذه الثلاث لا تقيه فيها من العامه غالبا لأنهم لا ينكرون متعه الحج و أكثرهم يحرم المسكر و من خلع خفه و غسل رجليه فلا إنكار عليه و الغسل أولى منه عند انحصار الحال فيهما و على هذا تكون نسبته إلى غيره كنسبته إلى نفسه فى أنه تنتفى التقيه فيه و إذا قدر خوف ضرر نادر جازت التقيه انتهى.

و أقول على ما ذكرنا فى الوجه الرابع يظهر عله عدم ذكر متعه الحج فى هذا الخبر لعدم الحاجه إلى التقيه فيه أصلا غالبا و أما عدم التعرض لنفى التقيه فى القتل فلظهوره أو لكون المراد التقيه من المخالفين و لا اختصاص لتقيه القتل بهم.

۱- ۱. الكافى ج ۳ ص ۳۲.

«۸۳»- كا، [الكافى] عَنِ الْعِدَّهِ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَهَ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قُلْتُ مِنْ دِينِ اللَّهِ قَالَ إِى وَ اللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ وَ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ وَ اللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئاً وَ لَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ إِنِّى سَقِيمٌ وَ اللَّهِ مَا كَانَ سَقِيماً(۱).

تبيين: من دين الله أى من دين الله الذى أمر عباده بالتمسك به فى كل مله لأن أكثر الخلق فى كل عصر لما كانوا من أهل البدع شرع الله التقيه فى الأقوال و الأفعال و السكوت عن الحق لخلص عباده عند الخوف حفظا لنفوسهم و دمائهم و أعراضهم و أموالهم و إبقاء لدينه الحق و لو لا التقيه بطل دينه بالكليه و انقرض أهله لاستيلاء أهل الجور و التقيه إنما هى فى الأعمال لا العقائد لأنها من الأسرار التى لا يعلمها إلا علام الغيوب.

و استشهد عليه السلام لجواز التقيه بالآيه الكريمه حيث قال و لقد قال يوسف نسب القوم إلى يوسف باعتبار أنه أمر به و الفعل ينسب إلى الآمر كما ينسب إلى الفاعل و العير بالكسر القافله مؤنثه و هذا القول مع أنهم لم يسرقوا السقايه ليس بكذب لأنه كان لمصلحه و هى حبس أخيه عنده بأمر الله تعالى مع عدم علم القوم بأنه عليه السلام أخوهم مع ما فيه من التوريه المجوزه عند المصلحه التى خرج بها عن الكذب باعتبار أن صورتهم و حالتهم شبيهه بحال السراق بعد ظهور السقايه عندهم أو بإراده أنهم سرقوا يوسف من أبيه كما ورد فى الخبر.

و كذا قول إبراهيم عليه السلام إِنِّى سَقِيمٌ و لم يكن سقيما لمصلحه فإنه أراد التخلف عن القوم لكسر الأصنام فتعلل بذلك و أراد أنه سقيم القلب بما يرى من القوم من عباده الأصنام أو لما علم من شهاده الحسين عليه السلام كما مر أو أراد أنه فى معرض السقم و البلايا و كان الاستشهاد بالآيتين على التنظير لرفع الاستبعاد

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۱۷.

عن جواز التقیه بأنه إذا جاز ما ظاهره الکذب لبعض المصالح التی لم تصل إلی حد الضروره فجواز إظهار خلاف الواقع قولا و فعلا عند خوف الضرر العظیم أولی أو المراد بالتقیه ما یشمل تلک الأمور أیضا.

«۸۴»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَیْنِ بْنِ سَعِیدٍ جَمِیعاً عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَیْدٍ عَنْ یَحْیَی بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِیِّ عَنْ حُسَیْنِ بْنِ أَبِی الْعَلَاءِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ بِشْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ: لَا وَ اللَّهِ مَا عَلَی وَجْهِ الْأَرْضِ شَیْ ءٌ أَحَبَّ إِلَیَّ مِنَ التَّقِیَّهِ یَا حَبِیبُ إِنَّهُ مَنْ کَانَتْ لَهُ تَقِیَّهٌ رَفَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ مَنْ لَمْ یَکُنْ لَهُ تَقِیَّهٌ وَضَعَهُ اللَّهُ یَا حَبِیبُ إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِی هُدْنَهٍ فَلَوْ قَدْ کَانَ ذَلِکَ کَانَ هَذَا(۱).

بیان: فی النهایه الهدنه السکون و الصلح و الموادعه بین المسلمین و الکفار و بین کل متحاربین انتهی و المراد بالناس إما المخالفون أی هم فی دعه و استراحه لأنا لم نؤمر بعد لمحاربتهم و منازعتهم و إنما أمرنا بالتقیه منهم و مسالمتهم أو الشیعه أی أمروا بالموادعه و المداراه مع المخالفین أو الأعم منهما و لعله أظهر فلو قد کان ذلک أی ظهور القائم علیه السلام و الأمر بالجهاد معهم و

معارضتهم کان هذا أی ترک التقیه الذی هو محبوبکم و مطلوبکم و قیل یعنی أن مخالفینا الیوم فی هدنه و صلح و مسالمه معنا لا یریدون قتالنا و الحرب معنا و لهذا نعمل معهم بالتقیه فلو قد کان ذلک یعنی لو کان فی زمن أمیر المؤمنین و الحسن بن علی صلوات الله علیهما أیضا الهدنه لکانت التقیه فإن التقیه واجبه ما أمکنت فإذا لم تمکن جاز ترکها لمکان الضروره انتهی و ما ذکرنا أظهر.

«۸۵»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْکُوفِیِّ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ الْمَکْفُوفِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: اتَّقُوا عَلَی دِینِکُمْ وَ احْجُبُوهُ بِالتَّقِیَّهِ فَإِنَّهُ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّمَا أَنْتُمْ فِی النَّاسِ کَالنَّحْلِ فِی الطَّیْرِ لَوْ أَنَّ الطَّیْرَ یَعْلَمُ مَا فِی أَجْوَافِ النَّحْلِ مَا بَقِیَ مِنْهَا شَیْ ءٌ

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۷.

إِلَّا أَكَلَتْهُ وَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِی أَجْوَافِكُمْ أَنَّكُمْ تُحِبُّونَا أَهْلَ الْبَيْتِ لَأَكَلُوكُمْ بِأَلْسِنَتِهِمْ وَ لَنَحَلُوكُمْ فِی السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَهِ رَحِمَ اللَّهُ عَبْداً مِنْكُمْ كَانَ عَلَی وَلَايَتِنَا(۱).

تبيان اتقوا علی دينكم أی احذروا المخالفين بكتمان دينكم إشفاقا و إبقاء عليه لئلا يسلبوه منكم أو احذروهم كائنين علی دينكم إشعارا بأن التقيه لا ينافی كونكم علی الدين أو اتقوهم ما لم يصر سببا لذهاب دينكم و يحتمل أن تكون علی بمعنی فی و الأول أظهر إنما أنتم فی الناس كالنحل.

أقول: كأنه لذلك لقب أمير المؤمنين عليه السلام بأمير النحل و يعسوب المؤمنين و تشبيه الشيعه بالنحل لوجوه الأول أن العسل الذی فی أجوافها ألذ الأشياء المدركه بالحس و الذی فی قلوب الشيعه من دين الحق و الولايه ألذ المشتهيات العقلانيه الثانی أن العسل شفاء من الأمراض الجسمانيه لقوله تعالی فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ (۲) و ما فی جوف الشيعه شفاء من جميع الأدواء الروحانيه الثالث ضعف النحل بالنسبه إلی الطيور و ضعف الشيعه فی زمان التقيه بالنسبه إلی المخالفين الرابع شده إطاعه النحل لرئيسهم كشده انقياد الشيعه ليعسوبهم صلوات الله عليه الخامس ما ذكر فی الخبر من أنهم بين بنی آدم كالنحل بين سائر الطيور فی أنها إذا علمت ما فی أجوافها لأكلتها رغبه فيما فی أجوافها للذتها كما أن المخالفين لو علموا ما فی قلوب الشيعه من دين الحق لقتلوهم عنادا و قيل لأن الطير لو كان بينها حسد كبنی آدم و علمت أن فی أجوافها العسل و هو سبب عزتها عند بنی آدم لقتلها حسدا كما أن المخالفين لو علموا أن فی أجواف الشيعه ما يكون سببا لعزتهم عند الله لأفنوهم باللسان فكيف باليد و السنان حسدا و ما ذكرنا أظهر و أقل تكلفا.

و فی القاموس نحله القول كمنعه نسبه إليه و فلانا سابه و جسمه كمنع و علم و نصر و كرم نحولا ذهب من مرض أو سفر و أنحله الهم و فی بعض النسخ

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۱۸.

۲- ۲. راجع النحل: ۶۹.

بالجیم فی القاموس نجل فلانا ضربه بمقدم رجله و تناجلوا تنازعوا.

«۸۶»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِیزٍ عَمَّنْ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَ وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ قَالَ الْحَسَنَهُ التَّقِیَّهُ وَ السَّیِّئَهُ الْإِذَاعَهُ وَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ(۱) قَالَ الَّتِی هِیَ أَحْسَنُ التَّقِیَّهُ- فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ (۲).

بیان: کأن الجمع بین أجزاء الآیات المختلفه من قبیل النقل بالمعنی و إرجاع بعضها إلی بعض فإن فی سوره حم السجده هکذا وَ لا تَسْتَوِی الْحَسَنَهُ وَ لَا السَّیِّئَهُ ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِی بَیْنَکَ وَ بَیْنَهُ عَداوَهٌ کَأَنَّهُ وَلِیٌّ حَمِیمٌ و فی سوره المؤمنون هکذا ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ السَّیِّئَهَ نَحْنُ أَعْلَمُ بِما یَصِفُونَ فإلحاق السیئه فی الآیه الأولی لتوضیح المعنی أو لبیان أن دفع السیئه فی الآیه الأخری أیضا بمعنی التقیه مع أنه یحتمل أن یکون فی مصحفهم علیهم السلام کذلک قال الطبرسی رحمه الله ادْفَعْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ أی السیئه أی ادفع بحقک باطلهم و بحلمک جهلهم و بعفوک إساءتهم فإذا فعلت ذلک صار عدوک الذی یعادیک فی الدین بصوره ولیک القریب فکأنه ولیک فی الدین و حمیمک فی النسب.

«۸۷»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَمْرٍو الْکِنَانِیِّ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَا أَبَا عَمْرٍو أَ رَأَیْتَکَ لَوْ حَدَّثْتُکَ بِحَدِیثٍ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِفُتْیَا ثُمَّ جِئْتَنِی بَعْدَ ذَلِکَ فَسَأَلْتَنِی عَنْهُ فَأَخْبَرْتُکَ بِخِلَافِ مَا کُنْتُ أَخْبَرْتُکَ أَوْ أَفْتَیْتُکَ بِخِلَافِ ذَلِکَ بِأَیِّهِمَا کُنْتَ تَأْخُذُ قُلْتُ بِأَحَدِثِهِمَا وَ أَدَعُ الْآخَرَ فَقَالَ قَدْ أَصَبْتَ یَا أَبَا عَمْرٍو أَبَی اللَّهُ إِلَّا أَنْ یُعْبَدَ سِرّاً أَمَا وَ اللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتُمْ ذَلِکَ إِنَّهُ خَیْرٌ لِی وَ لَکُمْ وَ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَنَا وَ لَکُمْ فِی دِینِهِ إِلَّا التَّقِیَّهَ(۳).

۱- ۱. فصّلت: ۳۴، المؤمنون: ۹۶.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

بیان: قال الوالد قدس سره أبو عمرو هو عبد الله بن سعید الثقه و فی المصباح الفتوی بالواو فتفتح الفاء و بالیاء فتضم و هو اسم من أفتی العالم إذا بین الحکم و استفتیته سألته أن یفتی و الجمع الفتاوی بکسر الواو علی الأصل و قیل یجوز الفتح للتخفیف انتهی و قوله بأحدثهما إما علی سبیل الاستفتاء و السؤال أو کان عالما بهذا الحکم قبل ذلک من جهتهم علیهم السلام و إلا فکیف یجوز علیه السلام فتواه من جهه الظن مع تیسر العلم و لما کان الاختلاف للتقیه قال علیه السلام أبی الله إلا أن یعبد سرا أی فی دوله الباطل و العباده فی السر هی

الاعتقاد بالحق قلبا أو العمل بالحکم الأصلی سرا و إظهار خلاف کل منهما علانیه و هذا و إن کان عباده أیضا و ثوابه أکثر لکن الأول هو الأصل فلذا عبر هکذا.

«۸۸»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ عَنْ دُرُسْتَ الْوَاسِطِیِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: مَا بَلَغَتْ تَقِیَّهُ أَحَدٍ تَقِیَّهَ أَصْحَابِ الْکَهْفِ إِنْ کَانُوا لَیَشْهَدُونَ الْأَعْیَادَ وَ یَشُدُّونَ الزَّنَانِیرَ فَأَعْطَاهُمُ اللَّهُ أَجْرَهُمْ مَرَّتَیْنِ (۱).

بیان: ما بلغت أی فی الأمم السابقه أو فی هذه الأمه أیضا لأن أعظم التقیه فی هذه الأمه مع أهل الإسلام المشارکین لهم فی کثیر من الأحکام و لا تبلغ التقیه منهم إلی حد إظهار الشرک و الزنانیر جمع الزنار وزان التفاح و هو ما علی وسط النصاری و المجوس و تزنروا شدوا الزنار علی وسطهم.

«۸۹»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ وَاقِدٍ اللَّحَّامِ قَالَ: اسْتَقْبَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی طَرِیقٍ فَأَعْرَضْتُ عَنْهُ بِوَجْهِی وَ مَضَیْتُ فَدَخَلْتُ عَلَیْهِ بَعْدَ ذَلِکَ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ إِنِّی لَأَلْقَاکَ فَأَصْرِفُ وَجْهِی کَرَاهَهَ أَنْ أَشُقَّ عَلَیْکَ فَقَالَ لِی رَحِمَکَ اللَّهُ لَکِنْ رَجُلٌ لَقِیَنِی أَمْسِ فِی مَوْضِعِ کَذَا وَ کَذَا فَقَالَ عَلَیْکَ السَّلَامُ یَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ وَ لَا أَجْمَلَ (۲).

بیان: فی القاموس شق علیه الأمر شقا و مشقه صعب و علیه أوقعه فی المشقه ما أحسن ما نافیه أی لم یفعل الحسن حیث ترک التقیه و سلم علی علی وجه

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۱۸.

المعرفه و الإكرام بمحضر المخالفين و لا أجمل أى و لا فعل الجميل و قيل أى ما أجمل حيث قدم الظرف على السلام و هو يدل على الحصر و عبر بالكنيه و كل منهما يدل على التعظيم.

«۹۰»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَهَ بْنِ صَدَقَهَ قَالَ: قِيلَ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِنَّ النَّاسَ يَرْوُونَ أَنَّ عَلِيّاً عليه السلام قَالَ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَهِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّى فَسُبُّونِى ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّى فَلَا تَبَرَّءُوا مِنِّى فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَكْذِبُ النَّاسُ عَلَى عَلِيٍّ عليه السلام ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا قَالَ إِنَّكُمْ سَتُدْعَوْنَ إِلَى سَبِّى فَسُبُّونِى ثُمَّ سَتُدْعَوْنَ إِلَى الْبَرَاءَهِ مِنِّى وَ إِنِّى لَعَلَى دِينِ مُحَمَّدٍ وَ لَمْ يَقُلْ وَ لَا تَبَرَّءُوا مِنِّى فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَ رَأَيْتَ إِنِ اخْتَارَ الْقَتْلَ دُونَ الْبَرَاءَهِ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا ذَلِكَ عَلَيْهِ وَ مَا لَهُ إِلَّا مَا مَضَى عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ حَيْثُ أَكْرَهَهُ أَهْلُ مَكَّهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِيهِ- إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله عِنْدَهَا يَا عَمَّارُ إِنْ عَادُوا فَعُدْ فَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عُذْرَكَ وَ أَمَرَكَ أَنْ تَعُودَ إِنْ عَادُوا(۱).

بيان: إنكم ستدعون هذا من معجزاته صلوات الله عليه فإنه أخبر بما سيقع و قد وقع لأن بنى أميه لعنهم الله أمروا الناس بسبه عليه السلام و كتبوا إلى عمالهم فى البلاد أن يأمروهم بذلك و شاع ذلك حتى أنهم سبوه عليه السلام على المنابر و ما له إلا ما مضى عليه عمار بن ياسر رَوَى الْعَامَّهُ وَ الْخَاصَّهُ: أَنَّ قُرَيْشاً أَكْرَهُوا عَمَّاراً وَ أَبَوَيْهِ يَاسِراً وَ سُمَيَّهَ عَلَى الِارْتِدَادِ فَلَمْ يَقْبَلْهُ أَبَوَاهُ فَقَتَلُوهُمَا وَ أَعْطَاهُمَا عَمَّارٌ بِلِسَانِهِ مَا أَرَادُوا مُكْرَهاً فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَمَّاراً كَفَرَ فَقَالَ كَلَّا إِنَّ عَمَّاراً مُلِئَ إِيمَاناً مِنْ قَرْنِهِ إِلَى قَدَمِهِ وَ اخْتَلَطَ الْإِيمَانُ بِلَحْمِهِ وَ دَمِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله عَمَّارٌ وَ هُوَ يَبْكِى فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يَمْسَحُ عَيْنَيْهِ فَقَالَ مَا لَكَ إِنْ عَادُوا فَعُدْ لَهُمْ بِمَا قُلْتَ لَهُمْ (۲).

قوله عليه السلام و أمرك يمكن أن يكون على صيغه الماضى الغائب

۱- ۱. الكافى ج ۲ ص ۲۱۹.

۲- ۲. فى المرآه ج ۲ ص ۶/ ۱۹۵ زياده لم تنقل.

بإرجاع المستتر إلى الله و بصيغه المضارع المتكلم.

«۹۱»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامٍ الْكِنْدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا عَمَلًا نُعَيَّرُ بِهِ فَإِنَّ وَلَدَ السَّوْءِ يُعَيَّرُ وَالِدُهُ بِعَمَلِهِ كُونُوا لِمَنِ انْقَطَعْتُمْ إِلَيْهِ زَيْناً وَ لَا تَكُونُوا عَلَيْهِ شَيْناً صَلُّوا فِي عَشَائِرِهِمْ وَ عُودُوا مَرْضَاهُمْ وَ اشْهَدُوا جَنَائِزَهُمْ وَ لَا يَسْبِقُونَكُمْ إِلَى شَيْ ءٍ مِنَ الْخَيْرِ فَأَنْتُمْ أَوْلَى بِهِ مِنْهُمْ وَ اللَّهِ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْ ءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبْ ءِ فَقُلْتُ وَ مَا الْخَبْ ءُ قَالَ التَّقِيَّةُ(۱).

بيان: قوله عليه السلام فإن ولد السوء بفتح السين من إضافه الموصوف إلى الصفه و هذا على التنظير أو هو مبنى على ما مر مرارا من أن الإمام بمنزله الوالد لرعيته و الوالدان فى بطن القرآن النبى صلى الله عليه و آله و الإمام عليه السلام و قد اشتهر أيضا أن المعلم والد روحانى و الشين العيب صلوا فى عشائرهم يمكن أن يقرأ صلوا بالتشديد من الصلاه و بالتخفيف من الصله أى صلوا المخالفين مع عشائرهم أى كما يصلهم عشائرهم و قيل أى إذا كانوا عشائركم و الضمائر للمخالفين بقرينه المقام و فى بعض النسخ عشائركم و لا يسبقونكم خبر فى معنى الأمر و الخب ء الإخفاء و الستر تقول خبأت الشى ء خبأ من باب منع إذا أخفيته و سترته و المراد به هنا التقيه لأن فيها إخفاء الحق و ستره.

«۹۲»- كا، [الكافى] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام عَنِ الْقِيَامِ لِلْوُلَاهِ فَقَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام التَّقِيَّهُ مِنْ دِينِي وَ دِينُ آبَائِي وَ لَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّهَ لَهُ (۲).

بيان: عن القيام للولاه أى القيام عندهم أو لتعظيمهم عند حضورهم أو مرورهم و يفهم منه عدم جواز القيام لهم عند عدم التقيه و على جوازه للمؤمنين بطريق أولى و فيه نظر و قيل المراد القيام بأمورهم و الائتمار بأمرهم و لا يخفى بعده.

۱- ۱. ....

۲- ۲. ....

«۹۳»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِیٍّ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: التَّقِیَّهُ فِی کُلِّ ضَرُورَهٍ وَ صَاحِبُهَا أَعْلَمُ بِهَا حِینَ تَنْزِلُ بِهِ (۱).

بیان: یدل علی وجوب التقیه فی کل ما یضطر إلیه الإنسان إلا ما خرج بدلیل و علی أن الضروره منوطه بعلم المکلف و ظنه و هو أعلم بنفسه کما قال تعالی بَلِ الْإِنْسانُ عَلی نَفْسِهِ بَصِیرَهٌ(۲) و الله یعلم من نفسه أنه مداهنه أو تقیه.

«۹۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ کَانَ أَبِی یَقُولُ: وَ أَیُّ شَیْ ءٍ أَقَرُّ لِعَیْنِی مِنَ التَّقِیَّهِ إِنَّ التَّقِیَّهَ جُنَّهُ الْمُؤْمِنِ (۳).

بیان: جنه المؤمن أی من ضرر المخالفین.

«۹۵»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ: قَالَ لِی أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام مَا مُنِعَ مِیثَمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ مِنَ التَّقِیَّهِ فَوَ اللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَذِهِ الْآیَهَ نَزَلَتْ فِی عَمَّارٍ وَ أَصْحَابِهِ- إِلَّا مَنْ أُکْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِیمانِ (۴).

تبیان ما منع میثم کأنه کان میثما فصحف (۵)

و یمکن أن یقرأ منع علی بناء المجهول أی لم یکن میثم ممنوعا من التقیه فی هذا الأمر فلم لم یتق فیکون الکلام مسوقا للإشفاق لا الذم و الاعتراض کما هو الظاهر علی تقدیر النصب و یحتمل أن یکون علی الرفع مدحا له بأنه مع جواز التقیه ترکه لشده حبه لأمیر المؤمنین علیه السلام و یحتمل أن یکون المعنی لم یمنع من التقیه و لم یترکها

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۱۹.

۲- ۲. القیامه: ۱۴.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۴- ۴. الکافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۵- ۵. هذا ان قلنا میثم بکسر المیم کما ضبطه بعض علی وزن منبر، و علی ما هو الحق من کونه اسما أعجمیا بفتح المیم کما هو المشهور بین الاکراد ففیه العجمه و العلمیه فلا ینصرف.

لکن لم تنفعه و إنما ترکها لعدم الانتفاع بها و عدم تحقق شرط التقیه فیه و یمکن أن یقرأ منع علی بناء المعلوم أی لیس فعله مانعا للغیر عن التقیه لأنه اختار أحد الفردین المخیر فیهما أو لاختصاص الترک به لما ذکر أو فعلها و لم تنفعه.

و بالجمله یبعد عن مثل میثم و رشید و قنبر و أضرابهم رفع الله درجاتهم بعد إخباره صلوات الله علیه إیاهم بما یجری علیهم و أمرهم بالتقیه ترکهم أمره علیه السلام و مخالفتهم له و عدم بیانه علیه السلام لهم ما یجب علیهم حینئذ أبعد فالظاهر أنهم کانوا مخیرین فی ذلک فاختاروا ما کان أشق علیهم وَ یُؤَیِّدُهُ مَا رَوَاهُ الْکَشِّیُّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مِیثَمٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: دَعَانِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام وَ قَالَ لِی کَیْفَ أَنْتَ یَا مِیثَمُ إِذَا دَعَاکَ دَعِیُّ بَنِی أُمَیَّهَ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ زِیَادٍ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنِّی فَقُلْتُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَبْرَأُ مِنْکَ قَالَ إِذاً وَ اللَّهِ یَقْتُلُکَ وَ یَصْلِبُکَ فَقُلْتُ أَصْبِرُ فَذَاکَ فِی اللَّهِ قَلِیلٌ فَقَالَ یَا مِیثَمُ إِذاً تَکُونُ مَعِی فِی دَرَجَتِی (۱).

وَ رُوِیَ أَیْضاً عَنْ قِنْوَا بِنْتِ رُشَیْدٍ الْهَجَرِیِّ قَالَتْ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ أَخْبَرَنِی أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَیْهِ فَقَالَ: یَا رُشَیْدُ کَیْفَ صَبْرُکَ إِذَا أَرْسَلَ إِلَیْکَ دَعِیُّ بَنِی أُمَیَّهَ فَقَطَعَ یَدَیْکَ وَ رِجْلَیْکَ وَ لِسَانَکَ قُلْتُ یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ آخِرُ ذَلِکَ إِلَی الْجَنَّهِ فَقَالَ یَا رُشَیْدُ أَنْتَ مَعِی فِی الدُّنْیَا وَ الْآخِرَهِ قَالَتْ وَ اللَّهِ مَا ذَهَبَتِ الْأَیَّامُ حَتَّی أَرْسَلَ إِلَیْهِ عُبَیْدُ اللَّهِ بْنُ زِیَادٍ الدَّعِیُّ فَدَعَاهُ إِلَی الْبَرَاءَهِ مِنْ أَمِیرِ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَأَبَی أَنْ یَتَبَرَّأَ مِنْهُ وَ قَالَ لَهُ الدَّعِیُّ فَبِأَیِّ مِیتَهٍ قَالَ لَکَ تَمُوتُ فَقَالَ لَهُ أَخْبَرَنِی خَلِیلِی أَنَّکَ تَدْعُونِی إِلَی الْبَرَاءَهِ فَلَا أَبْرَأُ مِنْهُ فَتُقَدِّمُنِی فَتَقْطَعُ یَدَیَّ وَ رِجْلَیَّ وَ لِسَانِی فَقَالَ وَ اللَّهِ لَأُکَذِّبَنَّ قَوْلَهُ قَالَ فَقَدَّمُوهُ فَقَطَعُوا یَدَیْهِ وَ رِجْلَیْهِ وَ تَرَکُوا لِسَانَهُ فَحَمَلْتُ أَطْرَافَهُ یَدَیْهِ وَ رِجْلَیْهِ فَقُلْتُ یَا أَبَتِ هَلْ تَجِدُ أَلَماً لِمَا أَصَابَکَ فَقَالَ لَا یَا بُنَیَّهِ إِلَّا کَالزِّحَامِ بَیْنَ النَّاسِ فَلَمَّا احْتَمَلْنَاهُ وَ أَخْرَجْنَاهُ مِنَ الْقَصْرِ اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلَهُ فَقَالَ ائْتُونِی بِصَحِیفَهٍ وَ دَوَاهٍ أَکْتُبْ لَکُمْ مَا یَکُونُ إِلَی یَوْمِ الْقِیَامَهِ فَأَرْسَلَ إِلَیْهِ الْحَجَّامَ حَتَّی قَطَعَ لِسَانَهُ فَمَاتَ رَحْمَهُ اللَّهِ عَلَیْهِ فِی لَیْلَتِهِ (۲).

۱- ۱. رجال الکشّی ص ۷۸.

۲- ۲. رجال الکشّی ۷۱.

و أقول قصه عمار و أبويه رضى الله عنهم تشهد بذلك أيضا إذ مدح عمارا على التقيه و قال سبق أبواه إلى الجنه و إن أمكن أن يكون ذلك لجهلهما بالتقيه

وَ رُوِيَ فِي غوالي اللآلِي: أَنَّ مُسَيْلَمَهَ لَعَنَهُ اللَّهُ أَخَذَ رَجُلَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ صلى الله عليه و آله قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنْتَ أَيْضاً فَخَلَّاهُ فَقَالَ لِلْآخَرِ مَا تَقُولُ فِي مُحَمَّدٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ فَمَا تَقُولُ فِيَّ قَالَ أَنَا أَصَمُّ فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلَاثاً وَ أَعَادَ جَوَابَهُ الْأَوَّلَ فَقَتَلَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَقَالَ أَمَّا الْأَوَّلُ فَقَدْ أَخَذَ بِرُخْصَهِ اللَّهِ وَ أَمَّا الثَّانِي فَقَدْ صَدَعَ بِالْحَقِّ فَهَنِيئاً لَهُ.

«۹۶»- كا، [الكافي] عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ شُعَيْبٍ الْحَدَّادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَتِ التَّقِيَّهُ لِيُحْقَنَ بِهَا الدَّمُ فَإِذَا بَلَغَ الدَّمَ فَلَيْسَ تَقِيَّهٌ(۱).

بيان: قوله عليه السلام إنما جعلت التقيه أى إنما قررت لئلا ينتهى آخرا إلى إراقه الدم و إن كان فى أول الحال يجوز التقيه لغيرها أو المعنى أن العمده فى مصلحه التقيه حفظ النفس فلا ينافى جواز التقيه لغيره أيضا كحفظ المال أو العرض فليس تقيه أى ليس هناك تقيه أو ليس ما يفعلونه تقيه و لا خلاف فى أنه لا تقيه فى قتل معصوم الدم و إن ظن أنه يقتل إن لم يفعل و المشهور أنه إن أكرهه على الجراح الذى لا يسرى إلى فوات النفس يجوز فعله إن ظن أنه يقتل إن لم يفعل و إن شمل قولهم لا تقيه فى الدماء ذلك و قد يحمل الخبر على أن المعنى أن التقيه لحفظ الدم فإذا علم أنه يقتل على كل حال فلا تقيه.

«۹۷»- كا، [الكافي] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّهِ(۲).

بيان: كلما تقارب هذا الأمر أى خروج القائم عليه السلام.

۱- ۱. الكافي ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. الكافي ج ۲ ص ۲۲۰.

«۹۸»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَهَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْجُعْفِيِّ وَ مَعْمَرِ بْنِ يَحْيَی بْنِ سَامٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ زُرَارَهَ قَالُوا سَمِعْنَا أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: التَّقِيَّهُ فِی كُلِّ شَیْ ءٍ يُضْطَرُّ إِلَيْهِ ابْنُ آدَمَ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ (۱).

بيان: قيل الفاء فی قوله فقد أحله الله للبيان و أقول يدل أيضا على عموم التقيه فی كل ضروره و قال الشهيد رفع الله درجته فی قواعده التقيه مجامله الناس بما يعرفون و ترك ما ينكرون و قد دل عليها الكتاب و السنه قال الله تعالى لا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكافِرِينَ أَوْلِياءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِی شَیْ ءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقاهً(۲) و قال تعالى إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمانِ (۳) ثم ذكر الأخبار فی ذلك ثم قال رحمه الله التقيه تنقسم بانقسام الأحكام الخمسه فالواجب إذا علم أو ظن نزول الضرر بتركها به أو ببعض المؤمنين و المستحب إذا كان لا يخاف ضررا عاجلا أو يخاف ضررا سهلا أو كان تقيه فی المستحب كالترتيب فی تسبيح الزهراء عليها السلام و ترك بعض فصول الأذان و المكروه التقيه فی المستحب حيث لا ضرر عاجلا- و لا آجلا و يخاف منه الالتباس على عوام المذهب و الحرام التقيه حيث يؤمن الضرر عاجلا و آجلا أو فی قتل مسلم و المباح التقيه فی بعض المباحات التی ترجحها العامه و لا يصل بتركها ضرر.

«۹۹»- كا، [الكافی] عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ التَّقِيَّهُ تُرْسُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ خَلْقِهِ (۴).

بيان: قوله عليه السلام ترس الله أی ترس يمنع الخلق من عذاب الله أو من البلايا النازله من عنده أو المراد بقوله بينه و بين أوليائه على حذف المضاف فالمراد بخلقه أعداؤه.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. آل عمران: ۲۸.

۳- ۳. النحل: ۱۰۶.

۴- ۴. الكافی ج ۲ ص ۲۲۰.

«۱۰۰»- كا، [الكافی] عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُعَلَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَمْزَهَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: خَالِطُوهُمْ بِالْبَرَّانِيَّهِ وَ خَالِفُوهُمْ بِالْجَوَّانِيَّهِ إِذَا كَانَتِ الْإِمْرَهُ صِبْيَانِيَّهً(۱).

إيضاح: قال فی النهايه فی حديث سلمان من أصلح جوانيه أصلح الله برانيه أراد بالبرانی العلانيه و الألف و النون من زيادات النسب كما قالوا فی صنعاء صنعانی و أصله من قولهم خرج فلان برا أی خرج إلی البر و الصحراء و ليس من قديم الكلام و فصيحه و قال أيضا فی حديث سلمان إن لكل امرئ جوانيا و برانيا أی باطنا و ظاهرا و سرا و علانيه و هو منسوب إلی جو البيت و هو داخله و زياده الألف و النون للتأكيد انتهی.

و الإمره بالكسر الإماره و المراد بكونها صبيانيه كون الأمير صبيا أو مثله فی قله العقل و السفاهه أو المعنی أنه لم تكن بناء الإماره علی أمر حق بل كانت مبنيه علی الأهواء الباطله كلعب الأطفال و النسبه إلی الجمع تكون علی وجهين أحدهما أن يكون المراد النسبه إلی الجنس فيرد إلی المفرد و الثانی أن تكون الجمعيه ملحوظه فلا يرد و هذا من الثانی إذ المراد التشبيه بأماره يجتمع عليها الصبيان.

«۱۰۱»- كا، [الكافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَی عَنْ زَكَرِيَّا الْمُؤْمِنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام رَجُلَانِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَهِ أُخِذَا فَقِيلَ لَهُمَا ابْرَأَا مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام فَبَرِئَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا وَ أَبَی الْآخَرُ فَخُلِّیَ سَبِيلُ الَّذِی بَرِئَ وَ قُتِلَ الْآخَرُ فَقَالَ أَمَّا الَّذِی بَرِئَ فَرَجُلٌ فَقِيهٌ فِی دِينِهِ وَ أَمَّا الَّذِی لَمْ يَبْرَأْ فَرَجُلٌ تَعَجَّلَ إِلَی الْجَنَّهِ(۲).

بيان: يدل علی أن تارك التقيه جهلا مأجور و لا ينافی جواز الترك كما مر.

۱- ۱. الكافی ج ۲ ص ۲۲۰.

۲- ۲. الكافی ج ۲ ص ۲۲۱.

«۱۰۲»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: احْذَرُوا عَوَاقِبَ الْعَثَرَاتِ (۱).

بیان: احذروا عواقب العثرات أی فی ترک التقیه أو الأعم فیشمل ترکها و علی الوجهین فالمعنی أن کل ما تقولونه أو تفعلونه فانظروا أولا فی عاقبته و ما له عاجلا و آجلا ثم قولوه أو افعلوه فإن العثره قلما تفارق القول و الفعل و لا سیما إذا کثرا أو المراد أنه کلما عثرتم عثره فی قول أو فعل فاشتغلوا بإصلاحها و تدارکها کیلا یؤدی فی العاقبه إلی فساد لا یقبل الإصلاح.

«۱۰۳»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِیلَ عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَیْهِ الصَّلَاهُ وَ السَّلَامُ یَقُولُ: التَّقِیَّهُ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ وَ التَّقِیَّهُ حِرْزُ الْمُؤْمِنِ وَ لَا إِیمَانَ لِمَنْ لَا تَقِیَّهَ لَهُ إِنَّ الْعَبْدَ لَیَقَعُ إِلَیْهِ الْحَدِیثُ مِنْ حَدِیثِنَا فَیَدِینُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فِیمَا بَیْنَهُ وَ بَیْنَهُ فَیَکُونُ لَهُ عِزّاً فِی الدُّنْیَا وَ نُوراً فِی الْآخِرَهِ وَ إِنَّ الْعَبْدَ لَیَقَعُ إِلَیْهِ الْحَدِیثُ مِنْ حَدِیثِنَا فَیُذِیعُهُ فَیَکُونُ لَهُ ذُلًّا فِی الدُّنْیَا وَ یَنْزِعُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ذَلِکَ النُّورَ مِنْهُ (۲).

بیان: لمن لا تقیه له أی مع العلم بوجوبها أو فیما یجب فیه التقیه حتما فیدین الله عز و جل به أی یعبد الله بقبوله و العمل به فیما بینه أی بین الله و بینه فیکون أی الحدیث أو التدین به له أی لهذا العبد عزا فی الدنیا بسبب التقیه و نورا فی الآخره بسبب عبادته الصحیحه من حدیثنا أی المختص بنا المخالف لأحادیث العامه فیکون له ذلا أی بسبب ترک التقیه و ینزع الله لبطلان عبادته التی لم یتق فیها.

«۱۰۴»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیٍّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ یَکُنْ فِیهِ لَمْ یَتِمَّ لَهُ عَمَلٌ وَرَعٌ یَحْجُزُهُ عَنْ مَعَاصِی اللَّهِ وَ خُلُقٌ یُدَارِی بِهِ النَّاسَ وَ حِلْمٌ یَرُدُّ بِهِ جَهْلَ الْجَاهِلِ (۳).

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۲۲۱.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۶.

بیان: ثلاث أی ثلاث خصال لم یتم له عمل أی لم یکمل و لم یقبل منه عمل من العبادات أو الأعم منها و من أمور المعاش و معاشره الخلق فتأثیر الورع فی قبول الطاعات و کمالها ظاهر لأنه إِنَّما یَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِینَ (۱) و کذا الأخیران لأن ترکهما قد ینتهی إلی ارتکاب المعاصی و یحتمل أن یکونا لأمور المعاش بناء علی تعمیم العمل و کان الفرق بین الخلق و الحلم أن الخلق وجودی و هو فعل ما یوجب تطییب قلوب الناس و رضاهم و الحلم عدمی و هو ترک المعارضه و الانتقام فی الإساءه و قال فی النهایه فیه رأس العقل بعد الإیمان مداراه الناس المداراه غیر مهموزه ملاینه الناس و حسن صحبتهم و احتمالهم لئلا ینفروا عنک و قد تهمز.

«۱۰۵»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحُسَیْنِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ جَعْفَراً علیه السلام یَقُولُ: جَاءَ جَبْرَئِیلُ علیه السلام إِلَی النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ یَا مُحَمَّدُ رَبُّکَ یُقْرِئُکَ السَّلَامَ وَ یَقُولُ لَکَ دَارِ خَلْقِی (۲).

بیان: المداراه إما مخصوصه بالمؤمنین أو تعم المشرکین أیضا مع عدم الاضطرار إلی المقابله و المحاربه کما کان دأبه صلی الله علیه و آله فإنه کان یداریهم ما أمکن فإذا لم یکن ینفع الوعظ و المداراه کان یقاتلهم لیسلموا و بعد الظفر علیهم أیضا کان یعفو و یصفح و لا ینتقم منهم و یحتمل أن یکون ذلک قبل أن یؤمر صلی الله علیه و آله بالجهاد.

«۱۰۶»- کا، [الکافی] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ یَحْیَی عَنِ ابْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِیبٍ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام قَالَ: فِی التَّوْرَاهِ مَکْتُوبٌ فِیمَا نَاجَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَی بْنَ عِمْرَانَ علیه السلام یَا مُوسَی اکْتُمْ مَکْتُومَ سِرِّی فِی سَرِیرَتِکَ وَ أَظْهِرْ فِی عَلَانِیَتِکَ الْمُدَارَاهَ عَنِّی لِعَدُوِّی وَ عَدُوِّکَ مِنْ خَلْقِی وَ لَا تَسْتَسِبَّ لِی عِنْدَهُمْ بِإِظْهَارِ مَکْتُومِ سِرِّی فَتَشْرَکَ عَدُوَّکَ وَ عَدُوِّی فِی سَبِّی (۳).

۱- ۱. المائده: ۳۰.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۶.

۳- ۳. الکافی ج ۲ ص ۱۱۷.

تبیان فیما ناجی الله یقال ناجاه مناجاه و نجاء ساره و المراد هنا وحیه إلیه بلا توسط ملک و إضافه المکتوم إلی السر من إضافه الصفه إلی الموصوف للمبالغه فإن السر هو الحدیث المکتوم فی النفس و کأن المراد بالسریره هنا القلب لأنه محل السر تسمیه للمحل باسم الحال قال الجوهری السر الذی یکتم و الجمع الأسرار و السریره مثله و الجمع السرائر انتهی و یحتمل أن یکون بمعناه أی فی جمله ما تسره و تکتمه من أسرارک و کأن المراد بالسر هنا ما أمر بإخفائه عنهم من العلوم التی ألقاه إلیه من عدم إیمانهم مثلا- و انتهاء أمرهم إلی الهلاک و الغرق أو الحکم بکون أسلافهم فی النار کما أن فرعون لما سأله علیه السلام عن أحوالهم من السعاده و الشقاوه بقوله فَما بالُ الْقُرُونِ الْأُولی لم یحکم بشقاوتهم و کونهم فی النار بل أجمل و قال عِلْمُها عِنْدَ رَبِّی فِی کِتابٍ لا یَضِلُّ رَبِّی وَ لا یَنْسی (۱) علی بعض الوجوه المذکوره فی الآیه أو بعض الأسرار التی لم یکونوا قابلین لفهمها.

و أظهر فی علانیتک المداراه عنی کأن التعدیه بعن لتضمین معنی الدفع أو یکون مهموزا من الدرء بمعنی الدفع أو لأن أصله لما کان من الدرء بمعنی الدفع عدی بها و النسبه إلی المتکلم لبیان أن الضرر الواصل إلیک کأنه واصل إلی فالمراد المداراه عنک و یحتمل أن یکون عنی متعلقا بأظهر أی أظهر من قبلی المداراه کما قال تعالی فَقُولا لَهُ قَوْلًا لَیِّناً(۲) و لا تستسب لی عندهم أی لا تظهر عندهم من مکتوم سری ما یصیر سببا لسبهم و شتمهم لی أو لک فیکون بمنزله سبی کما ورد هذا فی قوله تعالی وَ لا تَسُبُّوا الَّذِینَ یَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَیَسُبُّوا اللَّهَ عَدْواً بِغَیْرِ عِلْمٍ (۳)

فَقَدْ رَوَی الْعَیَّاشِیُّ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ فَقَالَ أَ رَأَیْتَ أَحَداً یَسُبُّ اللَّهَ فَقِیلَ لَا وَ کَیْفَ قَالَ مَنْ سَبَّ وَلِیَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ (۴).

وَ فِی غَیْرِهِ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: لَا تَسُبُّوهُمْ فَإِنَّهُمْ

۱- ۱. طه: ۵۱- ۵۲.

۲- ۲. طه: ۴۴.

۳- ۳. الأنعام: ۱۰۸.

۴- ۴. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۳۷۳.

يَسُبُّونَكَمْ وَ مَنْ سَبَّ وَلِيَّ اللَّهِ فَقَدْ سَبَّ اللَّهَ.

فتشرک عدوک یدل علی أن السبب للفعل کالفاعل له.

«۱۰۷»- کا، [الکافی] عَنْ أَبِی عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ بَزِیعٍ عَنْ حَمْزَهَ بْنِ بَزِیعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَمَرَنِی رَبِّی بِمُدَارَاهِ النَّاسِ کَمَا أَمَرَنِی بِأَدَاءِ الْفَرَائِضِ (۱).

بیان: بأداء الفرائض أی الصلوات الخمس أو کلما أمر به فی القرآن.

«۱۰۸»- کا، [الکافی] عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَهَ بْنِ صَدَقَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مُدَارَاهُ النَّاسِ نِصْفُ الْإِیمَانِ وَ الرِّفْقُ بِهِمْ نِصْفُ الْعَیْشِ ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام خَالِطُوا الْأَبْرَارَ سِرّاً وَ خَالِطُوا الْفُجَّارَ جِهَاراً وَ لَا تَمِیلُوا عَلَیْهِمْ فَیَظْلِمُوکُمْ فَإِنَّهُ سَیَأْتِی عَلَیْکُمْ زَمَانٌ لَا یَنْجُو فِیهِ مِنْ ذَوِی الدِّینِ إِلَّا مَنْ ظَنُّوا أَنَّهُ أَبْلَهُ وَ صَبَّرَ نَفْسَهُ عَلَی أَنْ یُقَالَ أَنَّهُ أَبْلَهُ لَا عَقْلَ لَهُ (۲).

تبیین: کأن المراد بالمداراه هنا التغافل و الحلم عنهم و عدم معارضتهم و بالرفق الإحسان إلیهم و حسن معاشرتهم و یحتمل أن یکون مرجعهما إلی أمر واحد و یکون تفننا فی العباره فالغرض بیان أن المداراه و الرفق بالعباد لهما مدخل عظیم فی صلاح أمور الدین و تعیش الدنیا و الثانی ظاهر و الأول لأنه إطاعه لأمر الشارع حیث أمر به و موجب لهدایه الخلق و إرشادهم بأحسن الوجوه کما قال تعالی ادْعُ إِلی سَبِیلِ رَبِّکَ بِالْحِکْمَهِ وَ الْمَوْعِظَهِ الْحَسَنَهِ وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِی هِیَ أَحْسَنُ (۳) و العیش الحیاه و المراد هنا التعیش الحسن برفاهیه: خالطوا الأبرار سرا أی أحبوهم بقلوبکم و أفشوا إلیهم أسراکم بخلاف الفجار فإنه إنما یحسن مخالطتهم فی الظاهر للتقیه و المداراه و لا یجوز مودتهم قلبا من حیث فسقهم و لیسوا محالا لأسرار المؤمنین و بین علیه السلام ذلک

۱- ۱. الکافی ج ۲ ص ۱۱۷.

۲- ۲. الکافی ج ۲ ص ۱۱۷.

۳- ۳. النحل: ۱۲۵.

بقوله و لا- تميلوا عليهم على بناء المجرد و التعديه بعلى للضرر أى لا تعارضوهم إراده للغلبه قال فى المصباح مال الحاكم فى حكمه ميلا جار و ظلم فهو مائل و مال عليهم الدهر أصابهم بجوائحه و فى النهايه فيه لا يهلك أمتى حتى يكون بينهم التمايل و التمايز أى لا يكون لهم سلطان يكف الناس عن التظالم فيميل بعضهم على بعض بالأذى و الحيف انتهى.

و قيل هو على بناء الإفعال أو التفعيل أى لا تعارضوهم لتميلوهم من مذهب إلى مذهب آخر و هو تكلف و إن كان أنسب بما بعده و فى القاموس رجل أبله بين البله و البلاهه غافل أو عن الشر أو أحمق لا تمييز له و الميت الداء أى من شره ميت و الحسن الخلق القليل الفطنه لمداق الأمور أو من غلبته سلامه الصدر(۱) و فى المصباح صبرت صبرا من باب ضرب حبست النفس عن الجزع و صبرت زيدا يستعمل لازما و متعديا و صبرته بالتثقيل حملته على الصبر بوعد الأجر أو قلت له اصبر انتهى و الحاصل أنه لفساد الزمان و غلبه أهل الباطل يختار العزله و الخمول و لا- يعارض الناس و لا يتعرض لهم و يتحمل منهم أنواع الأذى حتى يظن الناس أن ذلك لبلاهته و قله عقله.

«۱۰۹»- كا، [الكافى] عَنْ عَلِيٍّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حُذَيْفَهَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ قَوْماً مِنَ النَّاسِ قَلَّتْ مُدَارَاتُهُمْ لِلنَّاسِ فَأُنِفُوا مِنْ قُرَيْشٍ وَ ايْمُ اللَّهِ مَا كَانَ بِأَحْسَابِهِمْ بَأْسٌ وَ إِنَّ قَوْماً مِنْ غَيْرِ قُرَيْشٍ حَسُنَتْ مُدَارَاتُهُمْ فَأُلْحِقُوا بِالْبَيْتِ الرَّفِيعِ قَالَ ثُمَّ قَالَ مَنْ كَفَّ يَدَهُ عَنِ النَّاسِ فَإِنَّمَا يَكُفُّ عَنْهُمْ يَداً وَاحِدَهً وَ يَكُفُّونَ عَنْهُ أَيْدِيَ كَثِيرَهٍ(۲).

بيان: قوله عليه السلام فأنفوا من قريش كذا فى أكثر النسخ و كأنه على بناء الإفعال مشتقا من النفى بمعنى الانتفاء فإن النفى يكون لازما و متعديا لكن هذا البناء لم يأت فى اللغه أو هو على بناء المفعول من أنف من قولهم أنفه يأنفه و يأنفه ضرب أنفه فيدل على النفى مع مبالغه فيه و هو أظهر

۱- ۱. القاموس ج ۴ ص ۲۸۱.

۲- ۲. الكافى ج ۲ ص ۱۱۷.

و أبلغ و قيل كأنه صيغه مجهول من الأنفه بمعنى الاستنكاف إذ لم يأت الإنفاء بمعنى النفى انتهى.

و أقول هـذا أيضـا لاـ يسـتقيم لأن الفساد مشترك إذ لم يأت أنف بهـذا المعنى على بناء المجهول فإنه يقال أنف منه كفرح أنفا كفرح أنفـا و أنفه أى اسـتنكف و فى كثير من النسـخ فـألقوا أى أخرجوا و أطرحوا منهم و فى الخصـال فنفوا(۱) و هـو أظهر ثم أشار عليه السلام مؤكدا بالقسم إلى أن ذلك الإلقاء كان باعتبار سوء معاشرتهم و فوات حسب أنفسهم و مآثرهم لا باعتبار قدح فى نسبهم أو فى حسب آبائهم و مآثر أسلافهم بقوله و ايم الله ما كان بأحسابهم بأس.

قـال الجـوهرى اليمين القسم و الجمع أيمن و أيمـان ثم قـال و ايمن الله اسم وضـع للقسم هكـذا بضم الميم و النون و ألفه ألف وصل عنـد أكثر النحويين و لم يجئ فى الأسـماء ألف الوصل مفتوحه غيرها و قد تدخل عليه اللام لتأكيد الابتداء تقول ليمن الله فتـذهب الألف فى الوصل و هو مرفوع بالابتـداء و خبره محـذوف و التقدير ليمن الله قسـمى و ليمن الله ما أقسم به و إذا خاطبت قلت: ليمنـك و ربمـا حـذفوا منه النون قـالوا ايم الله و ايم الله بكسـر الهمزه و ربمـا حـذفوا منه الياء قالوا أم الله و ربما أبقوا الميم وحدها مضـمومه قالوا م الله ثم يكسرونها لأنها صارت حرفا واحدا فيشبهونها بالباء فيقولون م الله و ربما قالوا من الله بضم الميم و النون و من الله بفتحهمـا و من الله بكسـرهما قال أبو عبيـد و كانوا يحلفون باليمين يقولون يمين الله لا أفعل ثم يجمع اليمين على أيمن ثم حلفوا به فقالوا أيمن الله لأفعلن كذا قال فهذا هو الأصل فى أيمن الله ثم كثر هذا فى كلامهم و خف على ألسنتهم حتى حـذفوا منه النون كما حـذفوا فى قوله لم يكن فقالوا لم يك قال و فيها لغات كثيره سوى هذه و إلى هذا ذهب ابن كيسان و ابن درستويه فقالا ألف أيمن ألف قطع و هو جمع يمين و إنما خففت همزتها و طرحت فى الوصل لكثره استعمالهم لها(۲).

و قال الحسب ما يعده الإنسان من مفاخر آبائه و يقال حسبه دينه و يقال:

۱- ۱. مر تحت الرقم: ۷۳ ص ۴۱۹.

۲- ۲. الصحاح ص ۲/ ۲۲۲۱.

ماله و الرجل حسیب قال ابن السکیت الحسب و الکرام یکونان فی الرجل و إن لم یکن له آباء لهم شرف قال و الشرف و المجد لا یکونان إلا بالآباء انتهی (۱).

و الحاصل أن الکلام یحتمل وجهین أحدهما أنه لا بد من حسن المعاشره و المداراه مع المخالفین فی دولاتهم مع المخالفه لهم باطنا فی أدیانهم و أعمالهم فإن قوما قلت مداراتهم للمخالفین فنفاهم خلفاء الجور و الضلاله من قبیله قریش و ضیعوا أنسابهم و أحسابهم مع أنه لم یکن فی أحساب أنفسهم شی ء إلا ترک المداراه و التقیه أو لم یکن فی شرف آبائهم نقص و إن قوما من قریش لم یکن فیهم حسب أو فی آبائهم شرف فألحقهم خلفاء الضلاله و قضاه الجور فی الشرف و العطاء و الکرم بالبیت الرفیع من قریش و هم بنو هاشم.

و ثانیهما أن المعنی أن القوم الأول بترکهم متابعه الأئمه علیهم السلام فی أوامرهم التی منها المداراه مع المخالفین فی دولاتهم و مع سائر الناس نفاهم الأئمه علیهم السلام عن أنفسهم فذهب فضلهم و کأنهم خرجوا من قریش و لم ینفعهم شرف آبائهم و إن قوما من غیر قریش بسبب متابعه الأئمه علیهم السلام ألحقوا بالبیت الرفیع و هم أهل البیت علیهم السلام کقوله صلی الله علیه و آله سلمان منا أهل البیت.

و کأصحاب سائر الأئمه علیهم السلام من الموالی فإنهم کانوا أقرب إلی الأئمه من کثیر من بنی هاشم بل من کثیر من أولاد الأئمه علیهم السلام.

و المراد بالبیت هنا الشرف و الکرامه قال فی المصباح بیت العرب شرفها یقال بیت تمیم فی حنظله أی شرفها أو المراد أهل البیت الرفیع و هم آل النبی صلی الله علیه و آله.

من کف یده هذا مثل ما قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: وَ مَنْ یَقْبِضْ یَدَهُ عَنْ عَشِیرَتِهِ فَإِنَّمَا یَقْبِضُ عَنْهُمْ یَداً وَاحِدَهً وَ یُقْبَضُ مِنْهُمْ عَنْهُ أَیْدِی کَثِیرَهٍ.

کما سیأتی فی باب صله الرحم (۲).

۱- ۱. الصحاح ص ۱۱۰.

۲- ۲. مر فی ج ۷۴ ص ۱۲۳.

باب ۸۸ من مشی إلی طعام لم یدع إلیه و من یجوز الأکل من بیته بغیر إذنه

الآیات:

النور: لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَ لا عَلَی الْمَرِیضِ حَرَجٌ وَ لا عَلی أَنْفُسِکُمْ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً(۱)

«۱»- ل، [الخصال] فِی وَصَایَا النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله لِعَلِیٍّ علیه السلام: یَا عَلِیُّ ثَمَانِیَةٌ إِنْ أُهِینُوا فَلَا یَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَی مَائِدَهٍ لَمْ یُدْعَ إِلَیْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَی رَبِّ الْبَیْتِ وَ طَالِبُ الْخَیْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَیْنَ اثْنَیْنِ فِی سِرٍّ لَمْ یُدْخِلَاهُ فِیهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِی مَجْلِسٍ لَیْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِیثِ عَلَی مَنْ لَا یَسْمَعُ مِنْهُ (۲).

«۲»- فس، [تفسیر القمی] قَالَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ: فِی قَوْلِهِ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ آبائِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أُمَّهاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ إِخْوانِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخَواتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَعْمامِکُمْ أَوْ بُیُوتِ عَمَّاتِکُمْ أَوْ بُیُوتِ أَخْوالِکُمْ أَوْ بُیُوتِ خالاتِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ أَوْ صَدِیقِکُمْ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْکُلُوا جَمِیعاً أَوْ أَشْتاتاً فَإِنَّهَا نَزَلَتْ لَمَّا هَاجَرَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله إِلَی الْمَدِینَهِ وَ آخَی بَیْنَ الْمُهَاجِرِینَ وَ الْأَنْصَارِ آخَی بَیْنَ أَبِی بَکْرٍ وَ عُمَرَ وَ بَیْنَ عُثْمَانَ وَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَ بَیْنَ طَلْحَهَ وَ الزُّبَیْرِ وَ بَیْنَ سَلْمَانَ وَ أَبِی ذَرٍّ وَ بَیْنَ الْمِقْدَادِ وَ عَمَّارٍ وَ تَرَکَ أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام فَاغْتَمَّ مِنْ ذَلِکَ غَمّاً شَدِیداً وَ قَالَ یَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِی أَنْتَ وَ أُمِّی لَمْ تُوَاخِ بَیْنِی وَ بَیْنَ أَحَدٍ فَقَالَ صلی الله علیه و آله وَ اللَّهِ یَا

۱- ۱. النور: ۶۱.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

عَلِيُّ مَا حَبَسْتُكَ إِلَّا لِنَفْسِي أَ مَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ أَخِي وَ أَنَا أَخُوكَ وَ أَنْتَ وَصِيِّي وَ وَزِيرِي وَ خَلِيفَتِي فِي أُمَّتِي تَقْضِي دَيْنِي وَ تُنْجِزُ عِدَاتِي وَ تَتَوَلَّى غُسْلِي وَ لَا يَلِيهِ غَيْرُكَ وَ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَهِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي فَاسْتَبْشَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِذَلِكَ فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فِي غَزَاهٍ أَوْ سَرِيَّهٍ يَدْفَعُ الرَّجُلُ مِفْتَاحَ بَيْتِهِ إِلَى أَخِيهِ فِي الدِّينِ وَ يَقُولُ خُذْ مَا شِئْتَ وَ كُلْ مَا شِئْتَ وَ كَانُوا يَمْتَنِعُونَ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى رُبَّمَا فَسَدَ الطَّعَامُ فِي الْبَيْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ- لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعاً أَوْ أَشْتاتاً يَعْنِي إِذَا حَضَرَ صَاحِبُهُ أَوْ لَمْ يَحْضُرْ إِذَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ (۱).

«۳»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلَا يَسْتَتْبِعَنَّ وَلَدَهُ فَإِنَّهُ إِنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَانَ حَرَاماً وَ دَخَلَ غَاصِباً(۲).

«۴»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي أُسَامَهَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُناحٌ الْآيَهَ قَالَ بِإِذْنٍ وَ بِغَيْرِ إِذْنٍ (۳).

«۵»- سن، [المحاسن] ابْنُ سِنَانٍ وَ صَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ أَوِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ هَذِهِ الْآيَهِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ إِلَى آخِرِ الْآيَهِ قُلْتُ مَا يَعْنِي بِقَوْلِهِ أَوْ صَدِيقِكُمْ قَالَ هُوَ وَ اللَّهِ الرَّجُلُ يَدْخُلُ بَيْتَ صَدِيقِهِ وَ يَأْكُلُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ (۴).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ بَيْتِ أَخِيهِ مِنَ الطَّعَامِ قَالَ الْمَأْدُومُ وَ التَّمْرُ وَ كَذَلِكَ يَحِلُّ لِلْمَرْأَهِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا(۵).

«۷»- سن، [المحاسن] أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَمِيلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لِلْمَرْأَهِ أَنْ تَأْكُلَ وَ تَصَدَّقَ وَ لِلصَّدِيقِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ مَنْزِلِ أَخِيهِ وَ يَتَصَدَّقَ (۶).

۱- ۱. تفسير القمّيّ ص ۴۶۱.

۲- ۲. عاصيا خ ل، راجع المحاسن ص ۴۱۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۶.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۶.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۶.

«۸»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنْ صَفْوَانَ عَنْ مُوسَی بْنِ بَکْرٍ عَنْ زُرَارَهَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَکَ وَ تَعَالَی- أَوْ صَدِیقِکُمْ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ فَقَالَ هَؤُلَاءِ الَّذِینَ سَمَّی اللَّهُ فِی هَذِهِ الْآیَهِ یُؤْکَلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِمْ مِنَ التَّمْرِ وَ الْمَأْدُومِ وَ کَذَلِکَ الَّذِی تَطْعَمُ الْمَرْأَهُ بِغَیْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِکَ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا(۱).

«۹»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَهَ عَنِ ابْنِ بُکَیْرٍ عَنْ زُرَارَهَ قَالَ: سَأَلْتُ أَحَدَهُمَا علیه السلام عَنْ هَذِهِ الْآیَهِ لَیْسَ عَلَیْکُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْکُلُوا مِنْ بُیُوتِکُمْ الْآیَهَ قَالَ لَیْسَ عَلَیْکَ فِیمَا طَعِمْتَ أَوْ أَکَلْتَ مِمَّا مَلَکْتَ مَفَاتِحَهُ مَا لَمْ تُفْسِدْ(۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَمَّنْ ذَکَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فِی قَوْلِهِ أَوْ ما مَلَکْتُمْ مَفاتِحَهُ قَالَ الرَّجُلُ یَکُونُ لَهُ وَکِیلٌ یَقُومُ فِی مَالِهِ فَیَأْکُلُ بِغَیْرِ إِذْنِهِ (۳).

«۱۱»- ضا، [فقه الرضا علیه السلام]: لَا بَأْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ یَأْکُلَ مِنْ بَیْتِ أَبِیهِ وَ أَخِیهِ وَ أُمِّهِ وَ أُخْتِهِ وَ صَدِیقِهِ مَا لَمْ یَخْشَ عَلَیْهِ الْفَسَادَ مِنْ یَوْمِهِ بِغَیْرِ إِذْنِهِ مِثْلَ الْبُقُولِ وَ الْفَاکِهَهِ وَ أَشْبَاهِ ذَلِکَ (۴).

باب ۸۹ الحث علی إجابه دعوه المؤمن و الحث علی الأکل من طعام أخیه

«۱»- ن، [عیون أخبار الرضا علیه السلام] أَبِی عَنْ عَلِیِّ بْنِ إِبْرَاهِیمَ عَنْ یَاسِرٍ الْخَادِمِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: السَّخِیُّ یَأْکُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِیَأْکُلُوا مِنْ طَعَامِهِ وَ الْبَخِیلُ لَا یَأْکُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِئَلَّا یَأْکُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (۵).

«۲»- ل، [الخصال] الْخَلِیلُ بْنُ أَحْمَدَ عَنْ أَبِی الْعَبَّاسِ الثَّقَفِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۶.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۶.

۴- ۴. فقه الرضا علیه السلام: ۳۳.

۵- ۵. عیون أخبار الرضا علیه السلام ج ۱ ص ۱۲.

جَرِيرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله بِسَبْعٍ إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِجَابَةِ الدَّاعِي (۱).

ب، [قرب الإسناد] هارون عن ابن صدقه عن جعفر عن أبيه عن النبى صلوات الله عليهم: مثله (۲).

«۳»- ب، [قرب الإسناد] أَبُو الْبَخْتَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: ثَلَاثَةٌ مِنَ الْجَفَاءِ أَنْ يَصْحَبَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فَلَا يَسْأَلُهُ عَنِ اسْمِهِ وَ كُنْيَتِهِ وَ أَنْ يُدْعَى الرَّجُلُ إِلَى طَعَامٍ فَلَا يُجِيبَ أَوْ يُجِيبَ فَلَا يَأْكُلَ وَ مُوَاقَعَهُ الرَّجُلِ أَهْلَهُ قَبْلَ الْمُلَاعَبَهِ(۳).

«۴»- سن، [المحاسن] ابْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِيرَهَ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله يُجِيبُ الدَّعْوَهَ(۴).

«۵»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ الْمُثَنَّى الْحَنَّاطِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ وَ مُعَاوِيَهَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنْ حَقِّ الْمُسْلِمِ أَنْ يُجِيبَهُ إِذَا دَعَاهُ (۵).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَهَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ ابْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مِنَ الْحُقُوقِ الْوَاجِبَاتِ لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ أَنْ يُجِيبَ دَعْوَتَهُ (۶).

سن، [المحاسن] محمد بن على عن إسماعيل بن بشار عن ابن عميره عن أبى عبد الله عليه السلام. مثله (۷).

«۷»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أُوصِي الشَّاهِدَ مِنْ أُمَّتِي وَ الْغَائِبَ أَنْ يُجِيبَ دَعْوَهَ الْمُسْلِمِ وَ لَوْ عَلَى خَمْسَهِ أَمْيَالٍ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ (۸).

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۴۸.

۳- ۳. قرب الإسناد ص ۷۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۰.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۰.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۰.

۷- ۷. المحاسن ص ۴۱۰.

۸- ۸. المحاسن ص ۴۱۱.

«۸»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ أَنَّ مُؤْمِناً دَعَانِي إِلَى ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُهُ وَ كَانَ ذَلِكَ مِنَ الدِّينِ أَبَى اللَّهُ لِي زِيَّ الْمُشْرِكِينَ وَ الْمُنَافِقِينَ وَ طَعَامَهُمْ (۱).

«۹»- سن، [المحاسن] بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعِ شَاةٍ لَأَجَبْتُ (۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ أَعْجَزِ الْعَجْزِ رَجُلٌ دَعَاهُ أَخُوهُ إِلَى طَعَامٍ فَتَرَكَهُ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ(۳).

«۱۱»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ يُكْرَهُ إِجَابَهُ مَنْ يَشْهَدُ وَلِيمَتَهُ الْأَغْنِيَاءُ دُونَ الْفُقَرَاءِ.

«۱۲»- نهج، [نهج البلاغه]: مِنْ كِتَابٍ لَهُ علیه السلام إِلَى عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ وَ هُوَ عَامِلُهُ عَلَى الْبَصْرَهِ وَ قَدْ بَلَغَهُ أَنَّهُ دُعِيَ إِلَى وَلِيمَهِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِهَا فَمَضَى إِلَيْهَا أَمَّا بَعْدُ يَا ابْنَ حُنَيْفٍ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْيَهِ أَهْلِ الْبَصْرَهِ دَعَاكَ إِلَى مَأْدُبَهٍ فَأَسْرَعْتَ إِلَيْهَا تُسْتَطَابُ لَكَ الْأَلْوَانُ وَ تُنْقَلُ إِلَيْكَ الْجِفَانُ وَ مَا ظَنَنْتُ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلُهُمْ مَجْفُوٌّ وَ غَنِيُّهُمْ مَدْعُوٌّ فَانْظُرْ إِلَى مَا تَقْضَمُهُ مِنْ هَذَا الْمَقْضَمِ فَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ عِلْمُهُ فَالْفِظْهُ وَ مَا أَيْقَنْتَ بِطِيبِ وُجُوهِهِ فَنَلْ مِنْهُ إِلَى آخِرِ مَا مَرَّ(۴).

باب ۹۰ جوده الأكل فی منزل الأخ المؤمن

«۱»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: وَ هُوَ يَقُولُ لِرَجُلٍ كَانَ يَأْكُلُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ يُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ أَخَاهُ بِكَثْرَهِ أَكْلِهِ عِنْدَهُ (۵).

«۲»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۱.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۱.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۱.

۴- ۴. نهج البلاغه ج ۱ ص ۷۲ ط عبده.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۲.

علیه السلام یَقُولُ: یُعْرَفُ حُبُّ الرَّجُلِ بِأَکْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِیهِ (۱).

«۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ قَالَ: أَکَلْتُ مَعَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام شِوَاءً فَجَعَلَ یُلْقِی بَیْنَ یَدَیَّ ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ یُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الرَّجُلِ بِأَکْلِهِ مِنْ طَعَامِ أَخِیهِ (۲).

«۴»- سن، [المحاسن] عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَیْمَانَ الصَّیْرَفِیِّ قَالَ: کُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَقَدَّمَ إِلَیْنَا طَعَاماً فِیهِ شِوَاءٌ وَ أَشْیَاءَ بَعْدَهُ ثُمَّ جَاءَ بِقَصْعَهٍ مِنْ أُرُزٍّ فَأَکَلْتُ مَعَهُ فَقَالَ کُلْ قُلْتُ قَدْ أَکَلْتُ فَقَالَ کُلْ فَإِنَّهُ یُعْتَبَرُ حُبُّ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ بِانْبِسَاطِهِ فِی طَعَامِهِ ثُمَّ أَحَازَ لِی حَوْزاً بِإِصْبَعِهِ مِنَ الْقَصْعَهِ وَ قَالَ لِی لَتَأْکُلَنَّ بَعْدَ مَا قَدْ أَکَلْتُهُ فَأَکَلْتُهُ (۳).

«۵»- سن، [المحاسن] مُحَمَّدُ بْنُ عَلِیٍّ عَنْ یُونُسَ بْنِ یَعْقُوبَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِیرَهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَدَعَا بِالْخِوَانِ فَأُتِیَ بِقَصْعَهٍ فِیهَا أُرُزٌّ فَأَکَلْتُ مِنْهَا حَتَّی امْتَلَأْتُ فَخَطَّهُ بِیَدِهِ فِی الْقَصْعَهِ ثُمَّ قَالَ أَقْسَمْتُ عَلَیْکَ لَمَّا أَکَلْتَ دُونَ الْخَطِّ(۴).

«۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِی یَعْفُورٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ نَحْنُ جَمَاعَهٌ فَدَعَا بِالْغَدَاءِ فَتَغَدَّیْنَا وَ تَغَدَّی مَعَنَا وَ کُنْتُ أَحْدَثَ الْقَوْمِ سِنّاً فَجَعَلْتُ أَقْصُرُ وَ أَنَا آکُلُ فَقَالَ لِی کُلْ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّهُ تُعْرَفُ مَوَدَّهُ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ بِأَکْلِهِ مِنْ طَعَامِهِ (۵).

«۷»- سن، [المحاسن] إِسْمَاعِیلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنْ سَیْفِ بْنِ عَمِیرَهَ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ قَالَ حَدَّثَنِی خَالِی عَنْبَسَهُ بْنُ مُصْعَبٍ قَالَ: أَتَیْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام وَ هُوَ یُرِیدُ الْخُرُوجَ إِلَی مَکَّهَ فَأَمَرَ بِسُفْرَتِهِ فَوُضِعَتْ بَیْنَ أَیْدِینَا فَقَالَ کُلُوا فَأَکَلْنَا وَ جَعَلْنَا نَقْصُرُ فِی الْأَکْلِ فَقَالَ کُلُوا فَأَکَلْنَا فَقَالَ أَبَیْتُمْ أَبَیْتُمْ إِنَّهُ کَانَ یُقَالُ اعْتَبِرْ حُبَّ الْقَوْمِ بِأَکْلِهِمْ قَالَ فَأَکَلْنَا وَ ذَهَبَتِ الْحِشْمَهُ(۶).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۳.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۳.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۳.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۳.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۳.

«۸»- سن، [المحاسن] الْوَشَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ رَبِيعٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام بِطَعَامٍ فَأُتِيَ بِهَرِيسَةٍ فَقَالَ لَنَا ادْنُوا فَكُلُوا قَالَ فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ يَقْصُرُونَ فَقَالَ كُلُوا إِنَّمَا تَسْتَبِينُ مَوَدَّةُ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ فِي أَكْلِهِ قَالَ فَأَقْبَلْنَا نُصَعِّرُ أَنْفُسَنَا كَمَا يُصَعِّرُ الْإِبِلُ (۱).

«۹»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمُلَقَّبِ بِزُحَلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ: أَكَلْنَا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَأُتِينَا بِقَصْعَةٍ مِنْ أُرُزٍّ فَجَعَلْنَا نُعَذِّرُ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَرَفَعْتُ [کسحت] [كُسْحَةَ] مَا بِهِ فَأَكَلْتُ فَقَالَ الْآنَ ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله أُهْدِيَتْ لَهُ قَصْعَةٌ أُرُزٍّ مِنْ نَاحِيَةِ الْأَنْصَارِ فَدَعَا سَلْمَانَ وَ الْمِقْدَادَ وَ أَبَا ذَرٍّ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَجَعَلُوا يُعَذِّرُونَ فِي الْأَكْلِ فَقَالَ مَا صَنَعْتُمْ شَيْئاً إِنَّ أَشَدَّكُمْ حُبّاً لَنَا أَحْسَنُكُمْ أَكْلًا عِنْدَنَا فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ جَيِّداً ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام رَحِمَهُمُ اللَّهُ وَ صَلَّى عَلَيْهِمْ (۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] يَاسِرٌ الْخَادِمُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا علیه السلام قَالَ: الْخَيِّرُ يَأْكُلُ مِنْ طَعَامِ النَّاسِ لِيَأْكُلُوا مِنْ طَعَامِهِ (۳).

باب ۹۱ آداب الضيف و صاحب المنزل و من ينبغي ضيافته.

الآيات:

الأحزاب: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلى طَعامٍ غَيْرَ ناظِرِينَ إِناهُ وَ لكِنْ إِذا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَ لا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذلِكُمْ كانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَ اللَّهُ لا يَسْتَحْيِي

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۴ و قوله« نصعر» أی نمیل بوجهنا و نمد عنقنا الی جوانب الخوان هل بقی شی ء لم نأکله؟.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۴۹.

مِنَ الْحَقِ (۱)

الذاريات: هَلْ أَتاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْراهِيمَ الْمُكْرَمِينَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقالُوا سَلاماً قالَ سَلامٌ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ- فَراغَ إِلى أَهْلِهِ فَجاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ- فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ قالَ أَ لا تَأْكُلُونَ (۲)

«۱»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَتْبَسَةَ عَنْ دَارِمٍ وَ نُعَيْمِ بْنِ صَالِحٍ الطَّبَرِيِّ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله قَالَ: مِنْ حَقِّ الضَّيْفِ أَنْ تَمْشِيَ مَعَهُ فَتُخْرِجَهُ مِنْ حَرِيمِكَ إِلَى الْبَابِ (۳).

«۲»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فِي رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَةِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (۴).

«۳»- ل، [الخصال] أَبِي عَنْ سَعْدٍ عَنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَلَفِ بْنِ حَمَّادٍ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ حُمْرَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لِكُلِّ شَيْ ءٍ ثَمَرَةٌ وَ ثَمَرَةُ الْمَعْرُوفِ تَعْجِيلُ السراج [السَّرَاحِ](۵).

«۴»- ن، [عيون أخبار الرضا عليه السلام] بِالْأَسَانِيدِ الثَّلَاثَةِ عَنِ الرِّضَا عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: دَعَا رَجُلٌ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ لَهُ قَدْ أَجَبْتُكَ عَلَى أَنْ تَضْمَنَ لِي ثَلَاثَ خِصَالٍ قَالَ وَ مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَا تُدْخِلْ عَلَيَّ شَيْئاً مِنْ خَارِجٍ وَ لَا تَدَّخِرْ عَلَيَّ شَيْئاً فِي الْبَيْتِ وَ لَا تُجْحِفْ بِالْعِيَالِ قَالَ ذَلِكَ لَكَ فَأَجَابَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام (۶).

صح، [صحيفه الرضا عليه السلام] عنه عليه السلام: مثله (۷).

«۵»- لى، [الأمالى للصدوق] الْعَطَّارُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ حَرِيزٍ أَوْ غَيْرِهِ قَالَ: نَزَلَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام قَوْمٌ مِنْ جُهَيْنَةَ

۱- ۱. الأحزاب: ۵۳.

۲- ۲. الذاريات: ۲۴- ۲۷.

۳- ۳. عيون الأخبار ج ۲ ص ۷۰.

۴- ۴. قرب الإسناد ص ۳۳.

۵- ۵. الخصال ج ۱ ص ۸.

۶- ۶. عيون الأخبار ج ۱ ص ۲۵۹.

۷- ۷. صحيفه الرضا عليه السلام ص ۲۶.

فَأَضَافَهُمْ فَلَمَّا أَرَادُوا الرِّحْلَهَ زَوَّدَهُمْ وَ وَصَلَهُمْ وَ أَعْطَاهُمْ ثُمَّ قَالَ لِغِلْمَانِهِ تَنَحَّوْا لَا تُعِينُوهُمْ فَلَمَّا فَرَغُوا جَاءُوا لِيُوَدِّعُوهُ فَقَالُوا لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَدْ أَضَفْتَ فَأَحْسَنْتَ الضِّيَافَهَ وَ أَعْطَيْتَ فَأَجْزَلْتَ الْعَطِيَّهَ ثُمَّ أَمَرْتَ غِلْمَانَكَ أَنْ لَا يُعِينُونَا عَلَى الرِّحْلَهِ فَقَالَ عليه السلام إِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَا نُعِينُ أَضْيَافَنَا عَلَى الرِّحْلَهِ مِنْ عِنْدِنَا(۱).

«۶»- ل، [الخصال] فِي وَصَايَا النَّبِيِّ صلى الله عليه و آله لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَهٌ إِنْ أُهِينُوا فَلَا يَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَى مَائِدَهٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَى رَبِّ الْبَيْتِ الْخَبَرَ(۲).

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ النَّحْوِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْخَيْبَرِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: نَزَلَ ضَيْفٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَبْطَأَ الْأَنْصَارِيُّ عَلَى أَهْلِهِ فَجَاءَ فَقَالَ مَا عَشَّيْتُمْ ضَيْفِي وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ عِشَاءَكُمْ وَ قَالَتِ الْمَرْأَهُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ قَالَ الضَّيْفُ وَ أَنَا وَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ اللَّيْلَهَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَبِيتُ اللَّيْلَهَ ضَيْفِي بِغَيْرِ عِشَاءٍ قَرِّبُوا طَعَامَكُمْ فَأَكَلَ وَ أَكَلُوا مَعَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَأَخْبَرَهُ بِأَمْرِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله اللَّهَ أَطْعَتَ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عَصَيْتَ الشَّيْطَانَ (۳).

«۸»- ثو، [ثواب الأعمال] أَبِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ رَفَعَهُ إِلَى بَشِيرٍ الدَّهَّانِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: مَنْ دَهَنَ مُسْلِماً كَرَامَهً لَهُ كَتَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُ بِكُلِّ شَعْرَهٍ نُوراً يَوْمَ الْقِيَامَهِ(۴).

«۹»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِكَ مَنْ تُحِبُّ فِي اللَّهِ (۵).

«۱۰»- سن، [المحاسن] ابْنُ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَهَ عَنِ الْوَصَّافِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَأَنْ أُشْبِعَ أَخاً لِي فِي اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُشْبِعَ عَشَرَهَ مَسَاكِينَ (۶).

۱- ۱. أمالی الصدوق ص ۳۲۳.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۳- ۳. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۳۹۳.

۴- ۴. ثواب الأعمال ص ۱۳۷.

۵- ۵. المحاسن ص ۳۹۱.

۶- ۶. المحاسن ص ۳۹۲.

«۱۱»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ شِهَابِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: اعْمَلْ طَعَاماً وَ تَنَوَّقْ فِیهِ وَ ادْعُ عَلَیْهِ أَصْحَابَکَ (۱).

«۱۲»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: إِذَا أَتَاکَ أَخُوکَ فَأْتِهِ بِمَا عِنْدَکَ وَ إِذَا دَعَوْتَهُ فَتَکَلَّفْ لَهُ (۲).

«۱۳»- سن، [المحاسن] أَبِی عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ جَمِیلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: الْمُؤْمِنُ لَا یَحْتَشِمُ مِنْ أَخِیهِ وَ مَا أَدْرِی أَیُّهُمَا أَعْجَبُ الَّذِی یُکَلِّفُ أَخَاهُ إِذَا دَخَلَ عَلَیْهِ أَنْ یَتَکَلَّفَ لَهُ أَوِ الْمُتَکَلِّفُ لِأَخِیهِ (۳).

«۱۴»- سن، [المحاسن] بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ سُلَیْمَانَ بْنِ عُمَرَ الثَّقَفِیِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: کَفَی بِالْمَرْءِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا یُقَرِّبُ إِلَی إِخْوَانِهِ وَ کَفَی بِالْقَوْمِ إِثْماً أَنْ یَسْتَقِلُّوا مَا یُقَرِّبُهُ إِلَیْهِمْ أَخُوهُمْ.

وَ قَالَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ: قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(۴).

سن، [المحاسن] إِسْمَاعِیلُ بْنُ مِهْرَانَ عَنِ ابْنِ عَمِیرَهَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِیلِ بْنِ أَبِی طَالِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِثْمٌ بِالْمَرْءِ(۵).

«۱۵»- سن، [المحاسن] نُوحٌ النَّیْسَابُورِیُّ عَنْ صَفْوَانَ قَالَ جَاءَنِی عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سِنَانٍ قَالَ: هَلْ عِنْدَکَ شَیْ ءٌ قُلْتُ نَعَمْ بَعَثْتُ ابْنِی وَ أَعْطَیْتُهُ دِرْهَماً یَشْتَرِی بِهِ لَحْماً وَ بَیْضاً فَقَالَ أَیْنَ أَرْسَلْتَ ابْنَکَ فَخَبَّرْتُهُ فَقَالَ رُدَّهُ رُدَّهُ عِنْدَکَ خَلٌّ عِنْدَکَ زَیْتٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَهَاتِهِ فَإِنِّی سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام یَقُولُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ لِأَخِیهِ مَا حَضَرَهُ هُلْکٌ لِامْرِئٍ احْتَقَرَ مِنْ أَخِیهِ مَا قَدَّمَ إِلَیْهِ (۶).

«۱۶»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یُخْرِجَ إِلَیْهِ أَخُوهُ مَا عِنْدَهُ فَیَسْتَقِلَّهُ وَ هُلْکٌ بِالْمَرْءِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَسْتَقِلَّ مَا عِنْدَهُ لِلضَّیْفِ (۷).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۰.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۰.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۱۴.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۱۴.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۱۴.

۷- ۷. المحاسن ص ۴۱۵.

«۱۷»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ عَنِ السَّكُونِيِّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: مِنْ مَكْرُمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِيهِ أَنْ يَقْبَلَ تُحْفَتَهُ وَ أَنْ يُتْحِفَهُ بِمَا عِنْدَهُ وَ لَا يَتَكَلَّفَ لَهُ شَيْئاً وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله لَا أُحِبُّ الْمُتَكَلِّفِينَ (۱).

«۱۸»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ عَمَّنْ رَفَعَهُ قَالَ: إِنَّ الْحَارِثَ الْأَعْوَرَ أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ جَعَلَنِيَ اللَّهُ فِدَاكَ أُحِبُّ أَنْ تُكْرِمَنِي بِأَنْ تَأْكُلَ عِنْدِي فَقَالَ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى أَنْ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً وَ دَخَلَ فَأَتَاهُ الْحَارِثُ بِكِشْرٍ فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَأْكُلُ فَقَالَ لَهُ الْحَارِثُ إِنَّ مَعِي دَرَاهِمَ وَ أَظْهَرَهَا فَإِذَا هِيَ فِي كُمِّهِ فَقَالَ إِنْ أَذِنْتَ لِي اشْتَرَيْتُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام هَذِهِ مِمَّا فِي بَيْتِكَ (۲).

«۱۹»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ فَقَالَ: أَتَانِي أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ادْخُلْ مَنْزِلِي فَقَالَ عَلَى شَرْطِ أَنْ لَا تَدَّخِرَ عَنِّي شَيْئاً مِمَّا فِي بَيْتِكَ وَ لَا تَتَكَلَّفَ شَيْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِكَ (۳).

«۲۰»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا طَعِمَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتٍ قَالَ طَعِمَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَ أَكَلَ مَعَكُمُ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَهُ الْأَخْيَارُ(۴).

«۲۱»- سن، [المحاسن] ابْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ السَّمَّانِ: أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لُطْفاً فَأَكَلَ مَعَهُ مِنْهُ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ قَالَ لَهُ أَكَلَ طَعَامَكَ الْأَبْرَارُ وَ صَلَّتْ عَلَيْكَ الْمَلَائِكَهُ الْأَخْيَارُ(۵).

«۲۲»- سن، [المحاسن] جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله إِذَا أَكَلَ مَعَ الْقَوْمِ كَانَ أَوَّلَ مَنْ يَضَعُ يَدَهُ مَعَ الْقَوْمِ وَ آخِرُ مَنْ يَرْفَعُهَا لِأَنْ يَأْكُلَ الْقَوْمُ (۶).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۵.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۵.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۵.

۴- ۴. المحاسن ص ۴۳۹.

۵- ۵. المحاسن ص ۴۳۹.

۶- ۶. المحاسن ص ۴۴۹.

«۲۳»- سن، [المحاسن] النَّوْفَلِيُّ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: صَاحِبُ الرَّحْلِ يَشْرَبُ أَوَّلَ الْقَوْمِ وَ يَتَوَضَّأُ آخِرَهُمْ (۱).

«۲۴»- سن، [المحاسن] جَعْفَرٌ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: لِيَشْرَبْ سَاقِيَ الْقَوْمِ آخِرَهُمْ (۲).

«۲۵»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ حَفْصٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي الرَّجُلِ يُقْسِمُ عَلَى الرَّجُلِ فِي الطَّعَامِ أَوْ نَحْوِهِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْ ءٌ إِنَّمَا أَرَادَ إِكْرَامَهُ (۳).

«۲۶»- سن، [المحاسن] إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَاشِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ الْبَصْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِنَّ مِنْ حَقِّ الضَّيْفِ أَنْ يُعَدَّ لَهُ الْخِلَالُ (۴).

«۲۷»- سر، [السرائر] السَّيَّارِيُّ قَالَ: نَزَلَ بِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام أَضْيَافٌ فَلَمَّا أَرَادُوا الرَّحِيلَ قَعَّدَ عَنْهُمْ غِلْمَانَهُ فَقَالُوا لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَوْ أَمَرْتَ الْغِلْمَانَ فَأَعَانُونَا عَلَى رِحْلَتِنَا فَقَالَ لَهُمْ أَمَّا وَ أَنْتُمْ رَاحِلُونَ عَنَّا فَلَا(۵).

«۲۸»- سر، [السرائر] مِنْ جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ الْحِشْمَةِ عِنْدَ الْأَخِ إِذَا أَكَلَ عَلَى خِوَانِ عِنْدَ أَخِيهِ أَنْ يَرْفَعَ يَدَهُ قَبْلَ يَدَيْهِ وَ قَالَ لَا تَقُلْ لِأَخِيكَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ أَكَلْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً وَ لَكِنْ قَرِّبْ إِلَيْهِ مَا عِنْدَكَ فَإِنَّ الْجَوَادَ كُلَّ الْجَوَادِ مَنْ بَذَلَ مَا عِنْدَهُ (۶).

«۲۹»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْفَقَ عَلَى طَعَامٍ أَلْفَ دِرْهَمٍ وَ أَكَلَ مِنْهُ مُؤْمِنٌ لَمْ يُعَدَّ مُسْرِفاً(۷).

«۳۰»- كش، [رجال الكشي] جَعْفَرُ بْنُ مَعْرُوفٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام

۱- ۱. المحاسن ص ۴۵۲.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۵۲.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۵۲.

۴- ۴. المحاسن ص ۵۶۴.

۵- ۵. السرائر ص ۴۷۵.

۶- ۶. السرائر ص ۴۷۷.

۷- ۷. مكارم الأخلاق ص ۱۵۴.

قَالَ قَالَ الْحَارِثُ: تَدْخُلُ مَنْزِلِی یَا أَمِیرَ الْمُؤْمِنِینَ فَقَالَ علیه السلام عَلَی شَرْطِ أَنْ لَا تَدَّخِرَنِی شَیْئاً مِمَّا فِی بَیْتِکَ وَ لَا تَکَلَّفَ لِی شَیْئاً مِمَّا وَرَاءَ بَابِکَ قَالَ نَعَمْ فَدَخَلَ یَتَحَرَّقُ وَ یُحِبُّ أَنْ یَشْتَرِیَ لَهُ وَ هُوَ یَظُنُّ أَنَّهُ لَا یَجُوزُ لَهُ حَتَّی قَالَ لَهُ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ مَا لَکَ یَا حَارِثُ قَالَ هَذِهِ دَرَاهِمُ مَعِی وَ لَسْتُ أَقْدِرُ عَلَی أَنْ أَشْتَرِیَ لَکَ مَا أُرِیدُ قَالَ أَ وَ لَیْسَ قُلْتُ لَکَ لَا تَکَلَّفْ مَا وَرَاءَ بَابِکَ فَهَذِهِ مِمَّا فِی بَیْتِکَ (۱).

«۳۱»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: مِنْ تَکْرِمَهِ الرَّجُلِ لِأَخِیهِ الْمُسْلِمِ أَنْ یَقْبَلَ تُحْفَتَهُ أَوْ یُتْحِفَهُ مِمَّا عِنْدَهُ وَ لَا یَتَکَلَّفَ شَیْئاً.

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: لَا أُحِبُّ الْمُتَکَلِّفِینَ (۲).

«۳۲»- زُهْدُ النَّبِیِّ، لِلشَّیْخِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِیٍّ الْقُمِّیِّ بِإِسْنَادِهِ إِلَی ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ أَطْعَمَ طَعَاماً رِئَاءً وَ سُمْعَهً أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ صَدِیدِ جَهَنَّمَ وَ جَعَلَ ذَلِکَ الطَّعَامَ نَاراً فِی بَطْنِهِ حَتَّی یَقْضِیَ بَیْنَ النَّاسِ یَوْمَ الْقِیَامَهِ.

«۳۳»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِیِّ، قَالَ النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله: مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ حَلَاوَهً أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ مَرَارَهَ الْمَوْتِ.

وَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: قُوتُ الْأَجْسَادِ الطَّعَامُ وَ قُوتُ الْأَرْوَاحِ الْإِطْعَامُ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: مَنْ أَشْبَعَ جَائِعاً أَجْرَی اللَّهُ لَهُ نَهَراً فِی الْجَنَّهِ.

وَ قَالَ: کَانَ سُلَیْمَانُ علیه السلام یُطْعِمُ أَضْیَافَهُ اللَّحْمَ بِالْحُوَّارَی وَ عِیَالَهُ الْخُشْکَارَ(۳)

وَ یَأْکُلُ هُوَ الشَّعِیرَ غَیْرَ مَنْخُولٍ.

وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام: عَلَیْکَ بِالْمَسَاکِینِ فَأَشْبِعْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَی یَقُولُ وَ ما یُبْدِئُ الْباطِلُ وَ ما یُعِیدُ(۴).

۱- ۱. رجال الکشّیّ ص ۸۲.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

۳- ۳. الحوارى الخبز المصنوع من الدقیق الابیض و هو لباب الدقیق منخولا، و الخشکار الخبز المعمول من الدقیق الاسمر و هو الذى لم ینخل، و یقال له خبز السمراء.

۴- ۴. سبأ: ۴۸.

باب ۹۲ العرض على أخيك

«۱»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ سُلَيْمَانَ بْنِ مُقْبِلٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله كَانَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ فَمَرَّ بِهِ رَكْبٌ وَ هُوَ يُصَلِّي فَوَقَفُوا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله فَسَأَلُوهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه و آله وَ دَعَوْا وَ أَثْنَوْا وَ قَالُوا لَوْ لَا أَنَّا عِجَالٌ لَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْرِءُوهُ السَّلَامَ وَ مَضَوْا فَانْفَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مُغْضَباً ثُمَّ

قَالَ لَهُمْ يَقِفُ عَلَيْكُمُ الرَّكْبُ وَ يَسْأَلُونَكُمْ عَنِّي وَ يُبَلِّغُونَنِي السَّلَامَ وَ لَا تَعْرِضُونَ عَلَيْهِمُ الْغَدَاءَ يَعِزُّ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ خَلِيلِي جَعْفَرٌ أَنْ يَجُوزُوهُ حَتَّى يَتَغَدَّوْا عِنْدَهُ (۱).

«۲»- سن، [المحاسن] ابْنُ عِيسَى عَنْ عِدَّةٍ رَفَعُوا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ أَخُوكَ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الطَّعَامَ فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الْمَاءَ فَإِنْ لَمْ يَشْرَبْ فَاعْرِضْ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ(۲).

«۳»- سن، [المحاسن] ابْنُ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْخَطَّابِ الْخِلَالِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: أَتَاهُ مَوْلًى لَهُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ مَعَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَ جَلَسَ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام انْصَرَفَ مَعَهُ الرَّجُلُ فَلَمَّا انْتَهَى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِلَى بَابِ دَارِهِ دَخَلَ وَ تَرَكَ الرَّجُلَ وَ قَالَ لَهُ ابْنُهُ إِسْمَاعِيلُ يَا أَبَهْ أَلَّا كُنْتَ عَرَضْتَ عَلَيْهِ الدُّخُولَ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ مِنْ شَأْنِي إِدْخَالُهُ قَالَ فَهُوَ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكْتُبَنِي اللَّهُ عَرَّاضاً(۳).

۱- ۱. المحاسن ص ۴۱۶.

۲- ۲. المحاسن ص ۴۱۷.

۳- ۳. المحاسن ص ۴۱۷.

باب ۹۳ فضل إقراء الضيف و إكرامه

الآيات:

هود: فَما لَبِثَ أَنْ جاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ(۱)

«۱»- ل، [الخصال] أَبِي عَنِ الْحِمْيَرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: الْمَكَارِمُ عَشْرٌ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ فِيكَ فَلْتَكُنْ أَحَدُهَا إِقْرَاءُ الضَّيْفِ الْخَبَرَ(۲).

ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] المفيد عن ابن قولويه عن علي بن بابويه عن علي بن إبراهيم عن ابن عيسى عن النهدي عن يزيد بن إسحاق: مثله (۳).

«۲»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ الْوَفَاةِ: أُوصِيكَ يَا بُنَيَّ بِالصَّلَاةِ عِنْدَ وَقْتِهَا إِلَى أَنْ قَالَ وَ إِكْرَامِ الضَّيْفِ (۴).

«۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِإِسْنَادِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِدَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ: يَا دَاوُدُ إِنَّ خِصَالَ الْمَكَارِمِ بَعْضُهَا مُقَيَّدٌ بِبَعْضٍ يَقْسِمُهَا اللَّهُ حَيْثُ شَاءَ تَكُونُ فِي الرَّجُلِ وَ لَا تَكُونُ فِي ابْنِهِ وَ تَكُونُ فِي الْعَبْدِ وَ لَا تَكُونُ فِي سَيِّدِهِ صِدْقُ الْحَدِيثِ وَ صِدْقُ الْبَأْسِ وَ إِعْطَاءُ السَّائِلِ وَ الْمُكَافَأَةُ بِالصَّنَائِعِ وَ أَدَاءُ الْأَمَانَةِ وَ صِلَةُ الرَّحِمِ وَ التَّوَدُّدُ إِلَى الْجَارِ وَ الصَّاحِبِ وَ قِرَى الضَّيْفِ وَ رَأْسُهُنَّ الْحَيَاءُ(۵).

«۴»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه و آله مَرَّ بِقَبْرٍ يُحْفَرُ وَ قَدِ انْبَهَرَ(۶) الَّذِي يَحْفِرُهُ فَقَالَ لَهُ لِمَنْ تَحْفِرُ هَذَا الْقَبْرَ فَقَالَ لِفُلَانِ بْنِ فُلَانٍ فَقَالَ وَ مَا لِلْأَرْضِ تَشَدَّدُ عَلَيْكَ إِنْ كَانَ مَا عَلِمْتُ لَسَهْلًا حَسَنَ الْخُلُقِ فَلَانَتِ الْأَرْضُ عَلَيْهِ حَتَّى كَانَ لَيَحْفِرُهَا بِكَفَّيْهِ ثُمَّ قَالَ:

۱- ۱. هود: ۶۹.

۲- ۲. الخصال ج ۲ ص ۹۱.

۳- ۳. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۹.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۶.

۵- ۵. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۳۰۸.

۶- ۶. أي انقطع نفسه و تتابع من الاعياء.

لَقَدْ كَانَ يُحِبُّ إِقْرَاءَ الضَّيْفِ وَ لَا يُقْرِي الضَّيْفَ إِلَّا مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ (۱).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَةَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صلی الله علیه و آله فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ صلی الله علیه و آله بِأَبِي أَنْتَ وَ أُمِّي إِنِّي أُحْسِنُ الْوُضُوءَ وَ أُقِيمُ الصَّلَاةَ وَ أُوتِي الزَّكَاةَ فِي وَقْتِهَا وَ أَقْرِي الضَّيْفَ طَيِّبٌ بِهَا نَفْسِي مُحْتَسِبٌ بِذَلِكَ أَرْجُو مَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ بَخٍ بَخٍ بَخٍ مَا لِجَهَنَّمَ عَلَيْكَ سَبِيلٌ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَرَّأَكَ مِنَ الشُّحِّ إِنْ كُنْتَ كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ نَهَى عَنِ التَّكَلُّفِ لِلضَّيْفِ بِمَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا بِمَشَقَّةٍ وَ مَا مِنْ ضَيْفٍ حَلَّ بِقَوْمٍ إِلَّا وَ رِزْقُهُ مَعَهُ (۲).

«۶»- ف، [تحف العقول] فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: أَمَّا الْوُجُوهُ الْأَرْبَعَةُ الَّتِي يَلْزَمُهُ فِيهَا النَّفَقَةُ مِنْ وُجُوهِ اصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ فَقَضَاءُ الدَّيْنِ وَ الْعَارِيَّةُ وَ الْقَرْضُ وَ إِقْرَاءُ الضَّيْفِ وَاجِبَاتٌ فِي السُّنَّةِ(۳).

«۷»- سن، [المحاسن] عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُعَيْمٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ تُحِبُّ إِخْوَانَكَ يَا حُسَيْنُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ تَنْفَعُ فُقَرَاءَهُمْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّهُ يَحِقُّ عَلَيْكَ أَنْ تُحِبَّ مَنْ يُحِبُّ اللَّهُ أَمَا وَ اللَّهِ لَا تَنْفَعُ مِنْهُمْ أَحَداً حَتَّى تُحِبَّهُ تَدْعُوهُمْ إِلَى مَنْزِلِكَ قُلْتُ مَا آكُلُ إِلَّا وَ مَعِي مِنْهُمُ الرَّجُلَانِ وَ الثَّلَاثَةُ وَ أَقَلُّ وَ أَكْثَرُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام فَضْلُهُمْ عَلَيْكَ أَعْظَمُ مِنْ فَضْلِكَ عَلَيْهِمْ فَقُلْتُ أَدْعُوهُمْ إِلَى مَنْزِلِي وَ أُطْعِمُهُمْ طَعَامِي وَ أَسْقِيهِمْ وَ أُوطِئُهُمْ رَحْلِي وَ يَكُونُونَ عَلَيَّ أَفْضَلُ مِنَّا قَالَ نَعَمْ إِنَّهُمْ إِذَا دَخَلُوا مَنْزِلَكَ دَخَلُوا بِمَغْفِرَتِكَ وَ مَغْفِرَةِ عِيَالِكَ وَ إِذَا خَرَجُوا مِنْ مَنْزِلِكَ خَرَجُوا بِذُنُوبِكَ وَ ذُنُوبِ عِيَالِكَ (۴).

«۸»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: لَأَنْ آخُذَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ فَأَدْخُلَ إِلَى سُوقِكُمْ هَذِهِ فَأَبْتَاعَ بِهَا الطَّعَامَ ثُمَّ أَجْمَعَ بِهَا نَفَراً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ

۱- ۱. قرب الإسناد ص ۳۶ و ۵۰ فی ط.

۲- ۲. قرب الإسناد ص ۳۶ و ۵۰ فی ط.

۳- ۳. تحف العقول ۳۵۳ و ۳۳۶ فی ط.

۴- ۴. المحاسن ص ۳۹۰.

أَعْتِقَ نَسَمَةً(۱).

«۹»- سن، [المحاسن] الْبَزَنْطِيُّ عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: أَكْلَةٌ يَأْكُلُهَا أَخِي الْمُسْلِمُ عِنْدِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عِتْقِ رَقَبَةٍ(۲).

«۱۰»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُدْخِلُ بَيْتَهُ مُؤْمِنَيْنِ فَيُطْعِمُهُمَا شِبَعَهُمَا إِلَّا كَانَ أَفْضَلَ مِنْ عِتْقِ نَسَمَةٍ(۳).

«۱۱»- سن، [المحاسن] عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنِ ابْنِ عَمِيرَةَ عَنْ حَسَّانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ مِيثَمٍ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام أَيُّ عَمَلٍ يُعْمَلُ بِهِ يَعْدِلُ عِتْقَ نَسَمَةٍ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام لَأَنْ أُطْعِمَ ثَلَاثَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَسَمَةٍ وَ نَسَمَةٍ حَتَّى بَلَغَ سَبْعاً وَ إِطْعَامُ مُسْلِمٍ يَعْدِلُ نَسَمَةً(۴).

«۱۲»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفُضَيْلِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام: شِبَعُ أَرْبَعٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَعْدِلُ عِتْقَ رَقَبَةٍ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ (۵).

«۱۳»- مكا، [مكارم الأخلاق] عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: الْمُنْجِيَاتُ إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَ إِفْشَاءُ السَّلَامِ وَ الصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَ النَّاسُ نِيَامٌ (۶).

«۱۴»- جع، [جامع الأخبار] عَلِيُّ بْنُ مُوسَى الرِّضَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا تَحَابُّوا وَ أَدَّوُا الْأَمَانَةَ وَ اجْتَنَبُوا الْحَرَامَ وَ أَقْرَوُا الضَّيْفَ وَ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَ آتَوُا الزَّكَاةَ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ ابْتُلُوا بِالْقَحْطِ وَ السِّنِينَ.

عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله أَنَّهُ قَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَ الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَ لَيَالِيهِنَّ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَ جَائِزَةٌ يوم [يَوْماً] وَ لَيْلَةً وَ لَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ إِذَا نَزَلَ بِقَوْمٍ أَنْ يُمِلَّهُمْ فَيُحْرِجَهُمْ أَوْ يُحْرِجُوهُ.

وَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَسْمَعُ بِهَمْسِ الضَّيْفِ وَ فَرِحَ بِذَلِكَ إِلَّا غُفِرَتْ لَهُ خَطَايَاهُ وَ إِنْ كَانَ مُطْبِقَةً بَيْنَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ. وَ عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ: الضَّيْفُ

۱- ۱. المحاسن ص ۳۹۳.

۲- ۲. المحاسن ص ۳۹۴.

۳- ۳. المحاسن ص ۳۹۴.

۴- ۴. المحاسن ص ۳۹۵.

۵- ۵. المحاسن ص ۳۹۵.

٦- ٦. مكارم الأخلاق ص ١٥٤.

دَلِيلُ الْجَنَّهِ.

وَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمِيرٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ علیه السلام قَالَ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُحِبُّ الضَّيْفَ إِلَّا وَ يَقُومُ مِنْ قَبْرِهِ وَ وَجْهُهُ كَالْقَمَرِ لَيْلَهَ الْبَدْرِ فَيَنْظُرُ أَهْلُ الْجَمْعِ فَيَقُولُونَ مَا هَذَا إِلَّا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ فَيَقُولُ مَلَكٌ هَذَا مُؤْمِنٌ يُحِبُّ الضَّيْفَ وَ يُكْرِمُ الضَّيْفَ وَ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّهَ.

قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ خَيْراً أَهْدَى إِلَيْهِمْ هَدِيَّهً قَالُوا وَ مَا تِلْكَ الْهَدِيَّهُ قَالَ الضَّيْفُ يَنْزِلُ بِرِزْقِهِ وَ يَرْتَحِلُ بِذُنُوبِ أَهْلِ الْبَيْتِ.

عَنِ النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله: لَيْلَهُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ وَ مَنْ أَصْبَحَ إِنْ شَاءَ أَخَذَهُ وَ إِنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَ كُلُّ بَيْتٍ لَا يَدْخُلُ فِيهِ الضَّيْفُ لَا يَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَهُ.

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ علیهما السلام قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلی الله علیه و آله قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَ فِي الْمَالِ حَقٌّ سِوَى الزَّكَاهِ قَالَ نَعَمْ عَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يُطْعِمَ الْجَائِعَ إِذَا سَأَلَهُ وَ يَكْسُوَ الْعَارِيَ إِذَا سَأَلَهُ قَالَ إِنَّهُ يَخَافُ أَنْ يَكُونَ كَاذِباً قَالَ أَ فَلَا يَخَافُ صِدْقَهُ (۱).

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِيِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَضِفْ بِطَعَامِكَ وَ شَرَابِكَ مَنْ تُحِبُّهُ فِي اللَّهِ تَعَالَى (۲).

«۱۶»- دَعَوَاتُ الرَّاوَنْدِيِّ، قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام قَالَ النَّبِيُّ صلی الله علیه و آله: الْبَرَكَهُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ يُطْعِمُ الطَّعَامَ مِنَ السِّكِّينِ فِي السَّنَامِ.

«۱۷»- كِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدٍ الْكِنْدِيِّ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الضَّيْفُ يَأْتِي الْقَوْمَ بِرِزْقِهِ فَإِذَا ارْتَحَلَ ارْتَحَلَ بِجَمِيعِ ذُنُوبِهِمْ.

عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَلَوِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الطَّعَامُ إِذَا جُمِعَ فِيهِ أَرْبَعُ خِصَالٍ فَقَدْ تَمَّ إِذَا كَانَ مِنْ حَلَالٍ وَ

۱- ۱. جامع الأخبار ص ۱۵۸.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

كَثُرَتِ الْأَيْدِی عَلَيْهِ وَ سُمِّیَ فِی أَوَّلِهِ وَ حُمِدَ فِی آخِرِهِ.

وَ قَالَ صلی الله علیه و آله: طُوبَی لِمَنْ طَوَی وَ جَاعَ وَ صَبَرَ أُولَئِکَ الَّذِينَ يَشْبَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَهِ.

باب ۹۴ أن الرجل إذا دخل بلده فهو ضيف على إخوانه و حد الضيافه

«۱»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْمُتَوَكِّلِ عَنِ السَّعْدَآبَادِیِّ عَنِ الْبَرْقِیِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِیِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكُوفِیِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ علیه السلام يَرْوِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَلْدَهً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَی مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّی يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِی لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّیْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِی لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِ ضَيْفِهِمْ لِئَلَّا يَحْتَشِمَهُمْ فَيَشْتَهِیَ الطَّعَامَ فَيَتْرُكَهُ لِمَكَانِهِمْ (۱).

ع، [علل الشرائع] علی بن بندار عن إبراهيم بن إسحاق بإسناده ذكره عن الفضيل بن يسار عن أبی جعفر عليهما السلام: مثله (۲).

«۲»- ع، [علل الشرائع] الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْكَرْخِیِّ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَهُ قَالَ: بَلَغَنِی أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْمَدِينَهِ يَرْوِی حَدِيثاً عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ علیه السلام فَأَتَيْتُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَزَبَرَنِی وَ حَلَفَ لِی بِأَيْمَانٍ غَلِيظَهٍ لَا يُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً فَقُلْتُ أُجِلُّ اللَّهَ هَلْ سَمِعَهُ مَعَكَ أَحَدٌ غَيْرُكَ قَالَ نَعَمْ سَمِعَهُ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْفَضْلُ فَقَصَدْتُهُ حَتَّی إِذَا صِرْتُ إِلَی مَنْزِلِهِ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْحَدِيثِ فَزَبَرَنِی وَ فَعَلَ بِی كَمَا فَعَلَ الْمَدِينِیُّ فَأَخْبَرْتُهُ بِسَفَرِی وَ مَا فَعَلَ بِیَ الْمَدِينِیُّ فَرَقَّ لِی وَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِیٍّ علیه السلام يَرْوِی عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله قَالَ إِذَا دَخَلَ رَجُلٌ بَلْدَهً فَهُوَ ضَيْفٌ عَلَی مَنْ بِهَا مِنْ أَهْلِ دِينِهِ حَتَّی يَرْحَلَ عَنْهُمْ وَ لَا يَنْبَغِی لِلضَّيْفِ أَنْ يَصُومَ إِلَّا بِإِذْنِهِمْ لِئَلَّا يَعْمَلُوا لَهُ الشَّیْ ءَ فَيَفْسُدَ عَلَيْهِمْ وَ لَا يَنْبَغِی لَهُمْ أَنْ يَصُومُوا إِلَّا بِإِذْنِهِ لِئَلَّا

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۱.

۲- ۲. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۱.

يَحْتَشِمَهُمْ فَيَتْرُكَ لِمَكَانِهِمْ ثُمَّ قَالَ لِي أَيْنَ نَزَلْتَ فَأَخْبَرْتُهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ إِذَا هُوَ قَدْ بَكَّرَ عَلَيَّ وَ مَعَهُ خَادِمٌ لَهُ عَلَى رَأْسِهَا خِوَانٌ عَلَيْهَا مِنْ ضُرُوبِ الطَّعَامِ فَقُلْتُ مَا هَذَا رَحِمَكَ اللَّهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَ لَمْ أَرْوِ لَكَ الْحَدِيثَ بِالْأَمْسِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام ثُمَّ انْصَرَفَ (۱).

سر، [السرائر] السیاری: مثله (۲).

«۳»- ل، [الخصال] ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةٌ أَوَّلُ يَوْمٍ حَقٌّ وَ الثَّانِي وَ الثَّالِثُ جَائِزَةٌ وَ مَا بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تُصُدِّقَ بِهَا عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه و آله لَا يَنْزِلَنَّ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ حَتَّى يُؤْثِمَهُ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ كَيْفَ يُؤْثِمُهُ قَالَ حَتَّى لَا يَكُونَ عِنْدَهُ مَا يُنْفِقُ عَلَيْهِ (۳).

باب ۹۵ آداب المجالس و المواضع التی ینبغی الجلوس فیها أو لا ینبغی و حد التواضع لمن یدخله

أقول: قد مر ما یناسب بهذا الباب فی باب التواضع فلا تغفل.

الآیات:

النساء: لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْواهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ ابْتِغاءَ مَرْضاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْراً عَظِيماً(۴)

العنکبوت: إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجالَ وَ تَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَ تَأْتُونَ فِي نادِيكُمُ الْمُنْكَرَ(۵)

۱- ۱. علل الشرائع ج ۲ ص ۷۲.

۲- ۲. السرائر ص ۴۷۵.

۳- ۳. الخصال ج ۱ ص ۷۲.

۴- ۴. النساء: ۱۱۴.

۵- ۵. العنکبوت: ۲۹.

لقمان: وَ اغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ(۱)

المجادله: أَ لَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ ما يَكُونُ مِنْ نَجْوى ثَلاثَةٍ إِلَّا هُوَ رابِعُهُمْ وَ لا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سادِسُهُمْ وَ لا أَدْنى مِنْ ذلِكَ وَ لا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ ما كانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِما عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْ ءٍ عَلِيمٌ أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوى ثُمَّ يَعُودُونَ لِما نُهُوا عَنْهُ وَ يَتَناجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَ إِذا جاؤُكَ حَيَّوْكَ بِما لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَ يَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْ لا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِما نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَها فَبِئْسَ الْمَصِيرُ- يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا تَناجَيْتُمْ فَلا تَتَناجَوْا بِالْإِثْمِ وَ الْعُدْوانِ وَ مَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَ تَناجَوْا بِالْبِرِّ وَ التَّقْوى وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ- إِنَّمَا النَّجْوى مِنَ الشَّيْطانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَيْسَ بِضارِّهِمْ شَيْئاً إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَ عَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ- يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَ إِذا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجاتٍ وَ اللَّهُ بِما تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ(۲)

«۱»- ل، [الخصال] فِيمَا أَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام: يَا عَلِيُّ ثَمَانِيَةٌ إِنْ أُهِينُوا فَلَا يَلُومُوا إِلَّا أَنْفُسَهُمْ الذَّاهِبُ إِلَى مَائِدَةٍ لَمْ يُدْعَ إِلَيْهَا وَ الْمُتَأَمِّرُ عَلَى رَبِّ الْبَيْتِ وَ طَالِبُ الْخَيْرِ مِنْ أَعْدَائِهِ وَ طَالِبُ الْفَضْلِ مِنَ اللِّئَامِ وَ الدَّاخِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ فِي سِرٍّ لَمْ يُدْخِلَاهُ فِيهِ وَ الْمُسْتَخِفُّ بِالسُّلْطَانِ وَ الْجَالِسُ فِي مَجْلِسٍ لَيْسَ لَهُ بِأَهْلٍ وَ الْمُقْبِلُ بِالْحَدِيثِ عَلَى مَنْ لَا يَسْمَعُ مِنْهُ (۳).

«۲»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] بِالْإِسْنَادِ إِلَى أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَجْلِسَ إِلَّا حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْجُلُوسُ فَإِنَّ تَخَطِّيَ أَعْنَاقِ الرِّجَالِ سَخَافَةٌ(۴).

«۳»- ما، [الأمالي للشيخ الطوسي] ابْنُ مَخْلَدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَبْسِيِّ عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصْعَبِ

۱- ۱. لقمان: ۱۹.

۲- ۲. المجادله: ۷- ۱۱.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۴۰.

۴- ۴. أمالي الطوسيّ ج ۱ ص ۳۱۰.

بْنِ شَيْبَهَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: إِذَا أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ فَإِنْ دَعَا رَجُلٌ أَخَاهُ وَ أَوْسَعَ لَهُ فِي مَجْلِسِهِ فَلْيَأْتِهِ فَإِنَّمَا هِيَ كَرَامَهٌ أَكْرَمَهُ بِهَا أَخُوهُ وَ إِنْ لَمْ يُوسِعْ لَهُ أَحَدٌ فَلْيَنْظُرْ أَوْسَعَ مَكَانٍ يَجِدُهُ فَلْيَجْلِسْ فِيهِ (۱).

«۴»- مع، [معانی الأخبار] أَبِي عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام قَالَ: إِنَّ مِنَ التَّوَاضُعِ أَنْ يَرْضَى الرَّجُلُ بِالْمَجْلِسِ دُونَ الْمَجْلِسِ وَ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَى مَنْ يَلْقَى وَ أَنْ يَتْرُكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً وَ لَا يُحِبَّ أَنْ يُحْمَدَ عَلَى التَّقْوَى (۲).

«۵»- ب، [قرب الإسناد] هَارُونُ عَنِ ابْنِ صَدَقَهَ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ أَبِيهِ عليهما السلام قَالَ: إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ فِي رَحْلِهِ فَلْيَقْعُدْ حَيْثُ يَأْمُرُهُ صَاحِبُ الرَّحْلِ فَإِنَّ صَاحِبَ الرَّحْلِ أَعْرَفُ بِعَوْرَهِ بَيْتِهِ مِنَ الدَّاخِلِ عَلَيْهِ (۳).

«۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] فِيمَا أَوْصَى بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ: إِيَّاكَ وَ الْجُلُوسَ فِي الطُّرُقَاتِ.

وَ قَالَ عليه السلام: جَاهِدْ نَفْسَكَ وَ احْذَرْ جَلِيسَكَ وَ اجْتَنِبْ عَدُوَّكَ وَ عَلَيْكَ بِمَجَالِسِ الذِّكْرِ(۴).

«۷»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] الْمُفِيدُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ التَّمَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَنِ ابْنِ أَخِي جَابِرٍ عَنْ عَمِّهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَهِ إِلَّا ثَلَاثَهَ مَجَالِسَ مَجْلِسٌ سُفِكَ فِيهِ دَمٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ فَرْجٌ حَرَامٌ وَ مَجْلِسٌ اسْتُحِلَّ فِيهِ مَالٌ حَرَامٌ بِغَيْرِ حَقِّهِ (۵).

«۸»- ع، [علل الشرائع] ابْنُ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ عَنِ ابْنِ هَاشِمٍ عَنِ ابْنِ مَرَّارٍ عَنْ يُونُسَ رَفَعَهُ قَالَ: قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ اخْتَرِ الْمَجَالِسَ عَلَى عَيْنِكَ فَإِنْ رَأَيْتَ قَوْماً يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ فَاجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِماً يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ يَزِيدُونَكَ

۱- ۱. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۷.

۲- ۲. معانی الأخبار ص ۳۸۱.

۳- ۳. قرب الإسناد ۳۳.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۶.

۵- ۵. أمالی الطوسیّ ج ۱ ص ۵۲.

عِلْماً وَ إِنْ كُنْتَ جَاهِلًا عَلَّمُوكَ وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِرَحْمَهٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ وَ إِذَا رَأَيْتَ قَوْماً لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ فَلَا تَجْلِسْ مَعَهُمْ فَإِنَّكَ إِنْ تَكُ عَالِماً لَا يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ وَ إِنْ تَكُ جَاهِلًا يَزِيدُونَكَ جَهْلًا وَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُظِلَّهُمْ بِعُقُوبَهٍ فَتَعُمَّكَ مَعَهُمْ.

«۹»- ص، [قصص الأنبياء عليهم السلام] بِالْإِسْنَادِ إِلَى الصَّدُوقِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ عِيسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ دُرُسْتَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: مِثْلَهُ.

«۱۰»- مع، [معانى الأخبار] مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ الزَّنْجَانِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَّامٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه و آله: إِيَّاكُمْ وَ الْقُعُودَ بِالصُّعُدَاتِ إِلَّا مَنْ أَدَّى حَقَّهَا.

الصعدات الطرق و هو مأخوذ من الصعيد و الصعيد التراب و جمع الصعيد الصعد ثم الصعدات جمع الجمع كما تقول طريق و طرق ثم طرقات قال الله عز و جل فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً(۱) فالتيمم التعمد للشي ء يقال منه أممت فلانا فأنا أؤمه أما و تأممته و تيممته كله تعمدته و قصدت له

وَ قَدْ رُوِيَ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: الصَّعِيدُ الْمَوْضِعُ الْمُرْتَفِعُ وَ الطَّيِّبُ الْمَوْضِعُ الَّذِي يَنْحَدِرُ عَنْهُ الْمَاءُ(۲).

«۱۱»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: لَيْسَ لِلرَّجُلِ أَنْ يَكْشِفَ ثِيَابَهُ عَنْ فَخِذِهِ وَ يَجْلِسَ بَيْنَ قَوْمٍ (۳).

«۱۲»- ف، [تحف العقول] عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام قَالَ: مَنْ رَضِيَ بِدُونِ الشَّرَفِ مِنَ الْمَجْلِسِ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ وَ مَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى يَقُومَ.

وَ قَالَ عليه السلام: مِنَ التَّوَاضُعِ السَّلَامُ عَلَى كُلِّ مَنْ تَمُرُّ بِهِ وَ الْجُلُوسُ دُونَ شَرَفِ الْمَجْلِسِ (۴).

«۱۳»- سن، [المحاسن] أَبِي عَنْ سَعْدَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ تَعْظِيماً لِرَجُلٍ قَالَ مَكْرُوهٌ

۱- ۱. النساء: ۴۳، المائده: ۶.

۲- ۲. معانى الأخبار ص ۲۸۳.

۳- ۳. الخصال ج ۲ ص ۱۵۵.

۴- ۴. تحف العقول ص ۵۱۶ و ۵۱۷.

إِلَّا لِرَجُلٍ فِی الدِّینِ.

«۱۴»- کِتَابُ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ، عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِی عَیَّاشٍ عَنْ سُلَیْمِ بْنِ قَیْسٍ قَالَ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: أَیُّهَا النَّاسُ عَظِّمُوا أَهْلَ بَیْتِی فِی حَیَاتِی وَ مِنْ بَعْدِی وَ أَکْرِمُوهُمْ وَ فَضِّلُوهُمْ فَإِنَّهُ لَا یَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ یَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ لِأَحَدٍ إِلَّا لِأَهْلِ بَیْتِی.

«۱۵»- نَوَادِرُ الرَّاوَنْدِیِّ، بِإِسْنَادِهِ عَنْ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: کُلُّ وَاعِظٍ قِبْلَهٌ(۱).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ عَلِیٌّ علیه السلام: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ علیه السلام فَتَلَقَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله وَ قَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(۲).

وَ قَالَ ابْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزِیزٍ عَنْ سَلَامَهَ بْنِ عَقِیلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: قَدِمَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِی طَالِبٍ عَلَی رَسُولِ اللَّهِ صلی الله علیه و آله فَقَامَ فَتَلَقَّاهُ فَقَبَّلَ بَیْنَ عَیْنَیْهِ الْخَبَرَ(۳).

«۱۶»- ما، [الأمالی للشیخ الطوسی] جَمَاعَهٌ عَنْ أَبِی الْمُفَضَّلِ عَنْ رَجَاءِ بْنِ یَحْیَی عَنْ هَارُونَ بْنِ زِیَادٍ عَنِ الصَّادِقِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الْمَجَالِسُ بِالْأَمَانَهِ وَ لَا یَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یُؤْثِرَ عَنْ مُؤْمِنٍ أَوْ قَالَ عَنْ أَخِیهِ الْمُؤْمِنِ قَبِیحاً(۴).

«۱۷»- مِنْ خَطِّ الشَّهِیدِ قُدِّسَ سِرُّهُ، رُوِیَ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ کَفَّارَهَ الْمَجْلِسِ سُبْحَانَکَ اللَّهُمَّ وَ بِحَمْدِکَ- لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ تُبْ عَلَیَّ وَ اغْفِرْ لِی.

«۱۸»- نهج، [نهج البلاغه] قَالَ علیه السلام فِیمَا کَتَبَ إِلَی الْحَارِثِ الْهَمْدَانِیِّ: إِیَّاکَ وَ مَقَاعِدَ الْأَسْوَاقِ فَإِنَّهَا مَحَاضِرُ الشَّیْطَانِ وَ مَعَارِیضُ الْفِتَنِ (۵).

«۱۹»- مُنْیَهُ الْمُرِیدِ،: نَهَی النَّبِیُّ صلی الله علیه و آله عَنْ أَنْ یُقَامَ الرَّجُلُ عَنْ مَجْلِسِهِ وَ یَجْلِسَ فِیهِ آخَرُ قَالَ صلی الله علیه و آله وَ لَکِنْ تَفَسَّحُوا وَ تَوَسَّعُوا.

۱- ۱. نوادر الراوندیّ ص ۱۱.

۲- ۲. نوادر الراوندیّ ص ۲۸.

۳- ۳. نوادر الراوندیّ ص ۲۹.

۴- ۴. أمالی الطوسیّ ج ۲ ص ۱۸۴.

۵- ۵. نهج البلاغه ج ۲ ص ۱۳۳.

وَ رُوِیَ: أَنَّ النَّبِیَّ صلی الله علیه و آله لَعَنَ مَنْ جَلَسَ وَسَطَ الْحَلْقَهِ وَ نَهَی أَنْ یَجْلِسَ الرَّجُلُ بَیْنَ الرَّجُلَیْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا.

«۲۰»- عُدَّهُ الدَّاعِی، عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِی مَجْلِسٍ لَمْ یَذْکُرُوا اللَّهَ وَ لَمْ یَذْکُرُونَا إِلَّا کَانَ ذَلِکَ الْمَجْلِسُ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ وَ قَالَ علیه السلام مَا مِنْ مَجْلِسٍ یَجْتَمِعُ فِیهِ أَبْرَارٌ وَ فُجَّارٌ ثُمَّ تَفَرَّقُوا عَلَی غَیْرِ ذِکْرِ اللَّهِ إِلَّا کَانَ ذَلِکَ حَسْرَهً عَلَیْهِمْ یَوْمَ الْقِیَامَهِ(۱) ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ علیه السلام إِنَّ ذِکْرَنَا مِنْ ذِکْرِ اللَّهِ وَ ذِکْرَ عَدُوِّنَا مِنْ ذِکْرِ الشَّیْطَانِ.

وَ عَنْهُ علیه السلام قَالَ: مَنْ أَرَادَ أَنْ یُکْتَالَ بِالْمِکْیَالِ الْأَوْفَی فَلْیَقُلْ إِذَا أَرَادَ الْقِیَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ- سُبْحانَ رَبِّکَ رَبِّ الْعِزَّهِ عَمَّا یَصِفُونَ وَ سَلامٌ عَلَی الْمُرْسَلِینَ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ.

وَ رَوَی الْحَسَنُ بْنُ أَبِی الْحَسَنِ الدَّیْلَمِیُّ عَنِ النَّبِیِّ صلی الله علیه و آله: أَنَّ الْمَلَائِکَهَ یَمُرُّونَ عَلَی حَلَقِ الذِّکْرِ فَیَقُومُونَ عَلَی رُءُوسِهِمْ وَ یَبْکُونَ لِبُکَائِهِمْ وَ یُؤَمِّنُونَ عَلَی دُعَائِهِمْ فَإِذَا صَعِدُوا إِلَی السَّمَاءِ یَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی یَا مَلَائِکَتِی أَیْنَ کُنْتُمْ وَ هُوَ أَعْلَمُ فَیَقُولُونَ یَا رَبَّنَا إِنَّا حَضَرْنَا مَجْلِساً مِنْ مَجَالِسِ الذِّکْرِ فَرَأَیْنَا أَقْوَاماً یُسَبِّحُونَکَ وَ یُمَجِّدُونَکَ وَ یُقَدِّسُونَکَ وَ یَخَافُونَ نَارَکَ فَیَقُولُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ یَا مَلَائِکَتِی ازْوُوهَا عَنْهُمْ وَ أُشْهِدُکُمْ أَنِّی قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ وَ آمَنْتُهُمْ مِمَّا یَخَافُونَ فَیَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّ فِیهِمْ فُلَاناً وَ إِنَّهُ لَمْ یَذْکُرْکَ فَیَقُولُ اللَّهُ تَعَالَی قَدْ غَفَرْتُ لَهُ بِمُجَالَسَتِهِ لَهُمْ فَإِنَّ الذَّاکِرِینَ مَنْ لَا یَشْقَی بِهِمْ جَلِیسُهُمْ.

وَ قَالَ الصَّادِقُ علیه السلام: الذَّاکِرُ لِلَّهِ فِی الْغَافِلِینَ کَالْمُقَاتِلِ عَنِ الْهَارِبِینَ.

«۲۱»- کِتَابُ الْإِمَامَهِ وَ التَّبْصِرَهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ مُوسَی بْنِ إِسْمَاعِیلَ بْنِ مُوسَی بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِیهِ عَنْ آبَائِهِ علیهم السلام قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِصَدْرِ دَارِهِ وَ بِصَدْرِ فَرَسِهِ وَ أَنْ یَؤُمَّ فِی بَیْتِهِ وَ أَنْ یَبْدَأَ فِی صَحْفَتِهِ.

۱- ۱. فی نسخه الکمبانیّ هاهنا تکرار، فراجع.

باب ۹۶ السنه فی الجلوس و أنواعه

«۱»- أَقُولُ قَدْ مَضَى فِی بَابِ جَوَامِعِ مَسَاوِی الْأَخْلَاقِ: أَنَّهُ قِیلَ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ علیه السلام أَ تَرَی هَذَا الْخَلْقَ کُلَّهُ مِنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلْقِ مِنْهُمُ التَّارِکَ لِلسِّوَاکِ وَ الْمُتَرَبِّعَ فِی مَوْضِعِ الضَّیِّقِ الْخَبَرَ.

«۲»- ل، [الخصال] الْأَرْبَعُمِائَهِ قَالَ أَمِیرُ الْمُؤْمِنِینَ علیه السلام: إِذَا جَلَسَ أَحَدُکُمْ عَلَی الطَّعَامِ فَلْیَجْلِسْ جِلْسَهَ الْعَبْدِ وَ لَا یَضَعَنَّ أَحَدُکُمْ إِحْدَی رِجْلَیْهِ عَلَی الْأُخْرَی وَ یُرَبِّعْ فَإِنَّهَا جِلْسَهٌ یُبْغِضُهَا اللَّهُ وَ یَمْقُتُ صَاحِبَهَا(۱).

«۳»- شی، [تفسیر العیاشی] عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الصَّادِقِ علیه السلام قَالَ: رَأَیْتُهُ جَالِساً مُتَوَرِّکاً بِرِجْلِهِ عَلَی فَخِذِهِ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ عِنْدَهُ جُعِلْتُ فِدَاکَ هَذَا جِلْسَهٌ مَکْرُوهٌ فَقَالَ لَا إِنَّ الْیَهُودَ قَالَتْ إِنَّ الرَّبَّ لَمَّا فَرَغَ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ جَلَسَ عَلَی الْکُرْسِیِّ هَذِهِ الْجِلْسَهَ لِیَسْتَرِیحَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ الْحَیُّ الْقَیُّومُ- لا تَأْخُذُهُ سِنَهٌ وَ لا نَوْمٌ لَمْ یَکُنْ مُتَوَرِّکاً کَمَا کَانَ (۲).

«۴»- کِتَابُ الْغَایَاتِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلی الله علیه و آله: إِنَّ لِکُلِّ شَیْ ءٍ شَرَفاً وَ إِنَّ أَشْرَفَ الْمَجَالِسِ مَا اسْتُقْبِلَ بِهِ الْقِبْلَهُ.

۱- ۱. الخصال ج ۲ ص ۱۶۰.

۲- ۲. تفسیر العیّاشیّ ج ۱ ص ۱۳۷.

كلمه المصحّح

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد للّه و الصلاه و السلام على رسول اللّه و على آله أصفياء اللّه.

و بعد: فمن عظيم منن اللّه علينا و له الشكر و المنّه أن وفّقنا للقيام بخدمه الدين القويم و السعى وراء ترويجه بتبريز تراثه الذهبىّ الخالد إلى الملاء الثقافى الدينى.

فهذا هو الجزء الثانى من المجلّد السادس عشر من بحار الأنوار الجامعه لدرر أخبار الأئمه الأطهار صلوات اللّه عليهم يحوى على ۶۶ بابا من أبواب كتاب العشره فى شتّى نواحى البحث منها.

فقد بذلنا الجهد فى مقابلتها و تصحيحها و تنميقها و ضبط غرائبها و إيضاح مشكلاتها على ما تقدّم منّا فى تقدمه الجزء السابق ۷۱ لا نعيدها حذرا من التكرار مع أنّه لا مندوحه عن مراجعتها فليراجع الطالب إليها نسأل اللّه العزيز أن يهدينا إلى سواء الصراط إنّه على صراط مستقيم.

محمد الباقر البهبودى رمضان المبارك ۱۳۸۶

ص: ۴۷۰

بسمه تعالی

انتهی الجزء الثانی من المجلّد السادس عشر و هو الجزء الثانی و السبعون حسب تجزئتنا یحوی علی ست و ستّین باباً من أبواب آداب العشره و لقد بذلنا الجهد فی تصحیحها و تنمیقها حسب الطاقه فخرج بحمد اللّه نقیّا من الأغلاط إلّا نزراً زهیداً زاغ عنه البصر و کل عنه النظر لا یکاد یخفی علی الناظر البصیر، و من اللّه العصمه و التوفیق.

السیّد إبراهیم المیانجی محمّد الباقر البهبودی

ص: ۴۷۱

فهرس ما فی هذا الجزء من الأبواب

عناوین الأبواب/ رقم الصفحه

«۳۱»- باب العشره مع الیتامی و أکل أموالهم و ثواب إیوائهم و الرحم علیهم و عقاب إیذائهم ۱۴- ۱

«۳۲»- باب آداب معاشره العمیان و الزمنی و أصحاب العاهات المسریّه ۱۶- ۱۴

«۳۳»- باب نصر الضعفاء و المظلومین و إغاثتهم و تفریج کرب المؤمنین و ردّ العادیه عنهم و ستر عیوبهم ۲۳- ۱۷

«۳۴»- باب من ینفع الناس و فضل الإصلاح بینهم ۲۴- ۲۳

«۳۵»- باب الإنصاف و العدل ۴۱- ۲۴

«۳۶»- باب المکافاه علی الصنائع و ذمّ مکافاه الإحسان بالإساءه و أنّ المؤمن مکفّر ۴۴- ۴۱

«۳۷»- باب فی أنّ المؤمن مکفّر لا یشکر معروفه ۴۴

«۳۸»- باب الهدیّه ۴۵- ۴۴

«۳۹»- باب الماعون ۴۶- ۴۵

«۴۰»- باب الإغضاء عن عیوب الناس و ثواب من مقت نفسه دون الناس ۴۹- ۴۶

«۴۱»- باب ثواب إماطه الأذی عن الطریق و إصلاحه و الدلاله علی الطریق ۵۰- ۴۹

«۴۲»- باب الرفق و اللین و کفّ الأذی و المعاونه علی البرّ و التقوی ۶۴- ۵۰

«۴۳»- باب النصیحه للمسلمین و بذل النصح لهم و قبول النصح ممّن ینصح ۶۶- ۶۵

«۴۴»- باب الأدب و من عرف قدره و لم یتعدّ طوره ۶۸- ۶۶

«۴۵»- باب فضل کتمان السرّ و ذمّ الإذاعه ۹۰- ۶۸

«۴۶»- باب التحرّز عن مواضع التهمه و مجالسه أهلها ۹۱- ۹۰

«۴۷»- باب لزوم الوفاء بالوعد و العهد و ذم خلفهما ۹۷- ۹۱

«۴۸»- باب المشوره و قبولها و من ینبغی استشارته و نصح المستشیر و النهی عن الاستبداد بالرأی ۱۰۵- ۹۷

«۴۹»- باب غنی النفس و الاستغناء عن الناس و الیأس عنهم ۱۱۳- ۱۰۵

«۵۰»- باب أداء الأمانه ۱۱۷- ۱۱۳

«۵۱»- باب التواضع ۱۳۶- ۱۱۷

«۵۲»- باب رحم الصغیر و توقیر الکبیر و إجلال ذی الشیبه المسلم ۱۳۸- ۱۳۶

«۵۳»- باب النهی عن تعجیل الرجل عن طعامه أو حاجته ۱۳۹- ۱۳۸

«۵۴»- باب ثواب إماطه القذی عن وجه المؤمن و التبسّم فی وجهه و ما یقول الرجل إذا أمیط عنه القذی و معنی قول الرجل لأخیه «جزاک اللّه خیرا» و النهی عن قول الرجل لصاحبه «لا و حیاتک و حیاه فلان» ۱۴۰- ۱۳۹

«۵۵»- باب حدّ الکرامه و النهی عن ردّ الکرامه و معناها ۱۴۱- ۱۴۰

«۵۶»- باب من أذلّ مؤمنا أو أهانه أو حقّره أو استهزأ به أو طعن علیه أو ردّ قوله و النهی عن التنابز بالألقاب ۱۴۷- ۱۴۲

«۵۷»- باب من أخاف مؤمنا أو ضربه أو آذاه أو لطمه أو أعان علیه أو سبّه و ذمّ الروایه علی المؤمن ۱۷۰- ۱۴۷

«۵۸»- باب الخیانه و عقاب أکل الحرام ۱۷۰

«۵۹»- باب من منع مؤمنا شیئا من عنده أو من عند غیره أو استعان به أخوه فلم یعنه أو لم ینصحه فی قضائه ۱۸۳- ۱۷۳

«۶۰»- باب الهجران ۱۸۹- ۱۸۴

«۶۱»- باب من حجب مؤمنا ۱۹۳- ۱۸۹

«۶۲»- باب التهمه و البهتان و سوء الظنّ بالإخوان و ذمّ الاعتماد على ما يسمع من أفواه الرجال ۲۰۲- ۱۹۳

«۶۳»- باب ذى اللسانين و ذى الوجهين ۲۰۹- ۲۰۲

«۶۴»- باب الحقد و البغضاء و الشحناء و التشاجر و معاداه الرجال ۲۱۲- ۲۰۹

«۶۵»- باب تتبّع عيوب الناس و إفشائها و طلب عثرات المؤمنين و الشماته ۲۱۹- ۲۱۲

«۶۶»- باب الغيبه ۲۶۳- ۲۲۰

«۶۷»- باب النميمه و السعايه ۲۷۰- ۲۶۳

«۶۸»- باب المكافأه على السوء و ما يتعلق بذلك ۲۷۱

«۶۹»- باب المعاقبه على الذنب و مداقه المؤمنين ۲۷۲

«۷۰»- باب البغى و الطغيان ۲۷۹- ۲۷۲

«۷۱»- باب سوء المحضر و من يكرمه الناس اتقاء شره و من لا يؤمن شرّه و لا يرجى خيره ۲۸۳- ۲۷۹

«۷۲»- باب المكر و الخديعه و الغشّ و السعى فى الفتنه ۲۹۲- ۲۸۳

«۷۳»- باب الغمز و الهمز و اللمز و السخريه و الاستهزاء ۲۹۳- ۲۹۲

«۷۴»- باب السفيه و السفله ۳۰۱- ۲۹۳

«۷۵»- باب الجبن ۳۰۱

«۷۶»- باب من باع دينه بدنيا غيره ۳۰۱

«۷۷»- باب الإسراف و التبذير و حدهما ۳۰۳- ۳۰۲

«۷۸»- باب فى ذمّ الإسراف و التبذير زائدا على ما تقدم فى الباب السابق ۳۰۵- ۳۰۳

«۷۹»- باب الظلم و أنواعه و مظالم العباد و من أخذ المال من غير حلّه فجعله فى غير حقّه و الفساد فى الأرض ۳۳۴- ۳۰۵

«۸۰»- باب آداب الدخول على السلاطين و الأمراء ۳۳۴

«۸۱»- باب أحوال الملوك و الأمراء و العراف و النقباء و الرؤساء و عدلهم و جورهم ۳۶۷- ۳۳۵

«۸۲»- باب الركون إلى الظالمين و حبّهم و طاعتهم ۳۸۲- ۳۶۷

«۸۳»- باب أكل أموال الظالمين و قبول جوائزهم ۳۸۳- ۳۸۲

«۸۴»- باب ردّ الظلم عن المظلومين و رفع حوائج المؤمنين إلى السلاطين ۳۸۵- ۳۸۴

«۸۵»- باب النهى عن موادّه الكفّار و معاشرتهم و إطاعتهم و الدعاء لهم ۳۹۲- ۳۸۵

«۸۶»- باب الدخول فى بلاد المخالفين و الكفار و الكون معهم ۳۹۲

«۸۷»- باب التقيه و المداراه ۴۴۳- ۳۹۳

«۸۸»- باب من مشى إلى طعام لم يدع إليه و من يجوز الأكل من بيته بغير إذنه ۴۴۶- ۴۴۴

«۸۹»- باب الحثّ على إجابه دعوه المؤمن و الحثّ على الأكل من طعام أخيه ۴۴۸- ۴۴۶

«۹۰»- باب جوده الأكل فى منزل الأخ المؤمن ۴۵۰- ۴۴۸

«۹۱»- باب آداب الضيف و صاحب المنزل و من ينبغى ضيافته ۴۵۶- ۴۵۰

«۹۲»- باب العرض على أخيك ۴۵۷

«۹۳»- باب فضل إقراء الضيف و إكرامه ۴۶۲- ۴۵۸

«۹۴»- باب أنّ الرجل إذا دخل بلده فهو ضيف على إخوانه و حدّ الضيافه ۴۶۳- ۴۶۲

«۹۵»- باب آداب المجالس و المواضع التى ينبغى الجلوس فيها أو لا ينبغى و حدّ التواضع لمن يدخله ۴۶۸- ۴۶۳

«۹۶»- باب السنّه فى الجلوس و أنواعه ۴۶۹

رموز الكتاب

ب: لقرب الإسناد.

بشا: لبشاره المصطفى.

تم: لفلاح السائل.

ثو: لثواب الأعمال.

ج: للإحتجاج.

جا: لمجالس المفيد.

جش: لفهرست النجاشيّ.

جع: لجامع الأخبار.

جم: لجمال الأسبوع.

جُنه: للجُنه.

حه: لفرحه الغريّ.

ختص: لكتاب الإختصاص.

خص: لمنتخب البصائر.

د: للعَدَد.

سر: للسرائر.

سن: للمحاسن.

شا: للإرشاد.

شف: لكشف اليقين.

شي: لتفسير العياشيّ

ص: لقصص الأنبياء.

صا: للإستبصار.

صبا: لمصباح الزائر.

صح: لصحيفه الرضا عليه السلام

ضا: لفقه الرضا عليه السلام

ضوء: لضوء الشهاب.

ضه: لروضه الواعظين.

ط: للصراط المستقيم.

طا: لأمان الأخطار.

طب: لطبّ الأئمه.

ع: لعلل الشرائع.

عا: لدعائم الإسلام.

عد: للعقائد.

عده: للعُده.

عم: لإعلام الورى.

عين: للعيون و المحاسن.

غر: للغرر و الدرر.

غط: لغيبه الشيخ.

غو: لغوالى اللئالى.

ف: لتحف العقول.

فتح: لفتح الأبواب.

فر: لتفسير فرات بن إبراهيم.

فس: لتفسير علىّ بن إبراهيم.

فض: لكتاب الروضه.

ق: للكتاب العتيق الغروىّ

قب: لمناقب ابن شهر آشوب.

قبس: لقبس المصباح.

قضا: لقضاء الحقوق.

قل: لإقبال الأعمال.

قيه: للدُروع.

ك: لإكمال الدين.

كا: للكافى.

كش: لرجال الكشىّ.

كشف: لكشف الغمّه.

كف: لمصباح الكفعمىّ.

كنز: لكنز جامع الفوائد و تأويل الآيات الظاهره معا.

ل: للخصال.

لد: للبلد الأمين.

لى: لأمالى الصدوق.

م: لتفسير الإمام العسكرىّ عليه السلام

ما: لأمالى الطوسىّ.

محص: للتمحيص.

مد: للعُمده.

مص: لمصباح الشريعه.

مصبا: للمصباحين.

مع: لمعانى الأخبار.

مكا: لمكارم الأخلاق.

مل: لكامل الزياره.

منها: للمنهاج.

مهج: لمهج الدعوات.

ن: لعيون أخبار الرضا عليه السلام

نبه: لتنبيه الخاطر.

نجم: لكتاب النجوم.

نص: للكفايه.

نهج: لنهج البلاغه.

نى: لغيبه النعمانىّ.

هد: للهدايه.

يب: للتهذيب.

يج: للخرائج.

يد: للتوحيد.

ير: لبصائر الدرجات.

يف: للطرائف.

يل: للفضائل.

ين: لكتابى الحسين بن سعيد او لكتابه و النوادر.

يه: لمن لا يحضره الفقيه.

ص: ۴۷۷

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجرى في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبيّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms

إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس

إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج فى البحث والدراسة وتطبيقها فى أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛

١.JAVA

٢.ANDROID

٣.EPUB

٤.CHM

٥.PDF

٦.HTML

٧.CHM

٨.GHB

إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

١.ANDROID

٢.IOS

٣.WINDOWS PHONE

٤.WINDOWS

وتقدّم مجاناً فى الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزی

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولی.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزی ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب فی طهران ۸۸۳۱۸۷۲۲ ـ ۰۲۱

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹شؤون المستخدمين ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹